

**CDIP/10/18 Prov.**

الأصل: بالإنكليزية

التاريخ: 21 مارس 2013

## اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية

الدورة العاشرة  
جنيف، من 12 إلى 16 نوفمبر 2012

مشروع التقرير

من إعداد الأمانة

1. انعقدت الدورة العاشرة للجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية في الفترة من 12 إلى 16 نوفمبر 2012.

2. وكانت الدول التالية مُمثلةً: ألبانيا، الجزائر، أندورا، الأرجنتين، أستراليا، النمسا، بنغلاديش، بربادوس، بلجيكا، بنن، البرازيل، بلغاريا، بوركينا فاسو، بوروندي، الكاميرون، كندا، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، جيبوتي، إكوادور، مصر، السلفادور، إثيوبيا، فنلندا، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، الكرسي الرسولي، هنغاريا، الهند، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، العراق، إيرلندا، إيطاليا، اليابان، الأردن، كينيا، قيرغيزستان، لبنان، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ماليزيا، مالطة، المكسيك، موناكو، المغرب، نيبال، هولندا، نيجيريا، التروچ، عمان، باكستان، بنما، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، المملكة العربية السعودية، السنغال، جنوب أفريقيا، إسبانيا، السودان، سويسرا، تايلند، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، أوكرانيا، المملكة المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية، أوروغواي، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي (95).

3. وشاركت المنظمات الحكومية الدولية التالية بصفة مُراقب: الاتحاد الأوروبي (EU)، والمنظمة الأوروبية الآسيوية للبراءات (EAPO)، والاتحاد الدولي لحماية الأصناف الجديدة من النباتات (UPOV)، والمجلس المشترك بين الدول لحماية الملكية الصناعية (ICPIP)، ومكتب براءات الاختراع لمجلس التعاون لدول الخليج العربية (GCC Patent Office)، والمنظمة الدولية للفرنكوفونية (OIF)، ومركز الجنوب، ومنظمة التجارة العالمية (WTO)، والاتحاد الأفريقي (AU)، ومنظمة دول شرق البحر الكاريبي (OECS)، ومنظمة التعاون الإسلامي (OIC) (11).

4. وشارك ممثلو المنظمات غير الحكومية التالية بصفة مراقب: جمعية آيكيوسنساتو (IQSensato)، والمركز البرازيلي للعلاقات الدولية (CEBRI)، وجمعية كومونيا الدولية المعنية بالملك العام (COMMUNIA)، وجمعية صناعة الحواسيب وأجهزة الاتصال (CCIA)، والشبكة العالمية لصناعة العلوم النباتية (CropLife International)، والاتحاد الأوروبي للإذاعة (EBU)، والجمعية الأوروبية لطلاب الحقوق (ELSA International)، ولجنة الأصدقاء العالمية للتشاور (FWCC)، والاتحاد الأمريكي اللاتيني الإيبيري لفناني الأداء (FILAIE)، والجمعية الدولية لتطوير الملكية الفكرية (ADALPI)، والجمعية الدولية لحماية الملكية الفكرية (AIPPI)، والمركز الدولي للتجارة والتنمية المستدامة (ICTSD)، وغرفة التجارة الدولية (ICC)، والاتحاد الدولي لجمعيات المؤلفين والملحنين (CISAC)، والاتحاد الدولي لجمعيات موزعي الأفلام (FIAD)، والاتحاد الدولي لجمعيات منتجي الأفلام (FIAPF)، والاتحاد الدولي لجمعيات المنتجين السينمائيين (IFPMA)، والاتحاد الدولي للمنظمات المعنية بحقوق الاستنساخ (IFRRO)، والجمعية الدولية الأدبية والفنية (ALAI)، والجمعية الدولية للعلامات التجارية (INTA)، والاتحاد الدولي للفيديو (IVF)، والمؤسسة الدولية لإيكولوجيا المعرفة (KEI)، ورابطة بلدان أمريكا اللاتينية للصناعات الصيدلانية (ALIFAR)، ومنظمة أطباء بلا حدود (MSF)، ومؤسسة مجموعة براءات الأدوية (MPP)، وشبكة العالم الثالث (TWN) (26).

5. وترأس الدورة السفير محمد سياد دواليه، الممثل الدائم لجيبوتي.

### البند 1 من جدول الأعمال: افتتاح الدورة

6. رحّب الرئيس بالوفود المشاركة في الدورة، وذكر أن حضور الوفود يعكس إقرار جميع الدول الأعضاء بأهمية اللجنة والدور الحاسم للتنمية في مجال الملكية الفكرية. وأشار إلى أن اللجنة ثمرّة نتجت عن جدول أعمال التنمية، وتواصل تأدية دور محوري في تنفيذ جدول أعمال التنمية وتوصياته الخمس والأربعين. وتوجّه الرئيس بالشكر للسيد فرانسيس غري – المدير العام – والسيد جيفري أونياما – نائب المدير العام – على الجهود المتواصلة لدمج جدول أعمال التنمية ومبادئه الأساسية في عمل المنظمة. وقال إن الدورة العاشرة للجنة تشهد السنة الخامسة لجدول أعمال التنمية والنضج المتزايد للعمل. وذكر الرئيس أنه يتّضح يومًا بعد يوم أن التنفيذ قد شهد تقدمًا كبيرًا نتيجةً لمشاركة الدول الأعضاء وإشرافها الوثيقين. وقال إن الدورة العاشرة سوف تواصل التركيز على تقييم نتائج التنفيذ القائم على المشاريع لجدول أعمال التنمية ورصد هذه النتائج. وأضاف أن ستة تقارير تقييم مستقلة ستُقدّم لتنظر اللجنة فيها. وذكر أن هذه التقارير يصل العدد الإجمالي لتقارير التقييم إلى 12 تقريرًا. وأكد الرئيس وجود قدر كبير من العمل الواجب إنجازه في المستقبل كما يتضح من العدد الهائل للوثائق المعروضة على اللجنة. وقال إنه يتطلع إلى أن تكون الدورة فعالةً وإيجابيةً. وأبلغ الوفود بأنهم سوف يتلقون جدولًا زمنيًا مقترحًا بأعمال هذا الأسبوع. وقال إنه سوف يُجري مشاوراتٍ مسبقة بشأن بعض المسائل، عند الاقتضاء، من أجل ضمان إحراز تقدم جيد. وفي إشارة إلى مناقشات جلسة الإحاطة غير الرسمية، أكد الرئيس أنه سوف يقترح استنتاجًا مقتضبًا في نهاية كل بند. وقال إن هذه الاستنتاجات سوف تعكس المناقشات التي دارت بشأن كل وثيقة، وإنها، مجتمعةً، سوف تُكوّن ملخص الرئيس، وسوف تزيد من فاعلية عملية إعداد الملخص. والتمس الرئيس تعاون الوفود وحسن نيتها لعقد الجلسة على نحوٍ فعّالٍ وبتاء. وأبلغ الرئيس اللجنة بأنه قد نُظمت أيضًا ثلاثة أحداث جانبية خلال الدورة، وسوف تُقدّم نشرةً بتفاصيل هذه الأحداث. وفي الختام، أكد الرئيس أهمية تحقيق توافق في الآراء، وأعرب عن أمله في أن تسترشد المناقشات في هذه الدورة بالرؤية المشتركة للمنافع التي يمكن أن يحققها نظام للملكية الفكرية في التنمية العالمية، وأن تُدعم هذه الرؤية المشتركة المناقشات. ودعا الرئيس السيد جيفري أونياما – نائب المدير العام – إلى إلقاء كلمة أمام اللجنة.

7. ورَحّب نائبُ المدير العام بالوفود نيابة عن المدير العام، السيد فرانسيس غري. وقال إن المدير العام لم يتمكن من الحضور لأنه على سفر، وإنه طلب من نائب المدير العام أن ينقل خالص تحياته لجميع الوفود وأطيب تمنياته لهم بدورة ناجحة. وتوجه نائب المدير العام بالشكر للسفير محمد سياد دواليه على رئاسته الممتازة للجنة. وأشار إلى أن تقرير اللجنة قد نُوقش في الدورة الأخيرة لجمعيات الويبو، وأن الوفود شعرت بالتزام المنظمة بتنفيذ جدول أعمال التنمية تنفيذًا فعّالًا، ولاحظت

التقدم الكبير الذي تحقق في اللجنة. وقال إن هناك توافقاً عاماً في الآراء بشأن مواصلة تنفيذ جدول أعمال التنمية وتوصياته لدعم التنمية الاقتصادية والاجتماعية في الدول الأعضاء في الوبو. وذكر نائب المدير العام أنه جرى إعداد عدد كبير من الوثائق لدورة اللجنة، وأن هذه الوثائق تشمل التقرير المرحلي السنوي عن المشاريع الجارية لجدول أعمال التنمية إضافة إلى التوصيات التسع عشرة التي لا يتطلب تنفيذها موارد إضافية. وقال إن التقارير من شأنها أن تُمكن اللجنة من تقييم مدى تعزيز المشاريع والأنشطة لأهداف توصيات جدول أعمال التنمية وتمهيد الطريق لتعميم هذه التوصيات في عمل المنظمة. وذكر أيضاً أن اللجنة ستنظر كذلك في ستة تقارير تقييم مستقلة عن مشاريع جدول أعمال التنمية المكتملة. وقال إن توصيات جدول أعمال التنمية تعكس قيمة الرصد والتقييم. وأكد نائب المدير العام أن الأمانة تولى أهمية كبيرة لضرورة الاستمرار في تقديم آراء تقييمية للدول الأعضاء ولإجراء تقييم للتقدم المحرز في مجال التنمية على نحو موضوعي وفعال. وأضاف أن المراجعة الخارجية للمساعدة التقنية التي تقدمها الوبو هي من الأمور المهمة أيضاً بالنسبة للأمانة، وقال إنه يتطلع إلى مباحثات اللجنة بشأن المسائل المثارة في هذه المراجعة. وأكد نائب المدير العام أن الأمانة مُستعدة لضم أي توصيات تقدمها اللجنة بناءً على دراستها لهذه المراجعة. وقال إن الأمانة تتطلع أيضاً إلى مباحثات اللجنة وتوصياتها بشأن مؤتمر الملكية الفكرية والتنمية وكذلك المرحلة الثانية من مشروع استحداث أدوات للنفاذ إلى المعلومات المتعلقة بالبراءات. وشدد على ضرورة مشاركة جميع الدول الأعضاء مشاركة بناة من أجل التوصل إلى توافق في الآراء بشأن القضايا المختلف عليها في اللجنة. وقال إن ذلك أمرٌ ضروريٌ لتحقيق تقدم بشأن هذه القضايا وتحقيق الهدف المشترك لتعزيز دور الملكية الفكرية في التنمية. ومضى يقول إن الدورة العاشرة للجنة تشهد مرور خمس سنوات على الاتفاق على جدول أعمال التنمية، وإن الأمانة تأمل أن يتحقق تعميم كبير لجدول أعمال التنمية داخل المنظمة بحلول العام المقبل. وأضاف أن من الضروري الحفاظ على الزخم المكتسب خلال السنوات الخمس الماضية لصالح البلدان النامية والمنظمة ككل. وفي إشارة إلى الطلب المُقدم من عدة وفود في الدورة الأخيرة من أجل وثيقة عن أدوات التنمية وخدماتها التي تقدمها المنظمة، أبلغ نائب المدير العام للجنة بأنه قد جرى إعداد كتيب، وهو متوفر خارج الغرفة. وقال إن الكتيب يقدم نظرة سريعة على جميع الأدوات والخدمات المتاحة للدول النامية داخل المنظمة. وأعرب عن أمله في أن يكون الكتيب مفيداً للأعضاء. وفي الختام، تمنى لجميع الوفود دورة ناجحة ومثمرة جداً.

8. وتوجّه الرئيس بالشكر لنائب المدير العام على كلمته. ثم لفت الانتباه إلى ضرورة نظر المجموعات الإقليمية المختلفة في مسألة انتخاب نائبين للرئيس لهذه الدورة والدورة التالية. وأشار إلى وجود حاجة ماسة للترشيحات لشغل هذين المنصبين. وقال إنه سيقدم الترشيحات إلى اللجنة فور استلامها للتصديق عليها. وقد أكد له بعض الوفود أن هذا الأمر لا يتطلب سوى إجراء قصير داخل المجموعات الإقليمية. وقال الرئيس إنه يود تعجيل هذه العملية من أجل تقديم الترشيحات في أقرب وقت ممكن. وتقدم الرئيس بالشكر لنائبة الرئيس المنتهية ولايتها، السيدة ألكسندرا غرازيولي - وهي من كبار المستشارين القانونيين في المعهد الفدرالي السويسري للملكية الفكرية - على ما قدّمته للجنة من خدمات. ثم انتقل الرئيس إلى البند 2 من جدول الأعمال وهو اعتماد جدول الأعمال.

## البند 2 من جدول الأعمال: اعتماد جدول الأعمال

النظر في الوثيقة CDIP/10/1 - مشروع جدول الأعمال

9. أعلن الرئيس جدول الأعمال بصيغته المعمدة نظراً لعدم وجود اعتراض من الحاضرين. ثم دعا اللجنة إلى الانتقال إلى البند 3 من جدول الأعمال المتعلق باعتماد المراقبين، ودعا الأمانة إلى التقديم للوثيقة.

### البند 3 من جدول الأعمال: اعتماد المراقبين

النظر في الوثيقة CDIP/10/15 – اعتماد المراقبين

10. قدّمت الأمانة الوثيقة CDIP/10/15، وأبلغت اللجنة بأن الجمعية الدولية لتطوير الملكية الفكرية والاتحاد الاقتصادي والنقدي لغرب أفريقيا قد طلبا الاعتماد من اللجنة. ووفقًا للنظام الداخلي، تحصل المنظمات غير الحكومية على اعتماد خاص لمدة سنة واحدة في حالة موافقة اللجنة على طلبات الاعتماد.

11. وأقرّ الرئيس الطلبين بصيغتهما المعتمدة نظرًا لعدم وجود أي اعتراض. ودُعي ممثلو المنظمين غير الحكوميين إلى الانضمام إلى الاجتماع. ثم دعا الرئيس اللجنة إلى الانتقال إلى البند 4 من جدول الأعمال المتعلق باعتماد مشروع تقرير الدورة التاسعة للجنة التنمية. ودعا الأمانة إلى تقديم الوثيقة.

### البند 4 من جدول الأعمال: اعتماد مشروع تقرير الدورة التاسعة للجنة

النظر في الوثيقة CDIP/9/17 Prov. – مشروع التقرير

12. أبلغت الأمانة اللجنة بأن مشروع التقرير ورد في الوثيقة CDIP/9/17 Prov.، وأنه صدر بتاريخ 28 أغسطس 2012، ولم تتلق الأمانة أي تعليقات من الدول الأعضاء على مشروع التقرير.

13. ودعا الرئيس اللجنة إلى اعتماد التقرير. وأعلن عن اعتماد التقرير نظرًا لعدم وجود أي اعتراض من الوفود.

### البند 5 من جدول الأعمال: بيانات عامة

14. دعا الرئيس منسقي المجموعات الإقليمية إلى الإدلاء ببيانات عامة. وذكر اللجنة بأنه خلال جلسة الإحاطة غير الرسمية التي عُقدت في الـ 24 أكتوبر 2012 كان قد اقترح ألا يُسمح بالإدلاء ببيانات عامة إلا لمنسقي المجموعات الإقليمية توفيرًا للوقت. وقال إن هذا يتماشى مع الممارسات السابقة داخل اللجنة.

15. وتحدث وفد سري لانكا باسم المجموعة الآسيوية، وذكر أن جميع البلدان والمناطق قد توافق على أن التنمية مُفيدة للجميع، فهي لا تؤدي إلى إصلاح البنية الاقتصادية للبلد فحسب، بل تُحسّن أيضًا ظروف سكّانه الاجتماعية والاقتصادية. وقال إن المجموعة، في هذا الصدد، تُقرّ بأهمية العلاقة بين الملكية الفكرية والتنمية، وترحب المجموعة أشدّ الترحيب بالجهود التي يبذلها المدير العام وفريقه لتعميم جدول أعمال التنمية في جميع مجالات عمل المنظمة، وأعرب عن ثقته في أن هذه الجهود سوف تُعزّز في المستقبل بكل تأكيد. وقال إن المجموعة تلاحظ أن عددًا من الوفود قد توّه خلال الجمعية العامة الأخيرة بحاجة لجنة التنمية إلى إدراج بند جديد في جدول الأعمال للسماح بمناقشة حلقات الوصل المهمة بين الملكية الفكرية والتنمية. ومضى يقول إن المجموعة تأمل إدراج بند مُخصّص لهذا الاقتراح في جدول الأعمال وتخصيص وقتٍ كافٍ لهذه المناقشة. وأضاف أن المجموعة تحيط علمًا بالوثيقتين CDIP/10/10 و CDIP/10/11 المتعلقتين بموضوع مواطن المرونة، وترى أن هناك متسعًا للمزيد من الفهم والوعي في هذا المجال. وقال إن المجموعة ترحب بالجهود التي تبذلها الأمانة لتنظيم حلقات دراسية وطنية وإقليمية بشأن مواطن المرونة، وتعتقد أنه سيكون من المفيد إذا أمكن تنظيم عدد من حلقات العمل الإقليمية على مدار العام، حسب الاقتضاء وبالتشاور مع كل مجموعة إقليمية. وقال إن المجموعة تقرّ أيضًا بضرورة الإعداد والتخطيط الكافيين فيما يتعلق بمؤتمر الملكية الفكرية والتنمية، وإنما أحاطت علمًا بمقترحات مجموعة جدول أعمال التنمية والمجموعة الأفريقية، وتتطلع إلى إجراء مناقشات مثمرة بشأن هذا الموضوع خلال الأسبوع. واستطرد قائلاً إن المجموعة تولي أهمية بالغة لمبادرات المساعدة التقنية التي تقدمها الويبو، ومن ثمّ أعرب الوفد عن تقدير المجموعة للمراجعة الخارجية للمساعدة التقنية التي تقدمها الويبو في مجال التعاون لأغراض التنمية وعن اهتمامها بهذه المراجعة، وأضاف أن المجموعة تؤكد على أهمية الاستفادة من التوصيات الواردة

فيها. وقال إن الوفود مع أنها قد لا تتفق دائماً على كل شيء، إلا أن ما يشجع المجموعة هو أنه يمكن الاتفاق على بعض الأمور في معظم الأوقات. واستطرد قائلاً إنه نظراً لوجود اقتراح مشترك مُقدّم من بعض الدول الأعضاء بشأن توصيات المراجعة الخارجية، فإن المجموعة تؤكد أنه ينبغي تخصيص وقتٍ كافٍ لمناقشة هذه المسألة، وتحديد الموضوعات المتفق عليها تحديداً منهجياً كوسيلة للمضي قدماً. وفي الختام، قال الوفد إن المجموعة تؤكد أنها لا تزال ملتزمة بما يدور داخل اللجنة من مناقشات، وإن كل بلد على حدة سوف يبذل بيانه حسب الاقتضاء، وإنما تتطلع إلى أن يكون الأسبوع المقبل مثمراً.

16. وتحدث وفد مصر باسم المجموعة الأفريقية، وقال إن الويبو قد قطعت شوطاً طويلاً منذ العام 2007 لضمان أن التنمية تشكل جزءاً لا يتجزأ من نظام الملكية الفكرية الدولي، وإن الجمعية العامة قد اعتمدت توصيات جدول أعمال التنمية وآلية تنسيق لضمان تعميم التنمية في جميع برامج الويبو وأنشطتها. وأضاف أن عدة مشاريع وُضعت للتعامل مع توصيات جدول أعمال التنمية، وهذه المشاريع إما نُفذت أو لا تزال قيد التنفيذ. ومضى يقول إن المجموعة تُقر بالنتائج الإيجابية التي تحققت حتى الآن، إلا أنّ هناك تحديات لا تزال قائمة، وهذه التحديات تثير المخاوف وتصرف النظر عن الالتزام الأساسي لجميع الدول الأعضاء بتعميم التنمية في عمل الويبو وفقاً لقرارات الجمعية العامة ذات الصلة في عامي 2007 و2010. وقال إن المجموعة تؤكد أن لجنة التنمية منذ العام 2007 مُنعت من تنفيذ الركن الثالث من ولايتها، أي مناقشة القضايا المتعلقة بالملكية الفكرية والتنمية. وذكر أن لجنة الويبو للبرنامج والميزانية مع أنها تضع تعريفاً لنفقات التنمية وتُعَمِّم التنمية بنشاط بوصفها جزءاً من إطار الإدارة القائمة على النتائج، إلا أن هذه اللجنة حتى الآن ليست جزءاً من آلية التنسيق ولا تقدم تقارير عن مساهمتها في تنفيذ توصيات جدول أعمال التنمية. واستطرد قائلاً إن هذا الوضع الشاذ ذاته يطل أيضاً لجنة معايير الويبو، ومع أن لجنة المعايير تضع معايير لمكاتب الملكية الفكرية الوطنية وتقدّم مساعدة تقنية للبلدان النامية والبلدان الأقل نمواً، إلا أنها لا تعترف بتوصيات جدول أعمال التنمية الواردة في الفئة ألف بشأن المساعدة التقنية وتكوين الكفاءات وكذلك الواردة في الفئة باء بشأن وضع المعايير. وقال إن المجموعة تشعر بالقلق أيضاً إزاء عدم إحراز تقدم في إقرار التوصيات والمقترحات المقدمة لإصلاح وتعزيز الكفاءة والشفافية والإدارة السليمة لما تقدمه الويبو من مساعدة تقنية في مجال التعاون لأغراض التنمية. وأضاف أن لجنة التنمية غير قادرة على التوصل إلى استنتاجات مُحدّدة بشأن هذه المسألة التي تهم جميع الدول الأعضاء، رغم المناقشات الطويلة والمقترحات ورغم رد إدارة الويبو التي لبّت الدعوة إلى الإصلاح. وذكر أن المجموعة ترى أنه ينبغي ألا يُسمح لهذه التحديات بأن تستمر وتُلقي بظلمها على مختلف الأنشطة التي تقوم بها المنظمة لتعميم التنمية باعتبارها جزءاً لا يتجزأ من عملها، وأن المجموعة تؤكد على أنه ينبغي أن توجد إرادة سياسية ومرونة وجهود بناة لإيجاد حلول فعّالة للتحديات الطويلة الأمد، وأن التحديات ينبغي ألا تُترك تتراكم وتُلقي بظلال الشك على المستقبل. ومضى يقول إن المجموعة، متحليّة بروح التعاون والاحترام المتبادل والرغبة القوية في المضي قدماً في عمل اللجنة، قد حدّدت عدداً من المجالات الرئيسية ذات الأولوية التي يلزم إحراز تقدم فيها خلال الدورة. أولاً: تعزيز مساهمة الويبو في تحقيق أهداف الأمم المتحدة الإنمائية للألفية، وفي هذا الصدد، تطلب المجموعة من الأمانة تنفيذ التوصيات الواردة في الدراسة وتقديم إحاطات منتظمة بشأن هذه المسألة التي يمكن اعتبارها بنداً دائماً في جدول أعمال الدورات القادمة للجنة التنمية. ثانياً: تحسين نوعية المساعدة التقنية التي تقدمها الويبو إلى البلدان النامية وتحسين الوقع الإنمائي لهذه المساعدة وفقاً للتوصيات المُحدّدة في الاقتراح المُقدّم من المجموعة الأفريقية في الوثيقة CDIP/9/16، وقد قدّم هذا الاقتراح في الدورة الأخيرة للجنة التنمية. ثالثاً: تعجيل موعد مؤتمر الويبو المقترح بشأن الملكية الفكرية والتنمية المنعقد في العام 2013، وهذا يرد في الوثيقة CDIP/10/17. رابعاً: تعجيل موعد تنفيذ مشروع تعزيز التعاون حول الملكية الفكرية والتنمية فيما بين بلدان الجنوب من بلدان نامية وبلدان أقل نمواً، والمجموعة هي التي اقترحت هذا المشروع، فينبغي للجنة أن تستفيد خير استفادة من المقترحات المقدمة بشأن التوصيات حتى الآن. خامساً: البدء في إجراء استعراض وتقييم مستقلين لتنفيذ توصيات جدول أعمال التنمية الخمس والأربعين وفقاً لقرار الجمعية العامة للويبو في العام 2010. سادساً: النهوض ببرنامج عمل الويبو بشأن مواطن المرونة في مجالات براءات الاختراع والعلامات التجارية وحق المؤلف. سابعاً: تأييد إدراج بند دائم بشأن الملكية الفكرية والتنمية في جدول أعمال لجنة التنمية. ثامناً: تحسين شكل التقارير التي تقدمها لجان الويبو المختلفة عن مساهماتها في تنفيذ توصيات جدول أعمال التنمية، وهذا أمر ضروري للسماح بإجراء تحليل هادف للطريقة التي نُفذت بها كل لجنة ما يمت بصلة من توصيات. وأخيراً وليس

آخرًا، تؤكد المجموعة على أهمية الانتفاع بالخبرة الأفريقية في تنفيذ مشاريع جدول أعمال التنمية، فهي تلاحظ أن عدد الخبراء الأفارقة المُستعان بهم قليل جدًا، ولذلك تطلب المجموعة من الأمانة زيادة عدد الخبراء الأفارقة المُستعان بهم في تنفيذ توصيات جدول أعمال التنمية. ومن جهة أخرى، قال إن المجموعة تعتقد أن محتويات العديد من الدورات التدريبية وحلقات العمل يغلب عليها العسر، فقد يكون من الصعب على بعض المستفيدين فهم عدد كبير من المسائل خلال فترة زمنية محدودة، ولذلك ترى المجموعة أنه ينبغي إيلاء اهتمام كافٍ لتقييم أثر المشاريع المنفذة وما تحدثه من تغييرات. وأضاف أن المجموعة تتطلع إلى المشاركة البناءة والمرونة من جميع أعضاء اللجنة من أجل تحقيق تقدم في هذه المسائل التي تراها المجموعة ذات أهمية خاصة. واختتم قائلًا إن المجموعة تؤكد للرئيس دعمها والتزامها بتحقيق نتيجة فائقة القيمة في هذه الدورة.

17. وتحدث وفد بلجيكا باسم المجموعة باء، وذكر أن المجموعة تعرب عن تقديرها لإتاحة الوثائق. وقال إن المجموعة رغم تقديرها للتحديات الموجودة في إدارة الوثائق، إلا أنها تؤكد أن إتاحة الوثائق لا يتطلب توفيرها في حينها فحسب وفقًا للإجراءات، ولكن يتطلب أيضًا توفيرها بجميع لغات الويبو. وأضاف أنه نظرًا لكبر كمية الوثائق التي ستنتظر فيها اللجنة، فإن المجموعة تحث اللجنة على العمل وفقًا لجدول الأعمال على نحو جيد التنظيم مع ضمان إجراء مناقشة متوازنة تمشيًا مع الإطار الزمني المُحدّد، وفي هذا الصدد، تطرح المجموعة عدة نقاط. ومضى يقول إن المجموعة ترحب بالتقدم المُحرز فيما يتعلق بتنفيذ مشاريع جدول أعمال التنمية وتقييمها، إلا أنها، مع تقديرها لتحديات إتاحة تقارير التقييم في الوقت المناسب، تحث على بذل مزيد من الجهود لإتاحة هذه التقارير في فترة زمنية أقصر. وأضاف أن المجموعة تلاحظ أيضًا ضرورة إدخال مزيد من التحسينات على أدوات تخطيط المشاريع ورصدها وتقييمها. وقال إنه يبدو، بناءً على استعراض المجموعة لجميع عمليات تقييم المشاريع المكتملة والجارية وللتقارير المرحلية، أن العديد من مشاريع لجنة التنمية تواجه بعض التحديات الشائعة في التنفيذ، وكذلك قدّم مُقيّمو العديد من المشاريع توصيات موازية لتصميم المشاريع القادمة، وفي هذا الصدد، تقترح المجموعة أنه ربما ينبغي مراعاة تطبيق بعض التوصيات في جميع مشاريع المرحلة الأولية. وأخيرًا، ذكر أن المجموعة تؤكد مرة أخرى على أهمية استنادة مشاريع التقييم والتنسيق بينها، من أجل المساهمة بشكل أفضل في تحقيق أهداف اللجنة، ومن ثمّ ترحب المجموعة باتخاذ مزيد من الخطوات في هذا الصدد. وأشار إلى المناقشات المتعلقة بالمساعدة التقنية التي تقدّمها الويبو في مجال التعاون لأغراض التنمية، وقال إن المجموعة تحث على اتباع نهج متوازن وبنّاء وقائم على إجماع الآراء. وأضاف أن المجموعة ترحب باستعداد المنظمة لضمان وجود قدر أكبر من الشفافية والمساءلة في جميع مجالات تخطيط المساعدة التقنية وتقديمها من أجل تجنب أوجه القصور المكتشفة مؤخرًا فيما يخص عمليات نقل المعدات إلى بعض البلدان الخاضعة لعقوبات مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة. وقال إن المجموعة قد أحاطت علمًا بالخطوات التي أُخذت بالفعل، وإنها تتطلع إلى مزيد من التحديات في هذا الشأن، وإنها تشكر الأمانة على إعداد وثيقة عن العمل المقبل بشأن مواطن المرونة المتعلقة بالبراءات في الإطار المتعدد الأطراف. وأضاف أن المجموعة ترحب بالمعلومات، ولكنها أيضًا تحيط علمًا بأنه تم بالفعل إنجاز قدر كبير من العمل. وختامًا، قال إن المجموعة تحيط علمًا بالدراسة المتعلقة بالتملك غير المشروع للإشارات، وإن الدراسة تؤدي الغرض في تحليل العواقب والمنافع الناتجة عن وجود ملك عام غني وفي متناول الجميع تحليلًا أعمق. ومضى يقول إن المجموعة ترحب بالمعلومات، ولكنها تعتبر أن قوانينها الداخلية الحالية تنص بالفعل على حماية كافية وجيدة التوازن للملك العام، مع التأكيد على مصالح المنافسين. واختتم قائلًا إن المجموعة تؤكد للرئيس أنه يمكنه أن يُعوّل على ما تتحلى به وفودها من روح بنّاءة وما تقدّمه من دعم خلال الدورة.

18. وتحدث وفد بيرو باسم مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي، وذكر أن الترجمة الإسبانية للوثائق لا تُقدّم إلا في وقت متأخر للغاية، مما يخالف قواعد المنظمة، ومن ثمّ تطلب المجموعة الالتزام بهذه المواعيد النهائية في المستقبل. وأوضح أن المجموعة تشير على وجه التحديد إلى الوثيقة CDIP/10/2 التي تعتبرها من أهم الوثائق. وقال إن المجموعة تكرر إبداء استعدادها لمواصلة التعاون مع الدول الأعضاء الأخرى في تنفيذ توصيات جدول أعمال التنمية. وأضاف أن التوصيات الخمس والأربعين التي حُدّدت في العام 2007 تمثل بداية طريق طويل جدًا يجب اجتيازه من أجل تعزيز المبادرات المرتبطة بالتنمية والدعم للمساواة بين الدول الأعضاء. وأضاف أن المجموعة تشجع تنفيذ التوصيات في أنشطة المنظمة، لا سيما من خلال

تعزيز المبادرات الرامية إلى تكوين الكفاءات، وتقديم المساعدة التقنية، وتحسين العمل في مجالات محددة من مجالات الملكية الفكرية. وقال إن المجموعة تسلط الضوء على أهمية مبادرات التنمية، واستشهد بالمشروع الرائد المتعلق بإنشاء أكاديميات وطنية ناشئة في مجال الملكية الفكرية كمثل على ذلك. ومضى يقول إن بلداناً عديدة في منطقته قد وصلت إلى مراحل متقدمة في تنفيذ المشروع، وأخرى قد بدأت فيه لتوها. وأضاف أن المجموعة تؤيد بشدة إحياء المشروع للسماح بإنشاء مراكز لتعليم الملكية الفكرية في المنطقة. وقال إن ذلك سيكون له أيضاً تأثير مضاعف، ولذلك تؤكد المجموعة أهمية مناقشة بعض القضايا بخصوص هذا المشروع. واستطرد قائلاً إنه يجب توفير الموارد المالية اللازمة للمشروع ليكون قادراً على الاستمرار على المدى المتوسط، وأنه ينبغي توفيرها من خلال ميزانية أكاديمية الويبو، وإن هذه المسألة ينبغي أن تعالجها لجنة الميزانية في العام 2013، وإن الملكية الفكرية لا بد أن تدعم التنمية. وقال إن المجموعة تدرك أن الخطط القطرية لا بد أن تأخذ في الاعتبار التوازن بين الملكية الفكرية والظروف الخاصة للبلدان المعنية. ومضى يقول إن المجموعة على يقين من أن تعاون الويبو، في ظل هذه المعايير، من شأنه أن يساعد على تعزيز القدرات وتشجيع الابتكار والإبداع في المجتمع، ومع ذلك تؤكد المجموعة على أن إعداد هذه الاستراتيجيات يتجاوز صياغتها ويتطلب تعاون الويبو طوال فترة التنفيذ. وأعرب عن تقدير المجموعة لإعداد الأمانة للتقارير المرحلية الواردة في الوثيقة CDIP/10/2، وقال إن هذه التقارير تقدم تفاصيل عن التقدم المحرز في المشاريع المختلفة وحالة تنفيذها. واستطرد قائلاً إن المجموعة تشدد على أن تنفيذ توصيات جدول أعمال التنمية لا ينتهي مع انتهاء المشروع، بل يجب أن يستمر. وذكر أيضاً أن الأمانة يجب عليها أن تجمع كل الأنشطة التي تضطلع بها المنظمة والدول الأعضاء فيها منذ العام 2007 من أجل تقييم التقدم المحرز في تنفيذ التوصيات، ومن أجل ما هو أهم وهو تحديد الطريق الذي ينبغي اتباعه للاستمرار في التنفيذ. وقال إن تنفيذ جدول أعمال التنمية، كما أوضح من قبل، لا ينتهي بانتهاء مشاريع معينة، بل يجب تحديد مهام جديدة، وينبغي وضع أولويات أخرى. وفي هذا السياق، أشار الوفد إلى أنه في الدورة السابقة للجنة ذكر أنه سيكون من المفيد أن تقدم الأمانة تفاصيل إضافية في تقاريرها المقبلة بشأن تنفيذ جدول أعمال التنمية. وقال إن المجموعة ممتنة بمعرفة المزيد عن الأنشطة التي تقوم بها الويبو بالاشتراك مع المنظمات الدولية الأخرى، وكيف يضع هذا التعاون جدول أعمال التنمية في الاعتبار. وأضاف أن التعاون فيما بين بلدان الجنوب يحظى باهتمام كبير أيضاً من المجموعة، وأن الاجتماع الأخير الذي عُقد في البرازيل كان مبعث تشجيع للمجموعة. واستطرد قائلاً إن الاجتماع تناول عدداً من القضايا ذات الأهمية الكبيرة للبلدان النامية، وهذه القضايا تتعلق بالحكومة، والملكية الفكرية، والموارد الوراثية، والمعارف التقليدية، والفولكلور، وحق المؤلف، والحقوق المجاورة. وذكر أن المجموعة تتطلع إلى اجتماع بلدان الجنوب القادم المقرر عقده في مصر في شهر مايو 2013. وقال إن هذا الاجتماع سيتناول براءات الاختراع والعلامات التجارية. وأضاف أن المجموعة تؤكد على أن هذه الاجتماعات ينبغي ألا تكون وسيلة لاستمرار المناقشات الأكاديمية فحسب، بل ينبغي أن تهدف أيضاً إلى التوصل إلى توصيات عملية للمساعدة في توجيه عمل المنظمة. وأخيراً، قال إن المجموعة تشدد على ضرورة مواصلة العمل بشأن الوثيقة CDIP/10/10 المتعلقة بالخطوات الإضافية في برنامج عمل مواطن المرونة في نظام الملكية الفكرية، وعلى ضرورة الاضطلاع أيضاً بمزيد من العمل بشأن مواطن المرونة المتعلقة بالبراءات في الإطار القانوني المتعدد الأطراف على النحو المبين في الوثيقة CDIP/10/11. وأضاف أنه ينبغي أن يوجد أيضاً مزيد من المرونة داخل اللجنة، وأنه يجب أن تستمر الجهود في هذا الصدد.

19. وتحدث وفد البرازيل باسم مجموعة جدول أعمال التنمية، وكرر التزامه بالعمل على نحوٍ بئاء في المسائل التي ستناقش خلال الدورة. وقال إن المجموعة تقر بأن لجنة التنمية قد أحرزت تقدماً حسناً في تنفيذ توصيات جدول أعمال التنمية في السنوات القليلة الماضية، وإن عدداً كبيراً من النتائج الملموسة قد تحققت، وينعكس هذا في مدى تغطية توصيات جدول أعمال التنمية وحفاظة المشاريع. وأضاف أنه تمت الموافقة على آلية التنسيق لرصد تنفيذ جدول أعمال التنمية وتقييمه وإجراءات إعداد التقارير، وهي تُنفذ تدريجياً، إلا أن تعميم جدول أعمال التنمية على المنظمة عملية مستمرة. ومضى يقول إن المجموعة تشدد على أن هذا لا يتوقف على التزام الدول الأعضاء فحسب، بل يتوقف أيضاً على التغيير الثقافي فيما يتعلق بكيفية عمل المنظمة، وإن التغيير الثقافي ضروري في جميع مجالات المنظمة، بما في ذلك جميع الموظفين والخبراء الاستشاريين الخارجيين. وصرح بأن المجموعة تؤكد أن الموافقة على المشاريع وتنفيذها، مهما كانت جيدة، ينبغي ألا تُعتبر تحقيقاً كاملاً لتكليف تنفيذ جدول أعمال

التنمية، بل يجب على اللجنة أن تستمر في رصد تعميم جدول أعمال التنمية وتقييمه في جميع مجالات أنشطة الويبو. وقال إن المجموعة تأمل إجراء مناقشات هادفة ومثمرة بشأن المسائل المعروضة على اللجنة في الأسبوع المقبل. واسترسل قائلاً إن المجموعة تلاحظ أن التقارير المتعلقة بالمشاريع صارت تزداد كثافةً وغنى بالمعلومات المفيدة، إضافة إلى تحسن المضمون والهيكلي، واستشهد بالوثيقة CDIP/10/2 كمثال على ذلك. وأضاف أن المجموعة تكرر أن الشفافية والمساءلة المتزايدتين هما من المطالب المتكررة للدول الأعضاء في هذه اللجنة وغيرها من لجان الويبو. وفيما يتعلق بوصف مساهمة هيئات الويبو المعنية في تنفيذ ما يعينها من توصيات جدول أعمال التنمية، أشار إلى الوثيقة CDIP/10/12، وذكر أن المجموعة وبلدًا نامية أخرى تؤيد وجود آلية قوية تمد الدول الأعضاء بمعلومات قيمة عن الاستراتيجيات والأنشطة المرتبطة بتنفيذ جدول أعمال التنمية. وأضاف أن المجموعة تؤيد الاقتراح المقدم من المجموعة الأفريقية في الدورة الأخيرة الذي يدعو الأمانة إلى إعداد تقرير به ملخص للنقاط الرئيسية التي أثارها الوفود. وقال إن اللجنة ينبغي - كما ذكر خلال الجمعية العامة الأخيرة - أن تكون قادرة على إجراء تحليل هادف للمعلومات المقدمة من الهيئات المعنية. ومضى يقول إن المجموعة تؤكد على رأيها القائل إنه ينبغي لجميع الدول الأعضاء أن تعتبر لجنة الميزانية ولجنة المعايير هئتين معنيتين في سياق تنفيذ توصيات جدول أعمال التنمية. وفيما يتعلق بالبند 7 من جدول الأعمال بشأن النظر في برنامج عمل لتنفيذ التوصيات المعتمدة، قال إن المجموعة تكرر أن الوثيقة CDIP/ 9/16 قدّمت للجنة في الدورة الأخيرة، وإن الوثيقة تحتوي على اقتراح مشترك مُقدم من مجموعة جدول أعمال التنمية والمجموعة الأفريقية، وإن وفد بوليفيا يشترك في تبنى هذا الاقتراح. واستطرد قائلاً إن الهدف الرئيسي من الاقتراح هو إيجاد إجراء متابعة فعّال بناءً على التوصيات الواردة في التقرير المتعلق بالمراجعة الخارجية للمساعدة التقنية التي تقدمها الويبو في مجال التعاون لأغراض التنمية. وذكر أن المجموعة تؤكد أنه ينبغي ألا يُؤجل اعتماد هذه التوصيات من أجل زيادة شفافية أنشطة المساعدة التقنية وفعاليتها، ويجب تخصيص وقتٍ كافٍ لإجراء مناقشاتٍ بشأن المساعدة التقنية خلال الدورة. وأشار الوفد إلى العملية التحضيرية لعقد مؤتمر عن الملكية الفكرية والتنمية، وقال إن المجموعة تعلن استعدادها للاشتراك في مناقشة بناة مع جميع الدول الأعضاء لتصميم حدث من شأنه أن يتيح الفرصة للتفكير الاستراتيجي في التفاعل بين الملكية الفكرية والتنمية ويفتح آفاقًا جديدة لمزيد من العمل في المنظمة. وقال إن المجموعة تبلغ اللجنة بأنها قد قدمت مذكرة بها اقتراحات بشأن المؤتمر، وأن المذكرة موجودة في الوثيقة CDIP/10/16، وستناقش خلال الدورة. وأضاف أن المجموعة تشكر الرئيس على بدء مشاورات بشأن المؤتمر في فترة ما بين الدورات. وذكر أن المجموعة مستعدة للإسهام بالأفكار ومناقشة الإجراءات من أجل مؤتمر ناجح ومثمر. وأشار الوفد إلى برنامج عمل مواطن المرونة في نظام الملكية الفكرية قائلاً إن هذا أمر آخر في إطار البند نفسه من جدول الأعمال وهو يستحق عناية بالغة. وأضاف أن مواطن المرونة تؤدي دورًا مهمًا في تحقيق التوازن في نظام الملكية الفكرية، إلا أن المجموعة تؤكد أن هناك حاجة إلى الكثير من العمل لتمكين الدول الأعضاء من الاستفادة الكاملة من مواطن المرونة الموجودة في الاتفاقات الدولية. ومضى يقول إن برنامج العمل لا غنى عنه في هذا الصدد. واستطرد قائلاً إن المجموعة تشدد على أن الوثائق المعدة للدورة لا يُقصد أن تكون شاملة ولا تحل محل وثائق سابقة مثل CDIP/9/11 و CDIP/8/5. وذكرت المجموعة أن هذه الوثائق تكملية بطبيعتها. وأخيرًا، ذكّر الوفد بأنه في الدورة السادسة للجنة التنمية اقترحت المجموعة إدراج بند دائم في جدول الأعمال بشأن القضايا المتعلقة بالملكية الفكرية والتنمية. واسترسل قائلاً إن البند الجديد في جدول الأعمال سيخصّص لمناقشة الموضوعات الواردة في الركن الثالث من القرار الذي أنشئت بموجبه لجنة التنمية في الجمعية العامة في العام 2007، أي لمناقشة القضايا المتعلقة بالملكية الفكرية والتنمية كما تتفق عليها اللجنة، بالإضافة إلى القضايا التي تُحدّد بقرار من الجمعية العامة. وذكر أن المجموعة مستعدة للمساهمة والعمل على نحوٍ بناة من أجل دورة مثمرة في الأسبوع القادم.

20. وتحدث وفد قبرص باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه، وذكر أن اللجنة أمامها جدول أعمال مزدحم سيتطلب عملاً مكثفًا ومرونة من جميع الأطراف. وقال إن الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه سيقدمون بعض المقترحات في إطار العمل المقبل بشأن سبل تحسين أداء اللجنة. وأضاف أن الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه ملتزمون التزامًا راسخًا بمواصلة العمل على نحوٍ بناة وتعاوني وفعال، وانطلاقًا من هذه الروح، كان الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه يودون الاجتماع هذا الأسبوع بجدول أعمال أكثر تنظيمًا وتخصّصًا، ووثائق أقل حجمًا وأكثر تركيزًا تُقدّم في الموعد المحدد بجميع



اللغات. ومضى يقول إنهم يحثون اللجنة على أن تبقي عملها ضمن الإطار الزمني المحدد وأن تعمل من أجل اعتماد مبكر للملخص الرئيس من خلال إتمام كل بند من بنود جدول الأعمال مع تقدم العمل. وقال إن الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه يتطلعون إلى إيجاد حلول مستدامة ومتوازنة، وإن لديهم ثقة تامة في قدرة الرئيس على توجيه اللجنة نحو تحقيق هذه الأهداف. واختتم قائلاً إن الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء يؤكدون استعدادهم لمناقشة السبل الممكنة لتحسين عمل اللجنة في إطار العمل المقبل.

21. وتحدث وفد هنغاريا باسم مجموعة بلدان أوروبا الوسطى والبلطيق، وذكر أن جدول أعمال الجلسة مزدحمٌ إلى حد كبير، كما كان الحال في الدورة السابقة. وقال إن جميع الوفود يجب أن تعمل بكفاءة من أجل إحراز تقدم على نحوٍ مرضٍ. وأشار الوفد إلى أن اللجنة سوف تناول عددًا من الموضوعات المهمة، بما فيها تقارير مرحلية عن مختلف مشاريع جدول أعمال التنمية، وتقارير تقييم، ومساهمة الويبو في تحقيق أهداف الأمم المتحدة الإنمائية للألفية. وأضاف أنه سوف تستمر أيضًا المناقشات المتعلقة بالمراجعة الخارجية للمساعدة التقنية التي تقدمها الويبو في مجال التعاون لأغراض التنمية. ومضى يقول إن المجموعة ترى أن التقييمات الخارجية للمشاريع المختلفة مفيدة، وإن الاستنتاجات والتوصيات الواردة في هذه التقارير يمكن في كثير من الأحيان أن تُطبَّق على مشاريع أخرى، وربما تُثري النقاش العام حول كيفية زيادة تحسين كفاءة المساعدة التقنية التي تقدمها الويبو وشفافية هذه المساعدة. واسترسل قائلاً إن المجموعة مستعدة لأن تشارك مشاركةً بناءً في عمل اللجنة وأن تستمع بعقل مُفتَّح للاقتراحات الأخرى. وذكر أن المجموعة واثقة من أن اللجنة، تحت قيادة الرئيس القوية، ستكون قادرة على القيام بعملها بطريقة فعّالة وعلى نحوٍ متوازن وسلس. واختتم قائلاً إن المجموعة تؤكد للرئيس دعمها الكامل في هذا المسعى.

22. وأقر وفد الصين بأن الويبو قد بذلت في السنوات الخمس التي أعقبت طرح جدول أعمال التنمية جهودًا كبيرة لدمج التنمية في عملها، وكانت النتائج مُشجِّعة. وأعرب الوفد عن تقديره للعمل الممتاز الذي قامت به الويبو في هذا المجال. وقال إن الصين محمّته، مثل المجموعة الآسيوية، بالصلات التي تربط بين الملكية الفكرية والتنمية، ولذلك يأمل الوفد أن تبذل المنظمة مزيدًا من الجهود لدمج التنمية في عملها. وأشار الوفد أيضًا إلى أن تقييم المشاريع التي نُفذت ساعد على إثراء المناقشات. وأعرب الوفد عن اقتناعه بأن المنظمة ستكون قادرة، بمساعدة الدول الأعضاء، على تحسين عملها فيما يتعلق بالتنمية وتنفيذ جميع توصيات جدول أعمال التنمية. وقال الوفد إنه مستعدٌ للمشاركة في المناقشات من أجل تحقيق نتائج ملموسة في ظل توجيهات الرئيس.

23. وأشار الرئيس إلى التعهد الذي أعربت عنه الوفود جميعها بأن تعمل على نحوٍ بّناء وتعاوني حتى تنجح الدورة، وقال إن نجاحها يعتمد بالفعل على مساهمة جميع الوفود. وأشار الرئيس أيضًا إلى أن الوفود قد منحت الأولوية لعددٍ من المجالات، وأن الضوء قد سُلِّط أيضًا على مجالات الاهتمام، وسيُجرى التعامل معها وفقًا لذلك. وفيما يخصّ الفعالية، علّق الرئيس قائلاً إن اللجنة كانت فعّالة بصفة خاصة في صباح ذلك اليوم حيث كان العمل يسبق الموعد المقرر له بساعة ونصف.

## البند 6 من جدول الأعمال: رصد تنفيذ جميع توصيات جدول أعمال التنمية وتقييمه ومناقشته وإعداد تقارير عنه

### النظر في الوثيقة CDIP/10/2 – تقارير مرحلية

24. فتح الرئيس باب مناقشة التقارير المرحلية الواردة في الوثيقة CDIP/10/2. وأشار إلى أن الأمانة قد تعهّدت بتقديم تقرير مرحلي سنوي عن تنفيذ جدول أعمال التنمية لكل دورة من دورات نهاية العام للجنة التنمية. وقال إن الوثيقة CDIP/10/2 تحتوي على التقرير المرحلي السنوي الرابع، وإن التقرير يقدم نظرة تقييمية عامة على تطورات تنفيذ مشاريع جدول أعمال التنمية الثلاثة عشرة، ويُسلِّط الضوء على الإنجازات الرئيسية في تنفيذ التوصيات التسع عشرة التي ينبغي تنفيذها فورًا. واقترح الرئيس أن يُنظر في كل مشروع على حدة. ودعا اللجنة إلى البدء بالمشروع الرائد لإنشاء أكاديميات وطنية ناشئة في مجال الملكية الفكرية – المرحلة الثانية، ودعا الأمانة إلى التقديم للتقرير.

النظر في المرفق الثاني - مشروع رائد لإنشاء أكاديميات وطنية جديدة في مجال الملكية الفكرية - المرحلة الثانية

25. قدمت الأمانة (السيد دي بيترو) تمهيدًا موجزًا للتقرير المرحلي الوارد في المرفق الثاني من الوثيقة CDIP/10/2. وأشارت الأمانة إلى أنه تم التصديق على المرحلة الثانية من المشروع في الدورة التاسعة للجنة التنمية في شهر مايو 2012. عقب تقديم الأمانة لتقرير تقييمي مستقل ولاقتراح المشروع. وقالت إن المرحلة الثانية سوف تستمر حتى نهاية عام 2013، وهي تشمل ستة بلدان، ألا وهي: كولومبيا، والجمهورية الدومينيكية، ومصر، وإثيوبيا، وبيرو، وتونس. وذكرت الأمانة أن التقرير المرحلي يتناول الأنشطة التي جرى التخطيط لها وتنفيذها بدءًا من 1 يونيو 2012 حتى 31 أغسطس 2012. وأوضحت الأمانة أن الفترة الزمنية المشمولة قصيرة نسبيًا. وقالت إنه فيما يتعلق بمعدل تنفيذ المشروع، يذكر التقرير أن نسبة استخدام الميزانية بلغت 2 بالمائة في نهاية شهر أغسطس 2012. وأبلغت الأمانة اللجنة بأن هذه النسبة زادت الآن إلى 33 بالمائة. ومضت تقول إنه بعد التصديق على المرحلة الثانية في شهر مايو 2012، شرعت الأمانة في إجراء مشاورات مع الدول الأعضاء في شهر يونيو، وإن أول شهرين من المشروع حُصصا في معظمها لتخطيط الأنشطة والتصديق عليها، وترد تفاصيل الأنشطة المصطلح بها في التقرير المرحلي.
26. وتحدث وفد بلجيكا باسم المجموعة باء، وذكر أن الوثيقة CDIP/10/2 المعنونة "تقارير مرحلية" تقدم نظرة عامة على ثلاثة عشر مشروعًا نفذتها الويبو في إطار جدول أعمال التنمية. وقال إن الوثيقة ترد بها أيضًا إشارات مُحدّدة إلى تسع عشرة توصية لجدول أعمال التنمية. وذكر أن المجموعة قد أحاطت علمًا بجميع الأنشطة المدرجة في التقارير، وترحب بالجهود التي يبذلها المدير العام وفريقه في سبيل تحقيق أهداف الفترة التي تمتد من يوليو 2011 إلى يونيو 2012.
27. وتحدث وفد قبرص باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه، وذكر أن الوثيقة CDIP/10/2 تقدم تقييمًا شاملًا لما قامت به الويبو من عمل في عام 2012 لتنفيذ جدول أعمال التنمية. وقال إن الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه قد أحاطوا علمًا بجميع الأنشطة المدرجة في التقرير، ويُرجّحون بما بذله المدير العام وفريقه من جهود في سبيل تحقيق أهداف العام الماضي على النحو الذي حدّدته الدول الأعضاء. وأضاف أن الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه يتطلعون إلى مواصلة العمل داخل اللجنة وغيرها من هيئات الويبو المعنية من أجل زيادة تعزيز جدول أعمال التنمية إلى جانب القضية الأم، ألا وهي حماية الملكية الفكرية.
28. وتحدث وفد البرازيل باسم مجموعة جدول أعمال التنمية، وأكد أن المشروع الرائد لإنشاء أكاديميات وطنية ناشئة في مجال الملكية الفكرية يؤدي دورًا حاسمًا في تطوير القدرات المؤسسية في مجال الملكية الفكرية وتحسينها. وقال إن المشروع يرتبط ارتباطًا وثيقًا بتنفيذ التوصية العاشرة من جدول أعمال التنمية، ولذلك فإنه مشروع مهم جدًا وحاسم من وجهة نظر البلدان النامية. وأعرب عن سعادة المجموعة ببدء المرحلة الثانية من المشروع التي تم التصديق عليها في الدورة الأخيرة للجنة. وذكر أن المرحلة الثانية ستزيد عدد الدول الأعضاء التي تُقدّم لها المساعدة في إنشاء مراكز تدريب ذاتية الاستدامة. وأضاف الوفد أن من المحتمل أيضًا أن تقوم دول أعضاء أخرى ترغب في إنشاء مؤسسات تدريب خاصة بها بتكرار المشروع في المستقبل، وهذا أيضًا أمرٌ يتعلق باستدامة المشروع، ومن ثمّ فإن المجموعة سعيدة بإدراج هذه الميزة الإيجابية في المشروع. ومضى يقول إنه في الدورة الأخيرة للجنة، سلّطت المجموعة وبعض الوفود الأخرى الضوء على الحاجة إلى النهوض بتوازن عادل بين حماية الملكية الفكرية والمصلحة العامة، وإن التوصية العاشرة تعكس هذا المبدأ التوجيهي. وقال إن المجموعة تشكر الأمانة على توفير معلومات عن استحداث وحدات تضع هذا البعد في الاعتبار. واسترسل قائلًا إن المجموعة أحاطت علمًا بالمعلومات، إلا أنها تطلب من الأمانة أن تقدم مزيدًا من التفاصيل بخصوص مضمون هذه الوحدات، وأن تُبيّن هل هذه الوحدات موجودة بالفعل أم لا، فإن هذه المسألة تهم المجموعة. وذكر أيضًا أن التقرير يتضمن ثلاثة مقترحات لتتظر فيها الدول الأعضاء، وأن المقترحات تتعلق ببعض المخاطر التي حُدِّدت في سياق تنفيذ المشروع. ومضى يقول إن التوصية الأولى تتعلق باستحداث نموذج لإعداد تقارير عن المشاريع من أجل إعداد التقارير خلال دورات لجنة التنمية القادمة. وأضاف أن المجموعة توافق على أهمية إعداد نموذج للتقارير، وتؤيد هذه التوصية. واستدرك قائلًا إن التوصية الثانية تتعلق بما يجب على أكاديمية

الويبو تقديمه من مراقبة ومساعدة خلال أول سنتين بعد انتهاء فترة التعاون، ولذلك فإن الأكاديميات الجديدة سوف تعمل بمفردها، وهذا المقترح يهدف إلى مراقبة خطواتها الأولى للتأكد من أنها ذاتية الاستدامة. وأضاف أن المجموعة ترحب بالفكرة، وتفتخر أن تقدم أكاديمية الويبو إلى اللجنة تقارير عمّا يُقدّم من مراقبة ومساعدة لمساندة هذه المؤسسات، وعندما تُوضع الآلية موضع التنفيذ، فسوف ترغب الدول الأعضاء في معرفة كيفية عمل الأكاديميات. ومضى يقول إن هذا أمر بالغ الأهمية بالنسبة للمجموعة، حيث إن أعضاءها مهتمون بموضوع استدامة الأكاديميات الوطنية للملكية الفكرية في المستقبل، وستسعدهم للغاية معرفة المزيد عن كيفية مواصلة الأكاديميات لعملها بعد انتهاء المشروع. وأخيراً، قال إن المجموعة قد أحاطت علماً بتوصية الاستعانة بمستشارين متخصصين، وإن المستشارين يمكن أن يكون لهم دور في تخفيف خطر التوقف أيّاً كان. وأضاف أن الخطر يحدده مدير المشروع، وأن المجموعة تعتقد أيضاً أن التوصية لها آثار في الميزانية، حيث إن المستشارين ينبغي توظيفهم. واستطرد قائلاً إن المجموعة ترغب في معرفة الآثار المترتبة على الأنشطة الأخرى التي تم التخطيط لها بالفعل في إطار المشروع. وذكر أن المجموعة تدرك أنه المشروع قد حُصّص له ميزانية، وأن هذا العنصر الجديد مُحدّد في سياق تنفيذ المشروع. وقال إن المجموعة مع موافقتها على أهمية الاستعانة بهؤلاء المستشارين المتخصصين، إلا أنها تود أن تعرف هل سيؤثر ذلك في الأنشطة التي تُنفَّذ في إطار المشروع أم لا.

29. وتحدّث وفد البرازيل بصفته الوطنية، وأعرب عن تأييده للاقتراح المقدم من مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي بتخصيص موارد دائمة في الميزانية للبرنامج. وقال إن الفكرة تتماشى مع العديد من الأهداف المُبتَغاة داخل لجنة التنمية وغيرها من قطاعات المنظمة. وأشار الوفد مرة أخرى إلى توصية الاستعانة بمستشارين متخصصين، وقال إنه يرى أنها تعديل مناسب لاختصاصات المشروع. وذكر أن التوصية مع أن لها آثاراً على الميزانية ويُحتمل أن تؤثر في أنشطة أخرى داخل المشروع، إلا أنها لم ترد إلا في وثيقة مدرجة ضمن وثيقة أكبر من وثائق لجنة التنمية. وأعرب الوفد عن اعتقاده بأن هذا لا يضع التوصية في موضع يوفر لها الوضوح الكافي. وقال إنه من أجل تعريف الدول الأعضاء بأهمية التوصية، ينبغي اعتبارها تعديلاً مُقترحاً للاختصاصات المعتمدة في الدورة الأخيرة للجنة. وكرر الوفد رغبته في معرفة إن كان تخصيص أموال للاستعانة بمستشارين متخصصين سيكون له تأثير سلبي في أنشطة الأكاديميات الوطنية. ومضى يقول إنه في حالة وجود هذا التأثير السلبي، فإنه يقترح زيادة ميزانية المشروع من أجل الحفاظ على الأنشطة التي تمت الموافقة عليها في الاختصاصات. واختتم قائلاً إن الوفد يُجَبِّد إجراء تعديل على الميزانية في حالة وجود أي مشاكل في الأنشطة.

30. وتحدّث وفد الجزائر باسم المجموعة الأفريقية، وذكر أن المشروع مثالٌ على ما أرادت المجموعة تحقيقه عند اعتماد جدول أعمال التنمية. وقال إن المشروع يهدف إلى تعزيز قدرات الموارد المؤسسية والبشرية الوطنية منها والإقليمية من خلال مواصلة تطوير البنى التحتية وغيرها من المرافق بهدف زيادة كفاءة المؤسسات الوطنية والنهوض بتوازن عادل بين حماية الملكية الفكرية والمصلحة العامة. وأضاف أن المجموعة تُرحب بالتقدم المُحرز، وتحيط علماً بالمعلومات الواردة في التقرير المحلي الذي قدّم عرضاً مُفصّلاً عن عمل الأمانة. ومضى يقول إن التقرير يتماشى مع الطلب الذي قدمته الدول الأعضاء في الدورة الماضية للجنة التنمية. واسترسل قائلاً إن المجموعة قد أحاطت علماً أيضاً بالاقتراح المُقدّم من الأمانة بتشكيل فريق من الخبراء لوضع نموذج إعداد تقارير عن مؤسسات التدريب في مجال الملكية الفكرية التي تُنشأ بمساعدة المشروع. وأشار الوفد إلى الاقتراح الداعي إلى أن تقوم أكاديمية الويبو بمراقبة المؤسسات ومساعدتها في أول سنتين بعد انتهاء فترة التعاون، وأكد أن مراقبة هذه المؤسسات وما يُقدّم إليها من مساعدة ينبغي أن يُذكر في تقارير تُقدّم في كل دورة من دورات لجنة التنمية. والنتيجة الوفد إلى اقتراح الاستعانة بمستشارين متخصصين، وقال إن المجموعة تُشدّد على أن البلدان المستفيدة ينبغي أن تكون قادرة على الاستعانة بالعدد اللازم من المستشارين المتخصصين لأغراض التدريب. وذكر أن الأعداد ينبغي ألا تكون محدودة، وأنه لا يلزم أن يكون المستشارون هم المستشارين أنفسهم الذين استُعين بهم في أثناء تنفيذ المشروع. واختتم قائلاً إن المجموعة على استعداد لمناقشة الاقتراح مع المجموعات الأخرى.

31. وأعرب وفد الولايات المتحدة الأمريكية عن سروره بمعرفة التقدم المحرز في هذا المشروع المهم. وقال إن المُقيم يذكر أن إعادة الهيكلة الداخلية في الدول الأعضاء المشاركة أدت إلى استبدال موظفين أساسيين. ومضى يقول إن هذا، بطبيعة

الحال، أحد التحديات القائمة في أي مشروع للمساعدة التقنية يعتمد على الموظفين الأساسيين للمضي بالبرنامج قدماً. وذكر أن الوفد يرغب في أن يعرف من الأمانة الطريقة التي تقترح اتباعها في تصميم المشاريع لإدارة هذا الخطر في المستقبل.

32. وأعرب وفد مصر عن تأييده للبيانين اللذين أدلى بهما وفدا الجزائر والبرازيل باسم المجموعة الأفريقية ومجموعة جدول أعمال التنمية على التوالي. وكرر الوفد أن المشروع في غاية الأهمية بالنسبة للبلدان النامية. وقال الوفد إنه مستعد للتعاون مع الويبو، وأنه يأمل أن يُسفر التعاون عن تحقيق تقدم ملموس. وأكد الوفد أن جهوداً تُبذل على الصعيد الوطني لضمان نجاح المشروع. وقدّم بعض التفاصيل عن الأنشطة التي جرت في مصر. وفي إشارة إلى تدريب المدربين، ذكر الوفد أنه قد اختير أكثر من 10 مدربين، وجرى تدريبهم خلال الفترة من 4 إلى 8 نوفمبر 2012. وأضاف أن أحد موظفي الويبو زار مصر أيضاً في الفترة نفسها، وأنه يُجرى استخدام أساليب التعليم عن بعد. ومضى يقول إن العديد من الخبراء سوف يقدمون أيضاً المساعدة، لا سيما فيما يخص المحافظات والمناطق التي تقع خارج القاهرة. وذكر أنه تم تعيين مدير. وشكر الوفد الويبو على عملها، وقال إنه يؤيد كل الجهود التي تُبذل. واختتم قائلاً إن المشروع مهم جداً، وأنه يستحق تمويلًا دائماً من الويبو.

33. وأعرب وفد إسبانيا عن التزامه بالمشاركة البناءة في عمل اللجنة. وقال الوفد إنه يوقن أن الرئيس، بما أنه يتولى رئاسة اللجنة للمرة الثانية، يتذكر التعليقات التي أدلى بها الوفد في الدورة الماضية للجنة بشأن توافر الوثائق وترجمتها. وأضاف أن هذه التعليقات أيدها العديد من الوفود الأخرى. وذكر الوفد مع الأسف أنه لم يتم تناول الشواغل التي سلط عليها الضوء في الدورة الماضية. وكرر الوفد شواغله، فيما يتعلق بتوافر الوثائق، قائلاً إن قواعد المنظمة تنص على وجوب إتاحة الوثائق قبل انعقاد الدورة بشهرين، والقصد من ذلك هو منح الوفود مهلة كافية لدراسة الوثائق والاستعداد للاجتماعات، إلا أن اللجنة تواجه صعوبات في الوفاء بهذا الالتزام. وفي إشارة إلى توافر الوثائق المترجمة، أكد الوفد أن وجوب إتاحة الوثائق قبل شهرين من انعقاد الدورة ينطبق أيضاً على توافر هذه الوثائق باللغات الرسمية الست. واسترسل قائلاً إن اللجنة تواجه أيضاً صعوبات في الوفاء بهذا الالتزام، ففي الاثني عشر يوماً التي سبقت بدء هذه الدورة، على سبيل المثال، كانت هناك ثلاث وثائق غير متوفرة باللغة الإسبانية، منها الوثيقة CDIP/10/2، وكانت هناك أيضاً بعض الوثائق التي لم تُترجم كاملةً. وأضاف أن التأخر في ترجمة الوثائق تمييزاً ضد هذه اللغات بالذات. ومضى يقول إن ثمة مشكلة أخرى تخص توفير ملخصات للوثائق المهمة مثل تقارير التقييم، فهذه الوثائق مهمة بالنسبة لعمل اللجنة وتتراوح بين 16 و28 صفحة فحسب. وقال الوفد إنه عندما طلب تبرير هذا الأمر، قيل له إنه يعتمد على سياسة اللغات في الويبو. إلا أن الوفد أكد أنه لا يوجد شيء في هذه السياسة أو في أي قاعدة ينص على ذلك، وأن هذا الأمر لا ينطبق إلا على الوثائق المفرطة في الطول. واستطرد قائلاً إن الوثائق التي تتكون من 16 إلى 28 صفحة أقل من نصف متوسط طول وثائق الويبو، ولذلك لا يمكن اعتبار هذه الوثائق مفرطة الطول. وفي الختام، التمس الوفد أن تُترجم بالكامل تلك الوثائق التي لا تتاح لها سوى ملخصات. ولأن هذه المسألة سبق أن أُثيرت ولم يتغير شيء، طلب الوفد من الأمانة أن تُوضّح الأساس القانوني لهذا الأمر أو التعليمات الداخلية المتعلقة به، والتدابير التي يتعين اتخاذها لضمان عدم حدوث ذلك مرة أخرى.

34. وأشار وفد الجمهورية الدومينيكية إلى الأثر الإيجابي للمشروع في الجمهورية الدومينيكية والتوقعات المرتبطة بالمشروع. وقدّم الوفد بعض التفاصيل عن الأنشطة التي جرت في بلده هذا العام، فقال إن الأكاديمية الوطنية للملكية الفكرية في الجمهورية الدومينيكية (ANPI) بدأت عملها في 28 أغسطس 2011، وإن الأكاديمية قامت منذ ذلك الحين بعدد من الأنشطة. وذكر أن اللجنة سبق أن أُبلغت بالأنشطة التي جرت عام 2011. وأضاف أنه جرى في هذا العام إعداد منهج دراسي لتدريب المدربين في مجال الملكية الفكرية في إطار الوحدة 3، وتم ذلك خلال الفترة من 23 إلى 27 أبريل. وذكر أن هذا النشاط نسّقته الأمانة، وشارك فيه خبراء تقنيون من الأكاديمية الوطنية للملكية الفكرية في الجمهورية الدومينيكية، ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد)، ومصصلحة الجمارك الوطنية. ومضى يقول إنه قد تم البدء في وحدة تعليمية متقدمة في شهر يوليو، وإن الأمانة نسّقت هذا الحدث، وشارك في النشاط ثمانية عشر موظفاً من موظفي الأكاديمية، وكانت هناك مساهمات من اللجنة المعنية بالممارسات غير المشروعة. واسترسل قائلاً إن التدريب قدّمه خبراء دوليون تحت رعاية الأمانة، وإن الأمانة أجرت أيضاً دورات تعليم عن بعد للمدربين. وقال إن الأكاديمية تأمل أيضاً أن تنتهي من بعض الأنشطة الأخرى

المُخَطَّط لها بحلول نهاية العام. وأوضح الوفدُ أيضًا أن اجتماع الويبو الإقليمي لرؤساء مكاتب الملكية الصناعية في أمريكا اللاتينية عُقد في الجمهورية الدومينيكية. وقال إن هذه مجرد أمثلة قليلة لما تُقدّم من أنشطة. وأكد الوفد أن هذه الأنشطة تعكس التزام بلده بالمشروع والأهمية المعلقة عليه. وقال إن الأنشطة، قبل كل شيء، توضح الآثار المتزايدة للمشروع. وفي الختام، أعرب الوفد عن تأييده الكامل للبيان الذي أدلى به وفد بيرو باسم مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي.

35. وأحاط وفد باراغواي علمًا بالتقدم المحرز في المشروع. وأشار الوفد إلى البيان الذي أدلت به مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي، وكرر أن لجنة البرنامج والميزانية ينبغي أن تجعل المشروع دائمًا حتى يشارك في المبادرة عدد أكبر من البلدان.

36. وردّد وفد بيرو الشواغل التي أعرب عنها وفد إسبانيا. وقال إن توافر الوثائق باللغة الإسبانية مشكلةٌ مستمرة. وذكر الوفد أنه حريصٌ على أن يساهم أكثر في المناقشات، ولذلك فإن من المهم أن تلتزم الأمانة بالقواعد المتعلقة بترجمة الوثائق. وتقدم الوفد بالشكر للأمانة على تعاونها فيما يخص المشروع الرائد. وأعرب الوفد عن تأييده للبيان الذي أدلى به وفد البرازيل. وقال إنه ينبغي أن يكون بإمكان المستخدمين الاطلاع على أي منشور من منشورات الويبو لأغراض البحث، وينبغي أن يوجد تعاون أفقي بين البلدان، فإن ذلك من شأنه تحسين ثقافة الملكية الفكرية. وأبلغ الوفد اللجنة بأن المسؤولين العاملين في مجال الملكية الفكرية يتلقون دورات تدريبية في بيرو في شهري مارس ويوليو من هذا العام، وأن هذه الدورات تتناول جوانب مختلفة للسياسات الداخلية والخارجية. وشدد الوفد على أهمية المشروع بالنسبة لبلده. وقال الوفد إنه يأمل أن يستمر المشروع في المستقبل. وأضاف أنه ينبغي توفير الأموال اللازمة للسماح بأن يستمر المشروع وأن تشارك فيه البلدان الأخرى حتى تستفيد. واختتم قائلاً إن المشروع تجربةٌ مهمةٌ لبلده.

37. وأعرب وفد تونس عن تأييده للبيان الذي أدلى به وفد الجزائر باسم المجموعة الأفريقية، وشكر أكاديمية الويبو على جهودها في مساعدة تونس على إنشاء أكاديمية وطنية ناشئة للملكية الفكرية. وأبلغ الوفد اللجنة ببعض الأنشطة التي جرت مؤخرًا في بلده. وقال إنه تم إعداد برنامج غني ومتنوع للعام 2013. وذكر أن هدف أكاديميته الوطنية هو أن تصبح مستقلة تمامًا بحلول نهاية عام 2013. وأضاف أن البرنامج يشمل مجالات عديدة، منها تدريب المدربين، وتكييف الوحدات للتشريعات الوطنية وهلمّ جزًا. وقال إن الدورة الأخيرة لتدريب المدربين عُقدت في تونس في نهاية شهر أكتوبر. وفي الختام، توجه الوفد بالشكر للأمانة على مواصلة تقديم المساعدة لبلده.

38. وأيد وفد الأرجنتين البيانين اللذين أدلت به مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي والمجموعة الأفريقية. وسلط الوفد الضوء على أهمية المشروع بالنسبة لمنطقته وبالنسبة للبلدان النامية بوجه عام. وأعرب الوفد عن سروره بأن ثلاثة بلدان في منطقته تستفيد مباشرةً من المرحلة الثانية للمشروع. وقال الوفد إنه، دون الإخلال بما قيل حتى الآن، يؤيد تنفيذ المشروع. وأوضح الوفد أيضًا أن المشروع جزءٌ من الجهود المستمرة التي تبذلها المنظمة لتعزيز الموارد البشرية في البلدان النامية. وذكر الوفد أن بلده قد استفاد من هذه الأنشطة. وأعرب عن رضاه البالغ عن الأنشطة، وأثنى على جهود قطاع التنمية، وخاصةً أكاديمية الويبو ومديرها المسؤول عن قيادة المشروع. وقال الوفد إنه مهتمٌ باستدامة هذا المشروع البالغ الأهمية على الأجلين المتوسط والطويل.

39. وأكد وفد إكوادور أن من المهم للغاية مساندة الجهود الوطنية الرامية إلى تشجيع وجود توازن عادل بين حماية الملكية الفكرية والمصلحة العامة. ولهذا السبب، أعرب الوفد عن تأييده للمشروع. وأعرب الوفد أيضًا عن تأييده للبيانين اللذين أدلت بهما مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والمجموعة الأفريقية. وقال إن هذا مشروعٌ مهمٌ للغاية بالنسبة لمنطقته. وشدد الوفد على أن المشروع ينبغي أن يكون قابلاً للاستمرار، وأن الدعم الذي تقدمه المنظمة يجب أن يستمر.

40. وأعرب وفد إثيوبيا عن تقديره للالتزام القوي والمتواصل من جانب المدير العام بتعزيز الملكية الفكرية من أجل التنمية. وقال إن عمل اللجنة ذو أولوية قصوى بالنسبة للبلدان الأقل نموًا، بما فيها إثيوبيا. وأيد الوفد البيان الذي أدلى به وفد الجزائر

باسم المجموعة الأفريقية. وأثنى الوفد على التوسع في الأنشطة، وذكر أن المنظمة، بقيادة المدير العام، بدأت بعض المشاريع البارزة لمساعدة البلدان الأقل نمواً على النفاذ إلى التكنولوجيا. واستطرد قائلاً إن هذه المشاريع تشمل إنشاء مراكز دعم التكنولوجيا والابتكار، والنفاذ إلى الأبحاث من أجل التنمية والابتكار، والنفاذ إلى المعلومات المتخصصة بشأن البراءات، وتكوين الكفاءات في استخدام التكنولوجيات والمعلومات العلمية والتقنية المناسبة. وأضاف أنه في إطار المشروع الرائد لإنشاء أكاديميات وطنية "ناشئة" في مجال الملكية الفكرية، منح المكتب الإثيوبي للملكية الفكرية أولوية للترجمة ولتقديم دورة أكاديمية الويبو العامة للتعليم عن بعد. وأعرب الوفد عن ثقته في أن المنظمة ستواصل مساعدة البلدان الأقل نمواً على تنمية القدرات البشرية والمؤسسية في السنوات المقبلة، بما في ذلك قدراتها في مجال الأتمتة. وسجّل الوفد طلبه أن تكون إثيوبيا من المستفيدين من مشروع تكوين الكفاءات في استعمال المعلومات التقنية والعلمية الملائمة لمجالات تكنولوجية محددة حلاً لتحديات إنمائية محددة. وأكد الوفد أن صناعة المعرفة تبرز بوصفها قطاعاً أساسياً على الصعيد العالمي، وأن البلدان الأقل نمواً مثل إثيوبيا تهتم اهتماماً خاصاً باستحداث نظام ملكية فكرية سليم ومتوازن من أجل الاستفادة من الدور المتزايد للملكية الفكرية في التنمية الاقتصادية والتقنية والاجتماعية. وفي هذا الصدد، قال الوفد إن مشروع تكوين الكفاءات في استعمال المعلومات التقنية والعلمية الملائمة لمجالات تكنولوجية محددة حلاً لتحديات إنمائية محددة سوف يساعد إثيوبيا مساعدة كبيرة على تعزيز مهاراتها ومواهبها في هذا المجال. وطالب الوفد باستمرار المساعدة التقنية التي تقدمها الويبو، وأعرب عن امتنانه للمنظمة على ما تقدمه من دعم فيما يتعلق بالملكية الفكرية وسياسات الابتكار، وتطوير البنية التحتية، وإنشاء مراكز دعم التكنولوجيا والابتكار في إثيوبيا. وتعهد الوفد بتقديم الدعم المستمر للمنظمة. وقال إنه يتطلع إلى المشاركة البناءة، وأعرب عن دعمه الكامل والتزامه بتحقيق تقدم في اللجنة.

41. وذكر وفد كوستاريكا أنه يؤكد أهمية المشروع الرائد، رغم أن كوستاريكا ليست من الدول الست المشاركة في المرحلة الثانية منه. وقال إن أكاديمية وطنية للملكية الفكرية أنشئت في كوستاريكا بمساعدة الويبو، وإن السيد جيفري أونياما - نائب المدير العام - قد زار كوستاريكا بخصوص تطوير استراتيجيتها الوطنية للملكية الفكرية. وأضاف أن السلطات قد خططت الخطوات الأولى لوضع البنية الأساسية للأكاديمية، بمساعدة إضافية من تجمع يضم جهات عامة وخاصة، وأنها تعمل حالياً على برنامجي عمل سنويين من 2012 إلى 2014. وأعرب الوفد عن تأييده للبيان الذي أدلت به مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي. ومضى يقول إن المشروع الرائد ينبغي أن يكون من برامج الويبو الدائمة من أجل السماح للبلدان الأخرى مثل كوستاريكا بالاستفادة من المشروع في المستقبل. وأعرب الوفد عن ثقته في أن ما تقدمه المنظمة من دعم للمشروع سوف يضمن نجاحه. وأخيراً، أعرب الوفد عن أمله في أن يوجد مزيد من هذه المشاريع.

42. ودعا الرئيس الأمانة إلى الرد على الأسئلة والاقتراحات المقدمة من الحاضرين.

43. وأشارت الأمانة (السيد دي بيترو) إلى المسألة التي أثارها وفد البرازيل بشأن الوحدات المتعلقة بجدول أعمال التنمية في سياق البرامج والدورات التدريبية التي يجري وضعها في إطار الأكاديميات الناشئة. وذكرت الأمانة أن التقرير يتضمن توضيحاً في الجزء الخاص بالمخاطر والتخفيف من آثارها. وأبلغت الأمانة أيضاً اللجنة بأنها تعترم إقامة وحدات خاصة بشأن جدول أعمال التنمية على الصعيدين الوطني ودون الإقليمي. وقالت إن هذه الوحدات سوف تبدأ قريباً جداً في ليا. وأضافت أن الموضوعات التي يجري تناولها في إطار هذه البرامج تشمل الملكية الفكرية والسياسات العامة، والملكية العامة ومواطن المرونة في مجال حماية براءات الاختراع؛ والملكية العامة وحقوق الإنسان وبراءات الاختراع والصحة العامة، واستخدام مواطن المرونة في مجال الصحة العامة؛ وحق المؤلف والنفاذ إلى السلع الثقافية والتعليم، والتدابير التكنولوجية للحماية واستثناءات حق المؤلف والحقوق المجاورة؛ وحق المؤلف والإنترنت والنفاذ إلى المعلومات في القرن الحادي والعشرين، والملكية الفكرية ونقل التكنولوجيا، واستخدام المعلومات التكنولوجية، والملكية الفكرية وقانون مكافحة الاحتكار؛ وإنفاذ حقوق الملكية الفكرية في البلدان النامية، وحماية المعارف التقليدية والفولكلور وأشكال التعبير الثقافي الأخرى، والنفاذ إلى الموارد الوراثية، وهلم جرا. ومضت الأمانة تقول إن هذه بعض الوحدات الخاصة التي وضعت، وإنها سوف تقدم على الصعيد الوطني من أجل طرح رؤى ثاقبة عن البعد الإنمائي للملكية الفكرية. وأضافت أن البلدان المستفيدة قد استقبلتها،

حتى الآن، استقبلاً حسناً للغاية. ثم أشارت الأمانة إلى المسألة التي أثارها وفد البرازيل بخصوص الأثر المالي المحتمل للاستعانة بمستشارين متخصصين بعد انتهاء فترة التعاون. وأوضحت الأمانة أن هذا سيكون بالنسبة للجمهورية الدومينيكية فحسب. وأضافت أن الأثر المالي لن يكون كبيراً، وأن ذلك سوف يحدث من خلال بعض التدابير الفعالة من حيث التكلفة. ومضت تقول إنها، في هذه المرحلة، لا ترى أنه توجد حاجة إلى اقتراح تعديل في ميزانية المشروع. وأشارت الأمانة إلى التعليق الذي أدلى به وفد الولايات المتحدة الأمريكية، وكررت أن المشكلة تنشأ في كثير من الأحيان عند تقديم المساعدة التقنية، لا سيما مع البلدان النامية. وذكرت أن الفئات التي يستهدفها التدريب، في حالة الأكاديميات الناشئة، تشمل منسقي مؤسسات التدريب والمدربين. وأضافت أن عدد المنسقين الوطنيين ازداد إلى اثنين أو ثلاثة بينما انخفضت ساعات التدريب. وقالت إنه يجب زيادة عدد المدربين بسبب احتمال مغادرة البعض للمؤسسة في النهاية.

44. وأشارت الأمانة (السيد بالوش) إلى المسألة التي أثارها وفد إسبانيا، وأيده فيها بعض الوفود الأخرى، بشأن توافر الوثائق في الوقت المناسب، وخاصة الوثائق المترجمة إلى اللغة الإسبانية. وقالت إن وفد إسبانيا يسأل عن الحالات التي تُعتبر فيها الوثيقة كبيرة الحجم في سياق قرار الجمعية العامة. وأوضحت الأمانة أن الحد الذي وضعت فيه ترجمة من أجل تقديم تغطية بكل اللغات في جميع لجان الويبو، مع أخذ قرار الجمعية في الاعتبار، يتراوح بين 10 و12 صفحة تقريباً، وتُعتبر الوثيقة التي تزيد عن ذلك كبيرة الحجم، ويُعد لها ملخص. وأضافت أنه في بعض الحالات قد يختلف رأي شعبة تنسيق جدول أعمال التنمية، أو رأي أي شعبة وظيفية تدعم إحدى اللجان أو تحدها، مع رأي شعبة الترجمة فيما يخص وثيقة عمل، وفي هذه الحالات، يجب على الشعبة المعنية أن تطلب الحصول على موافقة خاصة من المدير العام على ترجمة الوثيقة. ومضت تقول إن وفد إسبانيا أشار إلى وثيقتين، يوجد بالنسبة لإحدهما فرق كبير فيما يتعلق بالشكل الذي قُدِّمت فيه الوثيقة باللغة الإنكليزية مقارنة باللغات الأخرى، ويلزم الحصول على موافقة خاصة لترجمة هذه الوثيقة. وقالت إن وفد إسبانيا ذكر أيضاً أن اللجنة لم تستطع تصحيح هذا الوضع، وذكرت الأمانة في هذا الصدد عدة نقاط. أولاً، أشارت الأمانة إلى عدد الوثائق التي قُدِّمت إلى اللجنة وطبيعة هذه الوثائق، وقالت إن الأمانة قد اكتشفت باختصار أن هناك فرقاً كبيراً بين عدد الوثائق المُقدَّمة إلى لجنة التنمية وبعض لجان الويبو الأخرى. وأضافت أنه يمكن حساب الأعداد الدقيقة، بما في ذلك عدد الصفحات، إذا رغبت الوفود في ذلك. ورأت الأمانة أن الأرقام سوف تدل على وجود بعض العبء فيما يخص وثائق لجنة التنمية. وأضافت أن الموارد البشرية لشعبة تنسيق جدول أعمال التنمية محدودة، في حين أن عدد الوثائق وضغط العمل مُعزَّضان للتغلب على الزيادة. ثانياً، سلَّطت الأمانة الضوء على الحاجة إلى فحص عملية إعداد الوثائق. وقالت إن شعبة تنسيق جدول أعمال التنمية تحتاج في هذا الصدد إلى دعم جميع الشعب الأخرى في المنظمة، وذلك بسبب كونها شعبة تنسيق. وذكرت أن الشعب الأخرى لها أيضاً عملها وأولوياتها الخاصة بها. ثالثاً، قالت الأمانة إن عددًا من المشاريع لا يزال مستمرًا، وإن إعداد الوثائق يبدأ قبل كل دورة من دورات لجنة التنمية بفترة تتراوح بين ثلاثة وأربعة أشهر. ومع ذلك، ينبغي أيضاً منح الوقت الكافي لمديري المشاريع والزلاء الآخرين الذين يعملون على تنفيذ أنشطة توصيات جدول أعمال التنمية. ولذلك توجد حاجة إلى الحفاظ على وجود توازن مناسب بين الوقت الممنوح لهم لتحقيق تقدم ما والحاجة إلى عودتهم إلى شعبة تنسيق جدول أعمال التنمية لإعداد الوثائق. على سبيل المثال، سوف يبدأ إعداد وثائق الدورة القادمة للجنة التنمية في نهاية شهر يناير تقريباً. ومع ذلك، يجب الموازنة بين ذلك والحاجة إلى ضمان إعطاء الزلاء الوقت الكافي لتنفيذ أنشطتهم. وكما هو الحال في الدورات الأخرى للجنة التنمية، سوف تحتاج الشعبة إلى إقامة توازن دقيق بين مقدار ما يُمنح لهم من وقت والموعود الذي ينبغي فيه تقديم الوثائق. وأكدت الأمانة أن ضخامة عدد الوثائق والحاجة إلى تنسيقها وإعدادها وترجمتها لا تزالان تمثلان تحدياً للشعبة. وقالت الأمانة إنها تفرح، رغم كل ما ذكر، بأنه يوجد مجالاً للتحسين، وإن الشعبة ستواصل محاولة بذل قصارى جهدها. وقالت الأمانة إنها درست تواريخ نشر كل وثيقة باللغات المعنية، وهي تُقرُّ بوجود مجال للتحسين. وأكدت الأمانة للجنة أنها ستواصل بذل قصارى جهدها في هذا الصدد.

45. وشكر وفد إسبانيا الأمانة على ردها وكذلك على العرض الصريح للمشاكل والتحديات التي تواجهها شعبة تنسيق جدول أعمال التنمية. وقال إنه يتفق معها في أن اللجنة تتعامل مع كمية كبيرة من الوثائق، وأن ذلك يمثل تحدياً لشعبة الترجمة.

وقال الوفد إنه يشاطرها هذا الشاغل، إلا أنه يود من الأمانة واللجنة أن تفكّر في القضايا المهمة المتعلقة بتوافر الوثائق والترجمات. وأقرّ الوفد بأن هناك عددًا كبيرًا من الوثائق في جدول الأعمال، وأن بعض هذه الوثائق طويل جدًا. ومع ذلك ذكر الوفد أن ذلك لا يبرّر مخالفة ما هو متعارف عليه. ومضى يقول إن الأمانة أوضحت أن الوثيقة التي يزيد طولها عن 10 أو 12 صفحة تُعتبر وثيقة كبيرة الحجم. وذكر الوفد أن هذا التفسير يجعل القاعدة بلا معنى. ومع ذلك، أعرب الوفد عن تقديره للاعتراف رسميًا بالمشكلة، ولوجود استعداد للتحسين. وكرر الوفد طلبه بأن تفكر الأمانة واللجنة في ضرورة الالتزام بالمعيار المتعارف عليه.

46. وتوجّه الرئيس بالشكر لوفد إسبانيا، وأحاط علمًا باقتراحه الداعي إلى التعمق في مسألة تلبية متطلبات المعيار المتعارف عليه. واختتم الرئيس المناقشات نظرًا لعدم وجود أي تعليقات أخرى من الوفود.

#### النظر في المرفق الأول – النفاذ إلى قواعد البيانات المتخصصة ودعمه – المرحلة الثانية

47. قدّمت الأمانة (السيد روكا كامبانيا) نظرة عامة على التقدم المحرز في المرحلة الثانية من المشروع المعنون "النفاذ إلى قواعد البيانات المتخصصة ودعمه". وقالت إن التقرير المحلي يرد في المرفق الأول للوثيقة CDIP/10/2. وذكرت الأمانة أن النتائج الرئيسية الثلاث المرجوة من المشروع تشمل المحافظة على البرنامج التدريبي الذي نُفِّذ في المرحلة الأولى، وتعزيز استخدام قواعد البيانات المتخصصة للبراءات وسندات غير البراءات ومواصلة تطوير النفاذ إليها من خلال برنامجي "النفاذ إلى المعلومات المتخصصة بشأن البراءات" (ASPI) و"النفاذ إلى الأبحاث من أجل التنمية والابتكار" (ARDI)، وإنشاء منصة لإدارة المعارف لتيسير تبادل المعلومات والخبرات وأفضل الممارسات على المستويات الوطنية والإقليمية والدولية. وأضافت أن التقدم في النتائج الثلاث المرجوة يسير في المسار الصحيح. واسترسلت الأمانة قائلةً إنها قد نظّمت 32 نشاطًا تدريبيًا خلال الفترة قيد النظر، منها 19 نشاطًا في أفريقيا، ونشاط واحد في المنطقة العربية، وثلاثة في منطقة آسيا والمحيط الهادئ، وأربعة في بلدان أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي، وخمسة في بعض بلدان أوروبا الشرقية والقوقاز وآسيا الوسطى. وأضافت أنه، حتى الآن، تم إنشاء 37 شبكة وطنية عاملة، وأن الأمانة تبذل جهودًا أكبر من أجل تلبية الطلب. وأضافت أن استخدام برنامجي "النفاذ إلى الأبحاث من أجل التنمية والابتكار" و"النفاذ إلى المعلومات المتخصصة بشأن البراءات" قد ازداد منذ العام الماضي، بما في ذلك استخدامهما في الفترة التي تلت فحص الأرقام في شهر مايو. وأبلغت الأمانة اللجنة بأنه سيتم التعريف بمنصة إدارة المعارف لتيسير تبادل المعلومات وأفضل الممارسات فيما بين البلدان النامية المشاركة في المشروع وإطلاقها في الحدث الجانبي الذي سيجري خلال استراحة الغداء.

48. وتحدث وفد الجزائر باسم المجموعة الأفريقية، ورخّب بالجهود المبذولة في سبيل إنشاء مراكز دعم التكنولوجيا والابتكار وتعزيز النفاذ إلى قواعد البيانات المتخصصة للبراءات وسندات غير البراءات في البلدان الأفريقية. وقال إن المشروع يهّم المجموعة لأنه يهدف إلى حفز الابتكار والنمو الاقتصادي من خلال تيسير النفاذ إلى المعلومات التكنولوجية في البلدان النامية والبلدان الأقل نموًا، إلى جانب تعزيز قدرات البلدان على استغلال هذه المعلومات استغلالًا فعالًا. وأضاف الوفد أن التقرير المحلي يذكر أن مجموع ما أُجري من أنشطة تدريبية في الموقع بلغ 55 نشاطًا، بما في ذلك أنشطة المرحلة الأولى. وذكر الوفد أيضًا أنه تم إنشاء 35 شبكة من شبكات مراكز دعم التكنولوجيا والابتكار. واسترسل قائلاً إن التقرير يذكر أيضًا أنه تمت صياغة استراتيجية اتصالات لمشروع مراكز دعم التكنولوجيا والابتكار. وذكر الوفد أن أحد العناصر المهمة الجديدة الموصّحة في استراتيجية الاتصالات هو إعداد منصة لإدارة المعارف أو لتقاسمها ("eTISC") من أجل دعم مراكز دعم التكنولوجيا والابتكار، وشبكات تلك المراكز التي أنشئت من خلال المشروع. ومضى يقول إن عدد المستخدمين النشطين لبرنامج النفاذ إلى الأبحاث من أجل التنمية والابتكار ارتفع أيضًا بنسبة تزيد عن 100% فوصل إلى 70 مؤسسة. وصرّح بأن المجموعة تحيط علمًا إيجابيًا بالتقدم المحرز، وأنها تطلب من الأمانة أن تُقدّم المواد التدريبية، والعروض التقديمية، وقائمة المتحدثين، وما شابهها إلى اللجنة. وقال إن الأمانة ينبغي أن تقدم أيضًا قائمة بجميع البلدان التي أنشأت مراكز دعم التكنولوجيا والابتكار، أو وقّعت اتفاقات مستوى الخدمات، وكذلك تلك البلدان التي تلقت تدريبًا، مع الإشارة بوضوح إلى ما تحقق في



إطار المرحلة الثانية من المشروع. وإضافة إلى ذلك، ذكر الوفد أنّ من المهم أن تُقدّم الأمانة مسودة استراتيجية الاتصالات لمراكز دعم التكنولوجيا والابتكار. وذكر أن المجموعة تطلب أيضًا توضيحًا بشأن ما أُضطلع به من عمل بخصوص التدريب على الجوانب الأخرى لدعم الابتكار، إضافة إلى النفاذ إلى قواعد بيانات التكنولوجيا، وأيضًا بخصوص التعاون مع المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية. وقال إنه يرد في التقرير أن العمل لا يزال جاريًا فيما يخص هذه المجالات، إلا أن التقييم الذاتي للمشروع يشير إلى أنه لم يُحرز تقدم في هذه المجالات، ولذلك يلزم التوضيح. ومضى الوفد يدلي ببيان بصفته الوطنية، فأكد أن الجزائر محمّمة اهتمامًا خاصًا بالمشروع. وقال إنها أنشأت بالفعل ستة مراكز دعم، ثلاثة منها في الجامعات والثلاثة الأخرى في هيئات رئيسية. وأعرب الوفد عن تأييده الشديد للمشروع، وقال إنه يتابع تقدمه عن كثب. وذكر الوفد أنه سيواصل العمل عن كثب مع الأمانة في إطار المشروع.

49. وسلّط وفد كوبا الضوء على أهمية المشروع والميزانية اللازمة لاستمراره في المرحلة الثانية من التنفيذ. وقال إن مشروع مراكز دعم التكنولوجيا والابتكار مهمّ لتعزيز القدرات الوطنية، وإن المشروع ينشئ شبكات وطنية سوف تؤدي فيها مكاتب الملكية الفكرية دورًا رئيسيًا. واسترسل قائلًا إن قواعد بيانات برنامجي "النفاذ إلى الأبحاث من أجل التنمية والابتكار" و"النفاذ إلى المعلومات المتخصصة بشأن البراءات" تدعم دور مراكز دعم التكنولوجيا والابتكار، إلا أن البلدان النامية ليست جميعها قادرة على النفاذ إلى قواعد البيانات. وأبلغ الوفد اللجنة بأن كوبا لن تتوفر فيها شروط النفاذ اعتبارًا من العام المقبل. وأضاف أنها تلقّت إخطارًا بهذا الشأن. وطلب الوفد من الأمانة أن تُعيد النظر في الشروط الواجب توافرها للنفاذ إلى قواعد البيانات المهمة هذه. وقال إنه ينبغي تخفيف الشروط، لا سيما أن اللجنة معنية في المقام الأول بالتنمية.

50. وتوجّه وفد السلفادور بالشكر للسيد روكا كامبانيا على عمله في تنفيذ المشروع. وقال الوفد إن مشروع مراكز دعم التكنولوجيا والابتكار أقيم في السلفادور خلال زيارة السيد روكا في شهر يوليو، وإن المشروع الوطني قيد التنفيذ حاليًا. وذكر أن مركزًا لدعم التكنولوجيا والابتكار أنشئ في هيئة الابتكار ونقل التكنولوجيا التابعة لوزارة الاقتصاد، وأنه سوف يُسهّل الإنشاء الفوري لشبكة مراكز دعم التكنولوجيا والابتكار. وأكد الوفد أن تنفيذ المشروع هو أحد الأولويات الوطنية. وفي الختام، شكر الوفد السيد أونياما - نائب المدير العام - والسيد روكا كامبانيا على مساعدتهما في إنهاء المرحلة الأولية من المشروع في السلفادور.

51. ورأى وفد الاتحاد الروسي أن النتائج التي تحققت في المرحلة الثانية من "مشروع النفاذ إلى قواعد البيانات المتخصصة ودعمه" بالغة الأهمية. وقال إن إنشاء مراكز دعم التكنولوجيا والابتكار قد شهد تقدمًا، وإن منصة افتراضية لإدارة المعارف أو تقاسمها قد استُحدثت أيضًا في إطار المشروع من أجل دعم مراكز دعم التكنولوجيا والابتكار وشبكات تلك المراكز. وأضاف أن بعض الأنشطة التدريبية المذكورة في الوثيقة CDIP/10/2 قد أُقيمت في الاتحاد الروسي، وهذه الأنشطة تشمل حلقات تعليمية بمشاركة ممثلين من الأمانة. وأبلغ الوفد اللجنة أيضًا بأنه خلال منتدى سانت بطرسبرغ الدولي للابتكار في شهر سبتمبر 2012، عُقدت جلسة بعنوان "مؤتمر مراكز دعم التكنولوجيا والابتكار في روسيا". وقال إن الجلسة عقدت لأنه يوجد بالفعل في الاتحاد الروسي 71 مركزًا من مراكز دعم التكنولوجيا والابتكار. وشدّد الوفد على ضرورة مواصلة تطوير المشروع لأنه مهمّ جدًّا، وقال إن المشروع يساهم في تضييق الفجوات المعرفية وتعزيز البحث والتطوير على المستوى الوطني. وأكد الوفد للأمانة أنه سيواصل العمل مع الأمانة للمساعدة في زيادة الإمكانيات العلمية والتكنولوجية للدول الأعضاء.

52. وأعرب وفد نيجيريا عن امتنانه للأمانة على موافقتها على إنشاء مركز دعم التكنولوجيا والابتكار في نيجيريا. وذكر الوفد أنه مشروعٌ جديدٌ بالثناء، وأنه سوف يُفيد نيجيريا ودولًا أفريقية أخرى. وقال إن سلطات بلاده مستعدة لبدء المشروع. وأيد الوفد وجهة نظر المجموعة الأفريقية بخصوص المشروع.

53. وأعرب وفد الجمهورية الدومينيكية عن تقديره للأمانة على اختيار الجمهورية الدومينيكية لتنفيذ المشروع وكذلك على العمل الذي نُقِّد مع اللجنة وكان له عظيم الأثر على بلده. وأبلغ الوفد اللجنة ببعض الأنشطة التي جرت في الجمهورية الدومينيكية فيما يتعلق بالمشروع. وقال إن مركزاً لدعم التكنولوجيا والابتكار افتُتح في الجمهورية الدومينيكية في شهر يونيو 2011، وهذا المركز يهدف إلى تقديم الدعم للمبتكرين والباحثين المحليين، بما في ذلك الدعم المتعلق ببراءات الاختراع والعلامات التجارية. وأضاف أنه تم الاتصال بعدد من مراكز البحوث من أجل إنشاء مراكز تنسيق بغرض التعاون، وأنه يجري إنشاء شبكة وطنية لمراكز دعم التكنولوجيا والابتكار. واسترسل قائلاً إنه تم إنشاء تقني تنسيق لتوفير المعلومات والتدريب لمراكز دعم التكنولوجيا والابتكار، وأبرمت أربعة اتفاقات لإنشاء مراكز دعم التكنولوجيا والابتكار في الجامعات الوطنية. ومضى يقول إن المسؤولين قد قاموا أيضاً بعدد من الزيارات لمراكز البحوث والجامعات الأخرى، منها جامعة البحر الكاريبي الإيبيرية الأمريكية، ومعهد الصناعة والتكنولوجيا البيولوجية. وشمل ذلك أيضاً جامعة سانتو دومينغو ومعهد إنتك للتكنولوجيا. وأجريت زيارات شتّى لوضع قائمة بالمشاريع البحثية من أجل التأكد من حالة التكنولوجيا لمشاريع محددة. ووُضعت تقارير عن بعض المشاريع المثيرة للاهتمام، وتلك التقارير تشمل معلومات عن براءات الاختراع الوثيقة الصلة بمشروع معين. ويتم تنفيذ مشروع تدريبي من أجل أصحاب المصلحة المهتمين بمراكز دعم التكنولوجيا والابتكار. واعتباراً من العام 2013، سوف يُنقِّد عددٌ من الأنشطة، منها دورات في الموقع وعبر الإنترنت، ودورات تدريبية بشأن البراءات والتراخيص، ودورات متخصصة بشأن المعلومات المتعلقة بالبراءات وإدارة أصول الملكية الفكرية. ومضى يقول إن السلطات تعمل حالياً مع ممثلي 15 مؤسسة بحثية وجامعة أبدت رغبتها في المشاركة في الدورات التدريبية. وأضاف أن هناك أيضاً مشروعاً يتضمن العمل مع نقاط التنسيق في إدارات شتّى وفي مناطق مختلفة من البلد. وفي الختام، أعرب الوفد عن أمله في أن تواصل الويبو تقديم الدعم اللازم من أجل إنجاح المشروع.

54. وسلط وفد إكوادور الضوء على مشاركة بلده في المشروع، وردّد البيان الذي أدلى به وفد كوبا. وأكد الوفد أن النفاذ إلى قواعد بيانات برنامجي "النفاذ إلى الأبحاث من أجل التنمية والابتكار" و"النفاذ إلى المعلومات المتخصصة بشأن البراءات" ينبغي ألا يكون محدوداً، وأنه ينبغي إعادة النظر في الشروط وتخفيفها من أجل السماح لمزيد من البلدان بالمشاركة. وشكر الوفد مديري المشاريع على حماسهم في النهوض بالمشروع. وقال إن المشروع يساعد البلدان النامية في استخدام نظام براءات الاختراع. وذكر الوفد أن سلطات بلده تتعاون مع الجامعات ومراكز تنمية الأعمال التجارية لإعداد شبكةٍ للتشجيع على إيداع براءات الاختراع المحلية. وأضاف أن السلطات تأمل أيضاً افتتاح مركز لنقل التكنولوجيا في العام المقبل. وأكد الوفد أن مثل هذه المشاريع ينبغي أن يكون جزءاً من أنشطة الويبو المستمرة، لأن هذه المشاريع تساعد حقاً على تطوير الملكية الفكرية على نحوٍ إيجابي، وتقدم الدعم للجامعات، ومؤسسات البحث، والمؤسسات البالغة الصغر، والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

55. ودعا الرئيس الأمانة إلى الرد على التعليقات المختلفة.

56. وأشارت الأمانة (السيد روكا كامبانيا) إلى مسألتين أثارهما وفد الجزائر نيابةً عن المجموعة الأفريقية، تتعلق الأولى فيها بتقديم المواد التدريبية إلى لجنة التنمية، وذكرت الأمانة أن كل المواد التدريبية سوف تُقدّم من خلال منصة eTISC لإدارة المعارف أو تقاسمها المقرر إطلاقها خلال الحدث الجانبي بعد الظهر. وقالت إن المواد متاحة أيضاً على صفحة مراكز دعم التكنولوجيا والابتكار بموقع الويبو الإلكتروني، ومع ذلك يمكن أيضاً تقديم المواد وتوفيرها عند الطلب. وفيما يخص القائمة الكاملة بالبلدان التي أنشئ فيها مركز دعم التكنولوجيا والابتكار أو شبكة وطنية، ذكرت الأمانة أن من الممكن نشر هذه القائمة في صفحة مراكز دعم التكنولوجيا والابتكار على شبكة الإنترنت. وأضافت أن الشيء نفسه ينطبق على استراتيجية الاتصالات، وأنه يمكن مشاركة هذه المعلومات مع الدول الأعضاء. وسلطت الأمانة أيضاً الضوء على أن استراتيجية الاتصالات تشمل استحداث منصة eTISC لإدارة المعارف، وهي من النتائج الرئيسية المرجوة في المرحلة الثانية من المشروع. وقالت إن هذا مذكورٌ أيضاً في التقرير المحلي. وفيما يتعلق بالتدريب على الجوانب الأخرى لدعم الابتكار، ذكرت الأمانة أن التدريب، كما ذُكر في وثيقة المشروع للمرحلة الثانية، سوف يُنسّق. وأضافت أن التدريب مع أنه سوف يركز على خدمات المعلومات المتعلقة بالبراءات، إلا أنه سوف يشمل أيضاً مجالات أخرى من مجالات دعم الابتكار التي تهتم بها المراكز.

وقالت إن التدريب سوف يُنسَّق مع برامج الويبو الأخرى. ومضت تقول إن التدريب يشمل أيضًا مجالات مثل العلامات التجارية وحقوق المؤلف، وإن الدورات الرئيسية بشأن دعم الابتكار، وإدارة أصول الملكية الفكرية، والتسويق ونقل التكنولوجيا، وصياغة البراءات، سوف تُنسَّق مع قطاع الابتكار. وذكرت الأمانة أنها سوف تحاول أيضًا إشراك موظفي الشبكة في النشاط، وذلك في البلدان التي أنشئت فيها شبكة وطنية لمراكز دعم التكنولوجيا والابتكار. وكررت الأمانة أن لديها كل المعلومات المتعلقة بعدد البلدان التي وقَّعت اتفاقات مستوى الخدمات، وبالذات المختلفة، وهلمَّ جزًا. وأضافت أنه يمكن بالتأكيد تقديم المعلومات، فالمسألة لا تزيد عن مجرد إبلاغ الوفود بالمكان الذي توجد فيه المعلومات. وأشارت الأمانة، بخصوص التدريب، إلى أن هناك تركيزًا كبيرًا على النفاذ إلى قواعد بيانات التكنولوجيا في المرحلة الأولى، ومع ذلك فإن التدريب في المرحلة الثانية يعتمد في المقام الأول على طلبات من مراكز دعم التكنولوجيا والابتكار. وأضافت أنه يمكن تنسيق أنشطة التدريب مع الزملاء الآخرين في الويبو. وأشارت الأمانة إلى المسألة التي أثارها وفد كوبا بشأن برنامج النفاذ إلى الأبحاث من أجل التنمية والابتكار، وقالت إن البرنامج يوفر النفاذ إلى المجالات العلمية والتقنية. وأكدت الأمانة أن كوبا سوف تعجز عن اجتياز معايير الأهلية التي حددها جميع الشركاء الآخرين، بما فيهم منظمة الصحة العالمية، ومنظمة الأغذية والزراعة، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، والناشرين. وأكدت الأمانة أن أمر البت في معايير الأهلية ليس مقصورًا على الويبو وحدها. وقالت إن المعايير تشمل إجمالي الدخل القومي، والدليل القياسي للتنمية البشرية، وشرط أن يكون البلد من البلدان الأقل نموًا حتى يكون مؤهلًا للنفاذ المجاني. وأضافت أنه في حالة عدم توفر المعايير في بلد ما، فإن الأمانة سوف تحتاج إلى التشاور مع الناشرين بشأن هذا الأمر. ومضت تقول إنه أمر صعب، ولكن سوف تبذل الأمانة قصارى جهدها، وإن كان هذا هو الوضع في الوقت الراهن. وأشارت الأمانة إلى أن وفد إكوادور قد توَّه أيضًا برنامج النفاذ إلى المعلومات المتخصصة بشأن البراءات. وذكرت الأمانة أنها، في حالة هذا البرنامج، لها علاقات أوثق مع مقدمي قواعد البيانات التجارية الخاصة بالبراءات، وربما يمكن التوصل على نحو أسرع إلى تدبير أسعار تفضيلية. وأخيرًا، أبلغت الأمانة اللجنة بأن تقرير أداء البرنامج للفترة 2010 - 2011 يتضمن قائمة بشبكات مراكز دعم التكنولوجيا والابتكار التي أنشئت في بلدان مختلفة حتى عام 2011. وأضافت أن القائمة حُدِّثت بعد تصديق اللجنة على المرحلة الثانية في دورتها الماضية في شهر مايو، وأن إنشاء شبكات مراكز دعم التكنولوجيا والابتكار بدأ في 37 بلدًا حتى الآن.

57. وشكر الرئيس الأمانة على ردها، واختتم المناقشات بشأن هذا البند نظرًا لعدم وجود تعليقات إضافية من الوفود.

النظر في المرفق الثالث - تعزيز قدرة المؤسسات الحكومية وأصحاب المصلحة المعنيين بالملكية الفكرية على الصعيد الوطني لإدارة الصناعات الإبداعية والإشراف عليها وتعزيزها ورصدها، وتحسين الأداء والربط الشبكي بين منظمات الإدارة الجماعية لحق المؤلف

58. افتتح الرئيس المناقشات بشأن التقرير المرحلي لمشروع تعزيز قدرة المؤسسات الحكومية وأصحاب المصلحة المعنيين بالملكية الفكرية على الصعيد الوطني لإدارة الصناعات الإبداعية والإشراف عليها وتعزيزها ورصدها، وتحسين الأداء والربط الشبكي بين منظمات الإدارة الجماعية لحق المؤلف. ودعا الأمانة إلى التقديم للوثيقة.

59. وأشارت الأمانة (السيد أويدراغو) إلى أن المشروع يتضمن ثلاثة عناصر أولية، يتعلق العنصر الأول بالصناعات الإبداعية، وقد اكتمل هذا العنصر بنجاح في العام 2010، وقُدِّم تقريرٌ عنه في الدورة السادسة للجنة التنمية. ويتعلق العنصر الثاني بمواءمة قواعد التوزيع وأساليبه وإجراءاته من أجل أعضاء مركز حق المؤلف الكاريبي (CCL)، وقد اكتمل هذا العنصر أيضًا في العام 2010، وقُدِّم عنه تقرير إلى اللجنة في العام 2011. وأشارت الأمانة إلى بقاء التقدم في تنفيذ العنصر الثالث الخاص بتحسين الأداء والربط الشبكي بين منظمات الإدارة الجماعية لحق المؤلف. وقالت إن تفاصيل الإنجازات ترد في المرفق الثالث من الوثيقة CDIP/10/2. وأضافت أن معدل استخدام الميزانية للمشروع بأكماله بلغ 54 بالمائة في نهاية شهر أغسطس 2012. ولفتت الأمانة الانتباه إلى القسم الخاص بالإنجازات الوارد في الصفحة الثالثة من الوثيقة. وذكرت أن هذا القسم يتضمن أيضًا تفاصيل بعض التحديات التي ظهرت في تنفيذ العنصر الأخير. ومضت تقول إن التقييم الاستراتيجي

لهذا العنصر قُدِّم إلى الدورة السادسة للجنة التنمية، وإن التقييم مرتبط بإعادة هندسة البرنامج الحاسوبي ويوكوس (WIPOCOS) في بيئة برمجية حديثة. وأضافت أن البرنامج يُستخدَم في منظمات الإدارة الجماعية لحق المؤلف في تسعة بلدان مشاركة في المشروع من غرب أفريقيا، وأن التوجُّه مرتبط أيضًا بنظام الربط الشبكي وتصميمه. وقالت إن إنشاء قاعدة بيانات مشتركة لمنظمات الإدارة الجماعية ببلدان غرب أفريقيا يتطلب أيضًا ربط قاعدة البيانات من حيث توثيق حق المؤلف والترخيص وتوزيع الإتاوات على بقية العالم. وكررت الأمانة أن تنفيذ هذا الجزء من المشروع مرتبط، كما هو موضح في الدورات السابقة للجنة التنمية، ارتباطًا وثيقًا بمشروع إعادة تطوير برنامج ويوكوس ومقترنٌ به. وفي هذا السياق، اقترحت الأمانة إعادة التركيز على مشروع شبكة غرب أفريقيا (WAN) من أجل توفير منصة لمنظمات الإدارة الجماعية ببلدان غرب أفريقيا كمشروع رائد يمكن في النهاية تكراره واستخدامه في مجموعات أخرى من البلدان في جميع أنحاء العالم. وقالت إن إعادة التركيز ستسير في ثلاثة اتجاهات، كما ذُكر في التقرير المرحلي. وأضافت أن المشروع سيتطلب أهدافًا تجارية جديدة، ونواتج متوخاة جديدة، ونطاقًا جديدًا، إلى جانب استراتيجية تنفيذ جديدة. وذكرت أن التقرير يحتوي على التفاصيل المتعلقة بهذه الأمور، وأنه يحتوي أيضًا على خط زمني مُعدَّل للتنفيذ يمتد إلى عام 2015.

60. وتحدث وفد الكونغو باسم المجموعة الأفريقية، وتوجَّه بالشكر للأمانة على وضوح العرض الذي قدمته عن المشروع وكذلك على الخط الزمني المُعدَّل للتنفيذ. وقال إن المجموعة تولي أهمية خاصة للمشروع، وإن من أهداف المشروع مساعدة منظمات الإدارة الجماعية على إدارة توثيق حق المؤلف والترخيص والتوزيع داخل أراضيها بفعالية. وأضاف أن المشروع يُمكن أيضًا منظمات الإدارة الجماعية من التكامل مع الشبكات الإقليمية والعالمية في تطوير نظام ويوكوس من أجل دعم إدارة حق المؤلف من خلال منصة تكنولوجية حديثة، إلى جانب التوصل إلى حلول بالتعاون مع شركاء تجاريين مُنتقين. وقال إن المجموعة قد أحاطت علمًا بالقيود والصعوبات التي ينطوي عليها تنفيذ هذا الجزء من المشروع. وأعرب الوفد عن قلق المجموعة إزاء تأخر التنفيذ، ومع ذلك ذُكر أن من دواعي سرورها أن تحيط علمًا بأن المشروع سوف ينجح عنه برنامج ويوكوس لإدارة حق المؤلف من قِبَل منظمات الإدارة الجماعية في البلدان الأعضاء في شبكة غرب أفريقيا. وأضاف أن البرنامج الجديد سوف يلبي احتياجات منظمات الإدارة الجماعية بشبكة غرب أفريقيا، ويمكن أيضًا أن تستخدمه في النهاية منظمات الإدارة الجماعية الأخرى في غرب أفريقيا ووسطها. واستطرد قائلًا إن أول مجموعة من البلدان تستفيد من المشروع هي بلدان غرب أفريقيا. وذكر أن المجموعة تدرك النتائج الفرعية المترتبة على المشروع وإمكانية معالجته للفجوة الرقمية. وصرَّح بأن المجموعة تؤكد أن ضياع الإيرادات نتيجة لعدم وجود قواعد بيانات يمثل مصدر قلق كبير لأعضائها، خاصة من حيث تأثيره على مستقبل حق المؤلف في بلدان الأعضاء. وقال إن نشر برنامج ويوكوس الجديد من شأنه أن يؤدي إلى زيادة الشفافية في توزيع الإتاوات، وإن الرسوم ينبغي أن تُوجَّه إلى المستفيدين الشرعيين. وذكر أن المجموعة تعتقد، على ضوء كل هذه العناصر، أن البلدان يمكن أن تستفيد من نتائج المشروع، ولذلك توافق المجموعة على إعادة هندسة المشروع وعلى الجدول الزمني المُعدَّل للتنفيذ. وأعرب عن أمل المجموعة في ألا تطول التأخيرات الأولية في التنفيذ لأكثر من ذلك. وقال إن المجموعة تحت الأمانة على اتخاذ كل الخطوات اللازمة لضمان أن برنامج ويوكوس سمة دائمة للأنشطة المنظمة، وينبغي تنفيذه في دولٍ أخرى عند الطلب. واختتم قائلًا إن المجموعة تُبدي أيضًا بعض الشواغل، فهي تلاحظ أن شراكة الويبو مع غوغل قد توقفت. وأضاف أن المجموعة تريد أن تعرف أتكفي الميزانية المتبقية التي تبلغ 46 بالمائة لتغطية نفقات المشروع المستقبلية أم لا. وأشارت المجموعة إلى الصفحة رقم 11 من الترجمة الفرنسية للوثيقة التي تقدم تفاصيل عن الأنشطة التي نُفذت في إطار المشروع، وطلبت توضيحًا بشأن معنى علامة النجمة الواردة في النقاط 3 و4 و5 و6.

61. وذكر وفد الولايات المتحدة الأمريكية أن مُقيِّم المشروع صرَّح تمامًا في تقييمه لأسباب تأخر تنفيذ المشروع. وأشار الوفد إلى أن الويبو قد أجرت مناقشات مع "الاتحاد الدولي لجمعيات المؤلفين والملحنين" و"مجلس جمعيات الإدارة الجماعية لحقوق فنان الأداء"، وهما شريكان أساسيان محتملان في الصناعات الإبداعية. ورأى الوفد أن هذه خطوة إيجابية إلى الأمام، حتى وإن كانت تزيد من تأخير التنفيذ. وقال الوفد إن تأخير المشروع حتى الآن يُعزى إلى حد كبير إلى المسائل التكنولوجية، إلا أن إدارة البيانات بالنسبة لجمعيات التحصيل ليست مجرد تحدٍّ تكنولوجي، بل تحدٍّ تنفيذي. ومضى الوفد يقول إنه يعتقد

أن خبرة "الاتحاد الدولي لجمعيات المؤلفين والملحنين" و"مجلس جمعيات الإدارة الجماعية لحقوق فناني الأداء" في التعامل مع هذه القضايا في جميع أنحاء العالم قد تكون عنصرًا أساسيًا لنجاح المشروع.

62. وأبدى وفد السنغال تأييده للبيان الذي أدلى به وفد الكونغو نيابة عن المجموعة الأفريقية. وشدد الوفد على أهمية المشروع بالنسبة للمنطقة الأفريقية، وخاصةً فيما يتعلق بالمشروع الرائد لمساعدة منظمات الإدارة الجماعية في غرب أفريقيا. وأعرب الوفد عن اعتقاده أن المشروع من شأنه أن يساعد في توفير النفاذ إلى معلومات عن أعمال حق المؤلف، وأن يلبى احتياجات منظمات الإدارة الجماعية فيما يخص التوثيق وتوزيع الإتاوات. وقال الوفد إنه أحاط علمًا بتأخر التنفيذ، وإنه يأمل بتمديد المشروع حتى العام 2015. وأكد الوفد أيضًا الاتجاهات الجديدة المقترحة في التقرير الوارد في المرفق الثالث من الوثيقة CDIP/10/2. ونظرًا للنجاح المحتمل للمشاريع المذكورة في المرفقات الأخرى لهذه الوثيقة، قال الوفد إنه يأمل ألا يختلف هذا المشروع عنها في ذلك. وأشار الوفد إلى أنه لا يزال يتبقى 46 بالمائة من الميزانية.

63. وأعرب وفد بوركينافاسو عن تأييده للبيان الذي أدلى به وفد الكونغو نيابة عن المجموعة الأفريقية. وقال إن بوركينافاسو عضو في شبكة غرب أفريقيا، وتولي أهمية كبيرة للمشروع. وقال إن المشروع يهدف إلى مساعدة منظمات الإدارة الجماعية على إدارة توثيق حق المؤلف والترخيص والتوزيع داخل أراضيها بفعالية. وأضاف أن المشروع سوف يُمكن أيضًا منظمات الإدارة الجماعية من التكامل مع الشبكات الإقليمية والعالمية في تطوير نظام ويوكوس من أجل دعم إدارة حق المؤلف من خلال منصة تكنولوجية حديثة. ومضى الوفد يقول إنه رغم شعوره أيضًا بخيبة أمل لتأخر التنفيذ، يعتقد أن إعادة هندسة برنامج ويوكوس في بيئة برمجية حديثة ونشره سوف يُسهّلان تحديث قاعدة بيانات شبكة غرب أفريقيا ويُحسّنان النظام. وأشار الوفد إلى أن بلدان غرب أفريقيا هي أولى أعضاء المشروع الرائد. ورغم تأخر تنفيذ المشروع، أقرّ الوفد بالأهمية البالغة لتنفيذه. ولهذا السبب، وافق الوفد على تنقيح المشروع وعلى الجدول الزمني الجديد للتنفيذ.

64. ودعا الرئيس الأمانة إلى الرد على التعليقات المختلفة.

65. وتوجّهت الأمانة (السيد أويدراغو) بالشكر للوفود على دعمهم بخصوص إعادة توجيه المشروع. وشكرت الأمانة الوفود أيضًا على تعليقاتهم بشأن تنفيذ المشروع. وأشارت الأمانة إلى السؤال الذي طرحه وفد الكونغو نيابة عن المجموعة الأفريقية والى البيان الذي أدلى به وفد الولايات المتحدة الأمريكية، وأكدت أن تنفيذ المشروع لا يستلزم التكنولوجيا فحسب، بل يتطلب أيضًا خبرة عملية، ومعرفة تجارية، وتكوين كفاءات، ومساعدة تقنية لمنظمات الإدارة الجماعية المشاركة في المشروع. وقالت إن كلاً من المنظمة وغوجل قد أدركا أنه يجب أن تؤخذ هذه الأمور في الاعتبار، وأن النظام المقرر نشره ينبغي أن يكون أيضًا متماشياً مع احتياجات منظمة الإدارة الجماعية. وأوضحت الأمانة أن هذه الاعتبارات تؤدي إلى تأخير تسليم المشروع. وذكرت أن هذه أيضًا بعض أسباب إعادة توجيه المشروع من دون الشريك المذكور في مداخلة وفد الكونغو. ومضت الأمانة تقول إنها تدرك التحديات جيدًا، ولهذا السبب اختارت، في إعادة توجيهه، أن تُعيد نشر المشروع داخليًا في نطاق المنظمة حتى تكون مُسيطرًا على إعداد برنامج ويوكوس، إلا أن الأمانة، كما ذكر وفد الولايات المتحدة الأمريكية وهو محق في ذلك، اعتمدت على شركاء مثل "الاتحاد الدولي لجمعيات المؤلفين والملحنين" و"مجلس جمعيات الإدارة الجماعية لحقوق فناني الأداء" يتمتعون بخبرة هائلة في الجوانب التشغيلية للإدارة الجماعية. والتفتت الأمانة إلى الميزانية، وكررت أنه تم استخدام 56 بالمائة منها. وقالت إنه إضافةً إلى الأنشطة التي تخص منظمات الإدارة الجماعية في غرب أفريقيا، تُستخدم الأموال أيضًا لتنفيذ الأنشطة المتعلقة بالصناعات الإبداعية، فضلًا عن منظمات الإدارة الجماعية الكاريبية. وأضافت أن 15 بالمائة تقريبًا من الميزانية يُستخدم لتنفيذ المشروع من أجل منظمات الإدارة الجماعية في غرب أفريقيا. وذكرت أن الأنشطة تشمل البعثات التقنية، ونشر قواعد الأعمال التجارية وأدوات هذه الأعمال، فضلًا عن بناء قدرات موظفي منظمات الإدارة الجماعية التسع في البلدان المعنية وتدريبهم. وأعربت الأمانة عن اعتقادها أن الجزء المتبقي من الميزانية الذي تبلغ نسبته 46 بالمائة هو ما يلزم بالصَّبْط لإعادة تطوير ويوكوس داخل الأمانة، ولنشر النظام بوصفه مشروعًا رائدًا في منظمات الإدارة الجماعية التسع المعنية في غرب أفريقيا. وأوضحت الأمانة أيضًا أنه في حين أنه يمكن تنفيذ برنامج ويوكوس في مناطق أخرى،

فيما يتعلق بغرب أفريقيا، فإن البرنامج لن يُنشر فحسب، بل سيُستخدم أيضًا لإنشاء قاعدة بيانات ونُظم تبادل بيانات من أجل منظمات الإدارة الجماعية التسع. وأضافت الأمانة أنها تعتقد أن أهداف المشروع سوف تُحقق. وأشارت الأمانة إلى السؤال الذي طرحه وفد الكونغو، نيابةً عن المجموعة الأفريقية، بشأن علامة النجمة الواردة تحت عدة نقاط في القسم الخاص بالتقييم الذاتي من التقرير. وأوضحت الأمانة أنه ينبغي أن توجد نجمتان بدلاً من نجمة واحدة فيما يخص هذه النقاط، لأنها تعتقد أن الهدف المنشود في الجزء الأولي من المشروع لا يتحقق على المستوى التنفيذي. واعتذرت الأمانة عن هذه الأخطاء. وختامًا، أشارت الأمانة إلى أهمية المشروع. وقالت إنها ترى أن مستقبل حق المؤلف وإدارة حق المؤلف من حيث التوثيق والترخيص والتوزيع سوف يتضمّن وجود شبكة عالمية قوية. وأعربت الأمانة عن اعتقادها أن المنظمة ينبغي أن تساعد الدول الأعضاء فيها على بناء هذه البنية التحتية.

66. وشكر الرئيس الأمانة على ردها، واختتم المناقشات نظرًا لعدم وجود تعليقاتٍ أخرى من الوفود.

#### النظر في المرفق الرابع – مشروع بشأن تعزيز إطار الويبو للإدارة القائمة على النتائج (RBM) بغية دعم عملية الرصد والتقييم للأنشطة الإنمائية

67. افتتح الرئيس المناقشات بشأن المشروع المتعلق بتعزيز إطار الويبو للإدارة القائمة على النتائج (RBM) بغية دعم عملية الرصد والتقييم للأنشطة الإنمائية. ودعا الأمانة إلى التقدم للوثيقة.

68. وأشارت الأمانة (السيدة باخر) إلى أن المراحل الأولية للمشروع قد ركّزت على تعزيز إطار النتائج في البرنامج والميزانية من أجل توفير أساس أقوى لرصد أنشطة الويبو وتقييمها، بما في ذلك أنشطة الويبو في مجال التعاون من أجل التنمية، وبعد إدخال إطار قياس أقوى وأكثر توجيهًا نحو النتائج، تركزت الجهود على تعزيز آليات الرصد في الفترة التي يشملها التقرير. وقالت الأمانة إن التركيز ينصبُّ على تعزيز رصد خطط العمل. وأضافت أنه تم تطوير نظام لتوفير رؤية متكاملة لجميع الأنشطة في المنظمة. ومضت تقول إن آليات خطة عمل 2012 وأدواتها قدّمت للمرة الأولى نظرة شاملة على نطاق المنظمة لخطط العمل السنوية، وسهّلت تحليل الأنشطة من وجهات نظر مختلفة، مثل تفاصيل البرنامج المسؤول عن تنفيذ نشاط ما وكذلك مجالات التنفيذ التي أسهمت في تحقيق نتيجة معينة، في سياق النتائج المتوقعة، وتفاصيل البرامج التي تُنفَّذ أو تُخطط لتنفيذ أنشطة في بلد معين، من منظور البلد. وذكرت الأمانة أنها ركّزت على آلية الرصد للتأكد من أن المعلومات المتعلقة بتنفيذ خطط العمل تُحدّث أولاً بأول. وقالت إن المعلومات المتعلقة بالميزانية دُججت لأول مرة أيضًا في خطط العمل وآلية الرصد، وإن الجهود ركّزت أيضًا على المؤشرات لضمان تحديث أسس المقارنة تمهيدًا لتنفيذ البرنامج والميزانية للفترة 2012/2013. وأشارت الأمانة إلى المناقشات التي دارت في لجنة البرنامج والميزانية بشأن تحديث أسس المقارنة، وذكرت أنها بذلت جهدًا لضمان أن أسس المقارنة تعكس الوضع في نهاية عام 2011، قبل بداية فترة السنتين الجديدة. وأضافت أن جهودًا بُذلت أيضًا لضمان أن الزملاء في المنظمة يستخدمون الآليات المطلوبة. وفي هذا السياق، سلطت الأمانة الضوء على التحقّق الذي قامت به شعبة التدقيق الداخلي والرقابة الإدارية. وقالت إن الشعبة قد أوصت بتعزيز آليات جمع البيانات لضمان إتاحة بيانات الأداء بخصوص المؤشرات المختلفة في البرنامج والميزانية. وأضافت أن هناك تركيزًا كبيرًا على هذا المجال في الفترة قيد الاستعراض، وأن قسم إدارة البرامج والأداء تعاونَ أيضًا وتعاونًا وثيقًا مع شعبة تنسيق جدول أعمال التنمية بشأن التقييمات المستقلة لمشاريع جدول أعمال التنمية. واختتمت قائلةً إن جهودًا كبيرة تُبذل لضمان سير عمليات التقييم وفقًا للمبادئ التوجيهية.

69. وتحدّث وفد البرازيل باسم مجموعة جدول أعمال التنمية، وأشار إلى أن الأهداف الرئيسية للمشروع هي تصميم إطار مُستدام ومُنسّق وقائم على النتائج وتطويره وإنشائه لدعم عملية رصد وتقييم تأثير أنشطة المنظمة على التنمية، وتعزيز الكفاءات اللازمة لإجراء عمليات تقييم موضوعية لتأثير أنشطة المنظمة على التنمية، وإجراء استعراض لأنشطة الويبو الجارية للمساعدة التقنية في مجال التعاون لأغراض التنمية بغية المساعدة على إقامة بعض الأسس للعمل المستقبلي. وقال إن هذا مشروع مهمّ،

وإن المجموعة تتابع التطورات باهتمام بالغ. وصرّح بأن المجموعة تُقرّ بأنه قد يُنقذ عددٌ من الأنشطة المهمة، إلا أن هناك عددًا من الأنشطة المهمة الأخرى لم يُنقذ بعد، كما هو مُبين في التقرير المرحليّ الوارد في المرفق الرابع للوثيقة CDIP/10/2. وأضاف أن المجموعة، في هذا السياق، تشير إلى الأنشطة المرتبطة بالتوصيتين 33 و38 من جدول أعمال التنمية. وذكر أن المعلومات التي تنتج عن آليات الرصد والتقييم تنبغي إتاحتها أيضًا من أجل دعم اتخاذ القرار وتعزيز المساءلة في المنظمة. واسترسل قائلاً إن المعلومات سوف تساعد الدول الأعضاء على تقييم مساهمة المنظمة في تنفيذ جدول أعمال التنمية. وأضاف أن المجموعة، في هذا الصدد، تشدّد على ضرورة تنفيذ المشروع تنفيذًا شاملًا في الوقت المناسب. وقال إن المجموعة تدرك أنه مشروعٌ كبير ومعقّد للغاية، إلا أن من الأهمية بمكان أن يُنقذ المشروع بالكامل. وأشار الوفد إلى تقرير دير - روكا بشأن المراجعة الخارجية للمساعدة التقنية التي تقدمها الويبو في مجال التعاون لأغراض التنمية، وقال إن هذا أحد نواتج المشروع، وأشار إلى أن اللجنة ستناقش تنفيذ توصيات هذا التقرير في أثناء الأسبوع. ومضى يقول إن المجموعة تلاحظ أنه تم الانتهاء من بعض الأعمال، وأما بالنسبة لما تبقى، فإن الدول الأعضاء عليها أن تتخذ قرارًا بشأن كيفية مواصلة العمل. وذكر أن المجموعة تطلب توضيحًا بشأن بعض المسائل المتعلقة بالمشروع. وأشار الوفد إلى الصفحة الثامنة من المرفق الرابع التي يُشار فيها إلى أن عددًا من المؤشرات أو بيانات الأداء لم يتوفر بعد، وسوف يُقيم في الفترة 2013/2012، وقال إن المجموعة، بما أن عام 2012 يوشك على الانتهاء، تريد أن تعرف كيف ستُنقذ هذه المسائل، وهل سوف تُقدّم أية معلومات بخصوص الجدول الزمنيّ أم لا، وهل توجد أية تأخيرات في التنفيذ. وأضاف أن المجموعة مهتمة أيضًا بمعرفة كيفية تنفيذ الخطوات التالية من المشروع. وأشار الوفد إلى أن مدة المشروع 24 شهرًا. واختتم قائلاً إن المجموعة تكرر أن المشروع يتطرق إلى بعض التوصيات المهمة جدًّا من توصيات جدول أعمال التنمية، وإنها تتابع التطورات باهتمامٍ شديد.

70. وأقرت الأمانة (السيدة باختر) بأن بعض النواتج المتوخاة في المشروع لم تتحقق بعد. وأوضحت الأمانة أنه من الصعب جدًّا التركيز على التخطيط والرصد والتقييم في وقت واحد، حيث إن الرصد والتقييم يعتمدان على جودة أطر التخطيط، ولهذا السبب اختارت الأمانة أن تقوم بهذه الأمور على مراحل. وقالت الأمانة إنها تبدأ بالتركيز على جودة إطار التخطيط، وتعتقد أنه قد تمّ إحراز تقدم كبير. وأقرت الأمانة بأن لا يزال يوجد مجال للتحسين، ولكن يوجد تقدم كبير فيما يخص البرنامج والميزانية للفترة 2013/2012. وأضافت الأمانة أنه بما أنّ التنفيذ قد بدأ فإنها الآن تركز على آلية الرصد والتقييم. وكررت الأمانة أن من الصعب جدًّا التركيز على الرصد والتقييم دون وجود إطار قياس قوي، ولذلك فإن الاستراتيجية المتبعة هي ضمان وجود إطار قبل إدخال تحسينات على آلية الرصد والتقييم، ولهذا السبب يوجد بعض الحالات التي لا تزال بيانات الأداء غير متوفرة فيها للتقييم، كما هو مبين في الصفحة الثامنة من المرفق الرابع. وأضافت الأمانة أن هذه الأنشطة قد بدأت بتنفيذ البرنامج والميزانية للفترة 2013/2012. وأقرت الأمانة أيضًا بوجود تأخر طفيف في تنفيذ المشروع، وقالت إن هذا يرجع أيضًا إلى النهج المرحليّ المذكور آنفًا. وشددت الأمانة أيضًا على تطوّر العمل في التحول إلى ثقافة تنظيمية قائمة على النتائج، وقالت إنه أمرٌ لا يحدث بين عشية وضحاها، ويؤثر في السرعة التي يمكن بها طرح مبادرات تحسين إدارة البرامج، بما في ذلك طرحها من خلال المشروع. وأضافت أن إدخال تغييرات كثيرة للغاية في فترة زمنية قصيرة يمكن أن يؤثر سلبيًا في استدامة مبادرات التحسين، وهذا يُخفّف التركيز على عملية تغيير تدريجي. ومع ذلك، قالت الأمانة إنها موقنة من أنها ستكون قادرةً على تقديم معلومات عن المؤشرات في التقرير المرحليّ القادم. وأضافت أن المعلومات سوف تُقدّم للجنة لإجراء تقييم. وأشارت الأمانة إلى الصفحة السادسة من المرفق الرابع، وذكرت أن هناك هدفًا آخر يجب تنفيذه أيضًا، وهو يتعلق بإذكاء الوعي على الصعيد الوطني. وقالت إن التركيز قد انصبّ، كما ذكر آنفًا، على القيام بالأشياء على النحو الصحيح على مستوى الأمانة. واسترسلت قائلة إن هذا مطلوب قبل إقامة أحداث إذكاء الوعي بفوائد الرصد والتقييم على الصعيدين القطري والإقليمي. وأضافت أن من المهم بالنسبة للأمانة أن تكون لديها فكرة جيدة عمّا هو مطلوب قبل إقامة تلك الأحداث.

71. وشكر الرئيس الأمانة على ردها، واختتم المناقشات بشأن المشروع نظرًا لعدم وجود تعليقات إضافية من الوفود.

النظر في المرفق الخامس - مشروع بشأن الملكية الفكرية وتوسيم المنتجات لتطوير الأنشطة التجارية في البلدان النامية والبلدان الأقل نموًا

72. افتتح الرئيس المناقشات بشأن المشروع المتعلق بالملكية الفكرية وتوسيم المنتجات لتطوير الأنشطة التجارية في البلدان النامية والبلدان الأقل نموًا، ودعا الأمانة إلى التقديم لوثيقة.

73. وصرّحت الأمانة (السيدة توسو) بأن المشروع يشهد عامه الثاني من التنفيذ، وسوف يدخل مرحلة التنفيذ النهائية في العام القادم. وقالت إن المشروع جعل الأمانة على صلة بالمجتمعات المحلية والشركات في البلدان الثلاثة التي أختيرت للمشروع، ألا وهي تايلند، وبنما، وأوغندا. وأضافت أن الأمانة قد عملت عن قرب مع مجموعة متنوعة من أصحاب المصلحة في مختلف البلدان والمجتمعات. وذكرت أن الاختيار وقع على ثلاثة مجتمعات في كل بلد، وأن التجربة قد أظهرت الصعوبات التي تواجه المجتمعات المحلية والشركات الصغيرة في التصدي لتحديات التنافسية وفي طرح منتجاتها في السوق من خلال الاستخدام الملائم لاستراتيجيات الملكية الفكرية والتوسيم. ومضت تقول إن الأمانة تبدأ عملها بإعداد استراتيجيات ملكية فكرية وتوسيم لكل منتج من المنتجات المختارة. وذكرت أن الأمانة قد عملت مع مستشارين دوليين وخبراء محليين لإعداد هذه الاستراتيجيات. وقالت إن المعرفة والخبرة اللتين يتمتع بهما المستشارون لها أهمية بالغة في هذا الصدد. وأضافت أنه تم التغلب على العديد من التحديات، وأن هذه التحديات ترجع في المقام الأول إلى صعوبة إشراك جميع أصحاب المصلحة المشاركين في ترويج المنتجات المختارة وتوسيمها. واسترسلت قائلة إن هناك مجموعة متنوعة من أصحاب المصلحة، بدءًا من القاعدة الشعبية حتى مستوى صنع السياسات، وقد تبين، في بعض الأحيان، أن تنسيق مختلف الجماعات على المستوى الوطني صعبٌ إلى حدٍّ ما، ومع ذلك استُخلصت دروسٌ كثيرة من خلال الجمع بين كل المجموعات المختلفة لأصحاب المصلحة، بما في ذلك تلك المجموعات غير المرتبطة بشكل مباشر ببعضها، ويوجد الآن فهم أقوى بكثير لتحديات التوسيم التي تواجهها مختلف مجموعات أصحاب المصلحة، ولذلك فإن إنشاء مجموعات أصحاب المصلحة يمثل أحد الإنجازات. وأضافت أن الإنجازات الأخرى للمشروع يمكن قياسها من حيث عدد سندات الملكية الفكرية التي تُسجّل بخصوص المنتجات المختارة، وهي تشمل العلامات الجماعية، وعلامات التصديق، ومؤشرًا جغرافيًا في حالة واحدة. وذكرت أن الخطوات المقبلة تتضمن التركيز على الهدف الثالث للمشروع، وهو يتعلق بنشر الوعي. وأعربت الأمانة عن أملها في أن يتحقق هذا الهدف في العام المقبل، لا سيما من خلال تنظيم مؤتمر عن الملكية الفكرية والتوسيم من أجل تنمية المجتمع المحلي. وأضافت أن المسائل المزمع تناولها سوف تشمل استخدام التوسيم لتلبية احتياجات تنمية الأعمال التجارية، وكذلك الاحتياجات الإنمائية للبلدان. وصرّحت الأمانة بأنه يُجرى حاليًا القيام بالأعمال التحضيرية للمؤتمر، وأن مواد المؤتمر الترويجية قد أُعدت بالفعل. وذكرت الأمانة أيضًا أن ثلاثة أفلام وثائقية قد أنتجت في إطار المشروع. وقالت إن هذه الأفلام أدوات تواصل فعّالة، تُنتج لغرض توثيق التحديات والفرص التي يواجهها كل مجتمع في توسيم منتجاته وتسويقها، ولإذكاء الوعي بشأن هذه التحديات والفرص.

74. وأبلغ وفدُ تايلند اللجنة ببعض التطورات التي حدثت في بلده بخصوص المنتجات الثلاثة المختارة. وقال إن تايلند أحد البلدان الرائدة الثلاثة المختارة لتنفيذ المشروع، وإن السلسلة الأولى من حلقات عمل بناء القدرات في مجال مفهوم التوسيم اكتملت في شهر مارس. وذكر أن مستشارًا دوليًا وظيفته الوبو قدّم استراتيجيات الملكية الفكرية والتوسيم للمنتجات الثلاثة المختارة، وسوف تنظر السلطات الوطنية في هذه الاستراتيجيات لإقرارها. وأضاف أن مدير المشروع زار تايلند في شهر يونيو لمناقشة تنفيذ المشروع مع السلطات والوكالات المعنية، وكذلك للقاء الشركاء المحتملين الذين سوف يساندون المشروع في المستقبل. ومضى يقول إن خطة العمل المتفق عليها من الآن وحتى الانتهاء من المشروع في العام 2013 تتضمن أنشطة متعلقة بتسجيل علاماتٍ للمنتجات محليًا وفي الأسواق المحتملة في الخارج. واستطرد قائلاً إن خطة العمل تتضمن أيضًا آخر سلسلة من حلقات عمل بناء القدرات في مجال تصميم المنتجات والتسويق وتخطيط النشاط التجاري المقرر إجراؤها في شهر يناير 2013. وأضاف أن المشروع سوف يُعرض في مؤتمرٍ دولي. وأكد الوفد التزام تايلند باستكمال المشروع. وأعرب الوفد عن أمله في أن يُقدّم المشروع نموذجًا لتوسيم المنتجات المحلية وأن يساهم في التنمية المجتمعية المستدامة على المدى الطويل.



وشدّد الوفدُ على أن تايلند حريصةٌ على تقاسم خبراتها وأفضل الممارسات مع البلدان الأخرى التي ترغب في المشاركة في المشروع في المستقبل.

75. وتحدث وفد السنغال باسم المجموعة الأفريقية، وذكر أنّ للمشروع أهمية خاصة بالنسبة للمجموعة. وأشار إلى أن الهدف الأساسي للمشروع هو تقديم الدعم للشركات الصغيرة والمتوسطة، لا سيما تلك الشركات الناشئة عن تجمع فئات المزارعين والمنتجين المحلية في البلدان النامية والبلدان الأقل نموًا في مجال وضع استراتيجيات وتنفيذها من أجل الانتفاع الملائم بالملكية الفكرية في توسيم المنتجات. وقال إن هذا يكتسي أهمية خاصة نظرًا لدور الشركات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الاقتصادية وقدرتها المحدودة على الوصول إلى الأسواق، وخاصةً في حالة المنتجين الزراعيين. وأضاف أن من المسلم به أن التوسيم يؤثر في تسويق المنتجات، إلا أنّ المجموعة تود أن ترى تقييمًا لذلك. وصرّح بأن المجموعة تدرك أن المشروع سوف يساعد في تعزيز القدرات في البلدان المختارة، ولذلك ينبغي اتخاذ تدابير لزيادة تعزيز القدرات، بما في ذلك تعزيزها من خلال تنظيم حلقات عمل. وقال إن المجموعة تتوجه بالشكر للأمانة على تقديم تفاصيل الأعمال التحضيرية للمؤتمر الخاص بالملكية الفكرية والتوسيم من أجل تنمية المجتمع المحلي، وتعرب عن تقديرها للنتائج المحققة بسبب المشروع، ومنها إعداد أداة لتقييم خصائص المنتجات وإمكانيات توسيمها فضلًا عن الاسترشاد بها في اختيار استراتيجية التوسيم للمنتج المعني، ومنها أيضًا تسجيل العلامات لتعزيز تسويق المنتجات المعنية. وقال إن المجموعة تلاحظ أن التقييم الإجمالي لنتائج المشروع ونواتجه إيجابي رغم التقدم المتواضع الذي سجّل حتى الآن. وأضاف أن المجموعة تُقرّ بأن المشروع يتيح مجالات كبيرة للمزارعين والمنتجين. وذكر أن بعض البلدان تواجه صعوبات في طرح منتجاتها في السوق الدولية. وقال إن المجموعة تأمل أن تتحقق الفوائد المحتملة للمشروع. واختتم قائلاً إن المجموعة تلاحظ أن عدد البلاد المشاركة في المشروع محدود جدًا، وتأمل أن يتمكن المزيد من البلدان من المشاركة في المستقبل.

76. وذكر وفد جمهورية كوريا أنه يبدو أن المشروع يحرز تقدمًا جيدًا نتيجةً لجهود مدير المشروع المتواصلة والمشاركة والتعاون الفعالين من جانب الدول الأعضاء المستفيدة. وذكر الوفد أيضًا أن المشروع يُنجز معظم عناصره ويُحقّق الأهداف المتوقعة. وأشار الوفد إلى أن المشروع قائم على اقتراحه الأولي، ومن ثمّ فإن من دواعي سروره أن يبلغ اللجنة بأن جمهورية كوريا تعترم استضافة مؤتمر مشترك مع الـويبو في مدينة سيول في شهر أبريل المقبل. وأوضح أن المؤتمر الخاص بالعلامات التجارية سوف يكون دعمًا لإكمال المشروع بنجاح، ولذلك يطلب الوفد من الدول الأعضاء مواصلة الاهتمام بهذا المؤتمر والمشاركة فيه.

77. وأعرب وفد باكستان عن تقديره للطريقة التي يمضي بها المشروع قدمًا، وللأسلوب الذي تُقَدِّم به في البلدان الثلاثة. وتساءل الوفد: هل أنجز أي عمل بشأن تقييم تأثير المشروع من حيث آثاره على المنتجين المحليين أم لا.

78. وأحاط وفد باراغواي علمًا بالخطوات المقرر اتخاذها فيما يتعلق بالمشروع في الأشهر المقبلة والعام المقبل. وأبدى الوفد تأييده للبيانات التي أدلت بها الوفود الأخرى بشأن امتداد المشروع ليطال عددًا أكبر من البلدان. وأعرب الوفد عن أمله في أن يحدث ذلك عندما تسنح فرصة للقيام به.

79. ودعا الرئيس الأمانة إلى الرد على الأسئلة.

80. وأشارت الأمانة (السيدة توسو) إلى سؤال وفد باكستان بشأن تقييم التأثير، وأوضحت الأمانة أن المشروع لا يزال قيد التنفيذ، وأنّ أساس توسيم المنتجات المختارة لا يزال قيد الوضع، إلا أن الأمانة قد طلبت من الخبراء إعداد مؤشرات لتقييم أثر الاستراتيجيات، على مدى خمس سنوات على الأقل. وقالت إن المؤشرات المقترحة مُدرجة في تصميم الاستراتيجيات، وإضافة إلى ذلك، سوف يُعقد اجتماع خبراء لمدة يوم واحد قبل المؤتمر المقرر عقده العام المقبل. وذكرت أن جميع المستشارين الدوليين والوطنيين الذين عملوا في المشروع في البلدان المختارة سوف يجتمعون لمناقشة مؤشراتهم المقترحة لقياس الأثر والطرق المختلفة التي تُستخدم في كل حالة. وأعربت الأمانة عن أملها في أن يُسفر الاجتماع عن وضع مبادئ

توجيهية للمهنية ما فضلاً عن وضع نموذج يمكن استخدامه في تنفيذ مشاريع التوسيم في المستقبل. وقالت إن الخبراء، خلال الاجتماع، سوف يُقيّمون أيضًا الاستبيان المُعدّ للمشروع في تايلند والمعروض على البلدين الآخرين. وأضافت أن الاستبيان مُترجم إلى اللغة الإسبانية من أجل تنفيذه في بنما، وأنه سوف يُقيّم ويُنتج إذا لزم الأمر، وسوف يُعتبر أحد الأدوات المُنتجة في إطار المشروع، وسوف تستخدمه المنظمة في تنفيذ مشاريع مماثلة في بلدان أخرى. وفيما يتعلق بمسألة تمديد المشروع ليشمل بلدانًا أخرى، أُكِّدَت الأمانة أنها حاولت الرد على عدد كبير من طلبات المساعدة في بلدان أخرى. وقالت إن ذلك قد جرى على نحوٍ فعال من حيث التكلفة، فعلى سبيل المثال، عندما أُوفدت بعثة لتنفيذ المشروع في تايلند، استغلتها الأمانة أيضًا كفرصة لتقديم المشورة لفييت نام، وهي أحد البلدان التي أبدت اهتمامًا شديدًا جدًا بالمشروع. وأضافت الأمانة أنها تراعي أن هناك بلدانًا أخرى ترغب في الاستفادة من المدخلات والمنهجيات التي تُوضع في إطار المشروع، وأنها قد حاولت أن تجعل خدماتها متاحة للبلدان الأخرى، إضافة إلى البلدان الثلاثة التي أُختيرت في البداية.

81. وشكر الرئيس الأمانة على ردّها، واختتم المناقشات لعدم وجود تعليقات أخرى من الوفود.

### النظر في المرفق السادس – مشروع تكوين الكفاءات في استعمال المعلومات التقنية والعلمية الملائمة لمجالات تكنولوجية محددة حلاً لتحديات إيمائية محددة

82. افتتح الرئيس المناقشات بشأن مشروع تكوين الكفاءات في استعمال المعلومات التقنية والعلمية الملائمة لمجالات تكنولوجية محددة حلاً لتحديات إيمائية محددة. ودعا الأمانة إلى التقديم للوثيقة.

83. وقدمت الأمانة (السيد شنكورو) نظرة عامة على التقدم المُحرز في تنفيذ المرحلة التجريبية للمشروع في بنغلاديش ونيبال وزامبيا. وذكرت أنه قد تم الانتهاء من خطوات متنوعة، وأن المشروع قد دخل مرحلته النهائية، وأن الوكالات المُنفذة الوطنية ينبغي أن تكون مستعدة لتحمل نصيبها من المسؤوليات. وقالت إنه قد حُدِّد في كل بلدٍ تحديان إيمائيان مُلحَّان أو مجالان توجد فيهما حاجة مُلحة للتنمية حيث يمكن للتكنولوجيا الملائمة أن تساهم بفعالية في تحسين أحوال المعيشة. وأضافت أنها حُدِّدَت في أعقاب اجتماعات أفرقة الخبراء الوطنية وأفرقة أصحاب المصلحة المتعددين الوطنية، وأن الاجتماعات شاركت فيها أيضًا الويبيو وخبراء دوليون. ومضت تقول إن مجالي الاحتياج اللذين حدّدتها حكومة بنغلاديش هما: التقنيات المتقدمة لتحسين الأرض عن طريق معالجة الأرض التي بها تربة ضعيفة أو رخوة بالأسمت والجير، والتكنولوجيا المناسبة لتحويل نفايات البلديات إلى مواد تستخدم في أعمال ردم التربة للقضاء على الأخطار البيئية. وأضافت أن مجالي الاحتياج اللذين حدّدتها حكومة نيبال هما: قولة الكتلة الأحيائية لتسهيل الحصول على وقود بديل نظيف وملائم للبيئة يستخدم في أغراض الطهي والتدفئة، وتخفيف الهيل بعد الحصاد لتحسين الظروف المعيشية لصغار المزارعين والمجتمعات المحلية المُهمَّشة من خلال توليد الدخل. وذكرت أن مجالي الاحتياج اللذين حدّدتها حكومة زامبيا هما: إعادة استخدام مياه الأمطار في ري المساحات الصغيرة، وتقطير المياه باستخدام الطاقة الشمسية لتسهيل الحصول على مياه شرب نظيفة. واسترسلت قائلة إنه قد تم الانتهاء من البحث عن المعلومات التقنية والعلمية اللازمة لتحديد التكنولوجيات المناسبة فيما يتعلق بكل مجال من مجالات الاحتياج، وذلك بالتعاون مع مكاتب البراءات في عدد من البلدان، هي سويسرا، وألمانيا، والولايات المتحدة الأمريكية، والنمسا، واليابان، والهند، وكذلك المكتب الأوروبي للبراءات. وذكرت أن حكومة جمهورية كوريا، إلى جانب مبادرتها، تشارك أيضًا عن كثب في تنفيذ المشروع، بما في ذلك المشاركة من خلال توفير مشورة الخبراء. وأضافت أنه قد تم الانتهاء من اختيار أنسب تكنولوجيا لإيجاد حل للتحديات الإيمائية المُحددة في كل بلد من البلدان، وأنه قد أُعدت خطط عمل في كل بلد لتنفيذ التكنولوجيات المختارة. وذكرت أن عملية التنفيذ تتضمن نقل التكنولوجيات ذات الصلة واقتناءها وتكييفها وتطويرها. وقالت إن إعداد الخطط سهل دخول المشروع في مرحلته النهائية. وتوجهت الأمانة بالشكر للذين شاركوا في تنفيذ المشروع، وللمدير العام، ولنائب المدير العام، على ما قدموه من توجيه ودعم في تنفيذ المشروع.

84. وأشار وفد نيبال إلى أنه قد أيّد اعتماد المشروع، وطلب من الأمانة أن تعطي أولوية للنظر في مشاركة نيبال في المشروع. وتوجه بالشكر للمدير العام - السيد فرانسيس غري - على استجابته السريعة والإيجابية لطلب الوفد. وذكر الوفد أنّ المشروع مبادرةٌ مهمةٌ في نيبال، وأن الحكومة وأصحاب المصلحة الآخرين يقدرّون الجهود التي تُبذل لتنفيذ المشروع. وقال إن التكنولوجيا يمكن أن تساعد على تلبية الاحتياجات والأولويات الإنمائية، ويمكن أن تساعد في زيادة كفاءة الاقتصاد وقدرته على المنافسة. ومع ذلك، أبرز الوفد أن البلدان الأقل نموًا مثل نيبال تواجه تحدياتٍ عديدة في استخدام التكنولوجيا لأغراض التنمية. وقال إنه يسعى إلى التغلب على التحديات من خلال بناء القدرة الوطنية في مجال الابتكار والإبداع، فهذا أمرٌ ضروري للنفّاذ إلى نظم معلومات المعرفة والابتكار. ومضى يقول إنه يجب تطوير المهارات لفحص المعلومات ولتحليل تطبيقها في سياق الاحتياجات الإنمائية المُحدّدة للبلد. وأضاف أن بناء القدرات ضروري في تحديد الاحتياجات المؤسسية الوطنية وفي استخدام التكنولوجيات الملائمة لأغراض التنمية، وأنه يجب تطوير المهارات للسماح بوضع سياسات واستراتيجيات وطنية مواتية من أجل التنمية القائمة على التكنولوجيا، والأهم من ذلك، للاستفادة من التنفيذ الفعال للالتزامات المتعلقة بنقل التكنولوجيا. وأحاط الوفد علمًا مع التقدير بتنفيذ مشروع التكنولوجيا الملائمة في نيبال. وقال إن حكومته سعيدةٌ بالتقدم المحرز في تنفيذ المشروع وبالنهج المُتبّع في التنفيذ، بما في ذلك ما يتعلق بتولي مقاليد الأمور على الصعيد الوطني. وأكد الوفد على أهمية مجالي الاحتياج المُحدّدين، ألا وهما قبولية الكتلة الأحيائية لتسهيل الحصول على وقود بديل نظيف وملائم للبيئة يستخدم في أغراض الطهي والتدفئة، وتجفيف الهيل بعد الحصاد لتحسين الظروف المعيشية لصغار المزارعين والمجتمعات المحلية المهتمّة من خلال توليد الدخل. وذكر أن تحديد مجالي الاحتياج هذين يحظى بتأييدٍ واسع النطاق في بلده. وفي إشارة إلى الحلول التكنولوجية التي اقترحها خبراء الويبو الوطنيون والدوليون، أقرّ الوفد بأن الخبراء سعوا إلى التوصية بتكنولوجيا ملائمة في سياق البلد. وصرّح الوفد بأنه من المتوقع أن تجلب الحلول التكنولوجية المُقترحة منافع اجتماعية وإنمائية للمجتمعات الريفية، وبأن هذه الحلول وثيقة الصلة أيضًا بحماية البيئة والتنوع البيولوجي. وشكر الوفد شعبة البلدان الأقل نموًا على عملها في إطار شراكة وثيقة مع أصحاب المصلحة الوطنيين المعنيين في تنفيذ المشروع. وأعرب الوفد عن سروره بإبلاغ اللجنة بأنه خلال الاجتماع الماضي لأصحاب المصلحة المتعددين الوطنيين، أشارت الحكومة إلى أنه سوف يُنظر في مسألة توفير أموال ابتدائية من الصندوق الوطني للتنمية التكنولوجية لتسهيل نشر التكنولوجيات المُقترحة في هذا المجال. وأكد الوفد أن نيبال تسعى إلى مواصلة شراكتها مع الويبو للتوسع والقيام بمشاريع مماثلة في مجالات إنمائية أخرى. وأعرب الوفد أيضًا عن تأييده لإيجاد حلقة اتصال بين الحكومة والمؤسسات البحثية والجامعات لتسهيل استخدام نتائج بحوثها. وصرّح الوفد بأن أحد الآثار الفورية غير المباشرة للمشروع هو تحويل "فريق الخبراء الوطني المعني بالتكنولوجيا الملائمة" إلى "فريق خبراء نيبال الوطني المعني بالملكية الفكرية". وقال الوفد إن "فريق أصحاب المصلحة المتعددين المعني بالتكنولوجيا الملائمة" تحوّل أيضًا إلى "لجنة نيبال الوطنية لأصحاب المصلحة المتعددين المعنية بالملكية الفكرية"، وذلك بهدف المساهمة في بناء المؤسسات الوطنية المعنية بالملكية الفكرية. وختامًا، كرر الوفد خالص تقديره للويبو على اختيار نيبال ضمن البلدان الرائدة لتنفيذ المشروع. وأعرب الوفد عن تقديره لاهتمام المدير العام بالاحتياجات الخاصة للدول الأعضاء الأقل نموًا وتقديم دعم الويبو وخبرتها في بناء قاعدة الابتكار بهذه الدول. وطلب الوفد من الويبو أن توتّع نطاق دعمها في السنوات القادمة ليشمل مجالات الاحتياج الإنمائية الأخرى للبلدان الأقل نموًا، وأن تركز على مساعدة هذه البلدان على تجاوز التحديات والقيود الهيكلية الأوسع نطاقًا.

85. وأعرب وفد جمهورية كوريا عن سروره بإحراز تقدم بشأن العناصر الرئيسية للمشروع. وذكر الوفد أنه تم تحديد مجالين من مجالات الاحتياج التكنولوجية في كل دولة من الدول الأعضاء الثلاث المستفيدة. وقال إن تقارير أوضاع التكنولوجيا قد استُكملت، وإن خطط الأعمال قيد المراجعة. وأثنى الوفد على مدير المشروع والخبراء المشاركين في المشروع لجهودهم. ومع ذلك، قال الوفد إن لديه بعض الشواغل بخصوص المرحلة الأخيرة من المشروع الخاصة بتنفيذ التكنولوجيات المُختارة. واستطرد قائلاً إنه يرد في التقرير المرحلي أن مسؤولية التنفيذ تقع على عاتق البلدان المستفيدة، وأنها خارج نطاق المشروع، ورغم ذلك فإن الوفد يشكُّ في امتلاك البلدان المستفيدة للموارد اللازمة لتطوير التكنولوجيات المُختارة وتحسينها على أكمل وجه. وأعرب الوفد عن اعتقاده أن تطوير التكنولوجيات والمنتجات يتطلب مهارة فنية وخبرة كبيرة في المجال ذي

الصلة. ومن ثم، حثَّ الوفدُ الأمانة على أداء دورٍ نشطٍ في تنفيذ التكنولوجيات المناسبة من خلال جملة أمور منها تحديد أنسب مؤسسة بحثية لتطوير التكنولوجيا. وحثَّ الوفدُ الأمانة أيضًا على أن تأخذ في الاعتبار ظروف البلدان الأقل نموًا عند تنفيذ مشاريع ذات طبيعة مماثلة في المستقبل.

86. وأكد وفد بنغلاديش أن تطوير القدرات الوطنية في مجال العلوم والتكنولوجيا أمرٌ بالغ الأهمية بالنسبة لبنغلاديش. وذكر الوفد أن بنغلاديش تُنقِذ "رؤية 2021" التي تسعى من خلالها إلى أن تصبح بلدًا متوسط الدخل بحلول عام 2021. وقال إن من أولوياتها الإنمائية الرئيسية إنشاء مسارٍ إيمائيٍّ يعتمد على التكنولوجيا والمعرفة وتعزيز هذا المسار. وفي هذا السياق، أعرب الوفد عن تأييده الشديد لاعتماد مشروع جدول أعمال التنمية بشأن التكنولوجيا الملائمة. وأعرب الوفد عن تقديره لتركيز المشروع الذي يسعى إلى تسهيل بناء القدرات من خلال أنشطة ملموسة، بما في ذلك البحث عن المعلومات التقنية والعلمية في قواعد بيانات البراءات وقواعد البيانات ذات الصلة لتحديد الحلول التقنية الملائمة لتلبية الأولويات الإنمائية الوطنية الرئيسية. وذكر الوفد أيضًا أن بنغلاديش تُقدِّر دعم الويبو في تنفيذ هذه المبادرة المفيدة لاكتساب خبرة عملية في استخدام الملكية الفكرية لدعم الاحتياجات الإنمائية للبلدان الأقل نموًا. وكرر الوفد أن مجالى الاحتياج اللذين حدّدتها حكومة بنغلاديش هما: التقنيات المتقدمة لتحسين الأرض من أجل تطوير البنية التحتية في الأرض المُستَنتِجة المنخفضة والرخوة، والتكنولوجيا المناسبة لتحويل نفايات البلديات إلى مواد تستخدم في أعمال ردم التربة للقضاء على الأخطار البيئية، أو عبارة أخرى، لتحويل النفايات إلى مورد. ومضى يقول إن المشروع يسعى إلى الإسهام في معالجة هذه المشاكل، وإن الوفد سعيدٌ بأنَّ المشروع يتبع نهجًا قائمًا على الاحتياجات. وأعرب الوفد عن تقديره أيضًا للطريقة التي تُقدِّمها المشروع على المستوى القطري، والتي من خلالها تُضمّن مشاركة قاعدة عريضة من أصحاب المصلحة، بما فيهم الوزارات والإدارات الحكومية المعنية، والجامعات ومؤسسات البحث والتطوير في القطاعين الخاص والعام، إضافةً إلى ممثلي القطاع الصناعي. وأعرب الوفد أيضًا عن تقديره لإعطاء فريق الخبراء الوطني الدور المركزي في إدارة المشروع وتنفيذه على المستوى القطري. وتوجّه الوفد بالشكر لمدير المشروع، ولشعبة البلدان الأقل نموًا، ولفريق الويبو الذين عملوا مع السلطات في بلدهم من أجل إنجاز المرحلة الوطنية بنجاح. وشكر الوفد أيضًا البلدان التي تعاونت في البحث عن التكنولوجيات الملائمة، وخاصةً جمهورية كوريا، على مشاركتها المتواصلة. وأعرب الوفد عن أمله في أن تستطيع بنغلاديش الاستفادة من الحلول التكنولوجية المقترحة في تقرير الوضع التقني ومن استراتيجيات التنفيذ الموصى بها في خطة العمل. ومع ذلك، ذكر الوفد أيضًا أنه قد يلزم وجود دعم إضافي من الويبو وغيرها من شركاء التنمية من أجل ضمان هذه النتيجة. وقال الوفد إنه يأمل أن تكون الويبو والشركاء الآخرون مستعدين لتقديم الدعم فيما يتعلق بالخطوات التالية اللازمة لتنفيذ التكنولوجيات في البلدان المعنية. وأكد الوفد أن بنغلاديش وغيرها من البلدان الأقل نموًا سوف تستفيد استفادةً كبيرةً للغاية من التعاون الدولي لمواجهة التحديات الإنمائية الحاسمة. وفي الختام، كَرر الوفد خالص شكره للويبو على اختيار بنغلاديش ضمن البلدان الرائدة لتنفيذ المشروع، وقال إن عملية بناء القدرات والمعرفة التكنولوجية في بنغلاديش ستستفيد استفادةً كبيرةً للغاية من الخبرة المكتسبة من المشروع. وذكر أن بلده يسعى إلى تعزيز ذلك وإلى الاستمرار في هذا المجال بجهودهم المشتركة. وفي هذا السياق، طلب الوفد من الويبو والدول الأعضاء الاستمرار في المشروع الذي يُفيد البلدان الأقل نموًا، بتوسيع نطاقه وجعله برنامجًا إيمائيًا منظمًا.

87. وأبدى وفد زامبيا رغبته في تسجيل تقدير حكومة زامبيا لاستجابة المدير العام – السيد فرانسيس غري – الإيجابية لطلبها وللتدابير الضرورية التي أُتخذت لتنفيذ المشروع في زامبيا. وقال الوفد إنه يعتبر المشروع الخاص بالتكنولوجيا الملائمة مبادرةً رياديةً ونموذجًا للشراكة الإنمائية للمنظمة مع زامبيا. وأضاف أنه ينبغي مشاركة المفهوم والأنشطة التشغيلية في هذا المجال مع المشاريع المشابهة الأخرى التي تضم خبراء وأصحاب مصلحة من منظمات إيمائية مختلفة في البلد فضلًا عن القطاعين العام والخاص. وذكر الوفد أن للمشروع أيضًا عددًا من الآثار غير المباشرة. واستطرد قائلاً إن أي بلد مثل زامبيا يواجه تحديات عديدة في استخدام التكنولوجيا لأغراض التنمية، وإن ما يساعد على التغلب على التحديات الملحة لتنفيذ المشروع هو الترتيبات التنظيمية لتنفيذ المشروع، بما في ذلك اختيار الخبراء الدوليين والمحليين، وتشكيل فريق خبراء وطني وفريق من أصحاب المصلحة المتعددين يتألف من ممثلين عن القطاعين العام والخاص، واختيار جالات الاحتياج وتحليلها. وأضاف أن

المعلومات التقنية والعلمية التي توفرها المنظمة عن مجالات الاحتياج المحددة وكذلك مشروع خطة العمل الذي يعده الخبير الوطني يُقدّم فرصاً للخبراء الوطنيين والفريق الوطني لأصحاب المصلحة المتعددين للمشاركة في المناقشات وتحليل المجالات المحفوفة بالمشاكل والنظر في حلول مختلفة. وقال إن المناقشات في فريق الخبراء تُركّز على المجالين المحددين من المجالات المحفوفة بالمشاكل، وإن المناقشات تشمل سياسة وطنية ملائمة وإطاراً مؤسسياً لبناء القدرات في مجال استخدام الحلول القائمة على المعلومات التقنية والعلمية لمعالجة مجالات الاحتياج المحددة لمواجهة تحديات التنمية. وشدد الوفد على أن تحديد حلول ملائمة وميسورة التكلفة تناسب مجالي الاحتياج وتتماشى مع مستوى التنمية في البلد أمرٌ حاسمٌ من أجل أن تساهم التكنولوجيا في التنمية. وفي هذا السياق، قال إن العروض التي قدّمها الخبراء الوطنيين والدوليون بخصوص مجالي الاحتياج المحددين يناقشها فريق الخبراء ويراجعها بدقة وإحكام، وذكر أن مجالي الاحتياج المحددين هما: إعادة استخدام مياه الأمطار في ري المساحات الصغيرة، وتقطير المياه باستخدام الطاقة الشمسية لتسهيل الحصول على مياه شرب نظيفة، وأن فريق الخبراء يعمل على اختيار أنسب التكنولوجيات في هذين المجالين. وأضاف أن مشروع خطط العمل قيد المناقشة أيضاً. وتوجّه الوفد بالشكر للويو والحكومات اليابان والولايات المتحدة الأمريكية وألمانيا والنمسا وسويسرا وكذلك المكتب الأوروبي للبراءات على تعاونهم في تحديد التكنولوجيات الملائمة فيما يخص مجالي الاحتياج وعلى توفير معلومات البراءات المتعلقة بهذه التكنولوجيات. وشكر الوفد أيضاً الحكومات والمنظمات الأخرى على سخائها في هذا الصدد. وصرّح الوفد بأن فريق الخبراء قد وافق بالإجماع على أن تكون وزارة الصحة هي الوكالة الوطنية الرائدة في تنفيذ مشروع تقطير المياه باستخدام الطاقة الشمسية، وأن يكون معهد زامبيا للبحوث الزراعية التابع لوزارة الزراعة هو الوكالة الرائدة لتنفيذ مشروع إعادة استخدام مياه الأمطار. ومضى يقول إن فريق الخبراء الوطني والفريق الوطني لأصحاب المصلحة المتعددين قد طلبا من الخبير الوطني والخبير الدولي صياغة المشاريع في شكلها النهائي من أجل تنفيذها، مع مراعاة نتائج المناقشات التي دارت في اجتماعاتها. وكرّس الوفد أن تحديد حلول ملائمة وميسورة التكلفة تناسب مجالي الاحتياج المحددين وتتماشى مع مستوى التنمية في زامبيا أمرٌ حاسمٌ من أجل أن تساهم التكنولوجيا في التنمية. وأبلغ الوفد اللجنة بأن زامبيا قد تولت زمام المشاريع الوطنية. وذكر الوفد أيضاً أن وزير التجارة، خلال مشاوراته مع مسؤولي الوييو، أعرب عن حرصه الشديد على البدء في تنفيذ المشاريع في أقرب وقت ممكن. وقال إن الحكومة تعتقد، بناءً على التكاليف المقدّرة، أن المشاريع ميسورة التكلفة، وأنه يمكن تمويلها من خلال الاقتراض من القطاع الخاص أو من خلال التمويل العام. واسترسل قائلاً إنه نظراً لكثرة ما يُحتمل أن يعود على المجتمعات الريفية وعلى الأمة ككل من فوائد، فإن فريق الخبراء والفريق الوطني لأصحاب المصلحة قد أوصيا بالتنفيذ الفوري للمشاريع على نطاق تجريبي في جميع المحافظات تحت إشراف الوزارتين الرائدتين. وقال إن من المتوقع أن تضمن الوكالة المنفّذة أن مجموعة من المعنيين من أصحاب الأعمال الصغيرة النطاق سوف تشارك في إنتاج أجهزة تقطير شمسية ونظام لتجميع مياه الأمطار في المحافظات. وأضاف أن فريق الخبراء سوف يُنظّم أيضاً برامج توعية لعرض تنفيذ التكنولوجيا الملائمة وشرح هذا التنفيذ على مستوى القاعدة الشعبية المحلية. وذكر الوفد أن عمل فريق الخبراء لن يرتبط بما تقوم به الوييو من عمل متواصل لصالح البلدان الأقل نمواً، إلا أن فريق الخبراء سوف يتلقى الدعم اللازم، حسب الاقتضاء. وصرّح الوفد بأن حكومته تسعى، من خلال تنفيذ المشروع، لا إلى توفير النفاذ إلى المعرفة فحسب، بل إلى استطلاع إمكانيات توصيل التكنولوجيات الملائمة توصيلاً فعالاً إلى من يحتاجهما من الناس والمجتمعات والمنظمات في زامبيا، وذلك ليس بتنسيق النفاذ إلى المعلومات التقنية والعلمية واسترجاعها فحسب، بل بتوفير تنفيذ فعال وعملي لهذه التكنولوجيا من خلال نقل الخبرات الفنية والمهارات المناسبة. وقال الوفد إن من آثار المشروع الفورية غير المباشرة مساهمته في الحث على الابتكار والاختراع والإبداع على الصعيد المحلي. وأعرب الوفد عن سعادة حكومته البالغة بالتركيز والنهج المتبعين في تنفيذ المشروع. وأكثر الجوانب فعلاً في هذا النهج، على حد قول الوفد، هو تولي البلاد مقاليد الأمور. وأشار الوفد مع التقدير إلى تحقّق جميع أهداف المشروع ومراحله بفضل المشاركة الفعالة من جانب فريق الخبراء الوطني والفريق الوطني لأصحاب المصلحة المتعددين. وقال إن هذين الفريقين سوف يحملان على عاتقهما المسؤوليات الرئيسية لتنفيذ المشروع على المستوى الوطني. وذكر الوفد أن بناء القدرات التكنولوجية هو أحد آثار المشروع الفورية غير المباشرة في زامبيا. وقال إن المناقشات التشاركية تجرى حالياً بالفعل في هذا المجال. وفي الختام، أعرب الوفد مرة أخرى عن خالص تقديره للوييو على اختيار زامبيا ضمن البلدان الرائدة لتنفيذ المشروع،

وشكر المدير العام على ما أولاه من اهتمام للاحتياجات الخاصة للبلدان الأقل نموًا وعلى تقديم دعم الويبو وخبرتها في بناء قاعدة الابتكار بهذه الدول.

88. ودعا الرئيس الأمانة إلى الرد على التعليقات.

89. وشكرت الأمانة وفود نيبال، وبنغلاديش، وجمهورية كوريا، وزامبيا على بياناتهم. وأشارت الأمانة إلى المسألة التي أثارها وفد جمهورية كوريا، وذكرت أنها أحاطت علمًا بالشاغل الذي أعرب عنه الوفد، وأنه سوف يُطرح على المستوى المناسب داخل المنظمة.

90. وشكر الرئيس الأمانة على ردها، واختتم المناقشات بشأن هذا البند.

### النظر في المرفق السابع – مشروع بشأن الملكية الفكرية والتنمية الاقتصادية والاجتماعية

91. افتتح الرئيس المناقشات بشأن مشروع الملكية الفكرية والتنمية الاقتصادية والاجتماعية، ودعا الأمانة إلى التقديم للوثيقة.

92. وأشارت الأمانة (السيد فينك) إلى أن المشروع بدأ في العام 2010، وأنه يتألف من سلسلة من الدراسات في العلاقة بين حماية الملكية الفكرية ومختلف جوانب الأداء الاقتصادي في البلدان النامية. وقالت إن الدراسات تسعى إلى تضييق الهوة المعرفية التي يعاني منها واضعو السياسات في تلك البلدان عند تصميم نظام للملكية الفكرية ينهض بالتنمية وتنفيذ هذا النظام. وأبلغت الأمانة اللجنة بأن مشروعَي الدراسات القطرية في البرازيل وشيلي قد أحرزا تقدمًا كبيرًا في الوصول إلى القدرة المتوخاة لبيانات الملكية الفكرية الدقيقة خلال الفترة التي يشملها التقرير المرحلي، وبأن المرحلة التحليلية قد بدأت بالفعل. وذكرت أن من المتوقع اكتمال تحقق النتائج المتوخاة في الموعد المحدد. وأضافت أنه تم البدء في إجراء دراسات قطرية في الصين وتايلند وأوروغواي منذ التقرير المرحلي الماضي، وأن بعثات تقصي الحقائق والمقابلات التي أجريت مع أصحاب المصلحة ذوي الصلة قد سمحت بتقييم البيانات المتاحة والاحتياجات التحليلية لواضعي السياسات الوطنية، وأن خطط المشاريع وُضعت مع السلطات المعنية وبُدئ في تنفيذ هذه الخطط في جميع الحالات الثلاث. وأخيرًا، تُجرى حاليًا مشاورات لتحديد نطاق دراسة عن دور الملكية الفكرية في صناعة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في مصر. وأشارت الأمانة إلى أن المشروع قام باستثمارات كبيرة في البيانات وبعضها استثمارات طويلة الأجل. وأعربت الأمانة عن اعتقادها أن نواتج هذه الاستثمارات سوف تُسفر عن منافع طويلة المدى. وأشارت الأمانة إلى جودة البيانات الخام التي يقوم عليها إنشاء قواعد بيانات إحصائية جديدة، وقالت إنه في بعض الحالات يلزم القيام بعمل أكثر مما كان متوقعًا في البداية، لا سيما فيما يتعلق بتنقية أسماء مودعي الطلبات وتنسيقها. ومع ذلك، قالت الأمانة إن من دواعي سرورها أن تذكر أن عملية إعداد جميع قواعد البيانات المتوخاة تسير في المسار الصحيح إلى حد كبير. وأشارت الأمانة إلى أن أحد سبل المضي قدمًا هو أن تتبّع كل دراسة قطرية خطة تنفيذها المحددة لها. وذكرت أن الخطط تُوضع بالتشاور مع النظراء المعنيين وشركاء البحوث في البلدان المعنية. وتوقعت الأمانة الانتهاء من إعداد قواعد البيانات الإحصائية قريبًا في البرازيل وشيلي، حيث إن الدراسات القطرية هناك هي الأكثر تقدمًا. وصرّحت الأمانة بأنه تم بلوغ هذه المرحلة بالفعل في حالة شيلي، وأن أفرقة المشروع تمر بمرحلة صياغة التقارير النهائية، وسوف تُقدّم التقارير أدلة دقيقة على الانتفاع بالملكية الفكرية. وأضافت أن المشاريع الأخرى تمر بالمرحلة التي لا تزال تُجمع فيها قواعد البيانات. وأعدت الأمانة القول إن جميع هذه المشاريع لا تزال تسير حسب المسار المرسوم، وفقًا لخطط التنفيذ. ومع ذلك، أشارت الأمانة إلى تأخر التنفيذ الإجمالي للمشروع فيما يتعلق بالجدول الزمني المعتمد، وذكرت أن التأخير يرجع إلى عاملين، هما: التأخير الأولي في تعيين مسؤول عن المشروع، وقضاء وقت أطول من الأطر الزمنية المتوقعة للحكومات للتشاور بشأن التوجه الموضوعي للدراسات. ولذلك طلبت الأمانة تأخير الموعد النهائي المُحدّد لتنفيذ المشروع لمدة ستة أشهر حتى نهاية عام 2013، وقالت إن الجدول الزمني المُعدّل لن يتطلب أي تمويل إضافي

فيما يخص تكاليف الموظفين لأن تعيين استشاري المشروع مؤجل لمدة ستة أشهر، وعلى هذا النحو لن يكون هناك فرق في آخر الأمر، وسيظل موعد اكتمال المشروع كما هو في غضون سنتي فترة الميزانية.

93. وذكر وفد أوروغواي أن بلده متحمس لإحراز تقدم في هذا المشروع ولأثره في تطوير نظام الملكية الفكرية في البلد. ولذلك أعرب الوفد عن تردده في قبول تأخير تنفيذ المشروع كما هو مقترح في الوثيقة وكما أشارت الأمانة في عرضها.

94. وأعرب وفد شيلي عن تأييده للتعليقات التي أدلت بها مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي ووفد إسبانيا بشأن توافر الوثائق باللغة الإسبانية. وقال الوفد إنه يدرك أن عددًا كبير من الوثائق يُعدّ للجنة، وأن الأمانة قد قدّمت ردًا أوليًا على هذه المسألة، وشرحت الصعوبات التي ينطوي عليها إعداد الوثائق وترجمتها، إلا أنه سوف يتابع هذه المسألة عن كثب من أجل ضمان توافر الوثائق باللغة الإسبانية في الوقت المناسب. والتفت الوفد إلى مشروع الملكية الفكرية والتنمية الاقتصادية والاجتماعية، وشكر مكتب كبير الاقتصاديين في الوييو على ما اضطلع به من عمل في المشروع. وقال الوفد إن التقرير المرحلي الوارد في المرفق السابع للوثيقة CDIP/10/2 يعطي صورةً وافية عن العمل الذي أنجز في شيلي بخصوص المشروع. وأعرب الوفد عن امتنانه للزيارات العديدة التي قام بها خبراء الوييو، وقال إن هذه الزيارات شجعت على إحراز تقدّم في العمل الذي يُنفذ مع المعهد الوطني للملكية الفكرية ومعهد شيلي الوطني للإحصاء. ومضى يقول إن أعمالاً كثيرة قد نُفذت فيما يتعلق بإعداد قواعد بيانات إحصائية، وإن المعلومات الإحصائية توفر أساسًا للعمل التحليلي الجاري. وأضاف أن من السابق لأوانه تقييم أثر المشروع، حيث إن الدراسات لم تكتمل بعد. ومع ذلك، وافق الوفد على أنه قد تظهر بعض النتائج في الأشهر القليلة الأولى من العام المقبل. وختامًا، شدّد الوفد على أهمية المشروع بالنسبة لبلده، لا سيما وأنه يوفر تحليلًا تجريبيًا ونظريًا يتعلّق بتصميم نظام للملكية الفكرية ينهض بالتنمية في شيلي وبتنفيذ هذا النظام.

95. وتحدث وفد بوركينا فاسو باسم المجموعة الأفريقية، وذكر أن المجموعة تعلق أهمية كبيرة على المشروع الذي يسعى إلى تضييق الهوة المعرفية التي يعاني منها واضعو السياسات في البلدان النامية عند تصميم نظام للملكية الفكرية ينهض بالتنمية وتنفيذ هذا النظام. وقال إن المشروع يحلّل العلاقة بين حماية الملكية الفكرية ومختلف جوانب الأداء الاقتصادي في البلدان النامية. وأبدى الوفد ترحيب المجموعة بالمشروع، بما في ذلك الدراسات الأربع الجارية والمشاورات المستمرة لتحديد نطاق دراسة عن دور الملكية الفكرية في صناعة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في مصر. وقال الوفد إنه يتطلع إلى نتائج الدراسة المقرر إجراؤها في مصر. وذكر أن المجموعة تؤيد تمامًا أنشطة المشروع، وتأمل أن تبذل الأمانة قصارى جهدها لتحسين نوعية الأدوات المستخدمة في إعداد قواعد البيانات الإحصائية في إطار هذا المشروع. وأعرب عن تأييد المجموعة لتمديد المشروع لمدة ستة أشهر من أجل تنفيذ جميع الأنشطة.

96. وتحدث وفد البرازيل باسم مجموعة جدول أعمال التنمية، وذكر أن المشروع مرتبط بالتوصيتين 35 و37 من جدول أعمال التنمية، وأن التوصيتين تردان في الفئة دال الخاصة بتقدير دراسات الأثر وتقييمها. وقال إن المجموعة تعتقد أن المعارف التي تجرّي تمهيتها في إطار المشروع سوف تُفيد واضعي السياسات المُخصّصين لتنفيذ نظم الملكية الفكرية الملائمة للتنمية. ومضى يقول إن المجموعة تحيط علمًا إيجابيًا باهتمام الوكالات الحكومية المختلفة في عدد من الدول الأعضاء بالمشروع، كما ذكر في التقرير المرحلي. وذكر الوفد أن بلده - البرازيل - هو أحد الدراسات الفردية في المشروع، وأن الحكومة تتطلع إلى نتائج المشروع. وأعرب الوفد عن تأكده من أن النتائج ستكون مفيدةً للدول الأعضاء. وقال إن المجموعة تشارك وفدي أوروغواي وبوركينا فاسو في تأييد الطلب الوارد في الصفحة الثالثة من الملحق السابع بتمديد مهلة المشروع من أجل تحقيق جميع الأهداف المتوخاة كما يجب.

97. وذكر وفد الولايات المتحدة الأمريكية أن الأنشطة جارية في البرازيل، وشيلي، وتايلند، وأوروغواي، ومصر. وطلب الوفد توضيحًا ومزيدًا من المعلومات بشأن القطاعات الصناعية المحددة أو المواضيع التي تُناقش في شيلي والبرازيل.

98. وذكر وفد إكوادور أن المشروع مفيد للغاية للبلدان النامية. وقال إن من الضروري وجود معلومات عن مدى أهمية الملكية الفكرية لكل بلد في منطقته من أجل تعزيز التنمية الاقتصادية في المنطقة. ولهذا السبب، أكد الوفد أن من المهم للغاية تكرار الدراسات في بلدان أخرى. وأضاف أنه يمكن تكرار المنهجية أيضًا، وأنها يمكن أن توفر أيضًا أساسًا للتوصية بمنهجيات جديدة لهذه الدراسات.

99. وذكر وفد الصين أن بلده يُقدّر إتاحة الفرصة له للمشاركة في المشروع. وأشار الوفد إلى أن الصين، بوصفها دولة نامية، قد أنشأت نظامًا جديدًا للملكية الفكرية، إلا أن ذلك لم يتم إلا في السنوات الثلاثين الماضية. ورغم أن هذا الفترة الزمنية قصيرة جدًا، أكد الوفد أن نظام الملكية الفكرية في الصين ساهم في الابتكار والتنمية العلمية والتنمية الاقتصادية، ولا يزال تأثيره يمتد. وذكر الوفد أن ثمة قضايا تستحق المزيد من الدراسة في الويبو مثل استحداث الملكية الفكرية، وتحسين استخدام الملكية الفكرية وإدارتها، وكيفية الاستخدام الفعال للملكية الفكرية لتعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية. وأكد الوفد أن المكتب الصيني للملكية الفكرية سيواصل التعاون مع الويبو في إجراء البحوث والدراسات.

100. ودعا الرئيس الأمانة إلى الرد على ما طرحه الحاضرون من أسئلة وتعليقات.

101. وأشارت الأمانة (السيد فينك) إلى السؤال المُقدّم من وفد الولايات المتحدة الأمريكية بشأن الموضوعات التي يتم تناولها في مشروعَي شيلي والبرازيل. وذكرت الأمانة أنه في كلتا الحالتين، يُنشئ المشروع قواعد بيانات على أساس البيانات التشغيلية في مكاتب الملكية الفكرية في البلدين، وتُربط هذه البيانات بالبيانات المُقدّمة من المؤسسات الإحصائية المعنية بشأن أداء الشركة. وقالت إن الخطوة المشتركة الأولى في كلا المشروعين هي تجميع ملخص إجمالي وصفي للملكية الفكرية من حيث استخدامها في كلا البلدين، والهدف من ذلك هو إلقاء نظرة ثاقبة على القطاعات التي تستخدم أنواعًا مختلفة من الملكية الفكرية في كل بلد، واكتساب فهم أفضل، على مستوى وصفي بحت أيضًا، لكيفية ارتباط الأداء الاقتصادي أو أداء الشركة باستخدام أنواع مختلفة من الملكية الفكرية. وذكرت أن هذا يوفر أساسًا للدراسات التحليلية التي تلي إنشاء قواعد البيانات. وأضافت الأمانة أنها قد استجابت، في هذين البلدين، إلى الاهتمامات التي أعربت عنها الحكومات. ومضت الأمانة تقول إنه في حالة شيلي، سوف تكون هناك دراستان، إحداها دراسة عن العلامات التجارية ستحاول تفسير أسباب النمو السريع للعلامات التجارية المستخدمة في شيلي وكذلك الاستخدام المُكثّف للعلامات التجارية فيها. وأخبرت الأمانة اللجنة بأن شيلي بها واحدة من أعلى معدلات إيداع العلامات التجارية نسبةً للنتائج المحلي الإجمالي. واستطردت قائلة إن الهدف هو تسليط أكبر قدر ممكن من الضوء على أسباب ذلك. وذكرت أن الدراسة الثانية سوف تُركّز على مدى استخدام صناعة المستحضرات الصيدلانية المحلية لنظام الملكية الفكرية بغرض الابتكار. ومضت الأمانة تقول إنه في حالة البرازيل، ستكون هناك دراسة متابعة من شأنها أن تقدر بصفة جوهرية أرباح تسجيل براءات الاختراع على مستوى الشركات. وفيما يتعلق بالمنهجية، أوضحت الأمانة أنها سوف تعتمد على ما يجري تناوله في مختلف البلدان من مواضيع. ومع ذلك ذكرت أن إنشاء قواعد البيانات هو أحد العناصر المهمة المشتركة في جميع الدراسات، لأنه يلزم وجود بيانات تجريبية جديدة. واسترسلت قائلة إن ذلك يعتمد، في معظم الحالات، على المعلومات الموجودة في مكاتب الملكية الفكرية ولم تتوفر للتحليل الاقتصادي سابقًا في كثير من الحالات. وذكرت أن الخطوة الثانية هي إلقاء نظرة فاحصة على البيانات. وقالت إن هناك بالفعل أمورًا كثيرة يمكن استخلاصها على المستوى الوصفي، وهي أمورٌ قد تبدو أساسية إلى حد ما، مثل تحديد من هم كبار مودعي الطلبات في مختلف البلدان، وهذه معلومات لم تكن موجودة بالضرورة من قبل. وأضافت أنه عندما يتعلق الأمر بالدراسات التحليلية، فإن المنهجيات المُحدّدة المستخدمة للفحص ستعتمد على البيانات المتاحة وعلى المسألة التي ينبغي تناولها. وأكدت الأمانة أنها تعتمد على أحدث التقنيات الاقتصادية القياسية لتحاول تحديد العلاقات السببية وأنواع العلاقات التجريبية التي يمكن التحقق منها. وقالت الأمانة إنها يسعدها تقديم مزيد من المعلومات إذا لزم الأمر.

102. وشكر الرئيس الأمانة على ردها، واختتم المناقشات نظرًا لعدم وجود تعليقات أخرى من الوفود.



النظر في الملحق الثامن - مشروع بشأن الملكية الفكرية ونقل التكنولوجيا: التحديات المشتركة - بناء الحلول

103. افتتح الرئيس المناقشات بشأن مشروع الملكية الفكرية ونقل التكنولوجيا: التحديات المشتركة - بناء الحلول. ودعا الأمانة إلى التقديم للوثيقة.

104. وذكرت الأمانة (السيد ريني) أن المشروع مرتبط بالتوصيات رقم 19 و25 و26 و28 من توصيات جدول أعمال التنمية. وأبلغت الأمانة اللجنة بأنه لم يُجرَ سوى حدث واحد فقط في إطار المشروع في الفترة التي تلت دورة لجنة التنمية التي عقدت في شهر مايو، إلا أن هذا الحدث من الأهمية بمكان. وقالت إن المشاورة الإقليمية الأولى بشأن نقل التكنولوجيا جرت في شهر يوليو، وأجريت في سنغافورة لصالح المنطقة الآسيوية. وأضافت أن المشاورات شارك فيها تسعة عشر بلداً من آسيا. ومضت الأمانة تقول إنها تلقت ملاحظات مهمة بشأن قضايا نقل التكنولوجيا المتعلقة بالبلدان النامية والبلدان المتقدمة في آسيا، وأنه تم التخطيط لخمس مشاورات إقليمية في إطار المشروع، ومن المقرر أن تُجرى المشاورة الإقليمية الثانية في الجزائر في 29 و30 يناير 2013. وذكرت الأمانة أيضاً أنّ العمل جارٍ بشأن ست دراسات مُخطط لها في إطار المشروع. وقالت إن الدراسات تتناول نقل التكنولوجيا وحقوق الملكية الفكرية، وخاصةً نقل التكنولوجيا من البلدان المتقدمة إلى البلدان النامية والسياسات في هذا الصدد. وأفادت بأنه تم الاتصال بالخبراء وأنّ العمل جارٍ حالياً على إعداد الدراسات، ويُفترض الانتهاء من الدراسات بحلول منتصف عام 2013. وصرّحت الأمانة بأنه قد تم استخدام 17 بالمائة من الميزانية اعتباراً من نهاية أغسطس 2012، وأن معدل الاستخدام يسير على ما يرام. وأضافت أن المشروع سوف يكتمل إنجازاً في الربع الثالث من عام 2013، وأن منتدى خبراء سوف يُنظّم بعد المشاورات الإقليمية لاستعراض التوصيات والمقترحات الناتجة عن المشروع، والتوصل إلى اقتراحات بشأن إجراءات المتابعة. وكررت الأمانة أن المشاورات الإقليمية تسير وفقاً للجدول الزمني.

105. وتوجه الرئيس بالشكر إلى الأمانة على عرض الوثيقة. واختتم باب المناقشات حول هذا البند لعدم وجود أي تعليقات من الحضور.

النظر في المرفق التاسع- مشروع بشأن المشروعات التعاونية المفتوحة والنماذج القائمة على الملكية الفكرية

106. افتتح الرئيس باب المناقشات حول المشروع المتعلق بالمشروعات التعاونية المفتوحة والنماذج القائمة على الملكية الفكرية، ودعا الأمانة إلى تقديم الوثيقة.

107. وأشارت الأمانة (السيد جزائري) إلى ارتباط المشروع بالتوصية السادسة والثلاثين من جدول أعمال التنمية، "تبادل التجارب حول المشروعات التعاونية المفتوحة مثل مشروع المجين البشري وكذا نماذج الملكية الفكرية"، وقالت لقد دخل المشروع في مرحلته الثالثة. ومضت تقول لقد انصب التركيز في المرحلة الأولى من المشروع على وضع دراسة تحليلية فارزة للمشروعات التعاونية المفتوحة والنماذج القائمة على الملكية الفكرية. وتضمنت الدراسة استعراضاً شاملاً للدراسات والأدبيات ذات الصلة بموضوع الابتكار المفتوح. تمثل الهدف من هذه الدراسة في استكشاف مختلف المبادرات التعاونية المفتوحة ونماذج الملكية الفكرية وفرزها والربط بينها وفقاً للأسس التي بُنيت عليها. وأُنجزت الدراسة بواسطة فريق من الخبراء الاستشاريين من "امبريال كوليدج" بجامعة ستانفورد والمدرسة الأوروبية للإدارة والتكنولوجيا في برلين. وانتهت الدراسة إلى عدد من التوصيات توفر أساساً مفيداً لإعداد دراسة تقييمية عميقة. كما تضمنت الدراسة أيضاً التعليقات التي أدلت بها لجنة التنمية. وتضمنت المرحلة الثانية من المشروع تنظيم اجتماعات مفتوحة مع الدول الأعضاء وعقد اجتماعان. كما اشتملت على مناسبة غير رسمية في 11 مايو 2012 بالتزامن مع انعقاد الدورة التاسعة للجنة التنمية فضلاً عن اجتماع رسمي للويو في 18 يونيو 2012. ويمكن الاطلاع على برنامج الاجتماع الثاني على موقع الوييو الإلكتروني على شبكة الإنترنت. وشارك في هذا الاجتماع خبراء من كلية امبريال، والبعثة الدائمة لبوليفيا لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف، ومركز الجنوب وجامعة جنيف. كما حضر مندوبون من البعثات الدائمة وممثلو المنظمات غير الحكومية. واهتمت المرحلة الثالثة من المشروع بتنظيم اجتماع

للخبراء لتبادل أفضل الممارسات في المشروعات التعاونية المفتوحة للمشاريع العامة والخاصة على السواء. وسوف يعقد الاجتماع الثالث في الربع الأول من عام 2013، وستُخاطر الدول الأعضاء بالتواريخ المحددة في الوقت المناسب، وجاري حالياً الاستعدادات والترتيبات لعقد الاجتماع. ومن المقرر مشاركة عدد متساو من الخبراء من البلدان المتقدمة والبلدان النامية في الاجتماع. وستُدرّ تكاليف الاجتماع من المتبقي من الميزانية المخصصة لهذا العام. وتمثل الهدف النهائي للمشروع في إنشاء واجهة تفاعلية لتبادل المعلومات والخبرات الخاصة بالمشروعات التعاونية المفتوحة فضلاً عن نماذج الملكية الفكرية. وقد كَوّن خبير المشروع من كلية امبريال فريقاً من كل من مدارس الحوسبة والمدارس التجارية بكلية امبريال، وبدأ في المساعدة في بناء أداة للمشروع على الإنترنت. وستتألف البوابة الرقمية ذات الاتجاهين من موقع على شبكة الإنترنت ومنتدى إلكتروني. وقالت الأمانة يعد هذا المشروع بمثابة لبنة لتطوير الشبكات التعاونية للابتكار وسوف تُدمج نتائجها في أنشطة الويبو ذات الصلة.

108. وتوجه وفد بوليفيا بالشكر إلى الأمانة لدعوته للمشاركة في الاجتماع مع الدول الأعضاء بشأن المشروعات التعاونية المفتوحة والنماذج القائمة على الملكية الفكرية في شهر يونيو. ومضى يقول إنه علق أهمية كبيرة على التوصية السادسة والثلاثين من جدول أعمال التنمية حيث إنها توفر فرصة لمناقشة النماذج البديلة المبتكرة التي تستند إلى حرية الوصول إلى المعرفة. وأشار إلى تزايد استخدام هذه النماذج في جميع أنحاء العالم، بما في ذلك استخدامها في تطوير تكنولوجيات متقدمة. كما استخدمت هذه النماذج بنجاح في قطاعات الاقتصاد الأكثر تطوراً وديناميكية. وفي ضوء ما تقدم، أعرب الوفد عن سروره لإتاحة الفرصة لمناقشة هذه النماذج في الويبو. وأشار إلى تجمع عدد كبير من الخبراء في التكنولوجيا والابتكار والملكية الفكرية في عام 2013 أثناء المشاركة في المناقشات. ومضى يقول إن لديه بعض الشواغل المتعلقة بالطريقة التي تُقدّم بها المشروع. وفيما يتعلق بالمرحلة الأولى المتعلقة بإعداد هذه الدراسة، رأى الوفد تشويه الغرض من التوصية السادسة والثلاثين إلى حد ما. واستطرد قائلاً، إن الغرض الأساسي من تلك التوصية هو مناقشة نماذج من شأنها ابتكار منتجات عامة وليست منتجات بغرض الاحتكار حيث كان الغرض وثيق الصلة بعمل لجنة التنمية. ومع ذلك، لفت الوفد النظر إلى تركيز الدراسة على ما يبدو بصورة أكبر على القطاع الخاص والصناعة. وقدمت الدراسة الكثير من المعلومات عن التعاون فيما بين المؤسسات الذي أسفر عن تحقيق براءة اختراع أو ارتباط بملكية فكرية. وتبته الوفد إلى عدم وجود إمكانية للافتتاح على أشكال التعاون هذه حيث إنها مشمولة بالحماية ويصعب النفاذ إليه. وأضاف بأن الدراسة قد ركزت كثيراً على تلك التجارب على حساب المشروعات التعاونية الحقيقية المفتوحة للعامة. كما أشار أيضاً إلى الخبير الذي تم اختياره لإجراء الدراسة، وقال إنه كان يعمل في مجال الأنشطة التجارية مع القطاع الخاص ولم يكن متخصصاً في الأنشطة التي تضطلع بها الجامعات والقطاع العام. ولفت الأنظار إلى أنه قد عبّر عن مخاوفه أمام الدول الأعضاء في اجتماع شهر يونيو في هذا الصدد. كما ذكر الوفد أيضاً أن لديه شواغل فيما يتعلق بذلك الاجتماع. والتفت إلى التقرير المرحلي وقال لم يشارك في الاجتماع سوى سبعة فقط من الدول الأعضاء. ونتيجة لذلك، كانت المناقشات محدودة. وقال إنه دُعي ليستعرض مشروعاً في منظمة الصحة العالمية في قاعة شبه خاوية. ولفت الأنظار إلى تزامن الاجتماع مع المؤتمر الدبلوماسي المعقد بشأن وضع الصيغة النهائية للمعاهدة الجديدة لفناني الأداء السمعي البصري في بكين حيث كانت الوفود مشغولة بتلك المفاوضات، فضلاً عن توجيه الدعوة لهم لحضور الاجتماع في وقت متأخر جداً. وتبع عن هذه الظروف ضعف الحضور في هذا الاجتماع. واقتصرت الفترة المخصصة للاجتماع على أمسية واحدة. وأشار إلى الرسالة المقدمة إلى الويبو من سبعين خبيراً في عام 2003 لطلب عقد اجتماع لمناقشة النماذج الخاصة بهم، ولم يشارك أحد من هؤلاء الخبراء في الاجتماع. ومضى يقول لقد أُشير أيضاً إلى مشروع الجينوم البشري على وجه التحديد في التوصية السادسة والثلاثين. بيد أن هذا المشروع لم يكن مدرجاً على جدول الأعمال ولم يُعرض للمناقشة خلال الاجتماع. وبالتالي، أعرب الوفد عن عدم رضاه إلى حد ما عن الاجتماع وعن طريقة تنظيمه. واسترسل قائلاً كان هدف تبادل التجارب بشأن المشروعات التعاونية المفتوحة يكمن في صميم التوصية السادسة والثلاثين، وقد أتاح ذلك الاجتماع الفرصة الرئيسية الأولى للدول الأعضاء للقيام بذلك. ولسوء الحظ، لم يحضر من أعضاء الوفود سوى سبعة أعضاء فقط. وبناء على ذلك، رأى الوفد عدم تنفيذ النشاط على النحو الصحيح. ولذلك، طلب من الأمانة النظر في إمكانية تنظيم اجتماع آخر للدول الأعضاء، سواء كان توقيت عقد هذا الاجتماع سابقاً أو لاحقاً لتوقيت عقد اجتماع الخبراء في عام 2013.

وقال سيستيج الاجتماع المقترح للدول الأعضاء إمكانية المناقشة وتبادل الخبرات وفقاً للتوصية السادسة والثلاثين. وفيما يتعلق باجتماع الخبراء، حث الوفد الأمانة على دعوة خبراء استشاريين ليس فقط من القطاع الخاص والأعمال، بل أيضاً خبراء من مراكز البحوث العامة والجامعات المشاركين في المشروعات التعاونية المفتوحة، لا سيما أولئك الخبراء المشاركون في الرسالة التي تم توجيهها عام 2003. وأشار الوفد إلى عدم الانتهاء من إعداد قائمة المشاركين بعد، إلا أنه يعتقد في توجيه الدعوة إلى الخبير (كريغ فينتر) للمشاركة. ولفت الأنظار إلى أن الباعث على موافقة الحكومات على المشاركة في "مشروع الجينوم البشري" هو الاعتقاد في أن تعاونهم هذا سوف يؤدي إلى فتح سبل النفاذ فيما يتعلق بالمعلومات عن تسلسل الجينوم البشري. هذا في الوقت الذي كان (كريغ فينتر) يرأس فيه مشروعاً منافساً لخصصة الجين البشري ويعمل على تحقيق سبق في تسجيله قبل نجاح المشروع العام في هذا المجال. ولذلك كانت دعوة (كريغ فينتر) للمشاركة في اجتماع الخبراء الخاص بمشروعات التعاون مثاراً لدهشة للوفد، ولا سيما في ضوء الإشارة تحديداً إلى مشروع الجين البشري في فعاليات هذا الاجتماع.

109. وأعرب وفد باكستان عن تأييده للآراء التي أعرب عنها وفد بوليفيا. وشدد على وجهة العديد من النقاط. وفي سبيل المضي قدماً، حث الأمانة على مشاركة تفاصيل الاجتماع التالي بغرض إحاطة الدول الأعضاء علماً بتوقيت الاجتماع وبيان الخبراء المدعويين.

110. ودعا الرئيس الأمانة للرد على التعليقات.

111. وتوجهت الأمانة (السيد جزائري) بالشكر إلى وفود بوليفيا وباكستان على ما أبدوه من تعليقات. وأشارت إلى التعليقات التي أدلى بها وفد بوليفيا، وقالت إنها ستبذل قصارى جهدها لضمان تحقيق توازن بين أهداف المشروع. ومضت تقول، لا ينبغي أن يشمل المشروع القطاع الخاص فقط، ولكن يجب أن يشمل القطاع العام فضلاً عن المبادرات الفردية أيضاً، بما في ذلك المقترحات الخاصة بالجوائز المقدمة من حكومات بنغلاديش وبربادوس وبوليفيا وسورينام إلى فريق عمل خبراء منظمة الصحة العالمية المعني بالأبحاث وتمويل التنمية. وأشارت الأمانة إلى الاجتماع مع الدول الأعضاء في شهر يونيو، وقالت إنها أعدت شريط فيديو يتضمن العروض التقديمية التي تم عرضها خلال الاجتماع. ويمكن الحصول على هذا الشريط للسماح لمن لم يتمكن من الحضور للإحاطة علماً بما تم. وأشارت الأمانة إلى اقتراح وفد بوليفيا والخاص بتنظيم عقد اجتماع إضافي للدول الأعضاء، ومضت تقول، يمكن للدول الأعضاء، كقترح بديل، حضور اجتماع الخبراء. وأضافت إن هذا من شأنه توفير فرصة للأعضاء للإدلاء بآرائهم والاستماع إلى التعليقات فيما يتعلق بمختلف المبادرات. ووعدت بتحقيق توازن بين عدد الخبراء المدعويين من البلدان المتقدمة والبلدان النامية المشاركين في ذلك الاجتماع. كما وعدت بتحقيق توازن أيضاً في تغطية القضايا التي ستعرض خلاله للنقاش. وأكدت الأمانة للوفد على أنها ستأخذ في الاعتبار ما جاء في تعليقه الخاص بالخبراء والمشاركين. وأشارت إلى التعليقات التي أدلى بها وفد باكستان، وقالت لم يتم الانتهاء من تحديد تواريخ اجتماع الخبراء بعد. ومع ذلك، فمن المحتمل عقد الاجتماع في مقر الويبو في جنيف في الربع الأول من عام 2013.

112. وتوجه وفد بوليفيا بالشكر إلى الأمانة للرد الذي أدلت به. وأشاد بفكرة السماح للدول الأعضاء لحضور اجتماع الخبراء حيث تتاح الفرصة للتعرف على أفكار العديد من الخبراء والاستفادة منها. واقترح الوفد أيضاً إمكانية تخصيص وقت خلال اجتماع الخبراء للدول الأعضاء للإعراب عن وجهات نظرها. وكرر الوفد وجهة الاقتراح المقدم من الأمانة، وقال من الممكن أن يكون له أثراً إيجابياً جداً.

113. وتوجه الرئيس بالشكر إلى مدير المشروع، واختتم المناقشات لعدم وجود تعليقات أخرى من الوفود.

النظر في المرفق العاشر - مشروع بشأن البراءات والملك العام

114. افتتح الرئيس المناقشات حول المشروع المتعلق بالبراءات والملك العام، ودعا الأمانة إلى تقديم الوثيقة.

115. وأشارت الأمانة (السيد بيشتولد) إلى استناد المشروع المتعلق بالبراءات والملك العام إلى التوصيتين السادسة عشر والعشرين من جدول أعمال التنمية اللتان تهدفان إلى دعم الملك العام والمحافظة عليه. وفي سياق البراءات والملك العام، سعى المشروع إلى فحص واستكشاف دور الملك العام الغني الذي يسهل الوصول إليه، وأثر بعض الممارسات المؤسسية في مجال البراءات على الملك العام. ومضى يقول سوف يستكمل المشروع نتائج الدراسة المتعلقة بالبراءات والملك العام المضطلع بها في إطار المشروع DA\_16\_20\_01 عن طريق دراسة آثار نظام البراءات في سياق الملك العام على مستوى الاقتصاد الجزئي. وأضاف تهدف الدراسة إلى تحليل أثر بعض الممارسات المؤسسية، وعلى وجه الخصوص في مجال براءات الاختراع المتعلقة بالملك العام والدور الهام لملك عام غني وفي متناول الجمهور. وأنهى كلمته قائلاً جاري حالياً إعداد الدراسة بواسطة خبير خارجي ومن المتوقع الانتهاء منها ونشرها في شهر أبريل عام 2013، وأن المشروع يمضي وفقاً للجدول الزمني المخطط للتنفيذ.

116. وتحدث وفد الجزائر باسم مجموعة البلدان الأفريقية وشدد على الأهمية الحيوية للربط بين البراءات والملك العام. وقال ينبغي مراعاة الملك العام في إعداد جميع معايير وقواعد الويبو. ومع ذلك، يتطلب هذا الأمر تحليلاً لآثار ومنافع الملك العام الغني والذي يمكن الوصول إليه بسهولة. وأعرب عن تأييد مجموعة البلدان الأفريقية لإعداد مبادئ توجيهية لمساعدة الدول الأعضاء المهتمة بالأمر في تحديد الموضوع الذي يقع ضمن الملك العام في إطار التشريعات القضائية في كل بلد من البلدان. وأشار إلى الدراسة الخاصة بأثر بعض الممارسات المؤسسية في مجال براءات الاختراع المتعلقة بالملك العام والدور الهام لملك عام غني وسهل الوصول إليه. وكرر القول بأن الدراسة جاري إعدادها بواسطة خبير خارجي وأعرب عن تطلعه للإطلاع عليها في الدورة المقبلة للجنة التنمية.

117. واختم الرئيس المناقشات حول المشروع لعدم وجود أي تعليقات أخرى من الوفود.

#### النظر في المرفق الثاني عشر - مشروع بشأن الملكية الفكرية وهجرة الأدمغة

118. افتتح الرئيس المناقشات حول المشروع المتعلق بالملكية الفكرية وهجرة الأدمغة. ودعا الأمانة لعرض الوثيقة.

119. وقالت الأمانة (السيد فينك)، اشتمل المشروع على عنصرين. تعلق العنصر الأول بإجراء مسح جغرافي لحركة تنقل العاملين في مجال المعرفة من واقع المعلومات المتوفرة في وثائق البراءات على الصعيد الدولي والمتعلقة بجنسية ومجال إقامة المخترعين. وتمثل الهدف الرئيسي من هذا البحث في بناء العديد من المؤشرات المتعلقة بالحراك الدولي للعاملين في مجال المعرفة واستنزاف الأدمغة ومقارنة تلك المؤشرات بقياسات التنقل لغيرهم من العمال المهرة. واهتم العنصر الثاني بعقد حلقة عمل دولية لمناقشة النتائج الرئيسية لعملية الاستكشاف وتشجيع إجراء مناقشة بشأن العلاقات المحتملة بين هجرة العاملين في مجال المعرفة واستنزاف العقول المرتبط بها من جانب وحماية الملكية الفكرية والنشر الدولي للمعرفة والابتكار والتنمية من جانب آخر. وكان من المتوقع انتهاء حلقة العمل من إعداد جدول أعمال مستقبلي للبحوث يُقدم إلى اللجنة للنظر فيه. وأعربت الأمانة عن سرورها للإعلان عن تقدم سير العمل في المشروع وفقاً للمسار المخطط. كما أن تتبع حركة المخترعين، ممن يتضمن مسيرهم العملي هجرة سابقة، يجري على قدم وساق. ومضت تقول كان هناك بعض المخاوف الأولية في نوعية البيانات المتاحة عن المخترعين من حيث المعلومات المتعلقة بالإقامة والجنسية. ومع ذلك، أصبح من الواضح الآن أنه وعلى الرغم من عدم القدرة على استخلاص معلومات وافية من البيانات المتاحة، إلا أن هناك قدر كافٍ من البيانات يسمح بإجراء تحليل هادف. وتم تجميع البيانات ذات الصلة وبناء المؤشرات الأولية، آخذين في الاعتبار الأدبيات السابقة الخاصة بالهجرة واستنزاف العقول. وأضاف أن الأمانة بصدد إعداد مشروع تقرير بحثي. كما أحرزت الأمانة تقدماً كبيراً في تنظيم حلقة عمل دولية من المتوقع انعقادها أواخر شهر أبريل 2013. وقد تحدت مواضيع حلقة العمل الرئيسية وكذا الخبراء المعنيين لكل موضوع. وتقرر أن يكون الخبراء المدعوين من الأوساط الأكاديمية والمنظمات الدولية، وعلى وجه الخصوص من المنظمات التي حُدثت في الاقتراح الأولي للمشروع. واشتملت المواضيع المتوخاة لحلقة العمل الدولية على تنقل العاملين في مجال المعرفة على

المستوى الدولي واستنزاف العقول المرتبط بها؛ واستخدام بيانات الملكية الفكرية للتحليل الاقتصادي وتعقب أنماط الهجرة للمخترعين؛ وحماية الملكية الفكرية والحركة الدولية للمواهب، وشبكات المغتربين، وتدفعات المعارف واستنزاف العقول؛ وأصحاب المشاريع المهاجرين؛ وأصحاب الأعمال العائدين والابتكار والملكية الفكرية والحركة الدولية للمواهب من منظور أفريقي. وقد تعرّض الموضوع الأخير لشواغل واهتمامات البلدان الأفريقية في هذا الصدد. وفي الختام، كررت الأمانة ما أعلنته من قبل بأن المشروع يضي على المسار الصحيح وأعربت عن تطلعها إلى وضع اللمسات الأخيرة على ورقة العمل وعقد حلقة عمل الخبراء في شهر أبريل عام 2013.

120. وتحدث وفد المغرب باسم مجموعة البلدان الأفريقية وأشار إلى أهمية المشروع للمجموعة. ومضى قائلاً لقد تأثرت أفريقيا على وجه الخصوص بهجرة الأدمغة، حيث أضحت هذه الظاهرة عثرة في سبيل التقدم لبلدان المنطقة لحرمانها من العمالة الماهرة. لقد كانت العواقب خطيرة، لا سيما فيما يتعلق بالتنمية الاقتصادية المستدامة. ولفت الوفد الأنظار لما أثارته المجموعة في دورات لجنة التنمية السابقة لعدد من الشواغل المتعلقة بالمشروع. وقال لقد أشارت التوصية التاسعة والثلاثون إلى إجراء دراسات عن استنزاف العقول واعداد توصيات بناء على نتائج تلك الدراسات. وأعرب عن اعتقاده في عدم تحديد المشروع للأسباب الحقيقية وراء هجرة العقول على النحو الذي كان مأمولاً. وينبغي إجراء دراسات لبحث ما إذا كان يمكن عكس اتجاه هذه الهجرة. وشدد الوفد على حقيقة أن براءات الاختراع لم تكن هي فقط سندات حقوق الملكية الوحيدة، ولهذا لم يتوفر للمشروع أساساً متيناً. وأكد على حاجة الأعضاء إلى تبني تدابير من شأنها المساعدة على وقف نزيف الأدمغة. وأكد مجدداً على تعقيدات قضية الهجرة، وأن عدم احترام حقوق الملكية الفكرية وحده لا يفسر ظاهرة هجرة الأدمغة. فعلى سبيل المثال، كان السبب وراء عدم عودة العديد من الطلبة الأفارقة بعد إتمام دراساتهم في البلدان المتقدمة هو الافتقار إلى البنية التحتية والتكنولوجيات المتقدمة في بلدانهم الأصلية. وأعرب عن رأيه في أن الافتقار إلى إمكانية الوصول إلى المعارف المحمية من خلال براءات الاختراع وغيرها من حقوق الملكية الفكرية الأخرى في أفريقيا كان أيضاً سبباً في هجرة العقول حيث يسهل الوصول إلى هذه الموارد في البلدان المتقدمة. وصرح بأنه يعتقد في وجوب إجراء المزيد من الدراسة والتحليل في أسباب هجرة الأدمغة بغية كسب الأدمغة. وعلى هذا النحو، أعلن الوفد عن رغبته في التركيز على هذه الجوانب في الدراسة. وأبدى ترحيبه بالجهود التي تبذلها الأمانة في سبيل تنظيم حلقة العمل الأفريقية خلال عام 2013. واستدرك قائلاً بأن لديه تحفظات بشأن البرنامج ويرغب في مناقشتها عندما تُنشر نتائج الدراسة. فعلى سبيل المثال، ينطوي الموضوع المقترح حول حماية الملكية الفكرية والحركة الدولية للمواهب على إيجاء ضمني بإمكانية ربط ظاهرة استنزاف الأدمغة بعدم وجود حماية لحقوق الملكية الفكرية. وصرح بأن المواضيع المقترحة لن تساعد على تحديد العلاقة التفاعلية بين الملكية الفكرية وظاهرة هجرة الأدمغة، ولا في التوصل إلى كيفية عكس اتجاه الهجرة. وأنهى كلمته باقتراح وجوب إجراء تحليل عميق في وقت لاحق.

121. وتحدث وفد بيرو باسم مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي وأعرب عن اعتقاده في الأهمية الجوهرية للمشروع لجميع البلدان النامية. وقال لقد تأثرت العديد من البلدان من جراء ظاهرة هجرة الأدمغة. ومضى يقول كانت الدراسة المقترحة من الأمانة بشأن أسباب هذه الظاهرة على جانب كبير من الأهمية حيث تعمل على زيادة تبصر الدول الأعضاء بالقضية، وحثهم على القيام بإجراء ما لعكس اتجاه هذه الظاهرة. ولفت الوفد الأنظار إلى التخطيط لعقد حلقة عمل في إطار المشروع بجانب الدراسة، واستدرك قائلاً لم يشارك في حلقة العمل هذه حتى الآن سوى أفريقيا فقط. وأعرب عن رغبته في مشاركة مجموعته في الأنشطة المخططة خلال عام 2013 في إطار المشروع. واختتم كلمته بتكرار ما قاله بشأن بوجوب مشاركة بلدان المجموعة في تلك الأحداث.

122. وأعلن وفد الهند مشاركته المخاوف التي أثارها وفود كل من المغرب وبيرو باسم مجموعة البلدان الأفريقية ومجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي على التوالي. وقد سلطت تلك المخاوف الضوء على أهمية هذا الموضوع لجميع البلدان النامية. وقال إنه يدرك استناد وثيقة المشروع ومنهجيته إلى الافتراض الزاعم بأن عدم وجود حقوق ملكية قوية في أي بلد يمكن أن يشجع على هجرة المخترعين إلى البلدان التي توفر قدراً أكبر من الحماية لحقوق الملكية الفكرية. ومع ذلك، أعرب الوفد عن تفهمه بتعقيدات تلك الظاهرة، وأن عدم توفر حقوق ملكية فكرية قوية لا يبدو أنه عامل جوهري. ومضى يقول، يمكن أن يرجع سبب

استنزاف الأدمغة إلى الطلاب الذين يهاجرون بغية اكتساب المعارف التكنولوجية والمهارات من خلال العمل في مؤسسات البلدان المتقدمة. كما أن عدم توفر مثل هذه المعرفة التكنولوجية في بلدانهم الأصلية لهو أيضا من العوامل الهامة. وأعرب الوفد أيضا عن رأيه في أن الحماية المفرطة لحقوق الملكية الفكرية في البلدان ذات القدرات التكنولوجية المنخفضة يمكن أن يؤدي إلى خنق فرص التعلم التكنولوجي، وهذا بدوره يمكن أن يؤدي إلى التحفيز على الهجرة. وأشار الوفد إلى تطوير الأدوية الهندية وصناعة البرمجيات، وقال لقد عاد العديد من أعضاء الشتات مزودين بالمعرفة التقنية المكتسبة في البلدان المتقدمة لإقامة صناعات في البلاد على الرغم من عدم توفر حماية قوية للملكية الفكرية. وطالب بالتصدي لتلك الجوانب على نحو كاف في دراسة تُعد من أجل هذا الغرض. وتساءل عن ميعاد تقديم برنامج حلقة العمل الدولية إلى لجنة التنمية للمناقشة.

123. ودعا الرئيس الأمانة إلى الرد على التعليقات.

124. وتوجهت الأمانة بالشكر إلى الوفود على ما أدلت به من تعليقات ورؤى خاصة بالمشروع. وأشارت إلى استناد المشروع إلى التوصية السابعة والثلاثين من جدول أعمال التنمية التي تنص على جواز قيام الويبو بإجراء دراسات بشأن حماية الملكية الفكرية لتحديد أوجه الصلة الممكنة والتفاعل بين الملكية الفكرية والتنمية. وأبرزت الأمانة هذا الأمر إيمانا منها بالأهمية القصوى لربط العمل في هذا المجال بالملكية الفكرية وذلك بالنظر إلى اهتمام العديد من مختلف المنظمات الدولية الأخرى بالقضايا المتعلقة بالهجرة واستنزاف الأدمغة. كما سيكون من الصعب أيضا معالجة هذه المسألة من وجهة نظر عامة. وذكرت الأمانة أنه وعند مناقشة المشروع والموافقة عليه من قبل اللجنة، تم الاتفاق على تبني نهج ثنائي المسار وإعداد دراسة بحثية. وأقرت الأمانة أيضا بمحدودية نطاق الدراسة البحثية حيث ستقتصر على مسح جغرافي باستخدام البيانات المتعلقة بالبراءات على نحو لم يحدث من قبل. وأشارت إلى أنه وعلى الرغم من استخلاص الكثير من تحليل البيانات، إلا أن عملية المسح الجغرافي بمفردها لم تشر إلى أي من الأسباب المحتملة المسببة للهجرة. وأضافت قائلة بأن الدراسة لن تتعرض إلى العوامل المحددة لأسباب الهجرة، وعلى وجه الخصوص، مدى الدور الذي يلعبه نظام سياسة الملكية الفكرية في مختلف البلدان في هذا الصدد. كان هذا هو السبب في تضمين حلقة العمل كعنصر ثان في الاقتراح. وكان الهدف من حلقة العمل هو مناقشة هذه المسائل في سياق أوسع نطاقا، وكحد أدنى لبدء طرح بعض الأفكار في الصلات المحتملة لنظام الملكية الفكرية ودون أي استباق بشأن ما قد تكون عليه تلك الصلات المحتملة مع التسليم بأن هناك العديد من العوامل المحددة لتدفقات الهجرة. وصرحت الأمانة بأنه سيتم مناقشة العديد من النقاط التي أثارها مختلف الوفود في حلقة العمل دونما أي استباق أو تصور سابق لما يمكن أن تكون عليه هذه الصلات. وسوف تضم حلقة العمل خبراء متخصصين من الأوساط الأكاديمية والمنظمات الدولية لمناقشة هذه المسائل مع التركيز على الاهتمام بالبيانات. وذكرت أنها قد تواصلت مع منظمات دولية أخرى وأوساط أكاديمية تعمل في هذا المجال. ومضت تقول لم يتم بعد الانتهاء من برنامج حلقة العمل، ولكن من المتوقع بلورة المواضيع الرئيسية والتي تحددت في التقرير المرحلي وأشير إليها في العرض التقديمي للأمانة. وأعربت عن اعتقادها في نجاح النقاط الست الواردة في التقرير المرحلي والمبينة في العرض التقديمي في الرد الوافي على النقاط المثارة من قبل الوفود. واحتتمت كلمتها قائلة إن لم يكن قد تم تغطية تلك النقاط تماما، فمن دواعي سرورها تبني أي وجهات نظر إضافية بشأن هذا الموضوع.

125. وتوجه الرئيس بالشكر إلى الأمانة على ما قدمته من رد، واختتم المناقشات بشأن المشروع وذلك لعدم وجود أي تعليقات إضافية من الوفود.

النظر في المرفق الثالث عشر - مشروع بشأن الملكية الفكرية والاقتصاد غير الرسمي

126. افتتح الرئيس المناقشات بشأن المشروع المتعلق بالملكية الفكرية والاقتصاد غير الرسمي، ودعا الأمانة إلى تقديم الوثيقة.

127. قالت الأمانة (السيد ونش - فنسنت) يكمن هدف المشروع في تيسير تفهم أفضل لكيفية حدوث الابتكار في الاقتصاد غير الرسمي ودراسة الصلات الممكنة بين الملكية الفكرية والاقتصاد غير الرسمي. وسوف ينبج عن المشروع أربع

دراسات وفقا لقرار لجنة التنمية في دورتها الأخيرة، وتم النص عليه في تقرير تنفيذ المشروع في شهر يونيو. وستوفر الدراسات أدلة قائمة على إرشادات تنظيرية ودراسات حالة عن كيفية حدوث الابتكار في الاقتصاد غير الرسمي والدور المحتمل لحقوق الملكية الفكرية في تلك العملية. وأعدت الأمانة الدراسة الأولى بمساعدة خبراء خارجيين من الأوساط الأكاديمية، وكانت عبارة عن دراسة إرشادية تنظيرية. وسوف تسلط الضوء على كيفية حدوث الابتكار في الاقتصاد غير الرسمي ودور الابتكار في الاقتصاد غير الرسمي والصلات المحتملة بين الملكية الفكرية والاقتصاد غير الرسمي. وسوف تُستكمل الدراسة النظرية بثلاث حالات إفرادية قطرية. وقد أخذت اللجنة باقتراح الأمانة بالتركيز على أفريقيا في سياق إعداد تلك الدراسات. وهكذا، ستُجرى دراسات على قطاع الأدوية العشبية في غانا، وقطاع الصناعة المعدنية في كينيا وعلى القطاع الكيميائي في جنوب أفريقيا. وكما هو موضح في التقرير المرحلي وتقرير التنفيذ، وافق فريق من الخبراء المؤهلين على الاشتراك في إعداد تلك الدراسات. ويضم هذا الفريق خبراء أفرقة محليين ودوليين. وكما ذكر في تقرير التنفيذ، ستُعقد حلقة عمل دولية في جنوب أفريقيا في الأسبوع المقبل لإتاحة فرصة للخبراء وللأمانة العامة لمناقشة وتنسيق المنهجية لإعداد الدراسات الإفرادية القطرية الثلاث. وكما ورد في التقرير المرحلي، أبلغت الأمانة اللجنة برغبة "معهد البحوث الاقتصادية على الابتكار" (IERI) في بريتوريا، جنوب أفريقيا في استضافة حلقة العمل؛ وتم الانتهاء تقريبا من إعداد جدول أعمال حلقة العمل. وصرحت الأمانة بإيداع نسخة من جدول الأعمال في الرئاسة كي يتسنى للجنة الاطلاع عليها، وسيتم إتاحتها في القريب العاجل على الموقع الإلكتروني للجنة على شبكة الإنترنت. ومضت تقول تم نشر الدراسة الإرشادية التنظيرية للخبراء، وستعرض للمناقشة في حلقة العمل في الأسبوع القادم بغرض صقلها. وكما ذكر من قبل، سيتم وضع إطار مشترك لإجراء دراسات الحالات القطرية الثلاث خلال حلقة العمل. وستعرض دراسات الحالة القطرية لقطاعات مختلفة. وتتمثل إحدى الصعوبات التي تكتنف المشروع في حقيقة التنوع الشديد في أنشطة القطاع غير الرسمي ليس فقط عبر البلدان ولكن أيضا عبر القطاعات. وهكذا، تظهر أهمية التوافق حول منهجية مشتركة، وستكون تلك المنهجية من النتائج الرئيسية لحلقة العمل. وفي أعقاب حلقة العمل، ستواصل الأمانة العامة وضع الصيغة النهائية للدراسة التنظيرية، وسيبدأ الخبراء في إجراء دراسات الحالات القطرية الثلاث وتقديمها عندئذ للجنة للنظر فيها.

128. وتحدث وفد السنغال نيابة عن مجموعة البلدان الأفريقية وأعرب عن اعتقاده في توفر العديد من أنشطة الاختراع والابتكار في القطاع غير الرسمي. وعلى هذا النحو، كان من المفيد دراسة العلاقة بين الملكية الفكرية والاقتصاد غير الرسمي لأن ذلك من شأنه المساعدة في توجيه السياسات في هذا المجال. ومضى يقول، كان المشروع ملائماً بصفة خاصة في تعزيز تفهم المجموعة للصلات والروابط. وقد أيدت المجموعة أهداف المشروع، بما في ذلك تقييم وقع أدوات سياسة الملكية الفكرية القائمة على الابتكار في الاقتصاد غير الرسمي، وكيف يمكن لتدابير السياسة العامة المتصلة بالملكية الفكرية المساعدة في زيادة الإنتاج والعمالة. وأعرب عن أمله في عدم قصر هدف المشروع على زيادة الإنتاج والعمالة فقط، إذ ينبغي استهداف مساعدة العاملين في القطاع غير الرسمي على الانتقال إلى القطاع الرسمي. واستطرد قائلاً إن هناك حاجة لدراسة كيفية قيام العاملين في القطاع غير الرسمي بتعزيز اختراعاتهم واكتشافاتهم على نحو أفضل. وفي نهاية كلمته، توجه الوفد بالشكر إلى جنوب أفريقيا لموافقتها على استضافة حلقة العمل، وأعرب عن أمله في تحقيق تبادل مثمر لوجهات النظر بين قطاع الملكية الفكرية والقطاع غير الرسمي خلال حلقة العمل.

129. وقدمت الأمانة الشكر إلى جنوب أفريقيا، وللبلدان المشاركة في المشروع نظير ما يقدمونه من دعم، وللوفود لما قدموه من تعليقات وملاحظات.

130. واختتم الرئيس المناقشات بشأن المشروع.

النظر في المرفق الحادي عشر - مشروع بشأن تعزيز التعاون حول الملكية الفكرية والتنمية فيما بين بلدان الجنوب من بلدان نامية وبلدان أقل نمواً

131. افتتح الرئيس المناقشات بشأن المشروع المتعلق بتعزيز التعاون بين الجنوب والجنوب في الملكية الفكرية والتنمية فيما بين البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً. ودعا الأمانة إلى تقديم الوثيقة.
132. وذكرت الأمانة (السيد روكا كامبانيا) أنه خلال الفترة قيد الاستعراض تم الاضطلاع بعدد من الأنشطة وفقاً للجدول الزمني للتنفيذ. أولاً، عقد أول اجتماع دون إقليمي بشأن إدارة الملكية الفكرية والموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور (GRTKF) وحق المؤلف والحقوق المجاورة بالتعاون مع حكومة البرازيل في شهر أغسطس. وقد حضر الاجتماع الذي استغرق ثلاثة أيام اثنان وثلاثون من البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً، فضلاً عن عدد من البلدان المتقدمة والمنظمات الدولية والإقليمية الحكومية وغير الحكومية. وثانياً، الاضطلاع بأنشطة مختلفة فيما يتعلق باستحداث وظائف جديدة في قاعدة بيانات الويبو للمساعدة في مجال الملكية الفكرية (IP-TAD) وقاعدة بيانات مطابقة الاحتياجات الإنمائية في مجال الملكية الفكرية (IP-DMD) فضلاً عن تصميم صفحة الويبو الإلكترونية على شبكة الإنترنت بشأن التعاون فيما بين بلدان الجنوب. وتم الانتهاء من الأعمال التحضيرية لتحديد أفضل السبل للمضي قدماً فيما يتعلق باستحداث وظائف جديدة في التعاون فيما بين بلدان الجنوب وأيضا في تطوير صفحة الويبو على شبكة المعلومات في التعاون فيما بين بلدان الجنوب لتوفير جهة واحدة مسؤولة عن جميع الأنشطة في مجال التعاون فيما بين بلدان الجنوب في مجال الملكية الفكرية. ومضت الأمانة قائلة إنه واستناداً إلى العمل المنجز، فقد أثق على أن الطريقة الأكثر فعالية ومناسبة للمضي قدماً هي البدء بمعالجة موضوع تصميم صفحة الويبو وإعداد محتواها، وهو ما ينبغي أن يكون مرتبطاً ارتباطاً وثيقاً بتطوير الوظائف اتساقاً مع متطلبات وثيقة المشروع. وفي هذا الصدد، شرعت الأمانة في استعراض منصات أخرى فيما بين بلدان الجنوب، بما في ذلك "وحدة الأمم المتحدة الخاصة بالتعاون فيما بين بلدان الجنوب" (SU/SSC) وصفحات الويب المخصصة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة (UNEP). كما شاركت الأمانة أيضاً في الدورة السابعة عشرة لاجتماعات "لجنة الأمم المتحدة رفيعة المستوى المعنية بالتعاون فيما بين بلدان الجنوب" والتي عُقدت في نيويورك في شهر مايو. وقد شاركت الأمانة في الاجتماع بغرض جمع المعلومات عن الوضع الحالي للتعاون فيما بين بلدان الجنوب في منظومة الأمم المتحدة وفي غيرها من المبادرات بين بلدان الجنوب على الأصعدة الوطنية والإقليمية والدولية وإقامة روابط مع (SU/SSC) وتحديد فرص التعاون المحتملة لتعزيز التعاون فيما بين بلدان الجنوب في مجال الملكية الفكرية. وفي الأخير، عقدت الأمانة المؤتمر السنوي الأول في 28 سبتمبر حول التعاون فيما بين بلدان الجنوب بشأن الملكية الفكرية والتنمية لاستعراض نتائج الاجتماع دون الإقليمي الأول وإعداد التوجيهات للمؤتمرات والاجتماعات المقبلة المنتظر تنظيمها في إطار المشروع. وكررت الأمانة القول بأن المشروع يمضي في مساره المخطط سواء فيما يتعلق بالأنشطة المضطلع بها أو فيما يتعلق بميزانية المصروفات.
133. وأشار وفد مصر متحدثاً بالنيابة عن مجموعة البلدان الأفريقية إلى الأهداف الهامة للمشروع التي شملت تعزيز المساعدة التقنية والقانونية ذات التوجه الإنمائي في مجال الملكية الفكرية؛ وتكوين الكفاءات المؤسسية في مجال الملكية الفكرية؛ وتكوين الكفاءات الوطنية في مجال الابتكار؛ وتسهيل النفاذ إلى المعارف والتكنولوجيا ونشرها والانتفاع بجوانب المرونة التي تتيحها الملكية الفكرية؛ وفهم الصلة بين الملكية الفكرية وسياسات المنافسة. وقال الوفد لقد ساعد التقدم المحرز في المشروع على توفير أساس قوي لإضفاء الطابع المؤسسي على التعاون فيما بين بلدان الجنوب وإدماجه كجزء لا يتجزأ من أنشطة الويبو وكذلك لوضعه كبرنامج منفصل في الميزانية مستقبلاً. ومضى يقول كان هذا أحد الأهداف الهامة للمجموعة. ولفت الأنظار إلى الاقتراحات العديدة التي طُرحت أثناء الاجتماع دون الإقليمي في البرازيل وأثناء المؤتمر السنوي الأول في جنيف. ومضى يقول ينبغي النظر في تنفيذ تلك الاقتراحات من جانب المنظمة، وعلى وجه الخصوص كجزء من البرنامج والميزانية لعام 2014/15 بغية ضمان الحصول على نتائج مجدية للمشروع. وأبرز الوفد بعض المقترحات. أولاً، الحاجة إلى سياسة وإطار قانوني ومؤسسي لتمكين التعاون فيما بين بلدان الجنوب ووضع مجموعة سياسات مشتركة تستند إلى الخبرات والإمكانيات الحالية في الجنوب والتصدي للتحديات المشتركة في المجال. وثانياً، اتباع نهج إقليمي فيما بين البلدان متشابهة التفكير فضلاً عن



اتفاقات الاعتراف المتبادل الثنائية التي يمكن أن تكون أدوات مفيدة لتنظيم عمليات التبادل بين البلدان التي تعد مصدراً للمعارف التقليدية والبلدان التي تعد مستخدماً لها على أساس مبادئ التعاون الوطنية والمعاملة بالمثل. وثالثاً، الحاجة إلى إجراء المزيد من الدراسات لتحديد الاتجاهات المشتركة والتحديات والفرص المتاحة للتعاون ولتحقيق تفهم أفضل للأثر الاقتصادي والاجتماعي لتقييمات واستثناءات حق المؤلف للبلدان النامية والبلدان الأقل نمواً. رابعاً، ينبغي دمج الخبرات والدروس المستفادة من البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً في إطار تلك الاجتماعات وغيرها من الأنشطة الأخرى في منشورات أو كتيبات أو دليل استرشادي للسياسة أو أي نوع آخر من المواد المفيدة. ولأغراض الرصد والتقييم، أشار الوفد إلى أهمية قيام الأمانة بتقديم تقارير منتظمة عن أنشطتها الرامية إلى تعزيز التعاون فيما بين بلدان الجنوب. وقال ينبغي تقديم هذه التقارير إلى اللجنة مرة واحدة على الأقل سنوياً فضلاً عن تقديمها إلى الجمعية العامة أيضاً. ولفت الوفد الأنظار إلى وثيقة المشروع، وطلب توضيحاً بشأن موقف التنفيذ فيما يختص بأنشطة التدريب وبناء القدرات فيما بين بلدان الجنوب المدرجة في الأبواب (باء) و (جيم) من وثيقة المشروع. وأعرب عن ترحيبه بالعرض المقدم من مصر لاستضافة الاجتماع دون الإقليمي الثاني خلال شهر مايو 2013. وطالب الأمانة بتجميع كافة المقترحات والتوصيات التي قدمت خلال الاجتماع التحضيري للمؤتمر السنوي الثاني حول التعاون فيما بين بلدان الجنوب. وأضاف بأنه ينبغي عقد المؤتمر قبل دورة انعقاد لجنة التنمية الثانية عشر مباشرة خلال شهر نوفمبر 2013 من أجل تحقيق فعالية في التكلفة، فضلاً عن ضمان الكفاءة في إدارة وتنظيم هذا الحدث الهام.

134. وأشار وفد بلجيكا متحدثاً باسم "المجموعة باء" إلى تنظيم الاجتماع دون الإقليمي الأول بشأن إدارة الملكية الفكرية والموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور (GRTKF) وحق المؤلف والحقوق المجاورة، وقال إنه لا يزال على ثقة من توفير طائفة متنوعة من الآراء والخبرات من جراء مشاركة شاملة في الاجتماعات. ولذلك، ينبغي تشجيع الحضور وزيادة معدلاته في إطار الميزانية الحالية. وأعرب الوفد عن ترحيبه بالحصول على مزيد من المعلومات التفصيلية عن تكلفة تنظيم الاجتماع الأول، حيث إن الشفافية المالية السليمة هي المبدأ الثاني الذي ترغب المجموعة في الالتزام به.

135. وأشار وفد البرازيل متحدثاً بالنيابة عن مجموعة جدول أعمال التنمية إلى عقد أول اجتماع دون إقليمي بشأن التعاون فيما بين بلدان الجنوب في برازيليا في شهر أغسطس، وقال لقد تم تنظيم الاجتماع من قبل الويبو بالتعاون مع حكومة البرازيل. وقد حضر الاجتماع ما يقرب من أربعين بلداً. وأتاح الاجتماع فرصة قيمة للبلدان النامية والبلدان الأقل نمواً لتبادل الخبرات بشأن التعاون فيما بين بلدان الجنوب. كما أشار أيضاً إلى أن عقد المؤتمر السنوي الأول حول التعاون فيما بين بلدان الجنوب بشأن الملكية الفكرية والتنمية في جنيف في شهر سبتمبر كان بغرض استعراض نتائج الاجتماع دون الإقليمي الأول وإلى استكشاف المزيد من الطرائق لتحقيق التعاون فيما بين بلدان الجنوب. وأعرب الوفد عن تطلعه إلى المناقشات التي ستجرى خلال الاجتماع دون الإقليمي القادم في القاهرة والتي ستوفر تفهماً أعمق للتعاون فيما بين بلدان الجنوب. وأعرب عن ثقته في إمكانية التوصل إلى توصيات جوهرية لمساعدة الدول الأعضاء والمنظمة في تصميم أنشطة فعالة بشأن التعاون فيما بين بلدان الجنوب نتيجة لسلسلة الاجتماعات هذه. وألقى الوفد أيضاً الضوء على بعض العناصر الأخرى للمشروع، وقال إنها تشمل إعداد موقع إلكتروني بشأن التعاون فيما بين بلدان الجنوب، واستحداث وظائف جديدة في النظم القائمة وإنشاء شبكة تفاعلية بين أصحاب المصلحة الرئيسيين في البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً كجزء من الموقع الإلكتروني المخصص. وتوجه الوفد بالشكر إلى الأمانة لما قدمته من معلومات بشأن الأنشطة المضطلع بها في تلك المجالات. ولفت الأنظار إلى عناصر المشروع الخاصة بدعم ومساعدة البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً لتوفير التدريب وبناء القدرات لغيرها من البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً الأخرى، وزيادة الاستعانة بكوادر متخصصة في أنشطة الويبو للمساعدة التقنية وتكوين الكفاءات ومشاركة التجارب بين البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً. وفي ختام كلمته، أشار إلى الإقرار بأن التعاون فيما بين بلدان الجنوب قد أضفى أداة استراتيجية وفعالة في مجالات أخرى، وبالتالي، ينبغي ألا يكون هناك أي اختلاف حول أهمية الدور الذي يلعبه في مجال الملكية الفكرية.

136. وصرح وفد جنوب أفريقيا بتأييده البيانات التي أدلت بها مجموعة البلدان الأفريقية وجدول أعمال التنمية. وطالب الوفد بتوضيحات بشأن المشروع. وأشار إلى ميزانية المشروع، وأعرب عن تفهمه أن البيانات الواردة في التقرير المرحلي ليست محدّثة على نحو كامل حيث تم إعدادها قبل توقيت عقد الجلسة بفترة طويلة. ومضى يقول لقد أشارت الوثيقة إلى إنفاق 13 بالمائة فقط من الميزانية، وتتوقف مشاركة البلدان النامية في المؤتمر السنوي الأول حول التعاون فيما بين بلدان الجنوب على التمويل في إطار اتحاد معاهدة التعاون بشأن البراءات. ولهذا السبب، صرح برغبته في معرفة حجم ما تم إنفاقه على وجه التحديد على المؤتمر، بما في ذلك التفاصيل المتعلقة بالمصروفات المرتبطة بالمشاركين. كما أعرب الوفد أيضاً عن رغبته في الانضمام إلى الاقتراح الذي قدمته مجموعة البلدان الأفريقية بوجود عقد المؤتمر القادم قبل انعقاد الدورة الثانية عشرة للجنة التنمية لضمان زيادة الحضور، وأشار إلى ما ورد في الصفحة السابعة من التقرير المرحلي بأن عدد البلدان النامية التي حضرت المؤتمر الأول بلغ اثنتين وثلاثون دولة فقط. وطلب أيضاً توضيحاً فيما يتعلق بمسؤول الاتصال بشأن التعاون فيما بين بلدان الجنوب، حيث ذكر في الصفحة الثامنة من التقرير أن مدير المشروع هو مسؤول الاتصال الحالي لأمر التعاون فيما بين بلدان الجنوب داخل المنظمة. ولفت الوفد الانتباه إلى كلمة "الحالي" (current) والتي تبدو أنها تُوحى ضمناً بأنه قد تم تعيين مدير المشروع للعمل كمسؤول اتصال، ولفت الأنظار إلى الاقتراح الأساسي لتعيين مسؤول اتصال من داخل أمانة الويبو لمتابعة التعاون فيما بين بلدان الجنوب. واستطرد قائلاً إن تعيين مدير المشروع مسؤولاً للاتصال لفترة قصيرة لا يبدو متفقاً مع متطلبات هذا الاقتراح. وعلى هذا النحو، طلب الوفد توضيحاً بصدد موضوع مسؤول الاتصال وعن السبب في تضمين عبارة "الحالي".

137. وأشار وفد بيرو متحدثاً باسم مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي إلى الاقتراح المقدم من مجموعة البلدان الأفريقية بخصوص تجميع المقترحات، وصرح باعتبار هذا الاقتراح على جانب كبير من الأهمية. ومضى قائلاً سوف تتحقق فوائد جمّة من جراء تحويل المقترحات إلى مبادرات لتعزيز التعاون فيما بين بلدان الجنوب. وأضاف أن توقيت عقد المؤتمر السنوي الأول لم يكن مناسباً بالمرّة، ولهذا، أعرب عن رغبته في أن يؤخذ في الاعتبار القضايا التي أثّرت عند تحديد توقيت عقد المؤتمر القادم كي يكون أكثر ملاءمة. واختتم كلمته قائلاً بأنه قد تم استخلاص الدروس من التجارب السابقة ويجب أن يعود ذلك بالنفع على الأنشطة في المستقبل.

138. وأشار وفد بلجيكا متحدثاً باسم "المجموعة باء" إلى أن تقارير التقدم المحرز لا تزال قيد المناقشة، وينبغي مناقشة الشروط المرجعية والاختصاصات وموعد عقد المؤتمر القادم في وقت لاحق عندما يكون الوقت مناسباً لذلك.

139. وأشار وفد جنوب أفريقيا إلى بيان سابق أدلى به نيابة عن مجموعة البلدان الأفريقية، وقال ينبغي ألا تخضع الاختصاصات المرجعية للاجتماع للمناقشة حيث تم التوافق عليها في الدورة السابعة للجنة التنمية. وأبرز الوفد ما تم توثيقه في هذا الصدد، حيث تم النص عليه في موجز الرئيس في تلك الدورة على النحو التالي: "ينبغي التوصل إلى قرار بشأن التخصصات المرجعية قبل إجراء أي عمل بشأن الاجتماعات على مستوى المنسقين الإقليميين قبل نهاية شهر يناير 2012". وأعرب الوفد عن دهشته لإجراء مناقشات أخرى بشأن الاختصاصات المرجعية حيث إن الدورة المذكورة عُقدت في يناير 2012. واسترسل قائلاً لقد كان هناك اتفاق صريح في هذا الصدد. وعلى هذا النحو، أعلن عن رغبته في المضي قدماً في ظل الاختصاصات التي اتفق عليها قبل عقد الاجتماع دون الإقليمي الأول.

140. وأعرب وفد مصر متحدثاً بالنيابة عن مجموعة البلدان الأفريقية عن تأييده للبيان الذي أدلى به وفد جنوب أفريقيا. وأشار إلى القرار الذي انتهت إليه اللجنة في هذا الصدد، فضلاً عما سبق القيام به من إجراءات أثناء تنظيم أول اجتماع دون إقليمي في مدينة برازيليا والمؤتمر السنوي الأول في جنيف. ولفت الوفد الأنظار إلى نجاح نموذج العمل هذا بشكل جيد، ومن ثم فلا حاجة للتغيير في هذه المرحلة المتأخرة. كما أشار أيضاً إلى تضمين وثيقة المشروع الموضوعات المطلوب مناقشتها في الاجتماعات التي ستنظم في إطار المشروع وأقرتها اللجنة. ولهذا، حث الوفد جميع الشركاء على الالتزام بالاتفاق ودعم التقدم المحرز في هذا المشروع نظراً لأهميته للبلدان النامية.

141. وأشار وفد بلجيكا متحدثاً بالنيابة عن "المجموعة باء" إلى حاجة اللجنة للعمل أثناء الدورة من خلال جدول أعمال طويل جداً يتضمن التفاصيل الدقيقة. وحث جميع الوفود للتركيز على إعداد تقارير مرحلية جيدة ومفصلة تماماً. وأعرب عن اعتقاده في إرساء أسس جيدة للممارسات، حيث اتفقت جميع الوفود على مناقشة الاختصاصات المرجعية الخاصة بالاجتماع دون الإقليمي المقبل في وقت مناسب من قبل المنسقين الإقليميين وليس في الوقت الحالي، حيث ما تزال اللجنة مشغولة بمناقشة التقارير المرحلية. وشدد الوفد على اهتمام التقارير بالتركيز على ما تم عمله وليس على ما ينبغي عمله. وكرر ما ذكره من قبل بخصوص مناقشة الاختصاصات المرجعية في وقت مناسب. وأنهى كلمته قائلاً يجب تحلي الاجتماع بالانضباط، والخروج بنتائج سريعة.

142. وأعرب وفد البرازيل عن تأييده لرأي كل من وفدي جنوب أفريقيا ومصر نيابة عن مجموعة البلدان الأفريقية بعدم مناقشة الاختصاصات المرجعية في اللجنة.

143. وأشار وفد جنوب أفريقيا إلى البيان الذي أدلى به وفد بلجيكا بالنيابة عن "المجموعة باء"، والذي يشير إلى حاجة الوفود للتحلي بالانضباط، وأعرب عن موافقته على هذا الأمر. واستطرد قائلاً يقصد بالانضباط الالتزام وتنفيذ ما تم الاتفاق عليه من قبل. وهذا هو ما ينطبق على الاتفاق الذي تم التوصل إليه في الدورة السابعة لاجتماعات لجنة التنمية. وحث جميع الأعضاء على الالتزام وتنفيذ الاتفاق. ومضى يقول يجب على اللجنة المضي قدماً دون التنصل من الاتفاقات السابقة التي تم إقرارها.

144. ودعا الرئيس الأمانة إلى الرد على الأسئلة والتعليقات.

145. وأشارت الأمانة (السيد روكا كامبانيا) إلى ما طرحه وفد مصر بخصوص دعم ومساعدة البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً لتوفير أنشطة التدريب وبناء القدرات لبلدان نامية وبلدان أقل نمواً أخرى، والتي تشمل على تدريب فاحصي البراءات وغيرهم من المسؤولين فضلاً عن تقاسم المعلومات. وفي هذا السياق، ذكرت الأمانة بأنه قد تم الاتفاق بدايةً على تقديم هذا التدريب من خلال استحداث وظائف جديدة في قاعدة بيانات مطابقة للاحتياجات الإنمائية في مجال الملكية الفكرية (DMD) تمكيناً للتوفيق بين الاحتياجات والعروض، وقد تم النص على ذلك في وثيقة المشروع، وتعمل الأمانة على استحداث تلك الوظائف وإدراجها في قاعدة البيانات. وأوضحت كذلك عدم تضمين ميزانية المشروع، في الوقت الراهن، بند التمويل اللازم للبلدان النامية والبلدان الأقل نمواً لتوفير أنشطة التدريب وبناء القدرات لبلدان نامية وبلدان أقل نمواً أخرى في المجالات المحددة. واستطردت قائلة بأنه قد تم إجراء الكثير من الأنشطة لصالح البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً في إطار الميزانية العادية للمنظمة في مجالات مثل التدريب لفاحصي البراءات، والتشريعات القضائية والسلطات المعنية بالمنافسة، فضلاً عن تقاسم المعلومات فيما بين مكاتب الملكية الفكرية. وأشارت إلى السؤال المتعلق بالميزانية المخصصة للمشروع، وأوضحت أنه تم استخدام الميزانية المخصصة لعام 2012 لتنفيذ نشاطين رئيسيين، وهما، الاجتماع دون الإقليمي والمؤتمر السنوي. فبالنسبة للاجتماع دون الإقليمي، فقد نُظِم الاجتماع بالتعاون مع حكومة البرازيل، وغطت الويبو تكاليف مشاركة ممثلي 26 بلداً من البلدان النامية وفقاً للممارسات المتبعة في المنظمة، فضلاً عن تمويل حضور المتحدثين في جلسات المؤتمر. كما تحملت حكومة البرازيل بعض التكاليف المتصلة بتنظيم الاجتماع. وفيما يتعلق بالمؤتمر السنوي، أفادت الأمانة بأن وثيقة المشروع قد نصت على تنظيم المؤتمر الأول مباشرة قبل موعد انعقاد الجمعية العامة. وهكذا، وكما تمت مناقشته في اللجنة وتوفيراً للنفقات، سوف تقوم المنظمة بنفقات السفر وبدلات الإقامة اليومية فقط للمشاركين من البلدان النامية المقرر حضورهم للجمعية العامة من خلال تمويل من اتحاد معاهدة التعاون بشأن البراءات أو اتحاد مدريد. كما تم تمويل نفقات سفر وبدلات الإقامة اليومية بصفة إضافية لاثنتين من المشاركين من كل بلد نظراً لانعقاد المؤتمر يوم الجمعة السابق لتوقيت عقد الجمعية العامة. وقد التزمت إجراءات تمويل المشاركين بنفس مبدأ "25 زائد واحد". وقد أوفدت البلدان مشاركين اثنين نظراً لتمويل مشاركتهما في الجمعية العامة من خلال "اتحاد معاهدة التعاون بشأن البراءات" أو "اتحاد مدريد". كما دبرت المنظمة أيضاً تكاليف الترجمة الفورية والمشروبات والمرطبات التي يتم تناولها أثناء الراحة وحضور ثلاثة متحدثين. وشارك

المتحدثون في الاجتماع دون الإقليمي الأول، وألقوا كلمة وقدموا عروضاً لتوعية الحضور بإجراءات الاجتماع دون الإقليمي أثناء المؤتمر. وأوضحت الأمانة إن التقرير المرحلي أوضح موقف المشروع حتى نهاية شهر أغسطس. ومضت تقول بلغ معدل استخدام الميزانية وفقاً للتقرير نسبة 13 بالمائة فقط حيث تم عقد المؤتمر في شهر سبتمبر. وأكدت مجدداً أن موقف تنفيذ المشروع يمضي في مساره الصحيح وجاري استخدام الميزانية وفقاً لما تم اعتماده من التزامات. وأشارت إلى التعليق الذي أدلى به وفد جنوب أفريقيا حول مسؤول الاتصال، وأفادت بأن مدير المشروع هو مسؤول الاتصال لتنسيق الأمور فيما بين بلدان الجنوب في المنظمة خلال مدة المشروع. ويرجع السبب في هذا إلى أن المشروع هو النشاط أو الالتزام الوحيد الملقى على عاتق الأمانة فيما يتعلق بالتعاون فيما بين بلدان الجنوب. واستطردت قائلة قد تتغير الأمور عند الانتهاء من تنفيذ المشروع وربما تُتخذ قرارات أخرى، وهذا هو السبب في استخدام لفظ "حالياً" عند الحديث عن مسؤول الاتصال.

146. وشكر وفد مصر متحدثاً بالنيابة عن مجموعة البلدان الأفريقية الأمانة على التوضيحات التي أفادت بها. وطالب بإضافة المزيد من التوضيح والمعلومات بشأن تلك النقاط في التقارير المرحلية المستقبلية، وبخاصة فيما يتعلق بتنفيذ مختلف عناصر استراتيجية التنفيذ، بما في ذلك دعم ومساعدة البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً لتوفير أنشطة التدريب وبناء القدرات لبلدان نامية وبلدان أقل نمواً أخرى كما ورد في الرد الذي أدلت به الأمانة. كما طلب الوفد الحصول على مزيد من المعلومات حول ما ورد في الجزء (جيم) من وثيقة المشروع بخصوص زيادة الاستخدام في المساعدة التقنية التي تقدمها الويبو وأنشطة بناء القدرات من أهل الرأي والخبرة المشاركين من البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً. ومضى يقول، لقد تضمن الجزء (جيم) أيضاً مطالبة الأمانة بتحسين مستوى تنسيق العمل مع المكاتب الإقليمية فيما يتعلق بالتعاون فيما بين بلدان الجنوب. وطلب الوفد تقديم مزيد من المعلومات حول هذا النشاط. كما أشار أيضاً إلى المسألة التي أثّرت من جانب وفد جنوب أفريقيا حول مسؤول اتصال التعاون فيما بين بلدان الجنوب، وقال تم إيلاء أهمية كبرى على هذا الموضوع في وثيقة المشروع. واختتم كلمته بالمطالبة بالعمل على أساس منظور طويل الأجل في هذا الصدد.

147. وأشار وفد جنوب أفريقيا إلى الصفحة الرابعة من التقرير المرحلي، وقال إنها تتضمن وصفاً للأنشطة التي يضطلع بها مسؤول الاتصال. وأعرب عن تقديره الحصول على مزيد من المعلومات نظراً لأن مسؤول الاتصال، وكما ذكر آنفاً، هو الشخص المسؤول عن إقامة الروابط مع منظومة الأمم المتحدة بشأن التعاون فيما بين بلدان الجنوب. وأضاف بأن هذا هو السبب في الإشارة إلى "برنامج الأمم المتحدة الإنمائي" وغيره من المبادرات الخاصة بالتعاون فيما بين بلدان الجنوب في وثيقة المشروع. وأعرب عن تيمنه للتقارير التي يتم إعدادها عن هذه الأنشطة، حيث إنه يحرص على الإلمام بما يحدث في صدد إقامة روابط وتنسيق أعمال المنظمة بشأن التعاون فيما بين بلدان الجنوب مع منظومة الأمم المتحدة. واستطرد قائلاً لم يقدم التقرير المرحلي سوى وصفاً موجزاً فقط لما قام به مدير المشروع من أعمال. وكرر الوفد التأكيد على تولي شخص معين على أساس دائم مسؤوليات العمل الملقى على عاتق مسؤول الاتصال حيث تحتم طبيعة مسؤولياته الربط ما بين عمل المنظمة وأنشطة منظومة الأمم المتحدة.

148. وتوجه الرئيس بالشكر إلى وفد جنوب أفريقيا واختتم المناقشات بشأن هذا المشروع لعدم وجود تعليقات أخرى من الوفود.

#### التقرير المرحلي بشأن توصيات للتنفيذ الفوري (التوصيات التسع عشر)

149. افتتح الرئيس المناقشات الخاصة بالجزء (باء) من وثيقة التقارير المرحلية؛ هذا الجزء من التقرير الذي يلقي الضوء على الإنجازات الرئيسية في تنفيذ التوصيات التسع عشرة للتنفيذ الفوري. ودعا الأمانة إلى عرض هذا الجزء من الوثيقة.

150. واستعرضت الأمانة (السيد بالوش) لمحة عامة عن التقرير المرحلي الوارد في المرفق الرابع عشر من الوثيقة CDIP/10/2 بشأن تنفيذ التوصيات التسعة عشر المحددة للتنفيذ الفوري دون الحاجة إلى موارد بشرية أو مالية إضافية. وقالت الأمانة لقد نُوقش هيكل ومحتوى هذا الجزء من الوثيقة في عدد من دورات لجنة التنمية السابقة بغرض جعله أكثر

ملاءمة لمطالب وتوقعات الوفود. وأضافت لقد تلقت الوفود باستحسان شديد وبتقدير تام هيكل الوثيقة الحالية أثناء الدورة الثامنة للجنة التنمية. وعُرض التقرير في تنسيق جدولي يتضمن عمودين تحت كل توصية. تضمن العمود الأيسر تنفيذ الاستراتيجيات واستند إلى ما تم مناقشته في اللجنة وأرسل كتوجيهات إلى الأمانة في دورتي اللجنة الأولى والثانية. وتضمن العمود الأيمن الإنجازات. وبناء على توجيهات اللجنة، تم وصف الإنجازات باقتضاب بدلا من سرد الأنشطة التي نُفذت. وكما كان الحال في تقرير الدورة الثامنة للجنة التنمية، حاولت الأمانة أيضا الاعتماد على قاعدة بيانات الويبو للمساعدة التقنية في مجال الملكية الفكرية (IP-TAD). وهكذا، وبدلاً من تكرار تقديم ونسخ المعلومات، أُدرج مرجع أو رابط لقاعدة البيانات تلك وحيثما يكون مطلوباً في التقرير. وبالإضافة إلى ذلك، ومن أجل تحسين إدماج التقرير مع الهيكل التنظيمي الأوسع نطاقاً الذي تطور نتيجة لمشروع الإدارة القائمة على النتائج، اشتمل التقرير أيضاً على روابط ومراجع لتقرير أداء البرنامج للمنظمة. وفي الختام، أكدت الأمانة من جديد استناد هيكل الوثيقة إلى تقرير الدورة الثامنة للجنة التنمية، والذي كان تجربة ناجحة. واختتمت كلمتها بتقديم اقتراح للرئيس بدعوة اللجنة للنظر في التوصيات بشكل منفصل.

151. وتبنى الرئيس اقتراح الأمانة ودعا اللجنة إلى النظر في تنفيذ التوصية الأولى.

152. وأدلى وفد مصر متحدثاً بالنيابة عن مجموعة البلدان الأفريقية ببيان شامل عن محتويات المرفق الرابع عشر فيما يتعلق بتنفيذ التوصيات التسعة عشر. وطلب توضيحاً بشأن تنفيذ التوصيات الثالثة عشر والرابعة عشر والخامسة عشر والحادية والعشرين والخامسة والثلاثين حيث لم يقدم التقرير المرهلي أي معلومات عن تنفيذ الاستراتيجيات والإنجازات التي تحققت فيما يتعلق بتلك التوصيات. وأشار الوفد إلى التوصية الأولى، وطلب الأمانة بتوضيح إجراءات تصميم الاستراتيجيات الوطنية للملكية الفكرية وتنفيذها وتقييمها والخطط الجارية في ذات الشأن. وفيما يتعلق بالتوصية الثالثة، أفاد الوفد بأن التقرير المرهلي لم يوضح كيفية قيام الويبو بتعزيز ثقافة الملكية الفكرية الموجهة للتنمية كجزء من أنشطة التوعية، فضلاً عن المنشورات والمواد التعليمية. وهكذا، طلب الوفد تفسيراً، على وجه الخصوص، بشأن هذا الجانب من التوصية كي يتم إدراجه في التقرير المرهلي المقبل. وأشار إلى التوصية الرابعة، وأعرب عن رغبته في التأكد من قيام الويبو بإنشاء الروابط المناسبة، وإذا كان هناك أي تأزر في تطوير الاستراتيجيات الوطنية المناسبة لتلبية احتياجات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومؤسسات البحث العلمي كجزء من مساعدتها للدول الأعضاء في وضع خطط واستراتيجيات وطنية للملكية الفكرية. وفيما يتعلق بالتوصية السادسة، طلب الوفد توضيحاً عما إذا كانت قائمة الخبراء الاستشاريين قاصرة فقط على هؤلاء الاستشاريين الذين تم تعيينهم بموجب اتفاقيات تقديم خدمات خاصة، كما ذُكر في التقرير، أو أنها تشمل جميع الاستشاريين المتعاقدين مع الويبو. والتفت إلى التوصية السابعة، وأعرب عن تميمه لعمل الأمانة بشأن هذه التوصية. وطلب بتجميع المساعدات والاستشارات المقدمة من قبل الأمانة بغية بسط الفوائد ومدها إلى ما وراء البلدان المستفيدة، إن أمكن ذلك. وأنهى كلمته معرباً عن رغبته في إيلاء مزيد من التركيز في إطار العمل المستقبلي للتوصية الحادية عشر بغية تعزيز الروابط بين الصناعة والمؤسسات الأكاديمية والشركات الصغيرة والمتوسطة، لا سيما من خلال تعزيز الروابط فضلاً عن توظيف الباحثين في الصناعة وفي غيرها من الأنشطة الأخرى ذات الصلة بهدف تعزيز التعاون في مجالات البحث والتنمية لتسويق الابتكارات الوطنية الجديدة.

153. وقال وفد البرازيل متحدثاً باسم مجموعة جدول أعمال التنمية لقد كان من الأمور الجيدة أخذ التعليقات السابقة في الحسبان عند إعداد التقرير. وأضاف أنه لم يتطرق إلى المسائل الموضوعية حيث تمت الإشارة إليها في البيان الذي أدلى به وفد مصر بالنيابة عن مجموعة البلدان الأفريقية، وأعرب عن تأييده لتلك التعليقات. وفيما يتعلق بمحتويات التقرير، أبدى تفهمه لأسلوب تضمنين مراجع وروابط متبادلة لتقارير أخرى. وحث الأمانة على مواصلة انتهاج هذا الأسلوب وتعميم استخدامه بغية المساعدة في تقديم المزيد من التفاصيل فيما يتعلق بالأنشطة الجاري تطويرها. واستشهد الوفد ببعض الأمثلة: تضمن التقرير إشارات إلى الاجتماعات التي عُقدت في العام الماضي بخصوص تنفيذ توصيات جدول أعمال التنمية. وفي هذا السياق، سيكون من المفيد أيضاً تضمين روابط للصفحة الرئيسية لكل حدث، حيث سيسمح ذلك للوفود بالحصول على مزيد من المعلومات عن المشاركين والخبراء الذين شاركوا في هذا الحدث. كما أن تضمين روابط للعروض التقديمية التي عُرضت وكذا

المواضيع التي نوقشت في هذا الحدث سيكون على جانب أكبر من الأهمية. ومضى يقول إن إدراج هذه الروابط سيكون مفيداً جداً للوفود المقيمة في جنيف، فضلاً عن زملائهم في العواصم الأخرى حيث سيتيح لهم تفهم أفضل للأنشطة التي تظطلع بها الويبو. وإن الروابط إلى المقالات والعروض التقديمية لهو من الأمور المفيدة للغاية حيث تساعد المعلومات الموضوعية التي سيتم الانتقال إليها وتصفحها من خلال تلك الروابط مكاتب الملكية الفكرية والوكالات الحكومية التي تتعامل مع هذه المسائل في بلدانهم.

154. ودعا الرئيس الأمانة للرد على تلك التعليقات.

155. وأشارت الأمانة إلى الأسئلة التي طرحها وفد مصر نيابة عن مجموعة البلدان الأفريقية، وقالت طلب الوفد توضيحاً بشأن عملية تصميم خطط واستراتيجيات الملكية الفكرية الوطنية الجاري تنفيذها وسبل هذا التنفيذ وتقييم تلك الخطط والاستراتيجيات. ولفتت الأمانة الأنظار إلى توضيح مديرة المشروع، السيدة فرانسيسكا توسو، تلك الأمور الخاصة بالمشروع أمام اللجنة في وقت سابق كما لفتت الأمانة الأنظار أيضاً إلى اعتماد المشروع وإقراره من قبل اللجنة. ومضت تقول، لقد تمت إحاطة اللجنة علماً بالاستراتيجية وإجراءات التنفيذ على مدى فترة من الزمن. واقترحت استدعاء مديرة المشروع لشرح الإجراءات مرة أخرى، ومن الممكن تنفيذ ذلك إما على مستوى ثنائي أو داخل اللجنة. وأشارت إلى التوصية الثالثة، وقالت لقد أفاد وفد مصر بأن التقرير المرهلي لم يوضح كيفية قيام الويبو بتعزيز ثقافة الملكية الفكرية الموجهة للتنمية كجزء من أنشطتها في مجال التوعية. وأضافت أن الأمانة قد سجلت هذه الملاحظة وأنها سوف تحاول جعل هذا الأمر أكثر وضوحاً في التقارير المقبلة. أما بخصوص التوصية الرابعة، فقد أبدى الوفد رغبة في معرفة ما إذا كانت الأمانة تضع الروابط المناسبة وما إذا كان هناك أي تآزر في وضع استراتيجيات وطنية ملائمة للتصدي لاحتياجات الشركات الصغيرة والمتوسطة ومؤسسات البحوث العلمية كجزء من مساعدتها للدول الأعضاء لوضع خطط واستراتيجيات وطنية للملكية الفكرية. وأضافت قائلة بأنها ستحاول أيضاً معالجة هذا الجانب بشكل أكثر تحديداً في التقارير المستقبلية وسوف تسعى للحصول على مزيد من المدخلات من شعبة الابتكار حيث إنها هي الجهة المسؤولة عن التعامل مع الشركات الصغيرة والمتوسطة. وأشارت إلى قائمة الاستشاريين ولفتت الأنظار إلى سابق استعراض القائمة من قبل. ومضت تقول تضمنت القائمة عقود اتفاقيات تقديم خدمات خاصة من الخبراء الاستشاريين المعيّنين للعمل الميداني ولا تتضمن استشاريين للعمل في المقرات الرئيسية للمنظمة. والتفتت إلى التوصية السابعة وقالت إنها أُحيطت علماً بطلب الوفد تضمين تجميع للمساعدات والاستشارات المقدمة من قبل الأمانة إلى الدول الأعضاء. وبخصوص التوصية الحادية عشر، أكدت للوفد على أنها سوف تركز أيضاً على الروابط بين الصناعة والأوساط الأكاديمية والشركات الصغيرة والمتوسطة في التقارير المستقبلية. وأشارت إلى التوصية التي قدمها وفد البرازيل بشأن المراجع والوصلات المتبادلة، وكررت القول بأنه قد تم التوصل إلى الهيكل الحالي للوثيقة من خلال توجيهات أصدرتها اللجنة وسوف تناقش الروابط المرجعية التي توجه القارئ إلى محاضر الاجتماعات وغيرها من الأحداث مع الوفد. وأعربت عن اعتقادها في دور "قاعدة بيانات الويبو للمساعدة التقنية في مجال الملكية الفكرية" (IP-TAD) في توفير كافة المعلومات الضرورية ومن الجائز أن تحتوى أيضاً على روابط لمختلف الأحداث التي تنظمها المنظمة. وفي حالة عدم احتوائها على تلك الروابط، تقترح الأمانة تضمين تلك الروابط في قاعدة البيانات تلك بغية تحقيق مركزية في توفير المعلومات وعرضها في مكان واحد.

156. وأقر وفد بوليفيا بالتحسينات التي طرأت على تنسيق ذلك الجزء من الوثيقة. وقال لقد بلغت الجودة مستوى متميز وأصبح من الممكن حالياً تفهم التغيرات المتعلقة بالمحتوى والتركيز على الأنشطة. واستدرك قائلاً بأنه ما يزال هناك مجالاً للتحسين. وفي هذا السياق، سلط الوفد الضوء على الحاجة إلى مزيد من المعلومات المقدمة من أجل دراسة التغيرات وتقييم كيفية حدوثها. فعلى سبيل المثال، ورد في التوصية الأولى من توصيات جدول أعمال التنمية وجوب أن تكون المساعدة التقنية التي تقدمها الويبو ذات توجه إنمائي ومدفوعة بالطلب وتتسم بالشفافية وأن تؤخذ بعين الاعتبار الأولويات والاحتياجات الخاصة للبلدان النامية. وفي هذا السياق، ذكر الوفد أن الأمانة عرضت قائمة بالأنشطة مستخدمة في ذلك التنسيق السابق، وكان من المستحيل التأكد مما إذا كانت هذه الأنشطة ذات توجه إنمائي بالفعل. وفي التنسيق الحالي، تم

الاكتفاء بالإشارة في الجزء الخاص بالإنجازات التي تحققت إلى أن الأنشطة ذات توجه إنمائي بالفعل ومدفوعة بالطلب. وبطبيعة الحال لم يكن هذا كافياً. وقال يجب على الأمانة بيان كيف يمكن تحقيق ذلك، وبعبارة أخرى، ما هي التغييرات التي تم القيام بها للتأكد على أن هذه الأنشطة ذات توجه إنمائي. وسلط الوفد الضوء على الحاجة إلى تعضيد هذا القول ودعمه بالأدلة، إذ ربما يكون قد تم استحداث منهجية جديدة لتقييم المساعدة التقنية، أو ربما تغير محتويات التقنية الفنية. وأعرب عن اهتمامه لمعرفة المزيد بشأن التدابير التي اتخذت. وأشار إلى التعليق الذي أدلى به وفد مصر بخصوص الاستراتيجيات والخطط الوطنية للملكية الفكرية التي أقرت في 16 بلداً، وقال إن هناك حاجة إلى توفر معلومات عن جودة تلك الاستراتيجيات. ومضى يقول ينبغي أن تكون الاستراتيجيات إنمائية التوجه ومدفوعة بالطلب وتتصف بالشفافية. ومن المهم التصدي لهذا الأمر حيث إنه يوفر مؤشراً عن المدى الذي تكون فيه تلك الاستراتيجيات متنسقة ومتوافقة مع متطلبات التوصية الأولى. وأشار إلى التوصية الثالثة والتعليق الذي أدلى به وفد مصر بشأنها، وقال لقد ورد في بند الإنجازات التي تحققت أنه قد تم التواصل مع عدد متزايد من أصحاب المصلحة من خلال الموقع الإلكتروني لليوبو على شبكة الإنترنت ومن خلال مختلف المنشورات التي تم إصدارها. ومع ذلك، هناك قصور في المعلومات من حيث الجودة بالنظر إلى أن هدف التوصية الثالثة لم يكن فقط تحقيق وعي جماهيري أكبر بالملكية الفكرية، ولكن أيضاً النهوض بثقافة الملكية الفكرية ذات التوجه الإنمائي؛ ولم ينعكس هذا الجانب في الإنجازات التي تحققت. وبالإضافة إلى ذلك، سيكون مثيراً للاهتمام أيضاً أن نرى كيف يؤخذ ذلك في الاعتبار في عملية التواصل مع أصحاب المصلحة هؤلاء. وبخصوص التوصية السادسة، أعرب الوفد عن رغبته في معرفة ما إذا كانت المعلومات الواردة في قائمة الخبراء الاستشاريين تتضمن إقرارات بشأن تضارب المصالح ومعلومات متعلقة بالخبرات المهنية السابقة. وأشار الوفد إلى أن الغرض من قائمة الخبراء الاستشاريين، وفقاً لما تم تحديده في التوصية السادسة، هو لضمان حيادية الخبراء وخضوعهم للمساءلة؛ وأضاف بأن هذا هو الهدف المنشود. ولهذا، لا يكفي ذكر أسماء الخبراء الاستشاريين فقط في المعلومات المقدمة، لأن المطلوب حقا هو المعلومات المتعلقة بالتزاماتهم المهنية الأخرى ومصالحهم. وأشار الوفد إلى التوصية الثالثة عشر، وأعرب عن رغبته في معرفة إن كانت المساعدة التشريعية التي تقدمها الليوبو ذات توجه إنمائي ومدفوعة بالطلب وهكذا. ومضى يقول إنه على علم بمناقشة هذه المسألة في محافل أخرى، وقد قيل إن تلك المساعدات التشريعية المقدمة ذات طبيعة سرية كونها مقدمة كخدمة خاصة لبلدان معينة. وبالتالي، كان من الصعب الكشف عن مساعدة محددة تم توفيرها لبلد ما. واستدرك قائلاً إنه استفسر عن توفر وثائق أخرى، وربما يكون هناك نماذج موحدة لتقديم المساعدة التشريعية وبالتالي يمكن إتاحتها للدول الأعضاء. ومضى يقول لقد اقترح هذا الأمر لعلمه بأنه سيكون من المفيد جداً تقييم مدى تطبيق التوصية الثالثة عشر ويدرك أن هذا لن يتيسر في هذا الوقت حيث لا تتضمن الإنجازات المحققة سوى عبارة موجزة تفيد بأن المساعدة التشريعية التي قدمت أخذت في اعتبارها تلك المتطلبات، ولا تُدرج أي معلومات أخرى يمكن تقييمها. واقترح نشر الوثائق المتعلقة بالمساعدة التشريعية على الموقع الإلكتروني لليوبو. واختتم كلمته قائلاً إنه بالطبع لا يشير إلى الوثائق التي لها درجة من السرية، ولكنه يشير إلى الوثائق العادية أو الوثائق التي تحتوي على تنسيقات وقوالب طلبات الحصول على المساعدات التشريعية حيث سيكون ذلك مفيداً جداً.

157. وأدلى وفد جنوب أفريقيا ببعض الاقتراحات الرامية لتحسين هذا الجزء من التقرير. وأقر بالتحسينات الجوهرية التي أدخلت ولكنه أشار إلى ما ذكرته الأمانة في وصفها للتقرير بأنه جاء مقتضياً وذو صياغة معقدة، وهو ما يتفق الوفد معها فيه إلى حد ما حيث لوحظ عرض الإسناد الترافقي في التنسيق وكان الرابط يشير إلى تقرير أداء البرنامج. ومع ذلك، أفاد الوفد بعدم التعرض لبعض العناصر في تقرير أداء البرنامج. وقال إنه يتفهم ألا يكون التقرير ضخماً في الحجم. ولكن وعلى الرغم من ضرورة اتصاف الوثيقة بالإيجاز والوضوح، إلا أنه ينبغي ألا يكون عبارة عن موجز أو ملخص كما هو الوضع في بعض الحالات. فعلى سبيل المثال، ذكر في الإنجازات التي تحققت في إطار التوصية الثالثة استخدام مواد الليوبو التعليمية المخصصة للطلاب في المدارس الوطنية والدولية على نحو متزايد بواسطة الدول الأعضاء. وهذه هي المرة الأولى التي يسمع فيها الوفد مثل هذا القول، حيث لم تُدرج من قبل في تقرير أداء البرنامج ولا يدري أين يمكن العثور على أدلة للتثبت من صحة هذه المقولة. وأضاف أن هناك عدد من الإنجازات تم سردها في عبارات مجردة ودون أي دليل يدعم صحتها. وأعرب الوفد عن تقديره لتقديم المزيد من الأدلة الداعمة. واستشهد بمثال يؤكد ما قاله، حيث ذكر في الإنجازات التي تحققت في إطار التوصية

الثانية عشر أنه قد تم تضمين أنشطة التنمية بما في ذلك مشروعات جدول أعمال التنمية والتوصيات في وثيقة البرنامج والميزانية للفترة 2012/13. وقد دلل على ذلك حصة التنمية للنتائج المتوقعة، حيث حقق أربعون كياناً مؤسسياً من أصل ستون النتائج المتوقعة لحصة التنمية لفترة السنتين، وهذا ما يعد دليلاً على الإنجاز الذي تحقق. وأشار الوفد إلى ما صرح به وفد بوليفيا أيضاً من إدراج المراجع دونما أي دليل على صحتها. وعلى الرغم من ملاحظة الوفد أن هناك إشارات مرجعية إلى تقرير أداء البرنامج في بعض المناسبات، إلا أنه يُثمن احتواء التقارير القادمة على معلومات للتدليل على الإنجازات المحققة وإثبات تحقيقها. ومضى يقول، كان هذا هو الجزء الأهم من الوثيقة ويتضمن تقييم التقدم المحرز بشأن التوصيات. وعلى هذا النحو، أكد الوفد على الأهمية الجوهرية لتحسين هذا الأمر. وفي ختام كلمته، أعلن عن تأييده للبيانات التي أدلت بها مجموعة البلدان الأفريقية ومجموعة جدول أعمال التنمية.

158. وصرح وفد باكستان بأنه يتفق مع الرأي القائل بأن هناك تحسينات كبيرة طرأت على التقرير، وإنه لن يتعرض للتفاصيل حيث تم الإشارة إليها من قبل وفود أخرى. وأدى الوفد بتعليقين على التنسيق: أولاً، أشار إلى تضمين استراتيجيات التنفيذ والإنجازات المقابلة تحت كل توصية؛ وهذا من شأنه تقديم لمحة عامة جيدة على الإجراءات التي تم اتخاذها. ومع ذلك، أكد على ضرورة الوضع في الاعتبار عدم اكتمال الإنجازات على نحو شامل في إطار أي توصية، ويحتاج الأمر إلى المزيد من الأنشطة التي يجب الاضطلاع بها في إطار كل توصية في الوقت المناسب. وثانياً، أبرز الحاجة إلى إجراء تقييم، عند نقطة ما، لبيان أثر الإنجازات والأنشطة المضطلع بها فيما يتعلق بكل توصية. وقال لقد سبق إثارة هذا الأمر من قبل بعض الوفود.

159. ودعا الرئيس الأمانة للرد على التعليقات الإضافية.

160. وأشارت الأمانة (السيد بالوش) إلى رغبة وفد بوليفيا في الحصول على أدلة للتحقق من التحسينات التي أُنجزت، وقالت إنها ستحاول تقديم الأنشطة بطريقة توضح الفارق النوعي. وأضافت أن ما ذكره الوفد كان يتعلق بالتوصيات الأولى والثالثة. وبخصوص التوصية السادسة، أشارت الأمانة إلى مناقشة "مدونة أخلاقيات المهنة" في الدورة الأخيرة للجنة أثناء نظرها في تقرير الإنجاز لقاعدة بيانات الويبو للمساعدة في مجال الملكية الفكرية (IP-TAD)، وقالت لقد تم تناول التوصية السادسة بطريقتين. الأولى، كان من خلال إعداد "مدونة لأخلاقيات المهنة" من قبل المنظمة، ومن خلال إدراج شروط تلك التوصية في العقود المبرمة مع الخبراء الاستشاريين. والثانية، كان لتضمين أكبر قدر ممكن من البيانات التفصيلية في قائمة الخبراء الاستشاريين. وقالت الأمانة لقد أُشير في الماضي إلى أن سياسة الخصوصية تمنع من نشر معلومات عن أولئك الأفراد دون موافقتهم؛ بمعنى ضرورة الحصول على الموافقة المسبقة من أصحاب الشأن للنشر وهو ما يشكل عملاً مطلوب القيام به. وأضافت أنها ستحاول التأكد من الزملاء المعنيين بشأن عدد الخبراء الاستشاريين الذين أبدوا موافقة على السماح للمنظمة بنشر تفاصيل عنهم وعدد الطلبات التي أرسلت لخبراء ولم يتم الرد عليها. وكما ذكر في السابق، فقد أرسلت المنظمة إخطاراً إلى جميع الخبراء الاستشاريين تلتبس فيه الحصول على إذن بالإفصاح عن بياناتهم الشخصية. واستطردت قائلة بأن الوفد قد أشار أيضاً إلى الحاجة إلى توفير معلومات عن الالتزامات المهنية وغيرها من الاهتمامات والمصالح الأخرى للخبراء الاستشاريين. وأنها سوف تطلب من الزملاء الموكل لهم هذا الأمر بالاتصال بالوفد، كما أنه من الجائز أيضاً أن تنظر اللجنة في ما يمكن القيام به من عمل من حيث المعلومات المطلوب إدراجها في قائمة الخبراء الاستشاريين. وبخصوص التوصية السابعة، والتنسيق المرجعي الموحد لطلب الحصول على مساعدة تشريعية، أشارت الأمانة إلى مناقشة هذه المسألة في اللجنة فضلاً عن مناقشتها في مختلف المحافل الأخرى داخل الويبو. وأحاطت الأمانة اللجنة علماً بأنه وخلال المناقشات التي جرت في الدورة الأخيرة للجنة الميزانية، تم استدعاء الزملاء المسؤولين عن توفير المساعدة التقنية لشرح الأسلوب المتبع، ولم يكن هناك أي تنسيق موحد. وألقت الأمانة الضوء على تعارض مبدأ التنسيق الموحد مع التوصية الأولى والتي تنص على التزام الويبو بتقديم المساعدة وفقاً للاحتياجات المحددة لكل دولة. ومضت تقول، ومع ذلك، يمكن للأمانة أن تطلب من الزملاء المعنيين عقد اجتماع مع الوفد أو الحضور إلى اللجنة، إذا ما سمح الوقت، لتقديم تفاصيل أكثر عن هذا الأمر، وذلك إذا ما لزم الأمر. وتوجهت الأمانة بالشكر إلى وفد جنوب أفريقيا لما أدلى به من تعليقات قيمة. وشددت على أنه دائماً ما يشكل



الأمر نوعاً من التحدي عند تحديد حجم المعلومات المناسب إدراجه في وثيقة يكون من بين شروط إعدادها الإيجاز والاختصار. وفيما يتعلق بالمعلومات الواردة بخصوص استخدام مواد الويبو التعليمية للطلاب في المدارس الوطنية والدولية، لفتت الأمانة الانتباه إلى تقرير أداء البرنامج للفترة 2010-2011 وقالت لقد تم تضمين خط أساس في إطار البرنامج التاسع عشر في الصفحة التاسعة والأربعين فيما يتعلق باستخدام مثل هذه المواد. وقد تمت الإشارة إلى استخدام هذه المواد في عشر دول من الدول الأعضاء في عامي 2008 و2009 وعُرضت قائمة بأسماء هذه البلدان. كما ورد في بيانات الأداء أيضاً استخدام مواد الويبو التعليمية لطلاب المدارس في أربع عشرة دولة من الدول الأعضاء، وتم أيضاً إرفاق قائمة بهذه البلدان، وأشار إلى هذا في التقرير المحلي المقدم إلى اللجنة. وأعربت الأمانة عن قناعتها بأن هناك دائماً مجالاً للتحسين، وتباين في الآراء حول مقدار التفاصيل المناسبة للمعلومات المقدمة وللعناصر المطلوبة. ومضت تقول ما تزال الأمانة تحت تصرف اللجنة وأن الأمر متروك للجنة لاتخاذ ما تراه مناسباً بشأن كيفية تنظيم التقرير وحجم المعلومات التي يتعين إدراجها فيه. وكررت مجدداً أنها بدأت في سرد الأنشطة، ومن ثم ومرار الوقت، سيتم الانتهاء من إعداد بنية أساسية لهيكل التقرير. وقالت بدأ العمل في الدورة الثالثة وأن اللجنة حالياً في دورتها العاشرة. وسيكون من دواعي سرور الأمانة الانتهاء من تحسين بنية التقرير الأساسية بالشكل الذي يحظى برضاء كافة الوفود. وأشارت إلى الملاحظة التي أبدتها وفد باكستان بشأن تقييم الأثر وتوجهت بالشكر إلى الوفد على هذا التعليق. ومضت تقول، لقد أضحى التقييم عملية سهلة نسبياً بفضل مشروع الإدارة القائمة على النتائج، وتوجه المنظمة حالياً تدريجياً نحو تقييم الأثر. وفي اليوم السابق، أشار مدير المشروع إلى تغيير في الثقافة أثناء عرضه التقرير المحلي لمشروع الإدارة القائمة على النتائج وأن هناك حاجة إلى عملية تدريجية لتحقيق النتائج المرجوة. ومع ذلك، أكدت الأمانة للجنة على أن تقييم الأثر ضمن البنود الواردة في جدول أعمال المنظمة، وأن كل من شعبة التدقيق الداخلي والرقابة وقسم أداء البرنامج والتقييم يعملان حالياً في نفس ذات الاتجاه. وتوجهت الأمانة بالشكر إلى وفود كل من بوليفيا وجنوب أفريقيا لما أدلوا به اقتراحات متعلقة بالتغييرات النوعية التي أدخلت. وأشارت الأمانة إلى الاقتراح الذي تقدم به وفد جنوب أفريقيا لتحسين عرض التقرير، وقالت طالب الوفد بإدراج مزيد من الأدلة وتضمينها في التقرير. وفي هذا السياق، اقترحت الأمانة إمكانية تحسين الإشارات المرجعية للروابط، وذلك بدلاً من تضمين إشارات مرجعية عامة لروابط تؤدي إلى تقرير أداء البرنامج، وستكون كل إشارة مرجعية محددة وخاصة للمعلومة أو الجملة أو البيان المدرج في التقرير. وقد تم تضمين الأدلة في تقرير أداء البرنامج، وتضمن هذا التقرير بيانات الأداء التي تم التثبت منها من شعبة التدقيق الداخلي والرقابة. وأشارت الأمانة إلى المثال الذي أورده وفد جنوب أفريقيا والذي أشار تحديداً إلى عناصر معينة في تقرير أداء البرنامج، وكررت مجدداً إمكانية إدراج إشارات مرجعية لروابط محددة لتحسين العرض العام للتقرير. وبخصوص تقييم الأثر، أقرت الأمانة الحاجة إلى إجراء تقييم شامل ومدى تنفيذ التوصيات، وأن قسم الأداء والتقييم للبرنامج سوف يعمل عن كثب مع شعبة تنسيق جدول أعمال التنمية لدراسة كيفية القيام بإجراء تقييم نوعي لتنفيذ التوصيات بصورة أكبر.

161. وأنتى وفد بوليفيا على التعديلات التي أدخلت لتحسين الجوانب النوعية للتقرير. بيد أنه أكد على الحاجة إلى مزيد من التحسينات، وربما تكون الخطوة الأولى في هذا الصدد هي توفير المزيد من الأدلة. فعلى سبيل المثال، وفيما يتعلق بالمساعدة التقنية والحاجة إلى أن تكون إيمائية التوجه، يمكن تقديم قائمة مسبقة بتلك الأنشطة. وفي هذا التقرير، وفي سياق الإنجازات المحققة، ورد أن المساعدة التقنية إيمائية التوجه. ومع ذلك، كانت الأدلة مطلوبة للتثبت من صحة هذا البيان. واقترح الوفد إمكانية استخدام نموذج استبيان أو أي نوع من الوثائق المستخدمة للمساعدة التقنية كمرجع في هذا الصدد. كما يمكن أيضاً عقد اجتماعات داخلية لدراسة ما إذا كانت المساعدة التقنية المقدمة تتفق مع احتياجات التنمية من عدمه. وشدد الوفد على أن مجرد ذكر أن المساعدة التقنية ذات توجه إيمائي ليس كافياً لإثبات ذلك. وكرر ما قاله من أن الهدف هو تجاوز البيانات النوعية وتقديم أدلة. ومضى يقول إن ذلك من شأنه مساعدة الدول الأعضاء على فهم التغييرات النوعية التي أدخلت. وطلب أن يكون هذا هدفاً من أهداف التقرير التالي. وأشار الوفد إلى قائمة الخبراء الاستشاريين، وقال إن المعلومات المتوفرة تتضمن الاسم والجنسية واللغة والخبرة لكل خبير. ومع ذلك، لا تسمح هذه المعلومات لتقييم حيادية وموضوعية الخبير الاستشاري. إذ يتطلب الأمر توفير معلومات خاصة بمهنية الخبير، وهل ينتمي/تنتمي إلى الأوساط الأكاديمية أو القطاع الخاص أو القطاع العام. كما ينبغي تقديم معلومات أيضاً عن سابق أعمال وارتباطات الخبير السابقة. وتعد هذه المعلومات

ضرورة عند تعاقد بلد ما مع خبير استشاري أو عندما يذهب هذا الخبير إلى البلد لعقد حلقة عمل. فعلى سبيل المثال، في حالة عقد ورشة عمل حول وقاية النبات في بوليفيا، تحتاج السلطات إلى معرفة ما إذا كان الخبير الاستشاري يعمل مثلاً في شركة مونسانتو درءاً لتضارب المصالح خاصة أن هذه الشركة تعمل في مجال بيع البذور. كما ستساعد تلك المعلومات على معرفة الجهة القادم منها هذا الخبير عندما يُطلب منه إلقاء بيان. وإن هذه المعلومات من الأمور الأساسية لتقييم الحيادية والموضوعية للخبراء الاستشاريين. وعلى هذا النحو، تساءل الوفد عن إمكانية توسيع قاعدة البيانات حيث لا تتوفر معلومات حالية عن التخصص المهني، أو سابق الأعمال والارتباطات للخبراء الاستشاريين؛ ومن ثم، يكون من الصعب جداً التحقق من الحيادية.

162. وتوجه وفد جنوب أفريقيا بالشكر إلى الأمانة للتوضيحات التي أوردتها في سياق ردها على مداخلته السابقة، وأشار إلى تردد بعض الوفود في الموافقة على تقرير أداء البرنامج عند تقديمه للجنة وطلبت الاكتفاء بعبارة "أحاطت به علماً". ومن بين أسباب هذا التردد في الموافقة على التقرير هو عدم كفاية المعلومات الواردة به بالقدر الذي يولد قناعة لدى تلك الوفود للموافقة على الوثيقة. وعلى هذا النحو، شدد الوفد على الأهمية الشديدة لتوفير أدلة لدعم البيانات المرسله في التقرير. وأضاف بأن معظم البيانات موجزة ومجردة. فعلى سبيل المثال، بخصوص التوصية الثالثة، تضمنت استراتيجية التنفيذ النهوض بثقافة الملكية الفكرية ذات التوجه الإنمائي وخلق وعي عام أكبر عن حقوق الملكية. وفي هذا السياق، سلط الوفد الضوء على الحاجة إلى فهم كيفية ترجمة هذا بشكل عملي إلى إنجازات محققة بما يساعد طلاب المدارس الوطنية والدولية على زيادة استخدام مواد الويبو التعليمية. وشدد على أن المطلوب ليس فقط أرقاماً، ولكن المطلوب هو أدلة تثبت في الواقع أن الإنجازات المحققة ذات توجه إنمائي. ومضى يقول، يمكن البحث عن أمثلة أخرى في الوثيقة، ولكنه لم ير ضرورة لذلك حيث سبق أن قام وفد بوليفيا بذلك من قبل. وأعلن مشاطرته الشواغل التي أعرب عنها وفد بوليفيا، وأكد على أهمية استمرار اللجنة في العمل، وأن تتم الإجراءات بصورة منفصلة عما يجري داخل لجنة الميزانية. وقال إنه يتفهم ويؤمن التحسينات التي أدخلت على التقرير وإن الطلب الذي تقدم به هو فقط لتوفير المزيد من المعلومات. وفي هذا الصدد، صرح الوفد بافتقار تقرير أداء البرنامج ذاته إلى بعض من تلك المعلومات.

163. ودعا الرئيس الأمانة للرد على التعليقين الإضافيين.

164. وتوجهت الأمانة (السيد بالوش) بالشكر إلى وفود بوليفيا وجنوب أفريقيا لما أبدوه من تعليقات، ووصفت التعليقات بأنها مفيدة، وقالت إنها سوف تضعها في الاعتبار في التقرير المرحلي التالي. ولفتت الأنظار إلى الموافقة على مشروع قاعدة بيانات الويبو للمساعدة في مجال الملكية الفكرية (IP-TAD) في الدورة الثالثة للجنة التنمية أو نحو ذلك. ومضت تقول نوقشت التوقعات والمعلومات المطلوب تضمينها في قاعدة البيانات في حضور مدير المشروع في ذلك الوقت. ومع ذلك، سوف تستفسر الأمانة إذا كان من الممكن توسيع قاعدة البيانات لتضمين مزيداً من المعلومات، وفي حالة إمكانية ذلك، فما هو المطلوب من حيث الموارد المالية وهلم جرا. وقالت إنها ستطلب أيضاً من الزملاء المسؤولين عن قاعدة البيانات الاجتماع مع وفد بوليفيا لمناقشة هذه المسألة. وأنهت كلمتها قائلة بأنها سوف تخطر اللجنة بأي تطورات أخرى فيما يتعلق بقاعدة البيانات.

165. وتقدم الرئيس بالشكر إلى الأمانة للرد الذي أدلت به واختتم المناقشات بشأن التقارير المرحلية. وصرح بإبلاغ الوفود باقتراح خاتمة قصيرة تعكس المناقشات بشأن كل وثيقة. وكانت الخاتمة المقترحة للوثيقة CDIP/10/2 على النحو التالي:

"في إطار البند السادس من جدول الأعمال، نظرت اللجنة في الوثيقة CDIP/10/2 بعنوان، "التقارير المرحلية" وأحاطت علماً بالتقدم المحرز في الثلاثة عشر مشروعاً قيد التنفيذ. ووافقت اللجنة على الجدول الزمني المعدل للمشاريع التالية:

(أ) تعزيز قدرة المؤسسات الحكومية وأصحاب المصلحة المعنيين بالملكية الفكرية على الصعيد الوطني لإدارة الصناعات الإبداعية والإشراف عليها وتعزيزها، وتحسين الأداء والربط الشبكي بين منظمات الإدارة الجماعية لحق المؤلف؛

(ب) ومشروع بشأن تعزيز إطار الويبو للإدارة القائمة على النتائج (RBM) بغية دعم عملية الرصد والتقييم للأنشطة الإنمائية؛

(ج) ومشروع بشأن الملكية الفكرية والتنمية الاقتصادية والاجتماعية. وقدمت الأمانة تفسيرات كما طُلب منها، وأحاطت علماً بالتعليقات التي أدلت بها الوفود في مختلف جوانب التقارير المرحلية. كما أحاطت اللجنة أيضاً علماً بالتقدم المحرز في تنفيذ التوصيات التسع عشرة التنفيذ الفوري. وقد طُلب من الأمانة تقديم بعض التوضيحات ومواصلة تعزيز جودة التقرير".

النظر في الوثيقة CDIP/10/12 - وصف مساهمة مختلف هيئات الويبو في تنفيذ ما يعينها من توصيات جدول أعمال التنمية

166. افتتح الرئيس المناقشات الخاصة بوصف مساهمة مختلف هيئات الويبو في تنفيذ ما يعينها من توصيات جدول أعمال التنمية. ودعا الأمانة إلى تقديم الوثيقة.

167. وفتت الأمانة (السيد بالوش) الأنظار إلى موافقة الدول الأعضاء أثناء الدورة السادسة للجنة على آلية التعاون والرصد والتقييم وطرائق إعداد التقارير والإبلاغ والتي تُلزم، من بين أمور أخرى، هيئات ولجان الويبو المختلفة تضمين تقاريرهم المقدمة إلى "الجمعية العامة للويبو" وصفا لإسهاماتها في تنفيذ توصيات جدول أعمال التنمية. وتبعاً لذلك، نظرت "الجمعية العامة للويبو" في تقرير وارد في الوثيقة WO/GA/41/13 rev. هذا العام، وقامت بإحالة إلى اللجنة لمناقشته تحت الوثيقة رقم CDIP/10/12. وتم تقديم الوثيقة إلى اللجنة للنظر فيها.

168. وقال وفد البرازيل متحدثاً باسم مجموعة جدول أعمال التنمية إن الوثيقة تتضمن جميعاً للبيانات التي أدلت بها الوفود عند مناقشة هذه المسألة في لجان الويبو المحددة. وأعرب عن أسفه لعدم الاعتراف بكل من لجنة الميزانية ولجنة المعايير من قبل جميع الدول الأعضاء كهيئات ذات صلة في سياق تنفيذ توصيات جدول أعمال التنمية. ونتيجة لذلك، لم تقم تلك اللجان برفع تقاريرها بشأن مساهماتها في تنفيذ توصيات جدول أعمال التنمية. وفتت الوفود الأنظار إلى إنشاء آلية التنسيق والرصد والتقييم وتقديم التقارير من قبل الجمعية العامة في عام 2010 بغرض الوفاء بالركيزة الثانية من التكليف الملقى على عاتق لجنة التنمية. ومضى قائلاً، ولكي تتحقق فاعلية وقوة هذه الآلية، ينبغي تزويد الدول الأعضاء بنظرة تحليلية لكيفية تنفيذ التوصيات في جميع مجالات عمل المنظمة. وأشار الوفد إلى اقتراح مجموعة البلدان الأفريقية في الدورة الأخيرة للجنة بقيام الأمانة بإعداد تقرير يجوي ملخصاً للنقاط الأساسية المثارة من مختلف الوفود. واستطرد قائلاً، سيسمح هذا التقرير بإجراء تقييم هادف وشامل، وستكون الدول الأعضاء قادرة على تحديد المجالات التي تتطلب بذل المزيد من الجهود فضلاً عن بحث إمكانية إدخال تحسينات. كما أشار الوفد أيضاً إلى القرار الذي أنشأ آلية التنسيق، ودعا إلى إجراء مراجعة مستقلة في نهاية فترة السنتين 2012/13 لتقييم تنفيذ توصيات جدول أعمال التنمية. وفي هذا الصدد، اقترح الوفد استخدام التقارير التي تصف مساهمة الهيئات المعنية في الويبو في تنفيذ توصيات جدول أعمال التنمية كأحد مصادر المعلومات لأغراض المراجعة المستقلة.

169. وأشار وفد بلجيكا متحدثاً باسم "المجموعة باء" إلى الوثيقة، وقال ما تزال المجموعة تعتقد في فاعلية الطرائق المرنة المستخدمة حالياً في إعداد التقارير والتي سمحت بالفعل بإعداد تقارير متعلقة بتنفيذ توصيات جدول أعمال التنمية ذات الصلة. وعلاوة على ذلك، فقد شهد بنفسه على قدرة هذه الطرائق على الأداء بطريقة ناجحة في لجنة البراءات ولجنة حق المؤلف ولجنة العلامات واللجنة الحكومية الدولية المعنية بالملكية الفكرية والموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور

واللجنة الاستشارية المعنية بالإفاد وفريق العمل التابع لمعاهدة التعاون بشأن البراءات. ولذلك لم يستشعر الوفد أي قيمة مضافة حققتها الطرائق المعدلة لإعداد التقارير.

170. وشدد وفد مصر متحدثاً بالنيابة عن مجموعة البلدان الأفريقية على الأولوية التي يحظى بها هذا الموضوع، لا سيما فيما يتعلق بتحسين جودة إعداد التقارير المقدمة من قبل لجان الويبو وتضمينها مساهماتها في تنفيذ توصيات جدول أعمال التنمية. وكرر مجدداً أن الوثيقة CDIP/10/12 اشتملت فقط على تكرار وسرد البيانات التي أدلت بها الوفود المختلفة في اللجان ولم تشكل أي قيمة مضافة ولا تختلف بالتأكيد عن محاضر الاجتماعات. ولفت الأنظار إلى الطلب الذي تقدم به للأمانة في الدورة الأخيرة للجنة بشأن إعداد قالب نموذجي لتقارير لجنة الويبو بغية تحديد التوصيات الدقيقة التي تتصدى لها كل لجنة والطريقة المحددة التي تساهم بها اللجنة في التنفيذ الفعال لتوصيات جدول أعمال التنمية الخمسة والأربعين. ولاحظ الوفد عدم إحراز أي تقدم في هذه المسألة. وركز الوفد على أن الهدف من آلية التنسيق هو ضمان دمج وتعميم جدول أعمال التنمية والالتزام كافة الهيئات بها، ولم يتحقق هذا الهدف على نحو كامل. كما أعرب عن قلقه أيضاً في عدم تضمين كل من لجنة الميزانية ولجنة المعايير في الآلية التي أنشأتها الجمعية العامة للإسهام في تنفيذ توصيات جدول أعمال التنمية، لا سيما فيما يتعلق بوضع معايير الملكية الفكرية للمكاتب الوطنية وتوفير المساعدة التقنية وبناء القدرات للبلدان النامية والبلدان الأقل نمواً وإعداد البرنامج والميزانية. وأكد الوفد على أهمية تلك الأنشطة وضرورة استرشادها بتوصيات جدول أعمال التنمية. وأخيراً وليس آخراً، أعرب الوفد عن اعتقاده في وجوب تضمين هذه المسألة كبنود دائم في جدول الأعمال في لجنة البراءات ولجنة العلامات ولجنة حق المؤلف ولجنة الإفاد. وأشار إلى أنه قد تم عرض هذا الأمر في تلك اللجان على أساس مخصص لهذا الغرض تحديداً. ومضى يقول من المهم إدراج هذا الأمر كبنود دائم على جدول الأعمال في تلك اللجان، لا سيما في دوراتها التي تسبق الاجتماع السنوي للجمعية العامة. وأنهى كلمته معرباً عن تطلعه لإحراز تقدم في هذه المسألة الهامة.

171. وأعلن وفد الهند عن تأييده للبيان الذي أدلى به وفد البرازيل باسم مجموعة جدول أعمال التنمية. وشدد على أهمية آلية التنسيق الفعالة بالنسبة لعمل اللجنة في رصد وتقييم وإعداد وتقديم التقارير الخاصة بتنفيذ جدول أعمال التنمية كما تم التكليف بها من قبل الجمعية العامة. وركز الوفد على أن الهدف من جدول أعمال التنمية هو ضمان دمج اعتبارات التنمية كجزء لا يتجزأ من عمل المنظمة وينبغي على آلية التنسيق العمل على تعزيز هذا الأمر. وأعرب عن تفاؤله بالتقدم المحرز في هذا الاتجاه في السابق كما أعرب عن أمله في تحسين هذا التقدم مع توافق الآراء في هذه الدورة. وبالإشارة إلى الوثيقة CDIP/10/12، ذكر الوفد أيضاً لقاء العديد من الوفود خلال الدورة الماضية، بما في ذلك مجموعة البلدان الأفريقية، الضوء على الحاجة للحصول على تقرير منظم وسهل القراءة يتم إعداده من قبل الأمانة ويتضمن تلخيصاً للنقاط الرئيسية المثارة من قبل الوفود المختلفة. وكرر الوفد مجدداً طلبه بإعداد عرض تقييمي منظم للتقرير لإتاحة الفرصة لإجراء تحليل مفيد للمعلومات المقدمة من الهيئات المعنية. وقال ينبغي الاعتراف بلجنة الميزانية ولجنة المعايير كهيئات ذات صلة في سياق تنفيذ توصيات جدول أعمال التنمية، وهذا على نحو خاص على ضوء حقيقة أن توصيات جدول أعمال التنمية تمثل جزءاً لا يتجزأ من العمل الفني الأساسي للجنة الميزانية. ومضى يقول ليس من الطبيعي - مع أي برنامج يشير إلى صلاته بجدول أعمال التنمية - اعتبار لجنة الميزانية استثناءً من سياسة الويبو المتبعة الرامية إلى دمج التنمية في جميع أنشطة وأجهزة الويبو وبالتالي لا يُطلب منها تقديم تقاريرها الخاصة بالتقدم في سير العمل الخاص بالدمج والتعميم مع جدول أعمال التنمية إلى الجمعية العامة.

172. وأعرب وفد الولايات المتحدة الأمريكية عن تأييده للبيان الذي أدلت به "المجموعة باء" وشكر الأمانة على تقديم الوثيقة التي اشتملت على مداخلات مختلف اللجان بشأن مساهماتها في توصيات جدول أعمال التنمية. وقال من المفيد استعراض القضايا ونقاط التوافق وبعض من نقاط الخلاف التي كانت قائمة في هذه اللجان فيما يتعلق بعملها بشأن جدول أعمال التنمية. وأعرب عن سروره لرؤية هذا المشهد في معظم هذه اللجان، فقد تم إحراز تقدم حقيقي في تقديم مساهمات لتنفيذ توصيات جدول أعمال التنمية. وأعرب عن تطلعه لمواصلة العمل من أجل تحقيق هذه الغاية في كل من هذه اللجان.

173. وقال وفد باكستان إنه يعتقد في أن التجميع كان جهداً طيباً جداً نحو تعميم جدول أعمال التنمية وهو المستهدف في أعمال جميع لجان الويبو ذات الصلة. ومع ذلك، رأي الوفد أن التجميع ليس غاية في حد ذاته ولكنه فقط مجرد وسيلة تؤدي إلى غاية. وأضاف بأنه يعتقد أن جميع الدول الأعضاء تمثل في أذهانهم نفس الغاية، ألا وهي الانتفاع بالملكية الفكرية في أغراض التنمية. ولاحظ الوفد اشتراك جميع البيانات في عنصرين متأصلين، فقد تضمنت تعليقات واقتراحات. وتبته الوفد إلى حقيقة ذهاب جميع الجهود التي بُذلت سدى في حالة عدم الانتفاع بتلك التعليقات والاقتراحات. وأضاف هناك حاجة إلى تنسيق منظم من أجل استغلال التعليقات والاقتراحات وأنه من الممكن تحقيق هذا الأمر بواسطة الدول الأعضاء أو الأمانة في حالة طلب ذلك. وكرر الوفد الحاجة إلى استخدام التعليقات والاقتراحات. وأعرب عن اتفاقه التام مع وفد الولايات المتحدة الأمريكية في أن هناك نقاط توافق ونقاط خلاف فيما يتعلق بالقضايا المطروحة. وإن هناك حاجة إلى تحديد نقاط التوافق والتركيز عليها في تلك البيانات بغية المضي قدماً. كما اتفق الوفد أيضاً مع بعض الوفود الأخرى في وجوب تضمين كل من لجنة الميزانية ولجنة المعايير في آلية إعداد التقارير. وصرح الوفد بأنه وجد من الصعب اعتبار لجنة الميزانية غير ذات صلة بجدول أعمال التنمية حيث يناط بها التعامل مع كافة البرامج فضلاً عن اضطلاعها بكامل ميزانية المنظمة. وأخيراً، أعلن الوفد عن تأييده التام للبيان الذي أدلى به وفد البرازيل باسم مجموعة جدول أعمال التنمية. وفي ختام كلمته، أعلن عن موافقته على وجوب الانتفاع بالبيانات، ومن بين الطرق التي يمكن من خلالها تحقيق ذلك هو استخدام تلك البيانات في أعمال المراجعة المستقلة.

174. وأعرب وفد إيران (جمهورية - الإسلامية) عن تأييده للبيان الذي أدلى به وفد البرازيل باسم مجموعة جدول أعمال التنمية. واعتبر الوفد إنشاء آلية تنسيق لتمكين اللجنة من الإشراف على إدماج جدول أعمال التنمية في جميع مجالات عمل المنظمة لهو إنجاز كبير. وأضاف بأن ذلك كان متماشياً مع التكليف الصادر من الجمعية العامة للجنة لرصد وتقييم ومناقشة تنفيذ التوصيات التي تم اعتمادها وإعداد تقارير بشأنها. وتحقيقاً لهذا الغرض ينبغي التنسيق مع كافة الهيئات المعنية في الويبو. وأشار إلى أن الهدف النهائي لهذه الآلية يتمثل في تسهيل التنسيق بين اللجان. ومضى يقول ينبغي ألا يُنظر إلى آلية التنسيق على أنها مشكلة، ولكن بدلاً من ذلك يجب أن يُنظر إليها على أنها حلاً للقضاء على ازدواجية العمل داخل اللجان ولتعزيز التنسيق فيما بينها. وفي هذا السياق، أعرب الوفد عن أهمية الوثيقة CDIP/10/2، وأنه يجب النظر إليها بعناية. ولفت الأنظار إلى عدم التوصل إلى اتفاق في المناقشات السابقة بشأن كيفية المضي قدماً في هذا الصدد. ومضى يقول إنه من الأهمية بمكان العمل وفقاً لمنهجية معينة لإعداد التقارير لتيسير المناقشات داخل اللجنة. وألقى الضوء على أنه ودون اتفاق بشأن الطرائق المستخدمة، ستكون مناقشات اللجنة بشأن آلية التنسيق أكثر تعقيداً، وسيكون من الصعب التوصل إلى نتائج ملموسة. وقال تعد آلية التنسيق دعامة هامة لضمان نجاح اللجنة في عملها. وشدد على أنه في حالة عدم توظيف هذه الآلية بشكل جيد، سوف تفشل اللجنة في تنفيذ التكليف المناط بها للإشراف على تنفيذ جدول أعمال التنمية وتعميم توصياتها ودمجها في أنشطة الويبو. ومضى يقول إنه ينبغي على اللجنة أيضاً إجراء مناقشة حول تحديد اللجان المعنية المطلوب منها إعداد التقارير الخاصة بمساهماتها في تنفيذ جدول أعمال التنمية. واعتبر الوفد جميع لجان الويبو معنية وذات صلة لأغراض إعداد التقارير. ولفت الأنظار إلى لجنتين هامتين من هذه اللجان - لجنة الميزانية ولجنة المعايير - لا تشاركان في تنفيذ القرار الصادر من الجمعية العامة. وكرر الوفد مجدداً أن هاتين اللجنتين معنيتين بتنفيذ توصيات جدول أعمال التنمية وينبغي أن يقدمتا التقارير عن مساهماتهما.

175. وكرر وفد بلجيكا متحدثاً باسم "المجموعة باء" مجدداً موقف المجموعة الثابت وهو عدم خضوع أي من لجنة الميزانية أو لجنة المعايير إلى آلية التنسيق. وشدد الوفد على أن آلية التنسيق لم تلزم جميع اللجان بإعداد تقارير على الإطلاق ولم يتم تلزيم إعداد التقارير إلا للجهات المعنية فقط. وقال الوفد إن هذا الأمر واضح تماماً من خلال الإشارة ضمناً إلى وجود جهات غير ذات صلة أو ليست معنية فيما يتعلق بجدول أعمال التنمية. ومع ذلك، أعرب الوفد عن استعداده لمواصلة المناقشات بشأن الواجهة المزعومة لتضمين لجنة المعايير في تنفيذ توصيات جدول أعمال التنمية. إلا أن الوفد يرى أنه سيكون من المناسب الاشتراك في تلك المناقشات فقط على هامش لجنة المعايير وعلى شرط عدم تأثير تلك المناقشات على عمل اللجنة.

وشدد الوفد على أن لجنة التنمية ليست هي المحفل المناسب لإجراء تلك المناقشات. ومضى يقول، وكما ذكرت "المجموعة باء" مراراً من قبل، فإن الأمر متروك لهيئات الويبو لإقرار مدى صلتهم بجدول أعمال التنمية. وأشار إلى الاقتراح الخاص بإعداد نسق منظم لإعداد التقارير، وقال إن النظام الحالي لإعداد التقارير ناجح جداً، وقد سبق للوفد الإشارة إلى ذلك من قبل. وأضاف بأنه نظام يتسم بالمرونة، ولهذا، لا يرى الوفد استحقاقاً لإعداد تنسيق جديد للتقارير.

176. وأعرب وفد إمارة موناكو عن تأييده للبيانات التي أدلى بها وفد بلجيكا باسم "المجموعة باء"، وقال إنه راض تماماً عن تنفيذ آلية التنسيق. وأضاف بأنها ترتقي إلى مستوى التوقعات وتعكس أنشطة جميع هيئات الويبو التي اعتُبرت ذات صلة بتنفيذ التوصيات. وهنا الوفد هيئات الويبو على تنفيذها تلك التوصيات. ومضى يقول إنه أثبت هذا صحة المسار الذي سلكوه. وأشار إلى البيان الذي أدلى به وفد بلجيكا بالنيابة عن "المجموعة باء"، وقال تقضي طبيعة وعمل لجنة الميزانية بقيامها بالفعل بإعداد تقارير خاصة بتنفيذ أنشطة الويبو ومن ضمنها الأنشطة المرتبطة بتنفيذ جدول أعمال التنمية. ولفت الوفد الأنظار إلى أنه في حالة تكليف لجنة الميزانية بإعداد تقارير مغيرة عن التقارير العادية التي تصدرها في سياق عملها كي تقدمها إلى آلية التنسيق، فلن يسفر إلا عن ازدواجية في العمل وهو ما ينبغي تجنبه. وقال أشار قرار الجمعية العامة الخاص بالآلية التنسيق إلى الحاجة إلى تجنب الازدواجية ودعا إلى استخدام الهياكل القائمة. وكرر الوفد التعليق الذي أدلى به وفد بلجيكا بأن الأمر متروك للجان ذاتها لتقرر ما إذا كانت ذات صلة بالتنمية من عدمه. وأنهى كلمته قائلاً بأن لجنة التنمية ليست هي المحفل المناسب لمناقشة هذا الأمر.

177. وأعرب وفد سويسرا عن تأييده للبيانات التي أدلى بها وفد بلجيكا باسم "المجموعة باء"، وتوجه بالشكر إلى الأمانة لإعدادها وثيقة هذا البند من جدول الأعمال، وقال إن الوثيقة تتطابق تماماً مع احتياجات الممارسة. وعلى ضوء الوثيقة الحالية، رحّب الوفد بالعمل الذي أجرته اللجان. وقال لقد اعتُبرت تلك اللجان في العام الماضي ذات صلة فيما يتعلق بالآلية التنسيق لتغطيتها أنشطة التنمية فضلاً عن القضايا المرتبطة التي تقع في دائرة اهتماماتها. وأعرب عن رضاه التام فيما يتعلق بتنفيذ آلية التنسيق حيث حققت متطلبات القرارات التي تم اتخاذها والاحتياجات التي تم توصيفها وتحديدها لها. وكرر الوفد ما قاله من أن لجنة الميزانية غير ذات صلة بالآلية التنسيق وينبغي ألا تكون جزءاً منها. وقد تم تقديم تفسير لعدم اعتبار لجنة المعايير معنية بالآلية التنسيق من قبل وتجدر الإشارة بانطباق نفس الأسباب على لجنة الميزانية. وأكد الوفد على أن الأمر متروك لكل لجنة على حده لإقرار ما إذا كانت ذات صلة بالآلية التنسيق من عدمه، وكان هذا هو السبب في وجوب وجود بند مخصص لهذا الغرض كل عام. وفيما يتعلق بإعداد التقارير، أعرب الوفد عن رضاه عما تم إنجازه حتى الآن.

178. وعبر وفد الجزائر عن تأييده للبيان الذي أدلى به وفد البرازيل ومصر باسم مجموعة جدول أعمال التنمية ومجموعة البلدان الأفريقية على التوالي. وتوجه بالشكر إلى الأمانة على الوثيقة CDIP/10/12، التي تضمنت البيانات التي أدلت بها الوفود المختلفة بشأن مساهمة كل لجنة في تنفيذ توصيات جدول أعمال التنمية. ووصف الوفد سياق تسلسل المناقشات. أولاً، صدر قرار الجمعية العامة في عام 2010 بشأن آلية التنسيق لهيئات الويبو، وتعلق هذا القرار بمساهمة تلك الهيئات في تنفيذ جدول أعمال التنمية. وثانياً، ظهرت مسألة "تنفيذ" الآلية. وشارك عدد محدود من الوفود في بعض اللجان بتعليقاتها مع غيرهم من الوفود الأخرى داخل اللجنة المعنية حول مساهمة تلك اللجنة في تنفيذ جدول أعمال التنمية. بيد أنه لم تُعقد أي مناقشات في أعقاب البيانات التي تم الإدلاء بها داخل تلك اللجان كما لم تُعلق بعض الوفود الأخرى على تلك البيانات. وهكذا، لفت الوفد الأنظار إلى تنفيذ قرار الجمعية العامة في بعض اللجان فقط بالقدر الذي تضمنته بيانات بعض الوفود بها والتي تضمنت ما ارتأته كمساهمة من تلك اللجنة في سياق تنفيذ جدول أعمال التنمية. وعلى هذا النحو، صرح الوفد بعدم قناعاته بتنفيذ قرار الجمعية العامة على النحو الأمثل. ومضى يقول إنه علق أهمية كبيرة على الآلية وقد أصر على تطبيقها. وعلى الرغم من مرور ما يقرب من ثلاث سنوات من تاريخ اعتمادها إلا أنها لم تُنفذ بعد. وقال هناك لجتان لم تعتمد الآلية حتى ذلك الوقت، وهما لجنة الميزانية ولجنة المعايير. كما رأى الوفد أيضاً أن اللجان التي اعتمدت الآلية لم تقم بتنفيذها فعلياً. وفي الختام، أيد الوفد الاقتراحات المقدمة من وفدي مصر والبرازيل الرامية إلى تعزيز تقارير اللجان التي اعتمدت الآلية وشدد على أهمية إيلاء بعض الفكر بغية تعزيز الآلية.

179. وضم وفد ألمانيا صوته إلى البيان الذي أدلى به وفد بلجيكا باسم "المجموعة باء"، وقال إنه لا يرى أيضا ضرورة لإدراج لجنة الميزانية ولجنة المعايير في آلية التنسيق.
180. وأعرب وفد كوبا عن تأييده للبيان الذي أدلى به وفدا البرازيل ومصر باسم مجموعة جدول أعمال التنمية ومجموعة البلدان الأفريقية على التوالي. وأبرز الوفد أهمية تطبيق آلية التنسيق والطرائق ذات الصلة لجميع هيئات الويبو بما في ذلك لجنة الميزانية ولجنة المعايير.
181. وأعلن وفد جنوب أفريقيا عن تأييده البيانات التي أدلت بها مجموعة البلدان الأفريقية ومجموعة جدول أعمال التنمية وسلط الأضواء على مسألتين. أولاً، لفت الانتباه إلى حقيقة عدم توفر قائمة بالهيئات ذات الصلة في اللجنة حتى ذلك الوقت. ومضى يقول لقد نما إلى علمه إشارة بعض الوفود إلى الاتفاق فيما بينهم على اعتبار بعض اللجان معنية، وقد نال هذا الاعتبار رضا هؤلاء الوفود، بينما أعلن عن عدم تذكره الاتفاق أو الاضطلاع بهذا الأمر. كما أشار أيضا إلى أنه وبالنظر إلى اللجان التي تمارس إعداد تقارير لصالح آلية التنسيق، فإن بعض الوفود قد أشارت إلى أن عدم جواز استخدام بند جدول الأعمال كسابقة حيث إن إعداد التقارير كان يتم على أساس يتناسب مع غرض محدد. وصرح بأن القرار الذي اتخذته الجمعية العامة بشأن آلية التنسيق لم يتم تنفيذه. ثانيا، ذكر الوفد أن آلية التنسيق مكونة من عناصر مختلفة وتتضمن عدداً من النقاط. وأشار إلى أحد هذه النقاط والتي ألزمت المدير العام بأن يرفع تقاريراً إلى اللجنة عن موقف التقدم المحرز في تنفيذ توصيات جدول أعمال التنمية، وهذا هو ما يقوم المدير العام بتنفيذه. ولفت الأنظار إلى حقيقة أن تقارير المدير العام هذه تتضمن أنشطة لجنة الميزانية. وقال إنه لا يتفهم سبب قيام المدير العام بتقديم تقارير عن أنشطة لجنة الميزانية إذا كانت هذه اللجنة لا تُعتبر وثيقة الصلة بجدول أعمال التنمية، حيث جاء في عنوان التقرير، "تقرير المدير العام بشأن تنفيذ جدول أعمال التنمية". وأشار كذلك إلى تضمين موضوع المعايير أيضا في تقرير المدير العام. وهكذا، بَرَّ الوفد عدم اقتناعه بالحجج التي طُرحت من قبل بعض الوفود. ومضى يقول إنه استمع للحجج نفسها منذ اعتماد آلية التنسيق. والتفت الوفد إلى الوثيقة CDIP/10/12، وقال إن هناك العديد من المجالات التي يمكن مناقشتها. كما قال أيضا لقد تضمن القرار الخاص بآلية التنسيق نقطة محددة نصت على إمكانية قيام اللجنة بإصدار تعليمات لهيئات الويبو المعنية لتحديد الوسائل التي يمكن عن طريقها دمج توصيات جدول أعمال التنمية في عمل تلك الجهات وحثها على تنفيذ التوصيات وفقا لذلك؛ وهو ما لم تفعله اللجنة. وأضاف قائلاً لم تلتزم جميع الهيئات المعنية بتقديم تقارير إلى اللجنة. وعبر الوفد عن رأيه قائلاً إنه وعلى الرغم من استلام اللجنة لتقارير مقدمة من بعض الهيئات، إلا أن اللجنة لم تتحرك إلى أن يتم حل إشكالية الهيئات التي يتعين عليها تقديم تقارير. وأعرب عن اعتقاده في وجوب الاضطلاع بهذا الأمر على مستوى الجمعية العامة حيث إن الأمر يتعلق بقرار صادر عنها. وأعلن عدم موافقته على الحجة القائلة بأن الأمر متروك لكل لجنة لإقرار ما إذا كانت معنية بعمل آلية التنسيق من عدمه ولم يشارك في هذا الرأي. ومضى يقول ليس من حق اللجنة أن تقرر ما يسند لها من أعمال وتكليفات، حيث يسند لكل لجنة التكليفات بواسطة الجمعية العامة، وهي الجهة الرئيسية المناط بها إصدار القرارات في الويبو. وقال يتعين رفع الأمر إلى مستوى الجمعية العامة حيث تدور المناقشات في دوائر مفرغة ولم يتم التوصل بعد إلى أي حل. وأضاف قائلاً هناك حاجة إلى إحراز تقدم في تحديد الهيئات المعنية كي تتمكن اللجنة من المضي قدماً في بعض النقاط الواردة في القرار الصادر بخصوص آلية التنسيق. وكرر الوفد ما قاله في شأن إعداد التقرير، وقال يجب على التقرير أن يكون سهل الاستخدام، وعبر عن عدم رضاه عن التنسيق الحالي للتقرير. ومضى يقول يجب أن يتسم التقرير بسهولة الاستخدام كي تتمكن اللجنة من المضي قدماً وتنفيذ بعض النصوص الواردة في القرار الصادر بشأن آلية التنسيق.

182. وقال وفد باكستان إن وفد جنوب أفريقيا معه كل الحق في الإشارة إلى الدائرة المفرغة التي تدور فيها اللجنة بشأن هذه المسألة. وأشار إلى التعليق الذي أدلى به وفد إمارة موناكو بقيام لجنة الميزانية بالفعل برفع تقارير بخصوص كيفية تنفيذ أنشطة التنمية، وفي حالة تضمينها كجزء في آلية التنسيق، فإن هذا من شأنه أن يُحدث ازدواجية في العمل. وأكد الوفد على عدم سعي أي وفد في طلب يتسبب في حدوث ازدواجية في العمل، فقد تمثل الطلب في اعتبار لجنة الميزانية ذات صلة بآلية التنسيق كما تم تعزيز هذا الطلب أيضا من قبل بعض الوفود الأخرى. وأعرب بحكم نظرته العملية للأمر عن اعتقاده

في صعوبة التوصل إلى اتفاق بشأن هذه المسألة في تلك المرحلة. ومع ذلك، فقد عبّر الوفد عن أهمية استخدام الوثيقة CDIP/10/12، حيث لا معنى في وجود تلك الوثيقة مع عدم الاستعانة بها. واختتم كلمته قائلاً يتعين استخدام البيانات وتحتاج الدول الأعضاء إلى الاتفاق فيما بينها على كيفية استخدام تلك البيانات والاسوف تضطر اللجنة إلى إحالة هذا الأمر إلى الجمعية العامة.

183. وقال وفد فنزويلا إنه يتعين تطبيق آلية التنسيق على كافة اللجان في المنظمة حيث لم يتضمن القرار الصادر بشأن آلية التنسيق أي تفرقة بين مختلف الجهات فيما يتعلق بالتنفيذ وإن الأمر لا يجب أن يُترك للجنة للاجتهاد وتقديم أي تفسيرات في هذا الصدد. ورأى الوفد أن اللجان مثل لجنة الميزانية، والمعتقد أنها خارج نطاق آلية التنسيق، تسهم مساهمة كبيرة في سياق تنفيذ جدول أعمال التنمية، ويرجع هذا إلى اعتماد لجنة الميزانية إلى حد كبير على البرامج التي تضطلع بها المنظمة في إطار التنمية.

184. وأعلن وفد كندا تأييده للبيانات التي أدلت بها المجموعة باء والوفود من إمارة موناكو وسويسرا. والتفت الوفد إلى لجنة الميزانية ولجنة المعايير، وقال إنه يعتقد في عدم ارتباط هاتين اللجنتين بعمل آلية التنسيق، وإن الأمر متروك للجان ذاتها لاتخاذ القرار بشأن ارتباطها بأعمال آلية التنسيق من عدمه.

185. وأعرب وفد المملكة المتحدة عن تأييده للتعليقات التي أدلى بها وفد بلجيكا باسم "المجموعة باء". وعبّر عن اعتقاده الراسخ بأن آلية إعداد التقارير المستخدمة حالياً كافية وتفي بالغرض.

186. وقال وفد الاتحاد الروسي إن الأمر يرجع إلى كل لجنة من لجان الويبو لاتخاذ ما تراه من قرارات بشأن الطريقة التي تقدم بها التقارير بشأن هذا البند. ومضى يقول إنه راضٍ تماماً عن طريقة إعداد وتقديم التقارير الحالية في هذه المرحلة، وتوجه بالشكر إلى الأمانة لإعدادها وثيقة متميزة.

187. وأيد وفد اليابان البيان الذي أدلى به وفد بلجيكا باسم "المجموعة باء"، وردد الوفد التعليق الذي أدلى به وفد بلجيكا بأن لجنة التنمية ليست هي المحفل المناسب لإجراء هذه المناقشة. وأشار إلى أنه لا يزال هناك الكثير من البنود المتبقية على جدول الأعمال، بما في ذلك العديد من المشاريع التي تتطلب التقييم أو المناقشة من جانب اللجنة. وأنهى كلمته قائلاً، ينبغي أن تُركز اللجنة على تلك القضايا في إطار زمني يتسم بالفاعلية والكفاءة.

188. وأيد وفد فرنسا البيانات التي أدلى بها وفد بلجيكا باسم "المجموعة باء"، وقال إنه يرى أن الآلية الحالية مرضية وكافية.

189. وتلا الرئيس الخلاصة المقترحة فيما يتعلق بهذا البند للنظر فيها من قبل اللجنة. وتضمنت الخلاصة ما يلي: "في إطار الوثيقة CDIP/10/12، ناقشت اللجنة توصيف مساهمة مختلف هيئات الويبو في تنفيذ ما يعينها من توصيات جدول أعمال التنمية وطُرح آراء مختلفة فيما يتعلق بمصطلح "الهيئات ذات الصلة" وهيكل الوثيقة".

190. وتوجه وفد مصر بالشكر إلى الرئيس على الخلاصة المقترحة. وأقر الوفد بحقيقة وجود آراء متباينة بشأن هذه المسألة، لا سيما بين أعضاء "المجموعة باء" وأعضاء مجموعة البلدان الأفريقية ومجموعة جدول أعمال التنمية وآخرون. ومع ذلك، أبدى الوفد رغبته في التماس حل فعال لهذه المسألة وأكد على مناقشتها في لجنة التنمية وغيرها من اللجان الأخرى. كما طُرح أيضاً في الجمعية العامة. ولهذا، لفت الوفد الأنظار إلى أهمية الوضوح فيما يتعلق بأفضل السبل لمعالجة هذه المسألة. وقال إنه يرى في حالة مواجهة اللجنة مشكلة ما، فينبغي عليها محاولة حلها فوراً وعدم إرجائها للنظر فيها فيما بعد. ولهذا، أعلن عن رغبته في التوصل إلى قرار فعال فيما يتعلق بمناقشة هذا الأمر والوصول إلى حل.

191. واستفسر الرئيس عما إذا كان وفد مصر، بخلاف ما صرح به، قد وافق على الخلاصة المقترحة الذي تلاها.



192. ورد وفد مصر قائلاً بأنه أقر بأن الخلاصة المقترحة قد سجلت التباين في وجهات النظر. ومع ذلك، فما يزال هناك أيضاً الموضوع الأساسي المتمثل في قرار الجمعية العامة والذي يتطلب وضعه حيز التنفيذ. وقال الوفد لا ينظر العديد من الوفود إلى الأمر على هذا النحو. وعلى هذا الأساس، ينبغي إلقاء الضوء على التنفيذ الفعال لهذا القرار في ثنايا الخلاصة المقترحة.

193. ولفت وفد جنوب أفريقيا الأنظار إلى أنه قد أثار عدة نقاط في وقت سابق. كما تطرق أيضاً إلى قائمة الهيئات ذات الصلة بصرف النظر عن هيكل الوثيقة. وأعرب عن تفهمه بأن القائمة في حاجة إلى مناقشة وأبدى رغبته في الاستماع إلى وجهات نظر الوفود الأخرى بشأن هذا الأمر، لا سيما في وجود رأي آخر مفاده إن اللجنة قد اتخذت على ما يبدو قراراً في شأن الهيئات ذات الصلة. كما أعرب عن تفهمه في أنه لم يكن هناك أي اتفاق من هذا القبيل وأبدى رغبته في مواصلة مناقشة هذه المسألة. وأعلن عن اتفاقه مع وفد مصر على ضرورة اتخاذ قرار محدد في هذا الشأن، وينبغي أن يكون في أقرب وقت. وذكر أنه قد ألمح أيضاً إلى حقيقة أن الجهة التي أصدرت التكليف هي الأمانة العامة. ولهذا، ربما كان من المناسب للجنة العودة إلى الجمعية العامة لإيجاد حل لمسألة الهيئات ذات الصلة. وشدد على عدم قدرة اللجنة على تنفيذ قرار الجمعية العامة على نحو صحيح إذا لم يتم حل هذه المسألة. ولفت الأنظار إلى عدم صدور أي رد فعل فيما يتعلق بالنقاط التي أُثيرت. وقال إنه إذا لم يتحرك الأعضاء، فيعني هذا وجوب إدراج ذلك في الخلاصة المقترحة من الرئيس، حسب الاقتضاء. واستطرد قائلاً في حالة توجه اللجنة نحو المضي قدماً فيما يتعلق بقرار الجمعية العامة، فيمكن دعوة الدول الأعضاء لتقديم مقترحات بشأن قائمة هيئات الويبو ذات الصلة التي يجب أن تقدم تقاريراً إلى الجمعية العامة؛ ومضى يقول، عندئذ سيكون للجنة نقطة انطلاق لبدء المناقشات.

194. وأبدى وفد بلجيكا متحدثاً باسم "المجموعة باء" رغبته الأيكة في النظر والتدبر في الصياغة المقترحة من الرئيس في البداية. ولفت الأنظار إلى ملاحظاته السابقة. وعند هذه النقطة، صرح بعدم قبوله الرجوع إلى الجمعية العامة. ومضى يقول لقد أوضح الوفد مراراً وتكراراً أن الأمر متروك لهيئات الويبو لتحديد مدى ارتباطها بالية التنسيق. وتبته إلى استخدام الرئيس صياغة جيدة ومتوازنة. وقد وافقت اللجنة على ألا تتفق. وأنهى كلمته قائلاً إنه لا يرغب في هذه المرحلة في المضي قدماً بعد من ذلك.

195. وشكر وفد البرازيل، متحدثاً باسم مجموعة جدول أعمال التنمية، الرئيس على الصياغة المقترحة بشأن قرار اللجنة المتعلق بهذه المسألة. وأشار إلى إعراب العديد من الوفود عن مخاوف بشأن ما إذا كان التكليف الصادر من الجمعية العامة فيما يتعلق بالية التنسيق قد تم الوفاء به على نحو صحيح. ولفت الأنظار إلى عدم موافقة العديد من الوفود على مقولة أنه قد تم الوفاء بمتطلبات التكليف. وبالإضافة إلى وجهات النظر المتباينة فيما يتعلق بالهيئات ذات الصلة، أشار الوفد إلى أن الاقتراح المقدم كان بغرض إعداد تقرير أكثر تنظيماً، وقد أيدت مجموعة جدول أعمال التنمية أيضاً هذا الاقتراح. وقال لم يشر مشروع الخلاصة المقدم من الرئيس إلى مختلف الآراء التي أُبدت بشأن تنفيذ التكليف الصادر من الجمعية العامة. واختتم كلمته معبراً عن شكوكه في تنفيذ تكليف الجمعية العامة؛ وهو شعور يشاركه فيه بعض الدول الأعضاء الأخرى كما وضح من مداخلاتها.

196. وأعلن وفد سويسرا عن تأييده للبيان الذي أدلى به وفد بلجيكا باسم "المجموعة باء"، وأشار الوفد إلى استجابة مجموعته لمختلف النقاط. وبالنسبة لموضوع الهيئات ذات الصلة، قال الوفد أكد أعضاء "المجموعة باء" على أن الأمر يرجع إلى كل لجنة كي تقرر مدى ارتباطها وصلتها بالية التنسيق، وأن هذا المسألة لا ينبغي أن تهمين على مناقشات اللجنة. وأعرب عن اعتقاده في استجابة اللجنة وردها على كافة النقاط التي أُثيرت، كما أن الخلاصة المقترحة من الرئيس كانت انعكاساً صادقا للمناقشات التي جرت صباح ذلك اليوم.

197. وأقر وفد جنوب أفريقيا بوجود تباين في الآراء بشأن هذه المسألة. بيد أنه شدد على أهمية التوصل إلى حل لهذه المسألة نظراً لصدور قرار الجمعية العامة في إطار لجنة التنمية. ولفت الأنظار إلى الخلفية التاريخية لهذا القرار حيث نوقشت

هذه المسألة في الدورة الثالثة للجنة. ثم اقترح وجوب مناقشة الركيزة الثانية في التكليف الصادر إلى لجنة التنمية. ونصت هذه الركيزة على الحاجة إلى رصد وتقييم ومناقشة تنفيذ جميع التوصيات وإعداد وتقديم التقارير بشأنها. ودُعيت بعض البلدان إلى تقديم اقتراحات. وفي الدورة الرابعة، طرحت وفود كل من باكستان والبرازيل والجزائر اقتراحاً مشتركاً بشأن آلية التنسيق. وفي الدورة الخامسة، وافقت اللجنة على وجوب إحالة هذه المسألة إلى الجمعية العامة. وتم التفاوض لاستصدار قرار في الجمعية العامة في عام 2010. وأوشكت اللجنة على الوصول إلى اتفاق خاص بقائمة الهيئات ذات الصلة في الدورة السادسة، بيد أن المناقشات توقفت عند ذلك الحد. وشدد الوفد على وجوب الانتهاء من هذا الأمر في أقرب وقت ممكن كما ينبغي دعوة الدول الأعضاء لتقديم مقترحات رسمية نظراً لأن المقترحات التي قُدمت في ذلك الوقت كانت في جلسات غير رسمية، ومن ثم، لم يتم تسجيل القوائم. وأكد الوفد مجدداً على إمكانية دعوة الدول الأعضاء لتقديم قوائم في الدورة التالية، وعلى إمكانية إحالة الأمر إلى الجمعية العامة عندئذ.

198. واختتم الرئيس المناقشات بشأن هذا البند.

### النظر في الوثيقة CDIP/10/7 - تقرير التقييم في المشروع المتعلق بتعزيز قدرات المؤسسات والمستخدمين في مجال الملكية الفكرية على كل من الصعيد الوطني ودون الإقليمي والإقليمي

199. افتتح الرئيس المناقشات بشأن التقرير التقييمي للمشروع المتعلق بتعزيز قدرات المؤسسات والمستخدمين في مجال الملكية الفكرية على كل من الصعيد الوطني ودون الإقليمي والإقليمي. ودعا الأمانة إلى تقديم الوثيقة.

200. قدمت الأمانة (السيد راجاويلينا) نظرة عامة لتقرير التقييم الوارد في الوثيقة CDIP/10/7. وأبلغت اللجنة تمام تنفيذ تقييم المشروع بواسطة شعبة التدقيق الداخلي والرقابة (IAOD)، وهي شعبة مستقلة تابعة للأمانة وبمساعدة خبير خارجي. وتضمن المشروع ثلاثة أهداف وهي: تعزيز قدرات المؤسسات والمستخدمين في مجال الملكية الفكرية على كل من الصعيد الإقليمي ودون الإقليمي. وبلغت الميزانية المخصصة للمشروع (3 091 000) فرنك سويسري، بالإضافة إلى مبلغ (2 209 000) فرنك سويسري مخصص لتكاليف غير مرتبطة بالموظفين، و (882 000) فرنك سويسري مخصص لتكاليف مرتبطة بالموظفين. وتم التوصل إلى ستة استنتاجات رئيسية استناداً إلى نتائج التقييم. أولاً، وبوجه عام، اتصف المشروع بالتصميم الجيد والإدارة الاحترافية. ومع ذلك، لوحظ بعض أوجه القصور في تصميم المشروع وكانت هناك بعض التحديات التي واجهت إدارة المشروع أثرت على الأداء العام للمشروع. وقد صُمم المشروع ونُفذ عن طريق دمج ثلاثة مشاريع منفصلة لا يربطها أي هدف عام كان من المستهدف تحقيقه من خلال أي منهم. وأدت عملية دمج ثلاثة مشاريع مستقلة قائمة بذاتها دون وجود هدف عام وشامل يجمعها إلى عدم تحقيق تآزر كما أدى إلى حالة من عدم تحقيق التنسيق الأمثل داخل الويبو. ولم يكن هناك تواصل على نحو كاف ما بين فريق إدارة المشروع ومديري المشروعات وأصحاب المصلحة. وعانى أصحاب المصلحة من عدم توفر معلومات عن مراحل تطور المشروع لبعض الأنشطة المحددة. وثانياً، على مستوى النواتج المستهدفة، كان أداء المشروع جيداً إلى حد معقول، مع تنفيذ أو الانتهاء من تنفيذ نصف النواتج المتوقعة من المشروع على الأقل، كما تم تنفيذ أو الانتهاء من نسبة 30 بالمائة أخرى بصورة جزئية. وعلى هذا النحو، حقق المشروع مساهمة جوهرية وأفاد المستفيدين المستهدفين. وثالثاً، على مستوى النتائج، لم تتحقق سوى نتيجة واحدة فقط وهي الخاصة بمكون استراتيجيات الملكية الفكرية بشكل جوهري من بين النتائج الثلاث المأمولة، إذ لم تتحقق النتيجة الأخرتان. وكان ذلك بسبب عدم وجود استراتيجيات للتخفيف من حدة المخاطر، وأيضاً بسبب حقيقة التحديد السيئ للنتائج أو المبالغة فيها بالنسبة لهذا النوع من المشاريع مع عدم ملاءمة الوقت المخصص. أما بخصوص مكون الشركات الصغيرة والمتوسطة، فبينما أُحرز تقدم في تطوير المنهجيات والأدوات وفقاً للتوقيتات المحددة، تأخرت المرحلة التجريبية بسبب بطء استجابة البلدان المختارة. ورابعاً، اتسمت أهداف وأنشطة المشروع بوثاقة الصلة تماماً بالمستفيدين المستهدفين وغيرهم من أصحاب المصلحة. وسجل المشروع درجة عالية في الواجهة وموثوقية الصلة بسبب الإجراءات المستخدمة في إعداد وتطوير المشروع وأيضاً بسبب الأنشطة الرئيسية التي اختيرت للتنفيذ. وقد ساعدت الإجراءات التفاعلية للجنة التنمية في تصميم المشروع على تأكيد وثاقة الصلة للمشروع

بالنسبة لأصحاب المصلحة الرئيسيين. وخامساً، بمقارنة المستوى العام لأداء المشروع (إنتاج 80 بالمائة من منتجات المشروع أو استكمال مراحل إنتاجها أو إنتاجها على نحو جزئي) باستغلال (48,7 بالمائة) من الميزانية. وعلى وجه العموم، نُفذ المشروع بطريقة فعالة من حيث التكلفة، وتحققت قيمة للأموال المنصرفة. وسادساً، توفرت فرصة جيدة وعلى نحو معقول لتحقيق آثار دائمة استثماراً لنتائج المشروع. وعلى الرغم من عدم التمكن من تقييم الأثر الكامل للمشروع أثناء إجراء التقييم، إلا أن هناك بعض العلامات التي أوضحت قدرة المشروع على تحقيق آثار دائمة. فعلى سبيل المثال، حظيت المهجيات والأدوات التي وُضعت في إطار المشروع بالفعل بالقبول العام ليس فقط بين البلدان الرائدة ولكن أيضاً فيما بين الدول الأعضاء الأخرى. واستناداً إلى الدروس المستخلصة، خلص التقييم إلى خمس توصيات. أولاً، ينبغي تصميم وتنفيذ المشاريع الجديدة بأسلوب أكثر صرامة. ويتعين تحديد هدف محدد وشامل ونهائي للمشاريع فضلاً عن وضوح الافتراضات وتوفير استراتيجيات للتخفيف من حدة المخاطر واستراتيجية لتنفيذ الاتصالات وخطة للانتقال بين المراحل. وثانياً، ومن منظور النتائج، ينبغي توفر ارتباط واضح ومنطقي بين النواتج والنتائج للمشاريع الجديدة، كما ينبغي النظر في استخدام إطار منطقي في هذا الصدد. ولتجنب الانفصال بين منتجات ونواتج المشروع، وأيضاً لضمان تحقيق نتائج معبرة عن طموحات تتسم بالواقعية، ينبغي إيلاء الاعتبار الواجب لاستخدام أطر منطقية أو إيجاد طريقة أخرى لضمان توفير ارتباط بين كل من النواتج والنتائج والأثر المحقق. واشتمل ذلك على دلائل تشير إلى كيفية قيام استراتيجيات التنفيذ المختارة بضمان تحقيق منتجات تؤدي إلى النتائج والآثار المتوقعة. وعندما يكون هناك مكونات مختلفة للمشروع لا يمكن ربطها على نحو منطقي أو واقعي بالهدف الرئيسي، عندئذ، ينبغي تنفيذ هذه المكونات كمشاريع منفصلة حتى لو كانت تلك المكونات مشتقة من توصية واحدة من توصيات جدول أعمال التنمية. وثالثاً، ينبغي مواصلة الإجراءات التفاعلية لتطوير المشاريع وتشجيعها حيث إنها تضمن وجهة وموثوقية المشاريع. ورابعاً، من أجل التقييم الصحيح ومعرفة ما إذا كان المشروع يحقق الفعالية من حيث التكلفة، ينبغي تنفيذ نظام يسمح بالرصد وإعداد التقارير ورفعها بشأن أنشطة محددة في الويبو (حالياً في مجال التنمية). كما ينبغي أيضاً قيام مديري المشاريع ببذل الجهد، وتوجيه بعض من هذا الجهد في مراقبة المشروع، ومتابعة النفقات وفقاً لفئات التكاليف والأنشطة في المشاريع التي تم اعتمادها. وخامساً، لتحقيق استدامة طويلة الأجل، ينبغي وضع خطة انتقالية لدمج مبادرات المشاريع مع مشاريع البرنامج والميزانية العادية أو لنقل مسؤولية الأنشطة أو متابعتها للدول الأعضاء المستفيدة. وكان هناك أدلة قوية على أن العمل المضطلع به في إطار المشروع ينطوي على إمكانية لتحقيق آثار إيجابية على المدى الطويل. وستواصل شعبة التدقيق الداخلي والرقابة مراقبة تنفيذ التوصيات على أساس منتظم. وفي ختام الكلمة، نقلت شكر شعبة التدقيق الداخلي والرقابة للخبير الخارجي ولشعب المنظمة المختلفة لما أبدوه من تعاون مميز أثناء التقييم.

201. وأشار وفد مصر متحدتاً بالنيابة عن مجموعة البلدان الأفريقية إلى أن التقرير تضمن نتائج التقييم المنفذ من قبل شعبة التدقيق الداخلي والرقابة، وهي شعبة من شعب الأمانة العامة، بمساعدة خبير خارجي. ولفت الوفد الأنظار إلى تاريخ الموافقة على المشروع في الدورة الثالثة للجنة في شهر أبريل 2009 وتمثلت الأهداف الرئيسية لهذا المشروع في تعزيز القدرات المؤسسية الوطنية في مجال الملكية الفكرية على المستوى الإقليمي ودون الإقليمي وتعزيز المؤسسات الداعمة للملكية الفكرية وللشركات الصغيرة والمتوسطة. ومضى يقول إن الوفد شارك مشاركة كاملة في الاستنتاجات الرئيسية الستة التي تم التوصل إليها على أساس النتائج وعلى ضوء التقييم الذي تم للمشروع من قبل الخبراء. وعبر الوفد عن أسفه في عدم تحقيق أي من النتائج الثلاث المتوقعة على نحو كامل على الرغم من حقيقة طول الفترة المخططة للمشروع والتي بلغت ثلاث سنوات. وقال لم تتحقق بشكل ملموس سوى نتيجة واحدة فقط، وهي تلك المتصلة بمكون استراتيجيات الملكية الفكرية. أما بخصوص النتيجة الأخيرة فإن التان لم تتحققاً، فتشملان الإنشاء الناجح لآلية إقليمية/دون إقليمية للتعاون في مجال الملكية الفكرية والإدماج الناجح للملكية الفكرية في الاستراتيجيات التجارية للشركات الصغيرة والمتوسطة في البلدان/الأقاليم المستهدفة. واستناداً إلى الدروس المستفادة والتوصيات، ومع مراعاة الغرض العام من جدول أعمال التنمية والأهداف التنظيمية الأوسع نطاقاً في الويبو، أعربت المجموعة عن تأييدها للتوصيات الخمس التي قدمها الخبراء. كما دعت المجموعة أيضاً إلى اتخاذ إجراءات فورية فيما يتعلق بتنفيذ هدي المشروع. واللذان يتضمنان تعزيز القدرات المؤسسية على المستوى الإقليمي ودون الإقليمي من خلال التعاون لتسهيل الإدارة الفعالة للبحث وفحص طلبات الملكية الفكرية من خلال عمل تشاركي أو تجميع للموارد، وتعزيز

قدرات المؤسسات الداعمة للملكية الفكرية وللمؤسسات الصغيرة والمتوسطة كي تتمكن هذه المؤسسات من التصدي بصورة أفضل لاحتياجات الشركات الصغيرة والمتوسطة.

202. وأعرب وفد إسبانيا عن تقديره للتركيز على استدامة النتائج. وذكر أنه دائماً ما كان يؤكد على أهمية التركيز بشكل خاص على عنصر الاستدامة عند اعتماد وتنفيذ المشاريع بغية تحقيق آثار لهذه المشاريع على المدى البعيد. ومضى يقول إن الهدف النهائي لهذه المشاريع هو السماح للبلدان المستفيدة بمواصلة تلك الأنشطة أو لمتابعة استمرارية عملها دون الحاجة إلى مساعدة خارجية في المستقبل. وأبرز أيضاً الحاجة إلى إيجاد أوجه تآزر بين مختلف شعب المنظمة من أجل الوصول إلى تنفيذ أمثل للمشاريع. واستطرد قائلاً يتطلب هذا إدخال تحسينات في تنظيم وإدارة المشاريع التي وافقت عليها اللجنة. وطلب الوفد توضيحات بشأن هوية الخبير الاستشاري الخارجي وخلفيته العلمية، فضلاً عن المعايير المستخدمة لتحديد الخبراء الاستشاريين.

203. وأعرب وفد الولايات المتحدة الأمريكية عن تقديره للتقرير المفيد الذي أعدته شعبة التدقيق الداخلي والرقابة بشأن هذا المشروع الهام لبناء قدرات المؤسسات والمستخدمين في مجال الملكية الفكرية. وعبر عن اعتقاده في أن المفاهيم الدافعة للمكونات الثلاثة - وهي خلق منهجية مفيدة للبلدان لتطوير استراتيجيات للملكية الفكرية ودعم التعاون الإقليمي بشأن إدارة الملكية الفكرية وزيادة فهم دور الملكية الفكرية وأهميتها للشركات الصغيرة والمتوسطة - كانت جميعها مُصمّمة تصميماً جيداً وهي مكونات شديدة الأهمية بالنسبة للمؤسسات والمستخدمين في مجال الملكية الفكرية وهم في ميسر الحاجة لها. ومع ذلك، أعرب الوفد عن مخاوفه تجاه الاستنتاجات الواردة في تقرير شعبة التدقيق الداخلي والرقابة. ومضى يقول تم تخطيط مدة هذا المشروع في الأساس لتكون 24 شهراً، ولكنه ما زال تحت التنفيذ منذ شهر أبريل 2009. وأضاف بأنه يتفهم الإجراءات التفاعلية المشتركة التي تمت مع لجنة التنمية بغرض صقل المشروع وحدث بعض التأخيرات التي لم يكن من الممكن تجنبها، إلا أنه يود إلقاء الضوء على أهمية التفهم الأفضل للاستراتيجية والخط الزمني لمواصلة تنفيذ المشروع.

204. ودعا الرئيس الأمانة العامة للرد على الأسئلة التي طُرحت.

205. وتوجهت الأمانة العامة (السيد راجاويلينا) بالشكر إلى الوفود لما قدموه من تعليقات بشأن التقرير، وقالت إن بعض التعليقات كانت بشأن التوصيات. وكررت الأمانة القول مجدداً إن شعبة التدقيق الداخلي والرقابة سوف تتابع تلك التوصيات، لا سيما فيما يتعلق بتحسين أوجه التآزر والتوافق التعاوني داخل المنظمة وكذا البرامج الابتكالية لتمكين البلدان المستفيدة من الاستمرار في الأنشطة أو لمتابعة تنفيذ أغراضها دون الحاجة إلى طلب مساعدة خارجية في المستقبل. واستعانت الشعبة بخبير خارجي لمعظم التقييمات، ولم يكن لديها المصادر التي تمكنها من القيام بهذا العمل بمفردها. ولفتت الأنظار إلى نظام الاستعانة بالخبراء الاستشاريين والذي يقضي باختيار العناصر المطلوبة من خلال بحث واستيفاء لمعايير تنافسية، ومن بين معايير الاختيار الخبرات العملية السابقة. وقالت يتوفر للشعبة أيضاً قائمة بالأشخاص من ذوي الخبرات في مجال الملكية الفكرية. وقد تم الاستعانة بكل هذه العناصر في عملية اختيار الخبراء. وتم تحديد المواصفات والأعمال التي سيضطلع بها الخبير بواسطة مجموعة عمل في الشعبة. كما شاركت هذه المجموعة أيضاً في العمل مع الخبير ومساعدته عن طريق تقاسم العمل ومرافقته خلال زيارته التي قام بها. وأشارت الأمانة إلى بعض النقاط التي أثرت فيما يتعلق بالاستدامة، ومضت تقول إن استدامة النتائج لهي من الأمور الهامة والحاسمة لتحقيق المحافظة على نتائج المشروع والإبقاء عليها حتى بعد الانتهاء من المشروع. ويقدر ما يتعلق الأمر بمكون استراتيجيات الملكية الفكرية في المشروع، ووضعت منهجيات وأدوات وستحتاج للدول الأعضاء لمساعدتهم في القيام بأنشطة لإعداد استراتيجيات للملكية الفكرية. وكانت هذه هي إحدى الوسائل لتشجيع الاستدامة على المدى الطويل. كما كان ذلك من النتائج العملية أيضاً للمشروع. وأشارت الأمانة إلى التعليق الخاص بأوجه التآزر فيما بين الشُعَب المختلفة داخل المنظمة والإدارة الشاملة للمشروع. وقالت، وكما ورد في تقرير التقييم، كان من المعروف أن المشروع قد صُمم في البداية كثلاثة مشاريع مستقلة لا يربطها هدف رئيسي واحد. وهكذا، نخلص إلى ضرورة النهوض بمستوى تصميم المشاريع المستقبلية. وافتقد تصميم المشروع إلى هدف رئيسي جامع ومحدد. ونتيجة لذلك كان من

الصعب تحديد أوجه التآزر فيما بين مختلف العناصر. ومع ذلك، تمت الإشارة إلى المكونات الأخرى كلما ظهرت وثيقة صلة في سياق المستفيدين في البلدان الرائدة المشاركة في مكون استراتيجيات الملكية الفكرية للمشروع. وانتقلت الأمانة إلى موضوع الجداول الزمنية والتنفيذ المستقبلي، وقالت فيما يتعلق بمكون استراتيجيات الملكية الفكرية فإن ما لم يتحقق في إطار المشروع كان التنبؤ الفعلي لاستراتيجيات الملكية الفكرية من جانب الحكومات المعنية. ومع ذلك، لم تعتمد تلك العمليات على الجداول الزمنية التي تم تخطيطها لهذا المشروع. وأوضحت الأمانة أيضاً أنه وعلى الرغم من الموافقة على المشروع في شهر أبريل 2009، إلا أن التنفيذ لم يبدأ إلا في بداية عام 2010 وانتهى في الربع الأول من عام 2012. وقد تم الانتهاء من تنفيذ النشاط الأخير للمشروع في يناير 2012، على الأقل فيما يتعلق بمكون استراتيجيات الملكية الفكرية. وعلى الرغم من عدم اعتماد وتنفيذ الاستراتيجيات على نحو كامل، إلا أن المنهجيات والأدوات قد شكلت مساعدة لبعض البلدان - من بلدان غير مشاركة في المجموعة الأولية التي كان قوامها ست بلدان رائدة - على تنفيذ أنشطة مشابهة في بلدانهم.

206. وصرح وفد إكوادور بمشاركة بلاده في المكون المتعلق بالاستراتيجيات الوطنية للملكية الفكرية. وأبلغ الوفد للجنة أن إكوادور ما تزال في مرحلة إعداد استراتيجية للملكية الفكرية خاصة بها في البلاد. وأعرب عن اعتقاده في المساهمة الكبيرة التي قدمتها المنظمة إلى مكاتب الملكية الفكرية الوطنية حيث توفرت لديهم الآن المبادئ التوجيهية الأساسية فيما يتعلق بالعمل المطلوب في كل بلد بغية تعزيز القدرات الوطنية في الملكية الفكرية. وقال أيضاً إن من بين نتائج المشروع الإيجابية للغاية في الإكوادور العمل الذي أُضطلع به بخصوص "اليوم العالمي للملكية الفكرية"، حيث شارك أكثر من مائة شخص وممثلون عن مختلف القطاعات في الاجتماعات التي عُقدت في مدينتين. وقد أُلقي الضوء على أثر الملكية الفكرية على هذه القطاعات. وقد ساعد هذا الحدث في توفير معلومات كافية للعمل المستقبلي بغية تحقيق مزيد من التطوير للنظام. وتوجه الوفد بالشكر للأمانة لما قامت به من عمل متضمناً العمل المتعلق بالمنهجيات التي وُضعت في إطار المشروع. وأعرب عن اعتقاده في استمرار آثار المشروع على المدى الطويل. وأنهى كلمته قائلاً ينبغي تقاسم المنهجيات من أجل تكرار تجربة المشروع في بلدان أخرى.

207. وقال وفد جمهورية مولدوفا إن بلاده شاركت أيضاً في المشروع المتعلق بالاستراتيجيات الوطنية للملكية الفكرية. وشكر الوفد المنظمة على مساهمتها في إعداد وتطوير الاستراتيجية الوطنية للملكية الفكرية في بلاده. وأعرب عن أمله في أن تحقق الخبرة المكتسبة لجمهورية مولدوفا فائدة للبلدان الأخرى. وأعلن عن إعداد استراتيجية وطنية للملكية الفكرية في بلاده وأنها حالياً تحت تصرف الحكومة. وأضاف قائلاً لم تعتمد عملية إعداد وتطوير الاستراتيجية على مكتب الملكية الفكرية. وأنهى كلمته بالتعبير عن أمله في اعتماد تلك الاستراتيجية في القريب العاجل.

208. وأعرب وفد جنوب أفريقيا عن تأييده للبيان الذي أدلت به مجموعة البلدان الأفريقية بشأن تقييم المشروع. وأثنى الوفد على واضعي تقرير التقييم، وقال لقد تمت كتابة الوثيقة بعناية وأنه استمتع بقراءتها. ولفت الوفد الأنظار إلى الأهمية القصوى للتوصيات السابعة والتاسعة والعاشر وحث الأمانة على مواصلة تنفيذ تلك التوصيات.

209. وقال وفد باراغواي إن بلاده أطرت على المنهجية أيضاً، ويرى تكرار التجربة في بلدان أخرى. وطلب من الأمانة المساعدة في تطوير الاستراتيجية الوطنية للملكية الفكرية في باراغواي. ومضى يقول أنهم جدول أعمال التنمية بالنظر إلى التجارب الوطنية ودراسة ما إذا كان يمكن تكرار تلك التجارب في بلدان أخرى. وأعرب الوفد عن تأكده من قدرة المشروع على تحقيق آثار على المدى البعيد. وعلى هذا النحو، قال ينبغي تعزيز المبادرة ومواصلة بذل الجهود على المدى الأبعد.

210. وتوجه الرئيس بالشكر إلى وفد باراغواي واختتم المناقشات نظراً لعدم وجود تعليقات أخرى من الوفود.

النظر في الوثيقة CDIP/10/3 - تقرير التقييم لمشروع قاعدة بيانات مطابقة الاحتياجات الإنمائية في مجال الملكية الفكرية (IP-DMD)

211. افتتح الرئيس المناقشات بشأن تقرير التقييم للمشروع المتعلق بقاعدة بيانات مطابقة الاحتياجات الإنمائية في مجال الملكية الفكرية (IP-DMD). ودعا المُقيّم لعرض المستند.

212. وأشار المُقيّم (السيدة أوستن) إلى الثلاثة عناصر الرئيسية لمشروع IP-DMD: إعداد قاعدة بيانات وبرمجيات لإنشاء إجراءات تتسم بالفاعلية والتفاعلية لتقييم الملكية الفكرية ذات الصلة باحتياجات التنمية وإنشاء آلية للمواءمة وتبادل المعلومات وإنشاء آلية تعاونية للتجميع المنتظم للمعلومات لصالح الجهات المانحة المحتملة والشركاء بغرض توفيق تلبية الاحتياجات المحددة للدول الأعضاء من الشركاء. وقد ركّز التقرير على تقييم المشروع ككل بدلاً من التركيز على الأنشطة الفردية. كما ركز التقييم على مساهمة المشروع في تقييم احتياجات الدول الأعضاء وتحديد الموارد أو الوسائل اللازمة لتلبية تلك الاحتياجات وعلى تطورها على مر الزمن وأدائها بما في ذلك تصميم المشروع وإدارته وسبل التنسيق والانساق والتنفيذ والنتائج التي تحققت. بهذا فقد ركّز التقييم على ثلاثة مجالات محددة: تصميم المشروع وإدارته ومدى فاعليته واستدامته. ووصف التقرير النتائج الرئيسية لكل مجال من المجالات. وفيما يتعلق بتصميم وإدارة المشروع، نصت وثيقة المشروع الأصلية على متطلبات التوصية التاسعة من توصيات جدول أعمال التنمية واستخدمت مصطلحات عامة فضفاضة. واستُكملت تلك النصوص بوثائق عملية مكتملة للمشروع تضمنت مزيداً من التفاصيل تم إعدادها من قبل فريق العمل في المشروع. وقد افتقرت كلتا الوثيقتان - الرسمية والمكتملة - إلى خطة منسقة للعمل، بما في ذلك مشاركة ومسؤولية كافة قطاعات الويبو المعنية مع ربط تلك المشاركة بالجدول الزمني المرافقة للاضطلاع بالمهام الموكلة، رغماً عن سعي فريق العمل لتحديد المدخلات والاسترشاد بمشورة القطاعات الأخرى المشاركة. وقد نتج عن عدم وجود استراتيجية واضحة لإنشاء قاعدة بيانات تعمل حالياً دوماً لتحديد لأي مسؤوليات على نحو محدد. وكان مدير المشروع المسؤول عن تنفيذ قاعدة البيانات المعنية بمطابقة الاحتياجات الإنمائية (IP-DMD) خبيراً في مجال التكنولوجيا وقد ساهم هذا في نجاح المشروع. وقد أدت حقيقة مسؤولية مدير المشروع وأعضاء فريق العمل معه عن تنفيذ توصيتين أخريتين من توصيات جدول أعمال التنمية، بالتزامن مع المشروع، إلى تحقيق فعالية في التكلفة وساعد على استخدام نهج مماثلة عبر ثلاث توصيات. وانتقلت المُقيّم للحديث عن الفعالية، وأشارت إلى مدى تحقيق الأهداف والعوامل الرئيسية التي تؤثر على تحقيق أو عدم تحقيق الأهداف، وقالت في وقت كتابة هذا التقرير، أي منذ ثلاثة أشهر مضت، كان استخدام قاعدة البيانات من قبل الجهات المانحة ومن جهة أصحاب الاحتياجات الطالبة للمعونة محدوداً. وقد بلغ ما تم تسجيله على قاعدة البيانات ستة طلبات مقابل ستة عروض فقط، هذا هو إجمالي ما تم تسجيله على قاعدة البيانات آنذاك. واستدركت قائمة بأنها ليست على علم بالأعداد المسجلة على قاعدة البيانات في الوقت الحالي. ومضت تقول، وعلى الرغم من بدء عمل قاعدة البيانات في منتصف عام 2011 إلا أنه لم تُتخذ أي خطوات ملموسة لزيادة الوعي بقاعدة البيانات داخل الأمانة العامة وكذلك فيما بين الدول الأعضاء والجهات المانحة والقطاع الخاص. وأوكلت مسؤولية الاضطلاع بالقيام بمهام العناية الواجبة والتحقق من المعلومات قبل تعميم المشروع إلى اثنين من مشرفي الأنظمة الحاليين. واستطردت قائمة تحققت السيطرة الإدارية على هذه المهمة الضرورية في الوقت الحالي، ولكنها ليست على يقين من قدرة مجموعة العمل على الاستمرار في الاضطلاع بذلك في حالة زيادة معدل استخدام قاعدة البيانات. وبطبيعة الحال فإن هذه المسألة مرتبطة بعدم وجود إجراءات واضحة لتسلسل سير العمل لدعم قاعدة البيانات. وعلى الرغم من التعرض إلى متطلبات إعداد التقارير والإبلاغ والنص عليها في وثائق المشروع، إلا أن ماهية المعلومات التي يتعين رصدها وكيفية استخدام المعلومات التي تم تجميعها ووضعها في التقارير لم تكن واضحة. ومن حيث الاستدامة، ونظراً لمحدودية استخدام قاعدة البيانات حالياً، فإن الوقت لا يزال مبكراً جداً لمعرفة المدى التي سوف تواصل قاعدة البيانات تقديم خدماتها فيه لكل من الأمانة والمانحين والدول الأعضاء في المستقبل. وكانت هناك مخاوف من عدم الدمج الكامل لقاعدة البيانات مع إجراءات تسلسل الأعمال التنظيمية والمالية والإدارية وأظمة تبعية موارد التمويل والاستراتيجيات داخل الويبو. واقترحت عشرة توصيات للمشاريع المستقبلية الخاصة بقواعد البيانات والملكية الفكرية. وقد ركزت التوصيات الست الأولى

على استخدامات قواعد البيانات في مجال الملكية الفكرية. كانت التوصية الأولى بشأن توزيع المسؤوليات وإجراءات تسلسل سير العمل. وتطلب هذان الأمران توضيحاً فورياً فيما يتعلق بمشاركة الشُعَب والقطاعات المختلفة داخل الويبو وارتباطها بقاعدة البيانات. واهتمت التوصية الثانية بتعزيز قاعدة البيانات. وكان من الضروري البدء في تعزيز قاعدة البيانات بأسرع ما يمكن سواء على الصعيد الداخلي أو الخارجي حتى يتم تعريف الدول الأعضاء وسائر الأطراف المهتمة بوجودها وإمكانية الاستفادة منها. وتطلبت التوصية الثالثة قيام الويبو بالاستفادة من شبكة الاتصالات التي تتمتع بها مع المانحين للسعي في الحصول على دعم لتنفيذ مطالب المشروع على قاعدة البيانات بطريقة منسقة ومتفق عليها مسبقاً للتأكد من الاستخدام الفعلي لها. واشتملت التوصية الرابعة على تحديد الأولويات القطرية. وكان تحديد تلك الأولويات مطلوباً لضمان تصميم المشاريع المناسبة وتحميلها على قاعدة البيانات. واقترحت التوصية الخامسة الحاجة إلى استناد قاعدة البيانات بشكل أكثر أماناً إلى إطار نتائج أنشطة الويبو والأهداف الاستراتيجية للميزانيات العادية لضمان التحقق من متابعة أي تمويل يتم توجيهه لصالح مشروع ما من خلال قاعدة البيانات، مثله في ذلك مثل النتائج التي تتحقق. واقترحت التوصية السادسة التوافق على الأهداف المتصلة بقاعدة البيانات، بما في ذلك تلك الخاصة بعدد وأنواع الجهات المانحة والطلبات المتوقعة وعدد الشركات التي تكونت. واخصت التوصيات الأربع التالية بالمشاريع المستقبلية، وعكست إلى حد ما التوصيات المتعلقة بالمشاريع المعنية بقواعد البيانات والملكية الفكرية. وتحديداً، اقترحت التوصية السابعة وجوب البدء في المشروعات المستقبلية في ظل وجود إجراءات محددة ومتفق عليها لخطوات ومراحل سير العمل. إذا ينبغي تحديد الأدوار والمسؤوليات فضلاً عن تحديد قنوات الاتصال مع استراتيجيات وإجراءات سير العمل التقليدية. واقترحت التوصية الثامنة فيما يتعلق بالمشاريع التقنية الخاصة، وجوب تضمينها تبادلاً للآراء ومناقشات وتنسيق تعاون على مستوى الإدارة والإعداد مع الشُعَب المعنية بغية تحسين الانساق عند التعامل مع الهيئات الخارجية. واقترحت التوصية التاسعة وجوب تضمين المشاريع المستقبلية من البداية باستراتيجيات واضحة للتعزيز ورفع مستوى الوعي. وانصبت التوصية النهائية على متطلبات الرصد وإعداد التقارير والإبلاغ. واختتمت كلمتها بالتوصية بضرورة تضمين تلك التوصيات كجزء من خطة التنفيذ للمشاريع المستقبلية.

213. وأيد وفد مصر متحدثاً بالنيابة عن مجموعة البلدان الأفريقية قيام الأمانة بتنفيذ التوصيات المقدمة. وفي هذا الصدد، طالب الوفد الأمانة بعرض تقرير عن كيفية تنفيذ تلك التوصيات في إطار زمني محدد. وقال متطلع مجموعة البلدان الأفريقية إلى أن تكون الخطوة التالية هي تنفيذ الاقتراحات الواردة في تقرير التقييم.

214. وأعرب وفد أستراليا عن تأييده لقاعدة بيانات مطابقة للاحتياجات الإنمائية في مجال الملكية الفكرية. وسلط الضوء على دور قاعدة البيانات كأداة لتعزيز الشفافية في أنشطة المساعدة التقنية وفي توفير سبيل لتكوين شركات إنمائية مدفوعة بالطلب وتعمل على تلبية الاحتياجات الإنمائية المحددة في مجال الملكية الفكرية. وذكر الوفد أن أستراليا بصدد تضمين معلومات بشأن قاعدة بيانات الويبو الإنمائية وربطها بصناديق الويبو الاستثنائية التابعة لها. وأبرز الوفد الدور الكبير للدول الأعضاء وغيرها من الأطراف المعنية الأخرى ممن تألفوا مع استخدام قاعدة البيانات في تحقيق النجاح المستمر لمشروعات مثل هذه، وذلك بما قاموا به من تحميل المعلومات والحصول على ما يحتاجونه من محتوى. ولذلك، حث الوفد الدول الأعضاء على الاستفادة الكاملة من قاعدة بيانات مطابقة للاحتياجات الإنمائية في مجال الملكية الفكرية والاستفادة الكاملة من المعلومات المتوفرة.

215. ولفت وفد الولايات المتحدة الأمريكية الأنظار إلى موقفه الداعم لمشروع قاعدة بيانات مطابقة للاحتياجات الإنمائية في مجال الملكية الفكرية خلال كافة مراحل الإعداد. وأعرب عن سروره لتشغيل قاعدة البيانات والبدء في استخدامها وتغذيتها بالاحتياجات والعروض. ومضى يقول، بينما ورد في تقرير التقييم إن ما تم تحميله على قاعدة البيانات بلغ ستة مطالب وستة عروض فقط، إلا أنه على ثقة من تسجيل احتياجات وعروض إضافية واستيفاء عدة مطابقات. وأعرب عن تطلعه إلى زيادة أعداد المُدخَلات والمطابقات بعد زيادة مستوى الوعي بدور قاعدة البيانات وما يمكن أن تقدمه من مساعدات. وأشار باهتمام إلى الوصف الذي قدمه الخبير الاستشاري على قاعدة بيانات مطابقة للاحتياجات الإنمائية في مجال الملكية الفكرية بأنها فريدة من نوعها في منظومة الأمم المتحدة بما تقدمه من خدمة مطابقة للاحتياجات والعروض في مجال التنمية. ومضى يقول

كان هذا إنجازاً حقيقياً للجنة التنمية وللدول الأعضاء وللموظفي الويبو الذين استشعروا قيمة مضافة في إنشاء قاعدة بيانات تتيح تواصل أصحاب المصلحة معا وإنشاء شركات تهدف إلى تحقيق التنمية وتشمل الحكومات والمنظمات غير الحكومية والقطاع الخاص. كما أبرز الوفد أيضا ما ورد في تقرير التقييم من حيث تحديد عدة وسائل للتغلب على الفاعلية المحدودة لقاعدة بيانات مطابقة الاحتياجات الإنمائية في مجال الملكية الفكرية في الوقت الحالي. وأعلن تأييده للتوصيات الست الأولى الواردة في استعراض الخبير الاستشاري لتقرير التقييم، وعن رغبته في العمل في سياق تفعيل تلك التوصيات من خلال الأمانة وموظفي الويبو المعنيين. وضم الوفد صوته إلى مجموعة البلدان الأفريقية في طلبه الاستماع إلى الأمانة حول كيفية تنفيذ تلك التوصيات، وبواسطة من، وفي أي إطار زمني، وهل سيكون هناك تكاليف إضافية. وأعلن الوفد أن لديه أيضا بعض الحلول السريعة المقترحة التي يمكن تطبيقها على قاعدة البيانات ذاتها. ومضى يقول إن الخطوة التالية الهامة هي زيادة التعريف بقاعدة بيانات مطابقة الاحتياجات الإنمائية في مجال الملكية الفكرية وزيادة الوعي بها، وجعلها ميسورة الاستخدام قدر الإمكان. وتحقيقاً لتلك الغاية، قدم الوفد بعض الاقتراحات. أولاً، النظر في تسليط الضوء على قاعدة بيانات مطابقة الاحتياجات الإنمائية في مجال الملكية الفكرية على صفحة الويبو الرئيسية على شبكة الإنترنت، ويمكن أن يتحقق ذلك عن طريق رابط سريع مباشر بشكل مؤقت، حيث يمكن أن يؤدي هذا إلى توجيه الانتباه إلى قاعدة البيانات تلك ويجعل من السهل الدخول عليها. وقال يوجد صعوبة في الوقت الحالي في الدخول على قاعدة البيانات وتصفح المعلومات، وبالتالي يمكن إضافة روابط سريعة على الصفحة الرئيسية للوصول السريع إلى الاحتياجات والعروض والمطابقات مما ييسر تصفح المحتويات. ومضى يقول إن سرعة الدخول على قاعدة البيانات والتعرف على عدد من الاحتياجات والعروض الموجودة يؤدي إلى إثارة الاهتمام والرغبة في العمل. ثانياً، النظر في إضافة وسيلة للاتصال بموظفي قاعدة بيانات مطابقة الاحتياجات الإنمائية في مجال الملكية الفكرية للرد على الاستفسارات والإجابة على التساؤلات. كما يمكن إضافة بعض المعلومات الإضافية على الصفحة الرئيسية لقاعدة البيانات للإرشاد عن ماهية المستخدم الذي يجب عليه استخدام قاعدة البيانات وكيفية تحقيق استفادة منها. ثالثاً، وفي إطار قاعدة البيانات ذاتها، تسهيل التنقل بين الصفحات والعودة مرة أخرى إلى الصفحة الرئيسية. وأعرب الوفد عن اعتقاده في أن تلك الاقتراحات البسيطة تماماً في طبيعتها قد تؤدي إلى تسهيل استخدام قاعدة البيانات إلى حد كبير. وقال إنه شارك في الاجتماع الجانبي الذي عُقد في اليوم السابق بشأن منصة وسائل الإعلام الاجتماعية لمراكز دعم التكنولوجيا والابتكار الإلكترونية (eTISC) والتي تهدف إلى تشجيع صغار المخترعين الناشئين لتبادل المعلومات بشأن أعمالهم وأفكارهم. وأشار إلى إمكانية التنسيق بين هذا الموقع وبين قاعدة بيانات مطابقة الاحتياجات الإنمائية في مجال الملكية الفكرية بأسلوب معين يكون من شأنه خلق أوجه تآزر بين هذين الموقعين. وأخيراً، أعرب الوفد عن تقديره لباقي التوصيات التي وردت في التقرير وأنه سيأخذ بعين الاعتبار ما جاء في التوصيات من السابعة إلى العاشرة حيث تمت الإشارة إلى عدد من المكونات والعناصر مثل تخطيط تسلسل سير العمل والتنسيق المطور والتعزيز وباقي العناصر التي ينبغي أن تكون في صدارة الاهتمام عند التخطيط لمشاريع لجنة التنمية المستقبلية.

216. وصرح وفد البرازيل متحدثاً باسم مجموعة جدول أعمال التنمية بأنه وحتى الآن لا يوجد أي خلاف بين الدول الأعضاء فيما يتعلق بالمشروع والذي وصفه بأنه كان جيداً. وكرر الوفد مجدداً تعليقه أهمية كبيرة على مثل هذه التقييمات الخارجية. حيث تعمل التقييمات الخارجية على تعزيز الشفافية وتوفير للدول الأعضاء فرصة التعرف على ردود أفعال وتعليقات خاصة بالتقدم المحرز. وأعرب عن قلقه تجاه النتائج التي تم عرضها والموصوفة في التقرير بشأن مجالات ثلاثة في المشروع وهي على وجه التحديد: تصميم المشروع وإدارته ومدى فعاليته واستدامته. وعبر الوفد عن رأيه في المشروع بأنه أداة فعالة في تنوع موارد المساعدة التقنية للبلدان النامية. ومع ذلك، ظهرت الحاجة إلى التنفيذ الناجح حتى يتمكن المشروع من تحقيق أهدافه. وفي هذا الصدد، أوصى الوفد بشدة على تنفيذ التوصيات الواردة في تقرير التقييم وبخاصة تلك المتعلقة بتعزيز ونشر المبادرة فيما بين الأطراف المهمة فضلاً عن إنشاء روابط للتواصل مع خدمات وشعَب الويبو التي يمكن أن تسهم في تحقيق أهداف المشروع.

217. ورحب وفد قبرص متحدثاً بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه بالفرصة المتاحة لإجراء تقييمات خارجية للمشاريع المنجزة. ومضى يقول إن تقارير التقييم أدوات مفيدة جداً لتحسين بعض الجوانب وتحديد أوجه القصور التي ينبغي



تجنبها في المشاريع المستقبلية. وأشار إلى المداخلة التي أدلى بها في الدورة التاسعة للجنة التنمية، وقال أكد الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه على أهمية الفعالية والكفاءة والشفافية في إدارة المشاريع. وأعرب عن سعادته بالتوصيات الواضحة بعد الدروس المستفادة والتي وردت في تقرير التقييم، مثل تلك التوصيات التي وردت في تقرير التقييم الخاص بمشروع قاعدة بيانات مطابقة الاحتياجات الإنمائية في مجال الملكية الفكرية. وعلى وجه الخصوص، أشار الوفد إلى الحاجة إلى توضيح حدود المسؤولية وإجراءات سير العمل وإجراءات الرصد وإعداد التقارير والإبلاغ، في الوقت المناسب، وهي من المتطلبات التي ينبغي تضمينها من البداية في المشاريع المستقبلية. كما يجب أن تتضمن مراحل التخطيط للمشاريع التقنية المستقبلية الخاصة مناقشات بغرض التنسيق وتنظيم التعاون على مستوى الإدارة والإعداد. وعموماً، ظهرت الحاجة أيضاً إلى توفر أدوات محسنة لتخطيط ورصد وتقييم المشاريع فضلاً عن اتخاذ تدابير لضمان استدامة وتواصل المشاريع في المستقبل. وحث الوفد الأمانة على إيلاء الاهتمام الواجب بالدروس المستفادة حيث إنها على جانب كبير من الأهمية لتحسين الفعالية والكفاءة في إدارة المشاريع المستقبلية.

218. وأعرب وفد شيلي عن رأيه قائلاً إن قاعدة بيانات مطابقة الاحتياجات الإنمائية في مجال الملكية الفكرية أداة هامة جداً حيث تسمح للبلدان بالتعرف على احتياجاتها الإنمائية في مجال الملكية الفكرية. ولفت الأنظار إلى أن إنشاء آليات لتيسير تبادل المعلومات وإنشاء نظم للاتصالات تتيح للجهات المانحة الاستجابة للاحتياجات المحددة للدول الأعضاء لهي من الأمور الإيجابية للغاية. ومضى يقول لقد قدم التقرير مثلاً واضحاً للفوائد التي يمكن استخلاصها من هذا المشروع فضلاً عن إلقاء الضوء على الجوانب التي يمكن تحسينها لدعم الاستخدام الفعال والكفء لقاعدة البيانات. وردد الوفد وجهة نظر الوفود الأخرى في أهمية تعزيز تلك الأداة كي تسهم بفاعلية في تلبية احتياجات البلدان النامية.

219. واتفق وفد إسبانيا مع البيان الذي أدلى به وفد قبرص بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه. وقال هناك حاجة لزيادة الشفافية فيما يتعلق بتنفيذ المشاريع والتقييمات الخارجية حيث إنها تمثل أداة أساسية في هذا الصدد. كما أعرب أيضاً عن تأييده لمجموعة البلدان الأفريقية ووفد الولايات المتحدة الأمريكية في وجوب قيام الأمانة بتقديم تقرير عن كيفية تنفيذ التوصيات الواردة في تقرير التقييم نظراً لأهمية هذا في زيادة فعالية المشروع. وأشار إلى التأخر في تنفيذ المشروع لمدة اثنا عشر أسبوعاً، وقال ينبغي بذل كل جهد ممكن للقضاء على، أو على الأقل، خفض التأخير إلى الحد الأدنى نظراً لما يحدثه هذا التأخير من آثار سلبية على البلدان المستفيدة. واستطرد قائلاً يمكن أن يؤدي هذا التأخير أيضاً إلى مشاكل في إدارة المشروع مما يؤدي إلى عدم قدرة القائمين على التقييم بتنفيذ عملهم في ظل عدم الحصول على البيانات الضرورية أو الأدوات اللازمة لتقييم المشروع. وقال الوفد أيضاً إنه ينبغي التركيز على الاستدامة في جميع المشاريع. وفيما يتعلق بقاعدة بيانات مطابقة الاحتياجات الإنمائية في مجال الملكية الفكرية، أكد الوفد على الآراء التي أعربت عنها الوفود الأخرى والتي ركزت على الأهمية القصوى لاستدامة قاعدة البيانات تلك. وفي هذا الصدد لفت الوفد الانتباه إلى ما ورد في تقرير التقييم من عدم النظر إلى المشروع على أنه غاية في حد ذاته. ومضى يقول إن إنشاء قاعدة البيانات لم يكن هدفاً في حد ذاته حيث كان الهدف النهائي هو مطابقة العروض مع الطلب بما يجعل من قاعدة البيانات أداة لتغطية احتياجات البلدان المستفيدة.

220. وأعرب وفد سويسرا عن بالغ سروره بإنشاء قاعدة بيانات مطابقة الاحتياجات الإنمائية في مجال الملكية الفكرية وأشار إلى نجاحها في تنفيذ الهدف المطلوب منها. ورأى الوفد أن قاعدة البيانات أداة مفيدة جداً لتعزيز الشفافية فيما يتعلق بالاحتياجات الإنمائية في مجال الملكية الفكرية ومن شأنها تحسين التنسيق والتكامل بين العروض والطلب. وركز الوفد على أهمية التأكيد على استدامة المشروع. كما شدد على أهمية العديد من التوصيات وعلى أهمية تنفيذها. وفي إشارة إلى التوصيات المتعلقة بالدعاية لقاعدة البيانات ورفع مستوى الوعي بها والاستفادة منها، قال الوفد سيكون من المثير للاهتمام أخذ الاقتراحات التي قدمها وفد الولايات المتحدة الأمريكية في الاعتبار بغية تحسين السمات الشكلية والوظيفية لقاعدة البيانات.

221. وأعرب وفد جمهورية كوريا عن اعتقاده في أن قاعدة بيانات مطابقة الاحتياجات الإنمائية في مجال الملكية الفكرية الإنمائية ستكون أداة مفيدة للمطابقة والتوفيق بين احتياجات التنمية المتصلة بالملكية الفكرية في البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً مع

الموارد المتاحة. وأعرب عن سروره في الإعلان عن تسجيل برنامج المساعدة الإنمائية "قرية واحدة، علامة واحدة" الذي أعده مكتب الملكية الفكرية الكوري (KIPO) على قاعدة البيانات. ومضى يقول هناك أيضا خطط لتسجيل برنامج آخر للمساعدة الإنمائية تحت عنوان "التنمية وتوفير التكنولوجيا الملائمة" سيتم رفعه على قاعدة البيانات في المستقبل القريب. وصرح ببدء مكتب الملكية الفكرية الكوري في تلقي طلبات لإدراجها في برنامج 2013 من خلال قاعدة البيانات وغيرها باستخدام الإجراءات الأخرى المتاحة في الربع الأول من عام 2013. وطالب الوفد الدول الأعضاء بالاهتمام والمشاركة في هذا البرنامج. وأيد الاستنتاجات والتوصيات الواردة في تقرير التقييم. ومضى يقول تستحق الاستنتاجات والتوصيات الاهتمام والنظر من قبل مختلف شُعَب وقطاعات الويبو. كما يتطلب الأمر التنفيذ الفوري للتوصيات الخاصة بزيادة الوعي بقاعدة البيانات ومخطط تدفق سير العمل حيث لم تتحقق الاستفادة من قاعدة البيانات بما فيه الكفاية. كما أشار الوفد أيضا إلى أن مكتب الملكية الفكرية الكوري قد أرسل المواد ذات الصلة ببرنامج "قرية واحدة، علامة واحدة" إلى الويبو، وقد استغرق الأمر ما يزيد عن خمسة أشهر لتحميل البرنامج على قاعدة البيانات. ورأى الوفد أن قاعدة البيانات سوف تفي بالأهداف الرئيسية المرجوة منها بعد إجراء التحسينات اللازمة.

222. وأعرب وفد الصين عن تأييده لمشروع قاعدة بيانات مطابقة للاحتياجات الإنمائية في مجال الملكية الفكرية. وقال لقد أوضح التقرير أنه وعلى الرغم من الانتهاء من تصميم وتنفيذ المشروع، إلا أن هناك ما تزال بعض المشاكل الناتجة من عدم التوعية بالمشروع وأهدافه وللقصور في إدارة قاعدة البيانات. ولهذا، لم تحقق قاعدة البيانات الأهداف المرجوة منها بعد. وأعلن الوفد عن تأييده للتوصيات الواردة في تقرير التقييم، وأعرب عن أمله في اتخاذ الأمانة، بمساعدة ودعم من الدول الأعضاء، خطوات ملموسة لتنفيذ التوصيات بغية تحسين قاعدة البيانات وتشجيع استخدامها. وبذلك، يمكن لقاعدة البيانات مساعدة البلدان النامية على الاستفادة بصورة أكبر من المساعدة التقنية.

223. وأشار وفد ألمانيا إلى الفائدة الكبيرة لمشروع قاعدة بيانات مطابقة للاحتياجات الإنمائية في مجال الملكية الفكرية. وقال ينبغي كذلك الدعاية والترويج له. كما أيد البيان الذي أدلى به وفد قبرص بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه. وسلط الضوء على أهمية عنصر الاستدامة، وقال إنه عامل أساسي ليس فقط فيما يتعلق بالمشروع ولكن أيضا في سياق التنمية. كما شدد الوفد أيضا، وكما جاء في أحد تقارير التقييم، على أن المشاريع عبارة عن وسيلة تؤدي إلى غاية وليست هي الغاية في حد ذاتها. وأعرب الوفد عن قناعته في إمكانية تحسين عنصر الاستدامة متى توفرت أدوات محسنة لتخطيط ورصد وتقييم المشاريع فضلا عن رفع مستوى التنسيق.

224. وأعرب وفد كوبا عن دعمه الكامل لإنشاء قاعدة بيانات مواءمة للاحتياجات الإنمائية في مجال الملكية الفكرية كأداة إدارية وكأداة لتبادل المعلومات بين الدول الأعضاء.

225. وشكر السيد نتشاتشو باسم الأمانة الوفود على ما أبدته من تعليقات، وأكد للوفود أنه سيولي اهتمامًا خاصًا بالتوصيات المقدمة. وأشار إلى الاقتراح المقدم من عدد من الوفود بأن تقدم الأمانة تقريرا يوضح خططها لتنفيذ التوصيات، وأكد استعداد الأمانة للقيام بذلك، وأنها اتخذت بالفعل عدة خطوات للبناء على إنجازات المشروع. وأضاف أن الأمانة تعترم تقديم خطة عمل لتنفيذ التوصيات، وأنها ستحيط اللجنة علما بالتطورات في الوقت المناسب، وأشار أيضا إلى أن العمل استمر داخل الأمانة عقب التقييم الذي جرى في أغسطس، وأن عددا من الخطوات اتخذت لتعزيز قاعدة البيانات. وقال إن المدير العام أصدر مذكرة شفوية إلى جميع الدول الأعضاء بشأن قاعدة البيانات. صدرت المذكرة باللغات الفرنسية والإنكليزية والإسبانية، وأكدت أهمية قاعدة البيانات للدول الأعضاء، لا سيما البلدان النامية والبلدان الأقل نموا. كما صدرت نشرات ترويجية ووُزعت على عدد من الوفود، وشملت منظمات حكومية دولية ومنظمات غير حكومية. وتوافرت النشرات باللغات الثلاث، وقدمت لمحة موجزة عن قاعدة البيانات لمواءمة للاحتياجات. كما عُقدت مشاورات داخلية، وأُعد تعميم داخلي بشأن مهام الوحدات التنظيمية المختلفة داخل المنظمة ومسؤولياتها، ومن المقرر أن يُصدر المدير العام التعميم، الذي يتولى بموجبه قسم الميزانية ومكتب مراقب الحسابات والمستشار القانوني المسؤولية عن الجوانب الموضوعية للمساعدة المعترمة

تقديمها. ومن الممكن أن تشمل المساعدة أي موضوع يقع في نطاق مسؤولية المنظمة، بما فيها إدارة العلاقات الخارجية. وأكدت الأمانة أن تلك الخطوات ليست النهائية، وأن تعزيز قاعدة البيانات عمل جارٍ وأن الأمانة ستراعي التوصيات التي قدمت أثناء المناقشة. وأضاف أن الأمانة أحاطت علماً أيضاً بالاقترح المفيد جداً المقدم من عدد من الوفود، بما فيها وفد الولايات المتحدة الأمريكية، بشأن استخدام الروابط لتحسين الموقع الإلكتروني. ورغم الجهود التي بذلتها الأمانة في هذا الصدد، هناك دائماً مجالاً للتحسين. وستحاول الأمانة إدخال هذه التحسينات لكي تكون المنصة أكثر ملاءمة لاحتياجات المستخدم وأيسر تناولاً. وستقدم الأمانة، حسبما طُلب، تقريراً يبين الطريقة التي تعتمدها تنفيذ التوصيات المدرجة في تقرير التقييم.

226. وشكر الرئيس الأمانة على ردها، واختتم المناقشة نظراً إلى عدم وجود تعليقات أخرى من الوفود.

#### النظر في الوثيقة CDIP/10/4 – تقرير تقييمي عن مشروع مؤسسات الملكية الفكرية الذكية

227. افتتح الرئيس المناقشات حول التقرير التقييمي لمشروع مؤسسات الملكية الفكرية الذكية. ودعا المقيمين إلى تقديم الوثيقة.

228. قدم المقيم (السيد أونيل) التقرير الوارد في الوثيقة CDIP/10/4. واطلع بالتقييم كل من السيد غلين أونيل مؤسس شركة Owl RE للبحث والتقييم والأستاذ توم أوغادا، شركة خدمات تي أند بي لإدارة الابتكار والتكنولوجيا، نيروبي. ويتعلق مشروع مؤسسات الملكية الفكرية الذكية بتعميم البنية التحتية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات في مختلف الدول الأعضاء، وبخاصة المنظمة الأفريقية للملكية الفكرية والمنظمة الإقليمية الأفريقية للملكية الفكرية (الأريبو) ومكاتب الملكية الفكرية في ثلاثة من البلدان الأقل نمواً، وهي على وجه التحديد؛ بوتان ولاوس وكمبوديا. وتضمن المشروع كذلك تنظيم حلقات عمل تركز على نقل المعارف بين المكاتب. وأشار المقيم إلى النتائج الرئيسية للتقييم. وفيما يتعلق بتصميم المشروع وإدارته، قُيِّمت وثيقة المشروع على أنها كافية لتدشين عناصر المشروع الأربعة. وفي جميع الحالات أُجريت تقييمات للاحتياجات؛ واشترت المعدات وركبت واختبرت وعُهد بها إلى الموظفين؛ كما حصل الموظفون على التدريب. ومع ذلك لاحظ التقييم وجود بعض أوجه الخلل والتحديات. وفيما يتعلق بالفعالية، أسهم المشروع بالتأكيد في زيادة القدرة على تسلم طلبات الملكية الفكرية على نحو فعال وتبليغ البيانات بمزيد من السرعة والفعالية وإتاحة النفاذ عبر الإنترنت إلى قواعد بيانات الملكية الفكرية المركزية الخاصة بعنصر الأريبو ولكن ليس إلى عنصر المنظمة الأفريقية للملكية الفكرية. وأسهم المشروع في التخلص من الإجراءات اليدوية التي تقوم على الاستخدام المكثف للورق وتقليصها إلى أقل حد ممكن في حالة مشروع تبادل البيانات بين الدول الأعضاء في الأريبو ومشروع نظام أتمتة إجراءات الملكية الصناعية لفائدة البلدان الأقل نمواً. وتم التوصل إلى عدد من الاستنتاجات استناداً إلى نتائج التقييم. وكما ذكرنا، لقد ثبت أن المشروع لديه القدرة على زيادة قدرة مكاتب الملكية الفكرية على تسلم طلبات الملكية الفكرية بفعالية وعلى نقل البيانات بين المكاتب الإقليمية ومكاتب الملكية الفكرية بمزيد من السرعة والفعالية، وكان المشروع مبشراً فيما يتعلق بعنصر الأريبو أكثر من العناصر الأخرى. واستفاد المشروع أيضاً من التآزر بين المكاتب المختلفة من أجل تنفيذ المشروع بفعالية من حيث التكاليف. ومع ذلك، فقد كان من السابق لأوانه جداً استنتاج ما إذا كانت النظم التي وُضعت ستدوم على المدى البعيد. وشمل التقرير أربع توصيات رئيسة بناءً على التقييم. أولاً: يوصى بأن تعدل أمانة الويبو وثيقة المشروع لتستخدم في تنفيذ مشاريع من هذا النوع في المستقبل. ووردت التفاصيل في الفقرة 52، وشملت تعديل اتفاقات التعاون القائمة بين الويبو ومكاتب الملكية الفكرية الوطنية، فضلاً عن زيادة مسؤوليات مكاتب الملكية الفكرية المشتركة. وثانياً: يوصى بأن توافق أمانة الويبو على استكمال تنفيذ المشروع على النحو المذكور في وثيقة المشروع عن طريق إدماج الأنشطة في الميزانية العادية، وبنبغي، في هذا السياق، مراعاة تعزيز مشروع الأريبو؛ وإيجاد الموارد لاستكمال نشر النظام في المنظمة الأفريقية للملكية الفكرية وتنظيم حلقة عمل تدريبية بشأن تبادل الخبرات والدروس المستفادة سنوياً في الإقليم. وثالثاً: يوصى بأن ترسخ أمانة الويبو مفهوم تقاسم التكاليف في

استراتيجياتها لتنفيذ تلك المشاريع في المستقبل. وأخيراً: يوصى بأن تضمن أمانة الويبو ومكاتب الملكية الفكرية المشاركة استدامة المشروع من خلال توفير الموارد اللازمة لاستكمال المشروع واستمراره.

229. وتحدث وفد مصر باسم المجموعة الأفريقية، وذكر بأن المشروع يهدف إلى تعزيز مؤسسات الملكية الفكرية على الصعيد الوطني والإقليمي ليتسنى لها تقديم خدمات في مجال الملكية الفكرية تتميز بالفعالية والجودة وتكون مناسبة من حيث التوقيت إلى أصحاب المصلحة المعنيين، وتمكين مؤسسات الملكية الفكرية على الصعيد الوطني والإقليمي من إجراء البحوث والتحليلات والتنبؤات والإسقاطات ودعم الأوساط العلمية ومجتمع الأعمال التجارية للبلاد؛ لذا، ينبغي أن يساعد التقييم الدول الأعضاء على تقدير مدى تلبيتها لتلك الأهداف. وأحاطت المجموعة علماً بالنتائج الرئيسية والاستنتاجات والتوصيات التي قدمها التقييم، وبخاصة ضرورة تعديل وثيقة المشروع لئلا تستخدم في تنفيذ مشاريع من هذا النوع في المستقبل، فضلاً عن ضرورة أن تضمن الأمانة ومكاتب الملكية الفكرية استدامة المشروع من خلال توفير الموارد اللازمة لاستكمال المشروع واستمراره. وقدمت المجموعة بعض التعليقات على تقرير التقييم: أولاً: لم يحدد التقييم مدى قدرة المشروع وعناصره الأربعة الفرعية على النهوض بنهج متوازن للملكية الفكرية داخل مؤسسات الملكية الفكرية الإقليمية، على النحو الوارد في التوصية 10 في جدول أعمال التنمية. وفيما يتعلق بتقييم فعالية المشروع، لم يتناول التقييم سوى ما إذا كان المشروع فعالاً في زيادة القدرة على تسلم طلبات الملكية الفكرية وتبليغ البيانات بمزيد من السرعة والفعالية وإتاحة النفاذ إلى قواعد بيانات الملكية الفكرية المركزية على الإنترنت. وثانياً: مع أن التقييم بيّن أن المشروع مفيد في تيسير تبادل المعارف والخبرات والدروس المستفادة وفي التعاون على تنفيذ مشاريع الأمتة بين البلدان، إلا أنه لم يحدد ما إذا كان المشروع قد اعتمد نهجاً متوازناً للملكية الفكرية ونطاق هذا النهج. وثالثاً: في إطار تقييم مدى تنفيذ التوصية 10 في جدول الأعمال من خلال المشروع، لم يذكر التقييم ما إذا كان المشروع قد عزز التوازن العادل بين حماية الملكية الفكرية والمصلحة العامة، وإنما اكتفى بمجرد القول: "تُفذت هذه التوصية من خلال المشروع، ومُجهزت المكاتب بنظم عمل جديدة لتكنولوجيا المعلومات، ومعدات جديدة لتكنولوجيا المعلومات لدعم المشروع وتم تدريب الموظفين على نظم وأساليب العمل الجديدة". ولم يشر التقييم إلى تقدير أو تفاصيل محتوى الحلقات العملية الثلاث التي نظمت في إطار المشروع.

230. وأعرب وفد الولايات المتحدة الأمريكية عن ترحيبه بالتقرير التقييمي الشامل، كما أعرب عن سروره لعلمه بالتقدم المحرز في هذا النهج الابتكاري لتحديث مؤسسات الملكية الفكرية في البلدان النامية وفي البلدان الأقل نمواً. ورأى الوفد أن الاستثمار في البنية التحتية للبلدان النامية والبلدان الأقل نمواً، برغم قلته، سيحقق أرباحاً كبيرة في المستقبل. وأوصى الوفد بأن تحاط لجنة التنمية علماً بالنقاط التي أشار إليها المقيمون عند تصميم المشاريع المستقبلية. وعلى سبيل المثال، أوصى المقيمون باختيار المشاركين في البرنامج استناداً إلى مدى التزامهم بأداء أدوارهم لتنفيذ البرنامج بصورة كاملة. ووصولاً إلى هذه الغاية، رأى الوفد أن التقييم يقدم سبيلاً معقولاً للمضي قدماً، حيث تُصمم المشاريع المستقبلية على نحو يوفر الموارد البشرية والمالية على أساس تدريجي وتبادلي وصولاً إلى المعالم الأساسية في تنفيذ البرنامج. وقال إن الوفد سيدعم المشاريع المستقبلية المصممة على نحو متنقن في مجال تحديث مكاتب الملكية الفكرية وتحسين الاتصالات مع المكاتب الإقليمية والمكاتب المجاورة.

231. وأيد وفد بوليفيا التعليقات التي أبدتها وفد مصر باسم المجموعة الأفريقية. وقال إن الغرض والهدف من تحسين القدرات المؤسسية للبلدان من خلال إدخال مزيد من التحسينات على البنية التحتية والمرافق الأخرى قد نُص عليه بوضوح في التوصية 10 في جدول أعمال التنمية. وأضاف أن التوصية لا تهدف إلى زيادة فعالية مؤسسات الملكية الفكرية فحسب، إنما تهدف إلى تعزيز التوازن العادل بين حماية الملكية الفكرية والمصلحة العامة؛ لذا، ينبغي للمشروع أن يساهم نحو إحداث توازن عادل بين حماية الملكية الفكرية والمصلحة العامة. ولاحظ الوفد أن هذا البعد لم يُقّم من جانب الخبراء الخارجيين، وأبدى رغبته في معرفة سبب ذلك، واعترف الوفد بأن وثيقة المشروع ربما لم تعكس هذا الجانب بصورة وافية، ومع ذلك كان ينبغي تضمينه في التقييم نظراً إلى أنه يتعلق بتطبيق التوصية 10 في جدول أعمال التنمية، التي تنص بوضوح على التوازن بين حماية الملكية الفكرية والمصلحة العامة؛ ومن ثمّ، أعرب الوفد عن أمله في تنقيح التقرير التقييمي ليعكس هذا البعد. وأبدى

الوفد اهتمامه بمعرفة مدى إسهام المشروع في تحقيق ذلك التوازن، مشيراً إلى أنه إذا لم يتسن تقييم ذلك في هذه المرحلة، فإنه يود إدراج هذا البعد في وثيقة المشروع، مع إمكانية اقتراح نشاط في المستقبل من أجل الاستمرار في تنفيذ تلك التوصية.

232. وأقر وفد غانا البيان الذي أدلى به وفد مصر باسم المجموعة الأفريقية. وأعرب الوفد عن تقديره للدور الذي تقوم به الويبو في توفير منبر للدول الأعضاء لتبادل المعلومات والمعارف والخبرات، فضلاً عن دورها في بناء القدرات المؤسسية. وأعرب الوفد عن تقديره ومشاركته رؤية الويبو الرامية إلى تعزيز استخدام الملكية الفكرية وحمايتها بوصفها عنصراً من عناصر التنمية الاقتصادية والاجتماعية على الصعيد العالمي. ووجه الوفد الشكر إلى الويبو على الأنشطة الكثيرة التي اضطلع بها مع غانا بهدف تعزيز نظام الملكية الفكرية، وبخاصة، المشاريع مثل تقييم الاحتياجات لرقمنة طرق إدارة الأعمال، وعقد حلقات عملية بشأن الاستفادة من المعلومات في مجال البراءات، إضافة إلى نشر نظام أتمتة الملكية الفكرية الذي حسن قدرة مكاتب الملكية الفكرية وكفاءتها في معالجة طلبات الملكية الفكرية، وقص بشكل حاد من تراكم الطلبات المتأخرة على الصعيد الوطني. وأشار إلى أن غانا استفادت أيضاً من أنشطة بناء القدرات للعاملين في مجال الملكية الفكرية واستخدام المعلومات المتعلقة بالبراءات في أنشطة أخرى تدعمها الويبو ومكتب الملكية الفكرية السويسري. واعترف الوفد بأن الاستخدام الفعال والمحسّن لأدوات الملكية الفكرية أمر ضروري للتنمية، ومن ثمّ فإنه يدعم تعزيز مشروع أريبو في البلدان الخمسة، الذي تعد غانا أحد المستفيدين منه، وتوسعة نطاقه ليشمل دولاً أخرى أعضاء. وأعرب الوفد عن تطلعه إلى تنفيذ التوصيات المدرجة في الوثيقة CDIP/10/4 لتعزيز مشروع أريبو جنباً إلى جنب مع توصيات أخرى.

233. ودعا الرئيس المقيم إلى الرد على الأسئلة والتعليقات.

234. ورأى المقيم أنه ينبغي تقديم المساعدة والدعم إلى مكاتب الملكية الفكرية الوطنية بصورة تدريجية، وربطها بتحقيق خطوات أساسية معينة لتشجيع الاستدامة والمشاركة المتكافئة في المشاريع من هذا النوع. وفيما يتعلق بالمسؤولية الإلزامية في التوصية 10 بشأن التوازن بين حماية الملكية الفكرية والمصالح العامة، أقر المقيم أن التقييم لم يركز، إلى حد بعيد، على هذا العنصر. ورأى المقيم أنه ربما يكون من السابق لأوانه جداً أو من الصعب جداً، في تلك المرحلة، تقييم هذا العنصر. وأضاف أنه كان ينبغي ذكر ذلك في نتائج التقييم.

235. وشكرت الأمانة (السيد ميريديث) الوفود على تعليقاتها، والمقيمين على توصياتهم البناءة والمفيدة التي تم النظر فيها، والتي ستؤخذ في الحسبان في المشاريع المستقبلية. وأشارت الأمانة إلى التعليق الذي أبداه وفد مصر وبوليفيا بشأن التوازن بين حماية الملكية الفكرية والمصلحة العامة، وقالت إنه يرتبط بمسألة عامة وهي تقييم وقع المشروع. وأكدت أن المشروع ذو طابع تقني للغاية، ولهذا، تمكن المقيمون من قياس النتائج التقنية من حيث معدات التدريب والنظم وتكنولوجيا المعلومات التي قُدمت في إطار المشروع. ومع ذلك، تعذر على المقيمين تقييم وقع المشروع في الوقت المتاح، بما في ذلك تقييم الوقع المحتمل على الصناعات المحلية في البلدان أو الأقاليم التي تُقد فيها المشروع، والوقع المحتمل على التوازن بين حماية الملكية الفكرية والمصلحة العامة فضلاً عن عوامل أخرى. ومع أن هذا لم يوثق في التقييم، فإن الأمانة أخذت ذلك في الحسبان عند التخطيط للعام التالي ولفترة السنتين المقبلتين. وأعربت الأمانة عن أملها في تقديم بعض المؤشرات لقياس النتائج المتعلقة بالمشاريع التقنية التي تُقدت في مكاتب الملكية الفكرية على الصعيدين الإقليمي والوطني. وهكذا، أخذت التعليقات في الحسبان، وستحاول الأمانة إدراج المزيد من تلك الجوانب عند تقييم المشاريع المستقبلية.

236. وشكر الرئيس المقيم والأمانة على ردهم. واختتم المناقشة بشأن المشروع نظراً إلى عدم وجود تعليقات أخرى من الوفود.

النظر في الوثيقة CDIP/10/5 - تقرير تقييمي بشأن مشروع الملكية الفكرية وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات والهوية الرقمية والنفوذ إلى المعرفة

237. وافتتح الرئيس المناقشات حول التقرير التقييمي لمشروع الملكية الفكرية وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات والهوية الرقمية والنفوذ إلى المعرفة. ودعا المقيّم إلى تقديم الوثيقة.

238. وقدم المقيّم ( السيد أونيل) استعراضا عاما للتقرير الوارد في الوثيقة CDIP/10/5. واضطلع بالتقييم كّل من السيد غلين أونيل، مؤسس شركة مؤسس شركة Owl RE للبحث والتقييم. والأستاذ توم أوغادا، خدمات تي أند بي لإدارة الابتكار والتكنولوجيا، نيروبي. واشتمل المشروع على عنصرين منفصلين يتعلقان بحق المؤلف ورقمنة سجلات الملكية الفكرية. ويهدف عنصر حق المؤلف إلى جمع المعلومات واستكشاف إمكانات نظام حق المؤلف وأوجه المرونة فيه والنماذج المختلفة لإدارة حق المؤلف، إضافة إلى هدف تكميلي وهو إجراء تقييم متعدد التخصصات للفرص المتاحة أمام الويبو. ويمثل النشاط الرئيسي لهذا العنصر في طلب إجراء دراسة أكاديمية لهذه العناصر الثلاثة. أما عنصر الرقمنة فيهدف إلى الإسهام في تضيق الهوية المعرفية بين البلدان الصناعية والبلدان النامية، وبخاصة البلدان الأقل نمواً من خلال رقمنة بيانات الملكية الفكرية. واشتمل التقرير التقييمي على نتائج رئيسية وعلى استنتاجات وتوصيات استناداً إلى التقييم. وأشار المقيّم إلى النتائج الرئيسية، وقال إن وثيقة المشروع قُيّمت واتضح أنها كافية لإطلاق عنصر المشروع، ولكن التقييم لاحظ بضعة أوجه قصور وُصفت في التقرير التقييمي، وأن أدوات الإبلاغ مناسبة ومفيدة لتقديم معلومات عن تقدم المشروع إجمالاً، بيد أن حاجة عنصر حق المؤلف إلى أدوات الرصد والإبلاغ، في هذه المرحلة، كانت محدودة نظراً إلى أنه كان لا يزال في مرحلة أولية، وأن الدول الأعضاء لم تناقش بعد الدراسات. وفيما يتعلق بعنصر الرقمنة، قال إن جمع بيانات الرصد من كل مكاتب الملكية الفكرية السبعة عشر المشاركة وتجميع تلك البيانات كان يمثل تحدياً للويبو. وفيما يتعلق بالفعالية لم يحرز عنصر حق المؤلف تقدماً كبيراً في إدكاء وعي الدول الأعضاء في هذا المجال بسبب حالته الأولية. وأكمل المشروع مرحلة البحث والمشاوره، بيد أن نتائجه، المتمثلة في الدراسات الثلاث، لن تناقش بين الدول الأعضاء. وستجري المناقشات في الدورة الحالية للجنة التنمية. لذلك، تعذر تقييم فعالية تلك المرحلة نظراً لأنها لن تنفذ إلا في وقت لاحق من الأسبوع. وتُقد عنصر الرقمنة بدرجات متفاوتة في مكاتب الملكية الفكرية السبعة عشر. وبما أن المشروع في تلك المكاتب وصل إلى مراحل مختلفة، فقد اختلفت درجات بناء القدرات على رقمنة قواعد البيانات وتحديثها. وأفادت تعقيبات مباشرة من ثلاثة مكاتب مشاركة وتقارير الويبو أن مكاتب الملكية الفكرية في غالبيتها أحرزت تقدماً في رقمنة ما لديها من سجلات البراءات. وفيما يخص ستة مكاتب للملكية الفكرية والأريبو، أُتيحت تلك السجلات بعد ذلك على المنصة العالمية للبراءات، أي ركن البراءات أو سيتم ذلك عما قريب. علماً بأن أحد عشر مكتباً لم يستكمل المشروع بعد. والتفت المقيّم إلى استنتاجات التقييم، وقال إن المشروع يتألف من عنصرين لا يربطهما في الواقع أي رابط تنظيمي أو تشغيلي باستثناء سعيهما إلى تحقيق الهدف نفسه على المدى الطويل وهو ردم الهوية المعرفية. وقد تسبب ذلك في غموض حول المشروع وعنصره. وفيما يتعلق بعنصر الرقمنة، رغم استخدام أدوات للتخطيط للمشروع وإدارته، من المحبذ، عند وضع مشاريع إنمائية من هذا النوع في المستقبل، تغيير معايير التقييم وأدوات الرصد والإبلاغ من طرف مكاتب الملكية الفكرية وتحسين الإجراءات المتعلقة بالمشتريات. ويتميز أيضاً عنصر الرقمنة بعدم تحميل مكاتب الملكية الفكرية أية مسؤولية إلزامية للإبلاغ عن تنفيذ المشروع. وفي المشاريع الإنمائية المماثلة التي تنطوي على التعاون بين الشركاء الوطنيين والدوليين، من المفروض وضع برنامج إبلاغ واضح للشركاء الوطنيين للتأكد من أنهم قاموا بمهامهم في المشروع. ولو حُددت تلك المسؤولية لكان من السهل الآن على الويبو رصد الخطوات المقبلة واتخاذ قرار بشأنها. وكما ذكر أعفاً، اتسم تقييم عنصر حق المؤلف بالمحدودية نظراً إلى أن المرحلة التي قد تكون الأكثر أهمية لم تنجز بعد، ألا وهي مناقشة الموضوع مع الدول الأعضاء وصياغة أنشطة جديدة للويبو. إلا أنه بقراءة الدراسات والتوصيات يمكن استنتاج بعض الاقتراحات المفيدة الجديدة باهتمام الدول الأعضاء. وفيما يتعلق بمشروع الرقمنة، كانت الخطة الأولية هي دعم ستة مكاتب للملكية الفكرية، وارتفع هذا العدد فيما بعد إلى سبعة عشر مكتباً. وفي أغلب الحالات يحدث التقدم في رقمنة سجلات البراءات بطريقة فعالة من حيث التكلفة في نطاق الميزانية المخصصة. ويعد ذلك تطوراً إيجابياً، إذ يؤدي إلى توسيع نطاق

المشروع، إلا أنه صعب على الأمانة مهمة متابعة التطورات مع جميع مكاتب الملكية الفكرية وتشجيعها على المشاركة وإنهاء المشروع ضمن المدة الزمنية المحددة. وفيما يتعلق بالاستدامة، تتوقف استدامة عنصر حق المؤلف إلى حد كبير على اهتمام الدول الأعضاء في الويبو ودعمها. وعليه، فإن مساهمتها ستكون حاسمة بالنسبة لمستقبل المشروع. وسيتوقف أيضا نجاح هذا العنصر على المدى الطويل على تنفيذ أنشطة مخاطبة الجماهير وإذكاء الوعي، بينما تتوقف استدامة عنصر الرقمنة إلى حد كبير على موارد مكاتب الملكية الفكرية ومدى التزامها. وينبغي للمكاتب المشاركة مواصلة استخدام معدات المسح الضوئي لمسح طلبات البراءات الجديدة ومسح سجلات العلامات التجارية الموجودة. ومن المجد أن تمضي الويبو في دعم ذلك من خلال تقديم المشورة التقنية والمتابعة المستمرة. والتفت المقيّم إلى التوصيات، وقال إن التقرير التقييمي اشتمل على خمس توصيات. أولا: ينبغي إيلاء اهتمام مشروعين منفصلين للمشروع المستقبلية التي تتألف من عنصرين مختلفين. وثانيا: يوصى بأن تعدّل أمانة الويبو وثيقة المشروع لاستخدامها في تنفيذ ما يوضع من مشاريع إنمائية مشابهة في المستقبل. وقد ورد ذلك في الفقرة 60 من التقرير. وثالثا: يوصى بأن تنظر الدول الأعضاء في الدراسات والتوصيات المتعلقة بعنصر حق المؤلف وأن تقدم تعقيبات موضوعية إلى الأمانة في هذا الصدد. ورابعا: بوصفه عاملا رئيسيا في عنصر حق المؤلف يتعلق باحتمال استحداث أنشطة جديدة للويبو لم يتم تعريفه بعد في إطار تقييم الجدوى، ينبغي إيلاء الاهتمام لكيفية دعم الشعبة المعنية بحق المؤلف في إجراء ذلك التقييم، وكيفية تمويل تنفيذ أية أنشطة جديدة محتملة، بما فيها أنشطة مخاطبة الجماهير وإذكاء الوعي. وأخيرا: فيما يخص استدامة عنصر الرقمنة، يوصى بأن تستكمل أمانة الويبو تنفيذ المشروع، لا سيما وأن أحد عشر مكتباً لم يستكمل بعد هذا العنصر للمشروع.

239. وتحدث وفد مصر باسم المجموعة الأفريقية، وأشار إلى أن المشروع يشمل عنصرين، وأن عنصر حق المؤلف يهدف إلى جمع معلومات واستكشاف إمكانات نظام حق المؤلف وأوجه مرونته والنماذج المختلفة لإدارة حق المؤلف، إضافة إلى هدف تكميلي وهو إجراء تقييم متعدد التخصصات للفرص أمام الويبو. أما عنصر الرقمنة فيهدف إلى تضيق الهوة المعرفية بين البلدان الصناعية والبلدان النامية، وبخاصة البلدان الأقل نمواً من خلال رقمنة بيانات الملكية الفكرية. ولاحظت المجموعة نتائج التقييم فيما يخص تصميم المشروع وإدارته، وشاركت المجموعة النتائج المتعلقة بفعالية واستدامة المشروع، بيد أنها أعربت عن شواغلها إزاء التقدم المحدود المحرز في عنصر حق المؤلف في المشروع، وأيدت وجهة النظر القائلة بأن التنفيذ الكامل للمشروع سيدعم البلدان أو المنظمات المستفيدة في تحقيق أهدافها الإنمائية من خلال تعزيز النفاذ إلى المعرفة. وفي حالة اكتمال المشروع، يمكن أن يؤدي إلى زيادة إتاحة المعرفة التكنولوجية من خلال رقمنة الوثائق في البلدان النامية وبخاصة البلدان الأقل نمواً، كما أنه سيزيد قدرة مكاتب الملكية الفكرية على النفاذ إلى قواعد البيانات وإتاحتها بفعالية، إضافة إلى زيادة الوعي بفوائد حقوق الملكية الفكرية؛ لذلك، أيدت المجموعة التوصيات الواردة في التقرير التقييمي. وفي هذا السياق، دعت المجموعة اللجنة إلى النظر في التوصيات، وألقت المجموعة الضوء على بعض العناصر: أولاً: التزام المجموعة بمناقشة الدراسات الثلاثة لإذكاء وعي الدول الأعضاء بشأن إمكانية تعزيز النفاذ إلى المعلومات والمحتوى الإبداعي من خلال نظام حق المؤلف، وهو ما يتماشى مع عنصر حق المؤلف في المشروع. وثانياً: كما ذكر المقيّم، يتألف المشروع من عنصرين مختلفين لا يربطهما في الواقع أي رابط تنظيمي أو تشغيلي باستثناء سعيها إلى تحقيق الهدف نفسه على المدى الطويل وهو سد الفجوة الرقمية. وعلى هذا، ينبغي فصل العنصرين. وثالثاً: ضرورة أن تحشد الأمانة الموارد اللازمة لاستكمال عنصر الرقمنة في جميع مكاتب الملكية الفكرية المشاركة في المشروع. ورابعاً: ضرورة أن تقدم الأمانة الدعم اللازم لضمان تنفيذ عملية الرقمنة لطلبات البراءات الجديدة، وتشجيع القيام بعمليات مماثلة لسجلات وطلبات العلامات التجارية في المكاتب المشاركة. وخامساً: أبدت المجموعة قلقها بشأن إعطاء عنصر الرقمنة الأولوية لسجلات البراءات بدلاً من سجلات العلامات التجارية، وفي هذا الصدد، ذكّرت المجموعة بأحد استنتاجات التقرير التقييمي "ثبت نجاح عنصر الرقمنة في دعم مكاتب الملكية الفكرية في مجال رقمنة سجلات البراءات، لكن لم يكن من الضروري أن تكون سجلات البراءات أولوية لدى مكاتب الملكية الفكرية نظراً إلى أن حصة البراءات من نشاطها تبلغ 10 بالمائة. وكان من المفروض أن تعطى الأولوية لرقمنة سجلات العلامات التجارية والسجلات المترتبة عنها التي تشكل جزءاً كبيراً من 90 بالمائة المتبقية من نشاطها. ومن الواضح أن الويبو أعطت الأولوية لسجلات

البراءات نظرا إلى رغبة تلك المكاتب في إدراج تلك السجلات الوطنية في ركن البراءات ونظرا إلى الطلب الدولي على سجلات البراءات العالمية.

240. وأعرب وفد إسبانيا عن اعتقاده بأن تقييم هذا المشروع مهمة معقدة بسبب خصائص المشروع. ورأى الوفد أن العديد من النقاط التي وردت في التقرير التقييمي وأكدها المقيّم من قبيل الافتقار إلى التنسيق الداخلي وإلى المؤشرات وأيضا ضعف التدابير اللازمة لضمان الاستدامة، تبين ضرورة عدم موافقة اللجنة على المشاريع ما لم تكن أكثر اتساقا أو مكتملة. وطالب بإجراء مناقشة تفصيلية لاعتماد المشاريع. وأضاف أنه لو تمت الموافقة على المشاريع بعد استيفاء الجوانب الضرورية المذكورة في الوثائق لكان من الأسهل ضمان تنفيذها بصورة ملائمة من أجل تحقيق الفوائد المحتملة. ونوه الوفد إلى ما ذكره التقرير التقييمي من أن وثيقة المشروع كافية، إلا أنه استنادا إلى العرض المقدم، لا يزال المجال متسعا لإدخال تحسينات. وشدد الوفد على أهمية مراعاة هذا الأمر في المشاريع المستقبلية. وفي هذا السياق، أكد الوفد على ضرورة التركيز على النوعية بدلا من الكمية.

241. وأيد وفد الجزائر البيان الذي أدلى به وفد مصر باسم المجموعة الأفريقية. وقال الوفد إن بلده فخور لكونه أحد المستفيدين من المشروع. وشكر الوفد الأمانة على المساعدة التي قدمتها في هذا الشأن، وقال إنه مسرور لإبلاغ اللجنة أن بلده أحد البلدان الأربعة التي استخدمت نظام أتمتة الملكية الفكرية، واستفادت من المساعدة المقدمة للحصول على ذلك النظام وعلى أدوات لرقمنة وثائق الملكية الفكرية، مشيرا إلى أن ذلك سهل تحديث البنية التحتية في مكتب الملكية الفكرية.

242. وأشار وفد شيلي إلى عنصر الرقمنة في المشروع. وأبلغ الوفد اللجنة أن بلده قد جنى فوائد تلك المبادرات، وأن بلده نجح في تنفيذ برنامج مشابه فيما يتعلق بسجلات البراءات والعلامات التجارية في مكتب الملكية الفكرية. لذلك فإن الوفد يدعم التوصية باستكمال الأمانة تنفيذ المشروع في جميع مكاتب الملكية الفكرية المشاركة. وأضاف أنه من الضروري أن تواصل الويبو دعم تحديث البنية التحتية إذا توافرت لديها الموارد اللازمة لذلك، مشيرا إلى اهتمام مكاتب الملكية الفكرية بتلك الأنشطة.

243. وأعرب وفد الولايات المتحدة الأمريكية عن تقديره للتقرير التقييمي الشامل. وقال إنه من السابق لأوانه في هذا الوقت، كما أشار المقيّم، مناقشة عنصر حق المؤلف في المشروع. وأضاف أن مناقشة الوثيقة CDIP/9/INF/3: "الاتفاق بحق المؤلف للنهوض بالنفاذ إلى المعلومات والمواد الإبداعية" كان مقروا كجزء من بند لاحق في جدول أعمال اللجنة. أما فيما يتعلق بمشروع الرقمنة، ذكر الوفد أن المقيّمين أثاروا شواغل فعلية بشأن وضع معيار موحد لتقييم المشاركين المحتملين في مشاريع الويبو، وإتاحة الموارد بصورة تدريجية مع بلوغ مراحل معينة أساسية في المشروع وتحسن نظم الرصد. وأشار الوفد إلى أن التقارير أفادت اكتمال مشروع الرقمنة في ديسمبر 2011، بيد أن العديد من المكاتب لم ترقمن سجلاتها بعد بصورة كاملة. ويود الوفد تلقي تحديث من المقيّمين أو الأمانة عن أي عمل استمر منذ عام 2011. وهنأ الوفد أيضا مكاتب الملكية الفكرية في الأرجنتين والجمهورية الدومينيكية والسلفادور وجنوب أفريقيا وفيت نام، كما هنأ الأريبو على رقمنة سجلات البراءات لديهم، مشيرا إلى أن هذا يعد إنجازا ضخما سيعود بفوائد جمّة على المبدعين في تلك الدول وفي جميع أنحاء العالم. ولاحظ الوفد أن العديد من المكاتب الأخرى المشاركة في مشروع الرقمنة قطعت شوطاً على طريق استكمال الرقمنة، وأعرب عن أمله في إيجاد الموارد اللازمة لدعم تلك الجهود. واتفق الوفد مع مقيّم المشروع والوفود الأخرى على أن النجاح المستديم للمشروع يشمل ضمان إجراء المسح الضوئي لسجلات البراءات الجديدة كلما ظهرت، وربما يمتد ليشمل المسح الضوئي لسجلات العلامات التجارية. وأكد أن الوفد سيدعم الجهود المستقبلية في هذا المجال.

244. وأيد وفد غانا البيان الذي أدلى به وفد مصر باسم المجموعة الأفريقية. وأقر الوفد بأهمية بناء قواعد بيانات وطنية ورقمنة السجلات الورقية لسد الفجوة الرقمية وتيسير نفاذ المستخدمين إلى معلومات الملكية الفكرية. وأشار الوفد إلى أن



المشروع واجه بعض الصعوبات لكنه بوجه عام قادر على البقاء. وأكد اهتمام بلده بالمشروع، وأيد التوصيات الواردة في التقرير التقييمي، وبخاصة، التوصية رقم 5. وقال الوفد إنه يتطلع إلى استكمال تنفيذ المشروع.

245. وأعرب وفد إكوادور عن تأييده للبيان الذي أدلى به وفد مصر باسم المجموعة الأفريقية. وأكد الوفد أن تلك المشاريع ينبغي أن تؤدي إلى رقمنة سجلات العلامات التجارية، موضحاً أنها تشكل معظم العمل في مكاتب الملكية الفكرية. وقال إن ذلك سيسمح لمكاتب الملكية الفكرية بالتوسع في استخدام نظمها. ورأى الوفد أن تلك النظم ينبغي أن تكون مفتوحة وتشترك فيها جميع مكاتب الملكية الفكرية في جميع البلدان بصورة مستمرة، وأن ذلك سيساعد في تنفيذ تلك المشاريع، وهو أمر يمكن تنفيذه في المستقبل. وحث الوفد لجنة البرنامج والميزانية على تخصيص مزيد من الموارد لمثل تلك المشاريع لزيادة فعالية مكاتب الملكية الفكرية واستخدام الملكية الفكرية كأداة للتنمية.

246. وأقر وفد كوبا بأهمية المشروع، وأعرب عن أمله في أن تتمكن مكاتب ملكية فكرية أخرى من الاستفادة أيضاً من المشروع في أقرب وقت ممكن. وأيد الوفد التوسع في نطاق المشروع ليشمل العلامات التجارية. ورأى أنه من الضروري تخصيص الميزانية اللازمة لهذا التوسع.

247. ودعا الرئيس المقيم إلى الرد على الأسئلة والتعليقات.

248. وأكد المقيم (السيد أونيل) مجدداً ضرورة مشاركة الدول الأعضاء في المرحلة المقبلة لعنصر حق المؤلف، وهي المرحلة الأكثر أهمية فيما يتعلق بمستقبل المشروع. وقال إن الوفود أثارت شواغل تتعلق بكفاية الوثائق اللازمة لعنصر الرقمنة في المشروع، وأعرب المقيم عن مشاطرته الوفود بعض هذه الشواغل، وقدم اقتراحات لوضع مؤشرات تقييم موحدة أكثر وتحديد مراحل أساسية وهو ما سيتطلب مشاركة الويبو ومكاتب الملكية الفكرية على الصعيد الوطني.

249. وأشار السيد ميرديث (مثل الأمانة) إلى عنصر الرقمنة في المشروع، وأدلى ببعض التعليقات بشأن استدامة هذا العنصر وبشأن العمل المستقبلي والتوسع نحو العلامات التجارية، وقال إن المشروع مكّن الأمانة من زيادة قدرتها على تقديم الخدمات الرقمية إلى مكاتب الملكية الفكرية أثناء فترة تنفيذ المشروع، ومع أن الأمانة أقل قدرة على ذلك الآن، فلا تزال هناك مصادر في إطار البرنامج 15 للميزانية العادية لمواصلة بعض الأنشطة، ولو على مستوى أقل. وهذا يعني، في الممارسة العملية، أن الأمانة قادرة على تقديم المساعدة التقنية للمكاتب التي تطلب ذلك، إلا أنه استدرك قائلاً إنه يتعذر تقديم هذه المساعدة من خلال التعاقد مع شركات خارجية لتنفيذ الرقمنة في إطار موارد البرنامج والميزانية العادية؛ لذلك، ومن أجل ضمان استدامة تلك الأنشطة، تواصلت الأمانة مع وكالات خارجية في محاولة لتأمين تمويل خارجي لتلك الأنشطة. وعليه، فإن هذه الأنشطة، من وجهة نظر المنظمة، مستدامة إلى درجة تخصيص موارد في الميزانية العادية لتقديم المساعدة التقنية إلى مكاتب الملكية الفكرية. وأضاف أن الأمانة تسعى باستمرار إلى الحصول على دعم وكالات التمويل الخارجية لتعزيز تلك الأنشطة. أما من وجهة نظر مكاتب الملكية الفكرية، فإن المشروع مستدام، إذ وفرت الأمانة النظم والتدريب ونقل المعرفة اللازمة لتمكين المكاتب من مواصلة العمل الذي أُجِّز أثناء تنفيذ المشروع. وقد استمرت مكاتب الملكية الفكرية التي نفذت المشروع في استخدام النظم، وهو ما أبرزه أيضاً التقرير التقييمي. وقال إن المكاتب تمكنت أيضاً من التوسع في أنشطة الرقمنة لتشمل المسح الضوئي للوثائق الجديدة ووثائق العلامات التجارية. وذكر أن العديد من المكاتب المستفيدة قد بدأت بالفعل أثناء 2012، في رقمنة وثائق العلامات التجارية، وأشار إلى عنصر حق المؤلف في المشروع، وقال إن مرحلة البحث والمشاوره في المشروع قد اكتملت بالفعل كما ذكر المقيم، إلا أنه لم يتسن مناقشة نتائج الدراسات أثناء الدورة التاسعة للجنة التنمية بسبب قلة الوقت، ومن المعترم أن تجري تلك المناقشة في اللجنة يوم الجمعة. وأعرب عن سروره لأن الوفود أبدت استعدادها لمناقشة تلك النتائج، وقال إنه يتطلع إلى إسهامات اللجنة وتوجيهاتها لمواصلة ذلك العمل.

250. وشكر الرئيس الأمانة على ردها واختتم المناقشات بشأن المشروع.

النظر في الوثيقة CDIP/10/8 - تقرير تقييمي عن مشروع بنية دعم الابتكار ونقل التكنولوجيا لفائدة المؤسسات الوطنية

251. افتتح الرئيس المناقشات حول التقرير التقييمي لمشروع بنية دعم الابتكار ونقل التكنولوجيا لفائدة المؤسسات الوطنية. وذكّر الرئيس بأنه تمت الموافقة على المشروع في الدورة السادسة للجنة. وقال إن الغرض الرئيسي للمشروع يتمثل في تطوير أدوات لمساعدة المؤسسات الأكاديمية والبحثية في إدارة حقوق الملكية الفكرية بهدف تعزيز النهوض بنقل الابتكار والتكنولوجيا، وأبلغ الرئيس اللجنة أن التقرير التقييمي ورد في الوثيقة CDIP/10/8، ودعا الرئيس المقيّم إلى تقديم التقرير.

252. وقالت المقيّمة (السيدة موناغل) إن الهدف العام للمشروع هو تحفيز الابتكار المحلي في البلدان النامية، وبخاصة البلدان الأقل نمواً، بالنظر إلى مساهمة الابتكار في النمو الاقتصادي والتنمية الاجتماعية. ومن المعزّم تشجيع هذا الهدف من خلال تقديم الدعم لإنشاء وتحسين البنية التحتية والمهارات المهنية اللازمة لاستخدام نظام الملكية الفكرية بفعالية في مجال الابتكار ونقل التكنولوجيا. وكما ورد في الوثيقة الأولى للمشروع، يتمثل الهدف المنشود من المشروع إنشاء واختبار أو تحديث وتحسين سلسلة من الوحدات والمواد، إن وجدت، تتعلق بإدارة حقوق الملكية الفكرية من جانب مؤسسات أكاديمية وبحثية. ونص المشروع أيضاً على إدراج مواد إعلامية في بوابة رقمية على الإنترنت تمثل مستودعاً رقمياً لوحدات التدريب، والأدلة، والأدوات، والأمثلة، ونماذج الاستراتيجيات الوطنية للملكية الفكرية، والسياسات المؤسسية للملكية الفكرية، وأفضل الممارسات والدراسات الفردية. ويمكن النفاذ إلى البوابة الرقمية من خلال موقع الويبو على الإنترنت التي ستعمل كمركز متعدد الخدمات للنفاذ إلى تلك المواد. ومن المقرر أن تشجع تلك المواد الابتكار المحلي وأنشطة نقل التكنولوجيا من خلال تحسين البنية التحتية للملكية الفكرية وإدارة الملكية الفكرية في البلدان النامية. وبدأ تنفيذ المشروع رسمياً في أبريل 2009. واستُكمل بشكل رسمي في أبريل 2012. وكان التقييم يرمي إلى استخلاص الدروس من التجارب المعاشة خلال تنفيذ المشروع وتحديد الأنشطة التي لقيت نجاحاً والأنشطة التي لم تُنجز بالنجاح، وتوفير معلومات تقييمية مسندة بالبيّنات لدعم عملية اتخاذ اللجنة للقرارات. ولم يكن الغرض المنشود من التقييم هو تقدير الأنشطة الفردية، بل تقييم المشروع بأكمله. وأُجري التقييم ذاته من خلال استعراض مكتبي للوثائق المتعلقة بالمشروع، والمقابلات شبه المنظمة التي أُجريت إما بشكل شخصي أو عن طريق الهاتف بمساعدة استبيان استقصائي. ويحور التقرير التقييمي حول مسائل مندرجة ضمن أربع مجالات رئيسية هي: تصميم المشروع وإدارته؛ وفعالته؛ واستدامته؛ وإسهامه في تنفيذ التوصيات المعنية من جدول أعمال التنمية. وحدد الإطار الزمني للمشروع 36 شهراً للتقييم (أبريل 2009 - أبريل 2012). إلا أن تنفيذ بعض الأنشطة تجاوز موعد الإنجاز وهو أبريل 2012 جراء فترة التأخير البالغة ستة أشهر في بداية المشروع. وجرى النظر في الأنشطة المستمرة حتى منتصف سبتمبر 2012. ووقت الانتهاء من التقييم كانت معظم النتائج قد تحققت أو على وشك أن تُحقّق. كما كانت نفقات الميزانية، في وقت الاضطلاع بالتقييم، قريبة من مستوى الاستكمال. وكما ورد في ملخص المشروع الذي عُرض في الدورة الثامنة للجنة، كانت ورقة المشروع، عند تلك النقطة، قد قُدمت. وتم اختبار أدوات التدريب في حلقات ندوات ولقاءات في الموقع الفعلي، كما قدمت الأمانة نسخة نموذجية أولية من البوابة الرقمية في تلك الدورة. وبحلول وقت إجراء التقييم، اشتملت المواد المتضمنة في مسودة البوابة الرقمية على مواد من فئات ثلاث هي: المواد القائمة التي كانت متاحة للشراء من قبل من خلال موقع الويبو على الإنترنت أو محلات بيع الكتب فقط؛ ومواد متاحة حالياً مجاناً من خلال موقع الويبو على الإنترنت؛ ومحتوى جديد بانتظار الموافقة قبل النشر الخارجي. وكانت النتائج التي لم تُسلم بعد بالكامل، وقت إجراء التقييم، هي البوابة الرقمية، التي أُنشئت لكنها غير متاحة بعد للمستخدمين خارج الأمانة بسبب الحاجة إلى الموافقة على المواد الجديدة، وكذلك إنشاء شبكة منابر على الإنترنت للمتدربين، وتم ربط هذه الأخيرة بإتاحة البوابة الرقمية للخارج. وقدم التقرير التقييمي معلومات مفصلة عن نتائج التقييم واستنتاجاته وتوصياته. وأكدت المقيّمة على أن استنتاجات وتوصيات التقييم وثيقة الصلة باللجنة. وفيما يتعلق بتصميم المشروع وإدارته، ترتبط النتائج العامة للمشروع بأهداف المشروع. ووثائق المشاريع من الأدوات التي تؤدي دوراً حاسماً الأهمية في ضمان وضوح التوقعات، وواقعية الإطار الزمني، وضمان إمكانية قياس النتائج. ويكتسب ذلك أهمية خاصة عندما تكون المشاريع طويلة المدى وعندما يُحتمل تغيير العاملين طيلة فترة التنفيذ. ولعلّه كان من المفيد إضفاء المزيد من الخصوصية على نتائج ومؤشرات معينة لقياس تنفيذ المشروع. فمن الأهمية بمكان أن يكتسب عدد

النتائج ومحور تركيزها وشكلها، فضلا عن المهلة الزمنية المتوقعة لتحقيقها، قدرا كافيا من الخصوصية لتوجيه التنفيذ وتوفير نوع من الوضوح للموظفين وتيسير قياس مدى تنفيذ المشروع وتقييم ذلك التنفيذ بطرق سليمة. وعلى الرغم من أهمية وضوح توقعات المشروع وإمكانية قياسها، وأهمية قياس الأداء مقابل الخطط التي وُضعت في بداية المشروع، فإن من المهم أيضا أن تُتاح للأمانة المرونة وأن تُشجّع على الاستجابة بطريقة استراتيجية للفرص والتوجهات الناشئة، بما في ذلك استكشاف أوجه الانحراف عن الاستراتيجية التي وُضعت أصلا لتنفيذ المشروع، عندما يكون ذلك مبررا. ولقد حدّت توقيت التقييم النهائي الذي تعين إجراؤه قبل إنجاز البوابة الرقمية وإتاحتها خارجيا من إمكانية النظر بطريقة مجدية في بعض المسائل المتعلقة بفعالية المشروع، لا سيما ما يرتبط بأهداف المشروع. غير أنه تم التوصل إلى بعض الاستنتاجات. إذ اعترُف على نطاق واسع بقيمة الأنشطة القطرية والإقليمية. فقد تبين، بوجه عام، أنّ مختلف الندوات وحلقات العمل التدريبية الميدانية أسهمت في تعزيز خبرة الدول الأعضاء في استخدام نظام البراءات لحماية الاختراعات وتسويقها؛ وفي إدكاء الوعي بطرائق استخدام نظام البراءات في مختلف مراحل الابتكار، وتحسين البنية التحتية اللازمة لنقل التكنولوجيا في البلدان النامية. ومن المتوقع أيضا أن يسهم توفير المحتوى الإلكتروني الخاص بالابتكار ونقل التكنولوجيا في دعم الأهداف المذكورة أعلاه، مع دعم واسع النطاق للمواد لتكون مجانية ومتاحة للجميع على النحو الذي يدعمه تصميم المشروع. إن تركيز المشروع على استخدام آلية إلكترونية للتنفيذ ينطوي على مزايا وعيوب بالنسبة للمستخدمين. ومن عيوبه في بعض السياقات، وبخاصة في بعض البلدان الأقل نمواً، أنّ البنية التحتية التي تيسر نفاذ المستخدمين إلى التكنولوجيات الإلكترونية لا تزال غير متوافرة أو غير متاحة للجميع بأسعار معقولة بعد. ولكن لوحظ أيضا أنه قد يكون من المناسب مواصلة دعم تنفيذ المشروع بالطرق الإلكترونية مع توقع أن يستمر، مع مرور الوقت، تحسين النفاذ إلى تكنولوجيا الإنترنت والبنية التحتية. وإضافة إلى ذلك، شجّع الاستمرار في تكيف المواد مع السياقين الوطني والإقليمي، حتى في ظلّ آلية تنفيذ إلكترونية عالمية. وكانت إمكانية استدامة المشروع موضع قلق نظرا إلى عدم وجود التزام، وقت إجراء التقييم، بضمان تطوير البوابة الرقمية وصيانتها بشكل مستمر. ويبدو أنّ ثمة خطأ على إمكانية استدامة المشروع، وبخاصة تعميم العمل الذي أنجز فعلا. وإذا أرادت الدول الأعضاء ضمان عدم ضياع قيمة العمل الذي أنجز فعلا وضمان إمكانية الاستمرار استنادا إلى ذلك العمل، فإنّ عليها النظر في الخيارات المتاحة لضمان الاستدامة. وينطوي مفهوم الاستدامة هنا على ضمان نفاذ الدول النامية والدول الأقل نمواً بالطرق الرقمية إلى مواد حديثة ووجية ومفيدة تتعلق بالابتكار ونقل التكنولوجيا. وقد تشمل الخيارات المتاحة لضمان الاستدامة إما مواصلة الاستثمار في صيانة البوابة الرقمية وزيادة تطويرها؛ أو دمج محتويات البوابة الرقمية وأية مواد جديدة في موقع الويب الإلكتروني وإتاحة إمكانية النفاذ إليها من خلال أدوات البحث العامة المتاحة في الموقع الإلكتروني؛ أو الجمع بين هذين الخيارين. وينبغي النظر في هذه الخيارات في ضوء التطوير الحالي لموقع الويب الإلكتروني والفرص الناشئة عن التركيز مجددا على ملاءمته لاحتياجات المستخدمين. وبشأن تنفيذ توصيات جدول أعمال التنمية، كان هناك اعتراف واسع النطاق بأهمية نقل التكنولوجيا في البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً وبقيمة دعم المؤسسات الوطنية لبلوغ هذا الغرض. وكان ثمة اعتراف أيضا بأنّ الاحتياجات في هذا المجال ضخمة ومستمرة وتقتضي، غالبا، تكييف العمل مع السياق المحلي وإدخال تغييرات مع مرور الوقت. وفي ضوء آلية مركزية لتوفير الموارد بالطرق الرقمية، كالبوابة الرقمية مثلا، تم التأكيد على أنّ الحاجة إلى التكييف مع الاحتياجات القطرية والاستجابة لها لا تزال قائمة. ولوحظ، لبلوغ هذا الهدف، أنّ مشاركة المكاتب الإقليمية ومكاتب الويب الوطنية في تنفيذ مشاريع من هذا القبيل من الأمور القيّمة. وتم التأكيد، بوجه الخصوص، على أنّ المكاتب الإقليمية والمكاتب الوطنية تحتل مركزا جيدا يمكنها من تيسير وتعزيز المشاركة في المواد الإلكترونية المتاحة، وتقديم التعقيبات على المستوى المركزي فيما يخص تجارب المستخدمين وظروف التنفيذ المحلية والاحتياجات التي يبدونها المستخدمون في الدول الأعضاء وعلى المستوى الإقليمي. وبالنظر إلى تركيز المشروع على احتياجات المؤسسات الأكاديمية والبحثية تحديدا، ساد شعور عام بأنّ المشروع يتسق مع تركيز التوصية 10 في جدول أعمال التنمية التي تركز على دعم المؤسسات الوطنية من أجل تعزيز التوازن العادل بين حماية الملكية الفكرية والمصلحة العامة. وكان هناك، في الوقت ذاته، وعي بأنّ دعم الابتكار ونقل التكنولوجيا لفائدة قطاعات أخرى، مثل الشركات الصغيرة والمتوسطة، من الأمور التي يمكنها أيضا، في بعض السياقات الإنمائية، الإسهام بقدر وافر في تحقيق التنمية. وقدم التقييم، استنادا إلى النتائج والاستنتاجات، ثلاث توصيات. الأولى: يوصى، في سياق التوصية 10 في جدول أعمال التنمية، ودعمًا لفعالية المشروع واستدامته، بأن تعترف اللجنة بقيمة الأنشطة القطرية الرامية إلى دعم

المؤسسات الوطنية، وبحث أفضل طريقة لتحديد وتلبية الاحتياجات المستمرة من تحديث المواد القائمة واستحداث محتويات جديدة تدعم المؤسسات الوطنية في مجالي الابتكار ونقل التكنولوجيا. والثانية: في سبيل تحقيق الاستدامة، يوصى أن تطلب اللجنة من الأمانة المضي في استكشاف وتقديم التقارير عن جدوى الخيارات من حيث إتاحة فرص النفاذ بشكل مستمر ومجاني ومفتوح وبالطرق الإلكترونية إلى المواد والموارد المتعلقة بالابتكار ونقل التكنولوجيا. وينبغي أن تشمل هذه الخيارات تلك المبينة في التقرير التقييمي دون الاقتصار عليها. كما ينبغي تحديد الخيار المفضل. ويمكن، تحديداً، مطالبة الأمانة بالنظر فيما إذا كان من المناسب والممكن دمج محتويات بوابة المشروع الرقمية في بنية موقع الويبو الإلكتروني الجديدة المزمع وضعها. وينبغي أن يشمل هذا العمل النظر في أفضل الأساليب التي يمكن بها لعملية الدمج أن تصبح، على المدى البعيد، عملية تُضاف إلى صيانة بوابة قائمة بجد ذاتها أو عملية بديلة عنها. وأخيراً، في سبيل ضمان فعالية المشروع وكفاءته، ولا سيما كوسيلة لتوسيع وجهة ونطاق المواد الحالية وأية مواد تُستحدث في المستقبل في مجالي الابتكار ونقل التكنولوجيا، يوصى بأن تشجع اللجنة الأمانة على النظر في أفضل سبل تدعيم مكاتب الويبو على الصعيدين الإقليمي والوطني كي تؤدي دور الشريك في استعراض انتباه أصحاب المصلحة على الصعيد الوطني إلى توافر المواد الإلكترونية، وفي تزويد الأمانة والدول الأعضاء بانطباعات المستخدمين المستقاة من تجاربهم.

253. وأحاط وفد الجزائر علماً بكل الاستنتاجات والتوصيات المدرجة في التقرير. ونظراً - بصفة خاصة - إلى عدم وجود التزام في الوقت الراهن بضمان تطوير البوابة الرقمية وصيانتها بشكل مستمر، فإن ثمة خطراً حقيقياً يهدد دون إمكانية استدامة المشروع بأكمله. وطلب الوفد إلى الأمانة أن تقدم معلومات بشأن نشر العمل الذي أنجز فعلاً، وبشأن جدوى الخيارات المتعلقة بإتاحة النفاذ بشكل مستمر ومجاني ومفتوح وبالطرق الإلكترونية إلى المواد والموارد المتعلقة بالابتكار ونقل التكنولوجيا. وقال إن المجموعة أبدت أيضاً بعض التعليقات تتعلق بجوانب أخرى في التقرير التقييمي. أولاً: لاحظت المجموعة أن التذييل الملحق بالتقرير يشتمل على معلومات إضافية عن عملية التقييم، مثل ملخص نتائج التقييم ومصفوفة التقييم، وما إلى ذلك، لكنها لاحظت عدم وجود قائمة بأسماء أصحاب المصالح الذين تمت مقابلتهم، وطلبت الحصول عليها، خاصة وأن الدول الأعضاء ومكاتب الملكية الفكرية على الصعيد الوطني مصدران محتملان للمعلومات. وثانياً: رغم أن التقرير قدم تفاصيل بشأن النتائج الرئيسية المتعلقة بفعالية المشروع، فإنه لم يوضح ما إذا كانت محتويات التدريب في الموقع تعكس نهجاً متوازناً للملكية الفكرية أم أنها تركز على تعزيز نظام البراءات، مشيراً إلى أن هذا الأمر يرتبط أيضاً بسؤال أعم يتعلق بمدى تنفيذ المشروع فعلياً للتوصية 10 في جدول أعمال التنمية. وثالثاً: لم تقدم استنتاجات التقييم، على النحو المبين في التقرير، معلومات كافية عن سبب الشعور بأن المشروع يتسق مع التوصية 10 في جدول أعمال التنمية، لا سيما في سياق تعزيز توازن عادل بين حماية الملكية الفكرية والمصلحة العامة. وأيدت المجموعة التوصيات الواردة في التقرير التقييمي التي تستلزم التنفيذ من جانب أمانة الويبو. وأكدت المجموعة ثلاث توصيات في هذا الصدد. أولاً: الاعتراف بقيمة الأنشطة القطرية الرامية إلى دعم المؤسسات الوطنية في مجالي الابتكار ونقل التكنولوجيا. وثانياً: في سبيل تحقيق الاستدامة، أن تطلب اللجنة من الأمانة المضي في استكشاف وتقديم التقارير عن جدوى الخيارات من حيث إتاحة فرص النفاذ بشكل مستمر ومفتوح وبالطرق الإلكترونية إلى المواد والموارد المتعلقة بالابتكار ونقل التكنولوجيا. وأخيراً، أن تسعى اللجنة، في سبيل ضمان فعالية المشروع وكفاءته، ولا سيما كوسيلة لتوسيع وجهة ونطاق المواد الحالية وأية مواد تُستحدث في المستقبل في مجالي الابتكار ونقل التكنولوجيا، إلى تشجيع الأمانة على النظر، لدى الاضطلاع ببرامج عملها، في أفضل سبل تدعيم مكاتب الويبو على الصعيدين الإقليمي والوطني.

254. وقدم وفد بوليفيا تعليقا عاماً بشأن تقارير التقييم الثلاثة. وقال إن عمليات التقييم لم تركز بصورة كافية على التوازن بين حماية الملكية الفكرية والمصلحة العامة. لكن الوفد أقر أنه ربما كان ينبغي للجنة أن تولي مزيداً من الاهتمام لمعايير التقييم عند اعتماد وثيقة المشروع في بادئ الأمر. وعلى هذا، ينبغي للجنة ضمان أن تعكس معايير تقييم المشاريع المقبلة الجوانب المتعلقة بالتنوع. كما شجع الوفد الأمانة على أن تلفت نظر الخبراء المسؤولين عن إجراء عمليات التقييم في المستقبل إلى هذا الجانب فيما يخص محتوى الدراسات والتدريب ومواد التدريب المقدمة في إطار المشروع. ورأى الوفد هذا الجانب المتعلق بالتنوع

شديد الأهمية بالنسبة لجدول أعمال التنمية والتوصيات المعتمدة، وبخاصة التوصية 10. وفيما يتعلق بالتقرير التقييمي عن مشروع بنية دعم الابتكار ونقل التكنولوجيا لفائدة المؤسسات الوطنية، كرر الوفد التعليقات التي أدلى بها وفد الجزائر باسم المجموعة الأفريقية. وفيما يتعلق بفعالية المشروع، قال الوفد إنه يود معرفة سبب خلو التقرير التقييمي من أية تفاصيل عن مدى تجسيد محتوى التدريب في الموقع للتوازن العادل بين حماية الملكية الفكرية والمصلحة العامة. وأشار الوفد إلى أن التقييم خلص إلى أن توصيات جدول الأعمال طبقت على نحو ملائم. وفي ذلك السياق، يود الوفد معرفة المعايير المستخدمة في تقييم مدى تجسيد محتوى التدريب في الموقع للتوازن العادل بين حماية الملكية الفكرية والمصلحة العامة.

255. ودعا الرئيس المقيم المستقل والأمانة إلى الرد على الأسئلة وعلى التعليقات.

256. وأبلغت المقيّمة (السيدة موناغل) اللجنة أن المقابلات تمت بناء على القائمة التي قدمتها الأمانة، والتي يمكن إتاحتها للجنة. وأشارت المقيّمة إلى المسائل التي أثّرت بشأن الفعالية وكيفية تحديد الطريقة التي سار عليها التقييم وما إذا كان محتوى مواد التدريب يعزز التوازن بين حماية الملكية الفكرية والمصلحة العامة، وأوضحت أن التقييم يركز على المشروع ككل لا على الأنشطة الفردية؛ ومن ثمّ، فإن تقييم محتوى مواد التدريب خارج نطاق التقييم، لكن يمكن أخذ هذا الأمر في الاعتبار في سياق اختصاصات عمليات التقييم المستقبلية، كما يمكن إضافة شرط محدد للتقييم بحيث يتناول الأمور المتعلقة بمحتوى الأنشطة الفردية. وفي هذه الحالة، خلص التقييم إلى أن المشروع يتسق مع التوصية 10 في جدول أعمال التنمية. واستند الاستنتاج إلى تركيز المشروع على احتياجات المؤسسات الأكاديمية والبحثية. لكن الاستنتاج لم يستند، كما ذكر بحق، إلى محتوى مواد التدريب. وإضافة إلى ذلك، رغم أن الحلقات الدراسية التي عُقدت في الموقع تُعد متسقة، بصورة عامة، مع توصيات جدول أعمال التنمية، فإن هذا لا يعني أنه لا يمكن عمل المزيد لدعم الابتكار ونقل التكنولوجيا، بما في ذلك فيما يتعلق بالمؤسسات الوطنية. وأكدت المقيّمة أيضا أن التقرير التقييمي يشمل عددا من الاقتراحات المحددة، يتعلق بعضها بمدى هذه الأنشطة ونطاقها الجغرافي.

257. وأشارت الأمانة (السيد جزائري) إلى الأدلة وإلى الأدوات الجديدة المتضمنة في البوابة الرقمية. ويتعلق أحد الأدلة بالإدارة الاستراتيجية لشبكات الابتكار المفتوحة. وتناول الدليل بعض الأسئلة التي أثّرت بشأن التوازن بين حماية الملكية الفكرية والمصلحة العامة. وأعد الدليل الأستاذة إلين إنكل، خبير من جامعة زييلين، ألمانيا، وقد كتبت أيضا مقالات بالاشتراك مع الأستاذ هنري تشيسبرو، كلية هاس لإدارة الأعمال، جامعة كاليفورنيا، بيركلي. وفيما يتعلق بتقييم الحلقات الدراسية في الموقع، أبلغت الأمانة اللجنة أن العروض التي قُدمت بنظام بور بوينت PowerPoint أثناء الحلقات الدراسية متاحة على البوابة الرقمية.

258. وشكر الرئيس المقيم والأمانة على إجاباتهم. واختتم المناقشة بشأن المشروع.

النظر في الوثيقة CDIP/10/6 - تقرير تقييمي عن مشروع استنباط أدوات لتنفيذ إلى المعلومات المتعلقة بالبراءات

259. افتتح الرئيس المناقشات حول التقرير التقييمي لمشروع استنباط أدوات لتنفيذ إلى المعلومات المتعلقة بالبراءات. ودعا الأمانة إلى تقديم التقرير.

260. و ذكرت الأمانة (السيد راجوبيلينا) أن المشروع الذي مدته 30 شهرا وميزانيته 1 576 000 فرنك سويسري، بدأ في يناير 2010. ويهدف المشروع إلى تحسين نفاذ البلدان النامية إلى المعلومات المتعلقة بالبراءات، عن طريق نشر تقارير عن واقع البراءات واعداد دليل إلكتروني وتنظيم مؤتمرات إقليمية. وأسفر التقييم عن عدة استنتاجات. الأول: رغم أن المشروع أُعد وأدير على نحو جيد، فإن هناك مجالا لإدخال مزيد من التحسينات على الأدوات الحالية للتخطيط للمشاريع ورصدها وتقييمها. ولم تتحدد العوامل الخارجية التي يجب توفرها لكي تتحقق النتائج والأهداف على مستوى الأثر. أما التنسيق الجيد مع إدارات الويبو الأخرى والشركاء الخارجيين فهو نتيجة للمبادرات الشخصية وليس لنهج تم التخطيط له بصورة منظمة.

ومن شأن استرجاع بيانات الاتصال بمستخدمي خدمات الإنترنت بصورة منتظمة أن يتيح للويبو التعرف على طبيعة زبائنها وإجراء دراسات استقصائية على الإنترنت يمكن أن تفيد كأساس تستخدمه في تصميم خدماتها بحيث تلائم جماعات مستهدفة مختلفة. وقد أعد المشروع، لأغراض إدارية، تقريراً مالياً يربط النفقات بأبواب الميزانية والمخرجات، وهو ما اعتُبر ممارسة جيدة ينبغي تطبيقها عموماً في كل المنظمة. والثاني: صُمم المشروع بصورة طموحة أكثر من اللازم، وبخاصة فيما يتعلق بتحقيق الأهداف المحددة في تقارير واقع البراءات. إذ إن مدة 30 شهراً المخططة لتحقيق الأهداف، وخاصة هدف إصدار 12 تقريراً عن واقع البراءات، غير مناسبة، ويبدو أنها حُددت بناءً على الحاجة إلى ضبط مدة المشروع وفق دورات الميزانية التي تبلغ مدة كل منها سنتين، وليس بناءً على الوقت اللازم لتحقيق النتائج. والثالث: رغم أن المشروع قدم بصفة عامة النوع الصحيح من الدعم، لكنه لم يتمكن من تحقيق عدد من نتائج المتوقعة (تقارير واقع البراءات والدليل الإلكتروني والمؤتمرات الإقليمية). ويرى المستخدمون أن تقارير واقع البراءات تتسم بجودة عالية وأنها مفيدة بصفة عامة لعملهم. أما الدليل الإلكتروني فيتسم بارتفاع مستوى جودته وقد يكون ذو أهمية للمستخدمين، لا سيما ذوي الخلفية التقنية الذين يفتقرون إلى المعارف المسبقة في مجال البراءات. كما يرى المشاركون أن المؤتمرات الإقليمية وثيقة الصلة بعملهم. وتعزز المؤتمرات بصفة رئيسية مراكز دعم التكنولوجيا والابتكار التي يدعمها أيضاً المشروع DA\_8\_01. وقُدمت العديد من التوصيات استناداً إلى تلك الاستنتاجات. وأكدت الأمانة بعض التوصيات. ورغم تحديد المخرجات والنتائج المتوقعة وربطها بمؤشرات يمكن التحقق منها بشكل موضوعي، فإنه ينبغي إضفاء الطابع الرسمي على التغيرات الأطول أجلاً التي من المتوقع أن يسهم المشروع فيها وكذلك على ما يتصل بذلك من مؤشرات يمكن التحقق منها بشكل موضوعي. ويجب في الحالات التي يتطلب فيها رصد المشاريع أو التقييم الذاتي لنتائجها قدرًا كبيراً من الموارد، أن تُدرج هذه الموارد في الميزانية. وينبغي ألا تكفي تقارير التقييم الذاتي بتقييم النتائج عن طريق مقارنتها بالأهداف باستخدام المؤشرات التي يمكن التحقق منها موضوعياً، بل ينبغي أيضاً أن تُجري بانتظام تقييماً ذاتياً مدى الاحتفاظ بالأهمية والكفاءة واحتمال تحقق الاستدامة. ولأغراض الإدارة الداخلية، ينبغي للتقارير المالية أن تربط النفقات بأبواب الميزانية وتوزعها على النتائج المختلفة والتكلفة غير المباشرة للمشروع. وهذا من شأنه أن يعزز شفافية التقارير المالية، ويزود المديرين بأساس ملائم لإعداد ميزانيات المشاريع المقبلة، ويسمح بإجراء المقارنات المرجعية للمشاريع في إطار جدول أعمال التنمية، ويوفر المعلومات اللازمة لتقييم كفاءة المشاريع بالتفصيل. ويوصي التقييم اللجنة بضرورة أن تأخذ بعين الاعتبار اقتراحاً ينطوي على إمكانية تنفيذ مرحلة للمتابعة، مع التركيز بشكل حصري على استكمال تقارير واقع البراءات الجاري إعدادها وعلى المضي قدماً في تطوير المفهوم، بغية إرساء دعائم خدمة منتظمة يقدمها قطاع البنية التحتية العالمية تفيد في تحليل البراءات كخدمة مساعدة واستشارية، وفي تنسيق إعداد تقارير واقع البراءات بطريقة منتظمة. ويوصى أيضاً أن تنظر الويبو في إنشاء وسائل بديلة لتتبع مستخدمي خدمات الإنترنت التي تقدمها، حيث يمكن أن يوفر هذا معلومات عن مستخدمي الخدمات القائمة كأساس لتوفير معلومات تلائم جماعات مستهدفة معينة ولمعرفة آرائهم بطريقة فعالة بغرض التحسين المستمر لخدماتها. ويمكن للويبو، بهدف زيادة كفاءة أنشطة التدريب المختلفة، أن تنظر في تعزيز الجهود الحالية لاستكمال التدريب في الموقع بالدورات التدريبية التفاعلية عبر الإنترنت، ويمكن لقطاع البنية التحتية العالمية أن يصوغ مع القطاعات الأخرى أدوارها ومسؤولياتها في تنفيذ متابعة في المستقبل تغطي تقارير واقع البراءات من خلال الاتفاقات. وفي الختام، أكدت الأمانة مجدداً أن شعبة التدقيق الداخلي والرقابة ستتابع تنفيذ التوصيات من خلال مديري المشروع.

## البند 7 من جدول الأعمال: النظر في برنامج عمل لتنفيذ التوصيات المعتمدة

النظر في الوثيقة CDIP/10/13 - مشروع بشأن استحداث أدوات للنفاد إلى المعلومات المتعلقة بالبراءات - المرحلة الثانية

261. شكر الرئيس الأمانة على العرض الذي قدمته. ونظراً إلى عدم وجود تعليقات أخرى من الوفود، دعا الرئيس الأمانة إلى تقديم الوثيقة المتعلقة بالمرحلة الثانية من المشروع.

262. وقدمت الأمانة (السيد كامبانا) عرضاً تمهيدياً للوثيقة CDIP/10/13 بعنوان "مشروع بشأن استحداث أدوات للنفاد إلى المعلومات المتعلقة بالبراءات - المرحلة الثانية". ويمثل الهدف من المرحلة الثانية من المشروع في استكمال الأنشطة

المبدولة في المرحلة الأولى، أي صقل الأدوات الموحدة التي تم تطويرها أثناء المرحلة الأولى، وتعزيز التعاون وتيسيره فيما بين مكاتب الملكية الفكرية العاملة في مجال تحليل البراءات، وتتبع فائدة التقارير ووقعها. والنتيجة المرتقبة للمشروع هي النفاذ على نحو أفضل إلى التكنولوجيات المفصح عنها في منشورات البراءات، وتحسين المعرفة بالتوجهات في مجال منح البراءات وأماط الابتكار في مجالات تكنولوجية معينة تُعد بشأنها تقارير عن واقع البراءات، فضلا عن بناء القدرات فيما يتعلق بأفضل الممارسات ومنهجيات البحث في البراءات في تلك المجالات. وتهدف المرحلة الثانية من المشروع إلى المساهمة في تحقيق هذه النتيجة وهذا الهدف بمواصلة إعداد تقارير جديدة عن واقع البراءات في المجالات المحددة في المرحلة الأولى، أي في مجالات الصحة العامة، والأغذية والزراعة، والطاقة وتغير المناخ، والإعاقات وعبر تعزيز أنشطة لنشر المعلومات وتكوين الكفاءات، وخصوصا عبر تنظيم مؤتمر إقليمي بشأن تحليلات البراءات بغية صياغة مبادئ توجيهية منهجية لإعداد تقارير عن واقع البراءات ونشر أفضل الممارسات وتبادلها بين مكاتب الملكية الفكرية والمؤسسات العاملة في هذا المجال. ومن المعترزم تنفيذ البرنامج خلال عام 2013، وسيجري التقييم النهائي في إبريل 2014.

263. وشدد وفد إسبانيا على ضرورة مراعاة الاستنتاجات والتوصيات الواردة في التقرير التقييمي للمرحلة الأولى من أجل التغلب على المشكلات التي نشأت وتنفيذ المرحلة الثانية على نحو أفضل. وأكد الوفد مجددا الأهمية البالغة لتقارير التقييم وضرورة الأخذ بالتوصيات التي أسفرت عنها ومتابعتها. وأشار الوفد إلى المؤتمرات المقترحة، وأشار إلى بعض التداخل المحتمل مع مشروع التعاون الدولي للبحث وفحص الاختراعات، وقال إنه ينبغي أن تركز المؤتمرات على محتويات المشروع لتفادي الازدواجية، لا سيما أن 50 بالمائة من التكاليف غير المتعلقة بالموظفين حُصصت للمؤتمرات في المرحلة الأولى. ولاحظ الوفد أن الاحتياجات هي الأساس الذي سستُرحم التقارير بناءً عليه، وقال في هذا السياق، إن التقرير ينبغي أن تُترجم بأكملها دونما حاجة إلى طلب من الدول الأعضاء، وينبغي ترجمة التقرير من أجل فهم المعلومات فهما كاملا، ومن أجل تحقيق أهداف التقرير. وقال الوفد إنه لا يعتقد أن جدول الميزانية يتسق مع التوصيات الواردة في التقرير التقييمي للمرحلة الأولى نظرا إلى افتقاره إلى الوضوح. وأكد الوفد مجددا ضرورة أن تكون جداول الميزانية للمشروع مفصلة ومكتملة قدر الإمكان لتجنب عدم التيقن. وأعرب الوفد عن اعتقاده بوجود خطأ في الجدول لأنه لم يذكر أن الأرقام المشار إليها كانت بالألف الفرنكات السويسرية.

264. وقال وفد غانا إنه يقدر أن الملكية الفكرية تمثل جزءاً لا يتجزأ من التخطيط لأجل التنمية، وأن لديها القدرة على تحسين الإبداع على المستوى الوطني. وأضاف الوفد، في هذا السياق، أن استخدام المعلومات المتعلقة بالبراءات يمكن أن يوسع مجال الابتكار والبحث المحليين، وأن تكنولوجيات الابتكار على المستوى الوطني يمكنها أن تقدم حلولاً للمشكلات التقنية التي تتم مواجهتها في الحياة اليومية عن طريق مراعاة الظروف البيئية والاجتماعية والاقتصادية للمجتمع. والتفت الوفد إلى المرحلة الثانية من المشروع، وقال إنها تناولت بناء القدرات وتقاسم أفضل الممارسات بين المؤسسات العاملة في مجال أدوات تحليل البراءات بغية تمكين تلك المؤسسات من استغلال الكفاءات وتطويرها في البلدان النامية. وصرح الوفد أن المعلومات الإضافية المقدمة أثناء الاجتماع الجانبي بشأن برنامج التعاون الدولي للبحث وفحص الاختراعات بينت أن النفاذ إلى المعلومات المتعلقة بالبراءات سيعزز قدرة مؤسسات البلدان النامية على استخدام تقارير واقع البراءات. ونوه الوفد أيضا إلى أن نتائج المرحلة الثانية تشمل صياغة مبادئ توجيهية منهجية لإعداد تقارير عن واقع البراءات لفائدة المبدعين الأفراد والباحثين في مراكز التكنولوجيا والجامعات، والشركات الصغيرة والمتوسطة، والصناعة، والأوساط الأكاديمية، والعاملين في مجال الملكية الفكرية في مجال البحث والتطوير ونقل التكنولوجيا، وأبلغ الوفد اللجنة أن بلده، بالتعاون مع الويبو وبمساعدة مكتب الملكية الفكرية الكوري، ستطلق المسابقة الوطنية للبراءات في مارس 2013. وتهدف المسابقة إلى تشجيع استخدام المعلومات المتعلقة بالبراءات في تقديم حلول تقنية لمشكلات تقنية محددة تواجه المجتمعات على الصعيد المحلي. واستُخدمت وثائق البراءات في إيجاد حلول ملائمة للتصدي لاحتياجات المجتمعات المحلية والتحديات التي تواجهها. وصرح الوفد بأن المسابقة ستكافئ أيضا التميز في الحلول الابتكارية التي تستخدم تكنولوجيات ملائمة للظروف المحلية. وفي هذا الصدد، ذكر الوفد أن بلده يقر بالدور الحيوي الذي يؤديه استخدام معلومات مدرجة في وثائق براءات في تعزيز تكنولوجيات الابتكار

التي حُدِّثت لتلبية الاحتياجات المحلية. وعقب النظر في الوثيقتين CDIP/10/13 و CDIP/10/6 اعتمد الوفد الوثيقة CDIP/10/13 وأيد المرحلة الثانية من المشروع المتعلقة باستحداث أدوات للنفاذ إلى المعلومات المتعلقة بالبراءات.

265. وأيد وفد نيجيريا طرح الدليل الإلكتروني، قائلاً بأن الوقت قد حان نظراً إلى انطلاق برنامج التعاون الدولي للبحث وفحص الاختراعات في نيجيريا في ديسمبر. وأبلغ الوفد اللجنة أن معرضاً سيقام قبل طرح الدليل. وسيعرض المبدعون اختراعاتهم، وسيتمكنون أيضاً من النفاذ إلى المركز للحصول على معلومات تتعلق بالبراءات. وأيد الوفد بقوة برنامج التعاون الدولي للبحث وفحص الاختراعات في نيجيريا وأوصى بضرورة أن توفر الويبو مزيداً من الموارد لإذكاء الوعي من أجل زيادة استخدام المعلومات المتعلقة بالبراءات. وحث الوفد الويبو على المساعدة في تدريب الموظفين لمساعدة بلده وبلدان أفريقية أخرى على النفاذ إلى المعلومات المتعلقة بالبراءات من خلال المركز. وأعرب الوفد عن سعادته بالبرنامج وشجع الويبو على تقديم المزيد في هذا المجال.

266. وأعرب وفد الفلبين عن دعمه المستمر لمبادرة مراكز دعم التكنولوجيا والابتكار. وأوضح الوفد أن بلده أحد المستفيدين الرئيسيين من المبادرة. وصرح بأنه تم إنشاء ما يزيد عن 40 مركزاً في بلده. وأبلغ الوفد اللجنة عن العمل الذي اضطلع به مكتب الملكية الفكرية فيما يخص تقرير الويبو عن واقع البراءات لدواء الريتونافير، وأن العمل انطوى على التطبيق الفعلي للتقرير. وصرح الوفد أن التقرير كان مفيداً للغاية للبلدان النامية مثل بلده، إذ ساعد في تقليص العمل اللازم لزيادة جودة فحص البراءات، وأن دراسة الويبو، على خلاف الفحص الذي أجراه فاحصو البراءات في بلده، قدمت نظرة أعم لطلبات البراءات ترتبط بموضوع البراءة نفسه. وساعدت الدراسة على زيادة المعرفة باتجاهات وتسلسل التحسينات المتعلقة بالحل التقني المُفصح عنه. وفي حالة دواء ريتونافير كانت الفترة الزمنية حوالي عقد من الزمن. وطُبق قانون الأدوية الأرخص على أسرة البراءات المستخلصة من دراسة الويبو. ويقوم مكتب الملكية الفكرية بتحليل الطلبات المناظرة والمتعلقة بكل براءة مُعرّفة في شجرة أسرة البراءات من أجل الحكم على أهلية كل براءة للحماية استناداً إلى مبدأ الاستنساق الذي استُخدم في تفسير القانون. وأشار إلى أن نتيجة تقارير واقع البراءات ستوجه فاحصي البراءات أثناء فحصهم لطلبات البراءة الفردية من خلال تزويدهم بمنظور إضافي يساعد في تعريف "التجدد المستمر للبراءات" الذي ينبغي عدم السماح به، فضلاً عن مساعدة المكتب في رفع مستوى جودة البراءة التي يمنحها وتتبع مصداقية نظام البراءات في المجالات الحاسمة التي تؤثر على الصحة العامة. وأعرب الوفد عن دعمه الشديد للمرحلة الثانية من مشروع واقع البراءات الذي سيتصدى لبناء القدرات وتبادل أفضل الممارسات. وصرح الوفد بأن استخدام نتائج تقرير واقع البراءات على نحو مكثف في بلده أظهر أهمية العمل الذي نفذته الويبو في مجال تحليل البراءات، وبخاصة لفائدة البلدان النامية مثل بلده. ومضى قائلاً، إنه لولا التقرير، لكان على مكتب الملكية الفكرية أن يبدأ العمل فيما يتعلق بدواء ريتونافير من الصفر، ولاستلزم الأمر الكثير من الموارد والوقت لدراسة البراءات المتعلقة بالأجيال المختلفة. وحث الوفد الويبو على الاستمرار في مشروع واقع البراءات، وعلى النظر في التعاون مع البلدان النامية للقيام بمشاريع تتعلق بواقع البراءات في المستقبل، منوهاً إلى أن ذلك سيفيد في بناء قدرات العاملين في مجال معلومات البراءات في البلدان النامية، فضلاً عن تقليل تكلفة تنفيذ المشاريع. وأعرب عن أمله في أن يتم، في نهاية المطاف، دمج هذا النشاط في صلب أنشطة الويبو المستمرة من أجل مساعدة البلدان النامية في اتخاذ قرارات مستنيرة بشأن ما إذا كانت ستمنح حقوق البراءات وتحذ من ممارسة "التجدد المستمر للبراءات" نظراً إلى أنها تُخل بالتوازن المنشود في نظام الملكية الفكرية.

267. ووأعرب وفد كولومبيا عن دعمه للمرحلة الثانية من المشروع. وأشار الوفد إلى المزايا البديهية التي حصل عليها بلده، وبخاصة فيما يتعلق بمنهجيات إعداد تقارير واقع البراءات. وصرح الوفد أن بلده مهتم على نحو خاص بتقارير واقع البراءات في مجالات الصحة العامة، والأغذية والزراعة، وتغير المناخ، والإعاقات. وأشار الوفد إلى أن المشروع سيساعد على تعزيز وتيسير التعاون بين مكاتب الملكية الفكرية العاملة في مجال أدوات تحليل البراءات، كما أنه سيساعد البلدان على استخدام المعلومات المتعلقة بالبراءات على نحو أفضل. وقد أُنشئت شبكة مراكز دعم التكنولوجيا والابتكار في بلده، وتولت إدارة العلوم والتكنولوجيا تنسيقها. وأشار الوفد إلى أن المشروع سيزيد المعارف المتعلقة بالتوجهات في مجال الحماية بموجب البراءات



وأنماط الابتكار في مجالات محددة للتكنولوجيا. ومن بين الفئات المستفيدة من المشروع: المبدعون الأفراد، والباحثون في مراكز التكنولوجيا والجامعات، والشركات الصغيرة والمتوسطة، والصناعة، والأوساط الأكاديمية، والعاملون في مجال الملكية الفكرية، وواضعو السياسات ومن إلى ذلك. وأشار الوفد أيضا إلى أن المشروع يمكن أن يسهم في نقل التكنولوجيا من خلال تيسير النفاذ إلى المعلومات المتعلقة بالبراءات على نحو أفضل، وذكر أن نقل التكنولوجيا أدرج في خطة التنمية الوطنية 2010 - 2014 في بلده. وأعرب الوفد عن دعمه لمراكز دعم التكنولوجيا والابتكار، وحث اللجنة على الاستمرار في البرنامج، مشيرا إلى ضرورة تخصيص موارد في الميزانية لهذا الغرض.

268. وأكد وفد شيلي مجددا أهمية تعزيز ودعم المبادرات لتشجيع الابتكار والتطورات التكنولوجية في البلدان النامية والبلدان الأقل نموا. وقال إن دعم استمرار المشروع حتى المرحلة الثانية من الأهمية بمكان؛ ذلك أن من بين النتائج المرتقبة للمشروع تحسين فرص النفاذ إلى التكنولوجيات المكشوف عنها في منشورات البراءات، وزيادة المعرفة بالتوجهات في مجال الحماية بموجب البراءات وأنماط الابتكار في مجالات تكنولوجية معينة. وذكر الوفد أنه ينبغي عند تنفيذ المشروع مراعاة التوصيات الواردة في التقرير التقييمي في الوثيقة CDIP/10/6 وتجنب الازدواجية مع مشاريع أخرى.

269. وأقر وفد زامبيا بأهمية النفاذ إلى المعلومات المتعلقة بالبراءات في مجال التنمية والابتكار. وشكر الويبو على ما قدمته من مساعدة في تدشين مركز دعم التكنولوجيا والابتكار في بلده، وعلى التدريب الذي قدمته لمستخدمي المركز. وأعرب الوفد عن دعمه الكامل للمبادرة، وأعرب عن أمله في أن تخصص الويبو مزيدا من الموارد للمشروع.

270. والتمس وفد نيجيريا من الويبو إنشاء أكاديمية للملكية الفكرية في بلده، مضيفا أن بلده مستعد لذلك. وقال إن الأكاديمية ستساعد المؤسسات البحثية والطلبة وآخرين في بلده ممن يرغبون في تعلم المزيد عن الملكية الفكرية. وأكد الوفد أن هذا الأمر غاية في الأهمية وكرر طلبه إلى الويبو لتقديم المساعدة في هذا الشأن.

271. وأشار وفد جنوب أفريقيا إلى الوثيقتين CDIP/10/13 و CDIP/10/6. وأقر الوفد بأهمية التوصية 1(هـ) في الوثيقة CDIP/10/6، التي تنص على ضرورة تصنيف المخاطر وفقا لدرجة أثرها السلبي المحتمل على تحقيق النتائج. ورأى الوفد أن الوثيقة CDIP/10/13 لم تأخذ هذه التوصية في الحسبان. وطلب الوفد تدارك هذا الأمر. وأشار الوفد إلى ما ذكرته الأمانة أن التوصيات الواردة في الوثيقة CDIP/10/6 ستنفذ. وأشار الوفد، في هذا الصدد، إلى التوصية 6 وتساءل عن كيفية تطبيقها. وأعرب الوفد عن شكوكه إزاء إضفاء الصبغة الرسمية على التنسيق من خلال الاتفاقات. وقال إن الوفد يود معرفة ما يستلزمه ذلك من ناحية الهيكل الإداري، وكيف سيؤثر ذلك على المرحلة الثانية. وشدد الوفد على ضرورة الربط بين الوثيقتين CDIP/10/13 و CDIP/10/6 ربطا وثيقا، بحيث تعكس الوثيقة CDIP/10/13 التوصيات المدرجة في الوثيقة CDIP/10/6.

272. وأعرب وفد كوبا عن دعمه لمواصلة المشروع إلى المرحلة الثانية، وأشار الوفد إلى الهدف الثاني من المرحلة الثانية المتعلق بتعزيز قدرات مؤسسات البلدان النامية على الاستفادة من تقارير واقع البراءات وإعدادها. وأكد الوفد أهمية هذا الهدف. وضرورة تبادل الأدوات والمبادئ التوجيهية المنهجية المستخدمة في إعداد تقارير عن واقع البراءات بين المؤسسات في هذا الشأن.

273. ودعا الرئيس الأمانة إلى الرد على أسئلة الوفود وعلى تعليقاتها.

274. وأشارت الأمانة (السيد روكا كامبانا) إلى التعليقات المتعلقة بالازدواجية مع مشروع مراكز دعم التكنولوجيا والابتكار. وأكدت الأمانة، في هذا السياق، ارتباط النتيجة الثالثة للمرحلة الأولى من المشروع بإنشاء مراكز دعم التكنولوجيا والابتكار، وأوضحت أن ثمة ارتباط وثيق بين هذا المشروع وبين إنشاء هذه المراكز. وقالت إن مؤتمرات إقليمية عُقدت في المرحلة الأولى لتبادل المراكز وجهات النظر وأفضل الممارسات والتجارب. وتزامنت هذه المؤتمرات مع إنشاء الشبكات

الوطنية. وأكدت الأمانة أنه لم يقترح سوى مؤتمر إقليمي واحد في المرحلة الثانية. وكما ورد في الجزء جيم في صفحة 4 من الوثيقة CDIP/10/13، سيُنظَّم، في المرحلة الثانية، مؤتمر إقليمي بشأن أدوات تحليل البراءات لتهيئة منتدى لتبادل أفضل الممارسات. وسيبدأ المؤتمر أيضا في إعداد مبادئ توجيهية منهجية وتجميع لأفضل الممارسات لإعداد التقارير عن واقع البراءات وإتاحتها. وذكرت الأمانة أن المؤتمر يهدف خصيصا إلى تحقيق أهداف معينة للمشروع في المرحلة الثانية. وأنه لا توجد ازدواجية نظرا إلى ترابط المشاريع، وإلى أن مراكز دعم التكنولوجيا والابتكار ستستفيد من أهداف ونتائج هذا المشروع. وأشارت الأمانة إلى استفسار وفد جنوب أفريقيا عن التوصية 6، وأوضحت أن المشروع مرتبط أيضا ببرنامج الويبو المعني بقضايا عالمية مثل الصحة العامة وتغير المناخ وغيرها. وإن قطاع البنية التحتية العالمية عمل بصورة وثيقة مع شعبة القضايا العالمية للملكية الفكرية بشأن تقارير واقع البراءات. وقدمت التقارير مدخلات لعمل الشعبة. وأوضحت الأمانة أن التوصية 6 تتعلق بزيادة التنسيق المباشر بين قطاع البنية التحتية العالمية المسؤول عن تنفيذ هذا المشروع وشعبة القضايا العالمية للملكية الفكرية المسؤولة عن تنسيق العمل بين القضايا العالمية للملكية الفكرية. وأشارت الأمانة (السيد راجولينا) إلى التعليقات التي أبدتها وفدا إسبانيا وجنوب أفريقيا بشأن متابعة شعبة التدقيق الداخلي والرقابة للتوصيات. وصرحت الأمانة أن تقرير متابعة تنفيذ التوصيات عادة ما يصدر مع خطة عمل لتنفيذها. وقد نوقشت خطة العمل مع الموظفين المختصين. وفيما يتعلق بإدارة المخاطر والميزانية، ستدرس شعبة التدقيق والرقابة ما إذا كان من الممكن تحسين تصنيف المخاطر، وما إذا كانت الميزانية أكثر تحديدا، وبخاصة من حيث النتائج والأهداف الممكنة التحقيق. وأشارت الأمانة إلى التوصية 6 بشأن إضفاء الصبغة الرسمية على التنسيق مع القطاعات الأخرى، وقالت إن الهدف من ذلك هو توثيق التنسيق. وكما ورد في تقرير التقييم، هناك تنسيق جيد مع القطاعات الأخرى، لكنه نتيجة للمبادرات الشخصية وليس لنهج تم التخطيط له تخطيطا منظما. وصرحت بأن ذلك سيتحسن في المرحلة الثانية.

275. وشكر الرئيس الأمانة على ردها، ثم قرأ استنتاجاته المقترحة للمناقشة بشأن التقرير التقييمي على النحو التالي:

تناولت اللجنة، في إطار البند 6، عددا من عمليات تقييم المشاريع على النحو التالي:

(أ) تقرير تقييمي عن مشروع قاعدة بيانات مواءمة الاحتياجات الإنمائية في مجال الملكية الفكرية (الوثيقة CDIP/10/3).

(ب) وتقرير تقييمي عن مشروع مؤسسات الملكية الفكرية الذكية (التوصية 10) (الوثيقة CDIP/10/4).

(ج) وتقرير تقييمي عن مشروع الملكية الفكرية وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات والهوية الرقمية والنفوذ إلى المعرفة (الوثيقة CDIP/10/5).

(د) وتقرير تقييمي عن مشروع استنباط أدوات للنفوذ إلى المعلومات المتعلقة بالبراءات (الوثيقة CDIP/10/6).

(هـ) وتقرير تقييمي عن مشروع تعزيز قدرات المؤسسات والمستخدمين في مجال الملكية الفكرية على كل من الصعيد الوطني ودون الإقليمي والإقليمي (الوثيقة CDIP/10/7).

(و) وتقرير تقييمي عن مشروع بنية دعم الابتكار ونقل التكنولوجيا لفائدة المؤسسات الوطنية (الوثيقة CDIP/10/8).

وعقب تقديم كل مقيم لتقارير التقييم، جرى تبادل لوجهات النظر، وأعربت الوفود عن اهتمامها بمتابعة تنفيذ التوصيات الواردة في تلك التقارير، والتمست، في بعض الحالات، مزيدا من المعلومات من الأمانة.

276. وطلب وفد مصر توزيع نص مكتوب.

277. وذكر الرئيس أنه إذا كان يتعين كتابة مشروع الاستنتاجات وتوزيعه في كل مناسبة، فقد تظهر مشكلات في الالتزام بالجدول الزمني. واقترح الرئيس أن يُطلب من الأمانة قراءة النص.

278. وقال وفد مصر إنه فهم أن هذه ستكون استنتاجات اللجنة؛ لذا، من الضروري منح الوفود فرصة دراستها كي يتسنى لها فهمها على نحو أفضل. واقترح الوفد توزيع النص بحيث تُمنح الوفود فرصة عادلة لقراءته وإعادته في مرحلة لاحقة. وأضاف أنه بحاجة إلى رؤية النص مكتوباً، وإلى قراءته مقترناً بالتوصيات المدرجة في تقارير تقييم المشاريع المختلفة، لا سيما مع وجود توصيات تتعلق أيضاً بالعمل في المستقبل.

279. وتحدث وفد بلجيكا باسم المجموعة باء، وقال إنه أيضاً شديد الاهتمام بالحصول على ملخص مكتوب. وأشار إلى أن المجموعة ترى أن ذلك سيساعد على إجراء المناقشة النهائية للملخص الرئيس بسلاسة.

280. وقال الرئيس إنه يمكن أن يُطلب من الأمانة توزيع نص مكتوب، إلا أنه شدد على ضرورة اعتماد نص بحلول ذلك المساء، وعلى تخصيص وقت لهذا الغرض. وذكر الرئيس أن السيناريو الأسوأ، الذي ينبغي تجنبه، هو إعادة ما حدث في الدورة التاسعة للجنة. وأشار إلى أن النص المكتوب سيوزع، وسيُخصص وقت لاعتماد نص بحلول ذلك المساء. وذكر الرئيس أيضاً بأن اللجنة لم تعتمد بعد استنتاجاً بشأن هيئات الويبو ذات الصلة، وقال إنه ربما يمكن الوصول إلى اتفاق حول نص لهذا الغرض، ثم دعا الرئيس اللجنة إلى النظر في اعتماد المرحلة الثانية من مشروع استنباط أدوات للنفاد إلى المعلومات المتعلقة بالبراءات على النحو الوارد في الوثيقة CDIP/10/13. وأشار إلى أن المرحلة الثانية من المشروع اعتمدت نظراً لعدم اعتراض الوفود.

#### النظر في الوثيقة CDIP/10/9 – برنامج عمل لتنفيذ التوصيات المعتمدة لتقييم مساهمة الويبو في تحقيق أهداف الأمم المتحدة الإنمائية للألفية

281. وافتتح الرئيس المناقشات بشأن الوثيقة CDIP/10/9 "تقييم مساهمة الويبو في تحقيق أهداف الأمم المتحدة الإنمائية للألفية" واستذكر الرئيس، في سياق التوصية 22 في جدول أعمال التنمية، دراسة تتعلق بتقييم مساهمة الويبو في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية، أعدها استشاري خارجي ونوقشت في الدورة الثامنة للجنة، وبناء على طلب اللجنة روجعت الدراسة من جانب الاستشاري، وتُعرض مجدداً الآن على اللجنة للنظر فيها. ودعا الرئيس الاستشاري إلى تقديم الوثيقة.

282. وذكر المستشار (السيد ماسنغ) بمناقشة الدراسة في الدورة الثامنة للجنة، وبالاتفاق على مراجعتها لتأخذ في الاعتبار التعليقات التي أبدت أثناء تلك المناقشة. وأبلغ المستشار اللجنة أن التعديلات أُجريت بعد الدورة مباشرة وانتهت في ديسمبر 2011، وأنها أُدرجت في هذه الوثيقة. وسُجّلت المناقشة التي جرت في الدورة الثامنة للجنة في تقرير تلك الدورة (الفقرات من 271 إلى 291 من الوثيقة CDIP/8/9). وأكد المستشار مجدداً أن الدراسة المعدلة أخذت في اعتبارها التعليقات التي أبدت، وأشار إلى أنه رغم أن الدراسة حظيت بتأييد الوفود بصورة عامة، فإن هناك عدداً من التعليقات تتعلق بالتوسع في تغطية الأهداف الإنمائية للألفية، وبخاصة الأهداف 1 و2 و6. وذكر المستشار أن الدراسة المعدلة تناولت مؤشرات إضافية تتعلق بالهدفين 1 و6 من الأهداف الإنمائية للألفية. وفيما يتعلق بالهدف 2 من الأهداف الإنمائية للألفية، فقد تعذر إيجاد علاقة حقيقية بين أنشطة الويبو، وبشكلها الحالي، وبين هذا الهدف أو مؤشر معين. وذكر المستشار أيضاً بمناقشة المؤشرات المتعلقة بمخاطر التكنولوجيا، واثق على أن الويبو ليس له دور فعلاً في إدارة مخاطر التكنولوجيا؛ لهذا استُبعدت هذه المؤشرات. وجرت أيضاً مناقشة بشأن الاستنتاج الذي توصلت إليه الدراسة بأن الويبو ساهمت في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية. وأوضح المستشار، في هذا السياق، أن الدراسة نظرت في أداء الويبو في فترة السنتين 2008-2009 والسنتين 2010-2011، وتبين أن الويبو لم تخطط سلفاً لتناول الأهداف الإنمائية للألفية بصورة مباشرة في البرنامج والميزانية. بيد أن ذلك لم يكن نهجاً منتظماً، وهذا ما تسعى الدراسة جزئياً لمعرفته. وأخيراً، يوجد وصف تفصيلي للتحسينات التي يمكن إدخالها على الصفحة الخاصة بالأهداف الإنمائية للألفية على موقع الويبو الإلكتروني. وذكر المستشار أنه إلى جانب

تغيرات طفيفة أجريت على الوثيقة، أدخلت أيضا تغيرات هامة على الفقرات 14 و 34 و 40 و 49؛ الإطار رقم 1 والمرفقين 2 و 3. وذكر المستشار بأن هذا هو التقرير الثالث المتعلق بالأهداف الإنمائية للألفية. وأعدت الأمانة التقرير الأول، أما الثاني فهو النسخة السابقة من الدراسة الحالية. وأكد المستشار أن الدراسة اقترحت نهجا نظاميا لتحليل مساهمة الويبو في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية نظرا إلى عدم حدوث ذلك من قبل. وهذا أول ما تسعى الدراسة إلى تحقيقه، إضافة إلى وضع مؤشرات تُستخدم في تحديد مساهمة الويبو، مع الأخذ في الاعتبار أن مؤشرات الأهداف الإنمائية للألفية رفيعة المستوى ويتعذر إظهار علاقتها بأنشطة الويبو. وأكد مجددا أن الدراسة قدمت تقييما لما أنجز في الماضي، وأخذت في اعتبارها عدم بذل جهود واعية في الماضي لدمج الأهداف الإنمائية للألفية في الخطط المباشرة للويبو. ونوه إلى أن الفقرتين 52 و 53 من الدراسة تشملا اقتراحات بشأن الخطوات المقبلة التي يمكن للجنة أن تنظر فيها للمضي قدما.

283. وتحدث وفد مصر باسم المجموعة الأفريقية، وذكر بملاحظاته في الدورة الثامنة للجنة. أولا: رأت المجموعة أن منظومة الأمم المتحدة وأنشطة الويبو يجب أن تسهيا في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية. وقد نُص على ضرورة مساهمة أنشطة الويبو في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية في توصيات جدول الأعمال، لا سيما في إطار التوصية 22. وثانيا: ذكر الوفد بطلبه معرفة العمل الذي يجب الاضطلاع به بشأن مساهمة الويبو في الأهداف الإنمائية للألفية، وأعدت الأمانة التقرير الأول (الوثيقة CDIP/5/3) استجابة لذلك الطلب. وقررت اللجنة، عقب استعراض التقرير، ضرورة تعديله ليشمل إجراء تقييم تجريبي للأثر الفعلي لأنشطة المنظمة على دعم الأهداف الإنمائية. واقترح التقرير المعدل ضرورة دراسة دور الويبو في تحقيق الأهداف الإنمائية في سياق العلم والتكنولوجيا والابتكار، نظرا إلى أن ولاية الويبو تقضي بتعزيز الإبداع والابتكار؛ لذلك كان من المتوقع أن يشمل التقرير تقييما للأثر الفعلي لأنشطة الويبو على تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية، إلا أن التقرير ركز بصورة أساسية على العلاقة بين هدي الويبو الاستراتيجيين 1 و 3 والهدف 8 من الأهداف الإنمائية للألفية. وثالثا: مع أنه يبدو بوضوح أن الهدف 8 من الأهداف الإنمائية للألفية قابل للتطبيق، حيث تتمثل بعض أهدافه في إتاحة العقاقير الأساسية بأسعار ميسورة وإتاحة فوائد التكنولوجيات، فإن أهدافا إنمائية أخرى تتعلق بالتعليم ومكافحة فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والملاريا وغيرها من الأمراض لها أيضا ارتباط مباشر بالملكية الفكرية، مثل الهدفين 2 و 6 من الأهداف الإنمائية. ويرتبط حصول جميع ذوي الحاجة على العلاج من فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز ارتباطا واضحا بالأدوية الميسورة التكلفة. وعلى نحو مماثل، يرتبط النفاذ إلى المصنفات الأدبية والفنية ببعدها يتعلق بالملكية الفكرية ذي صلة بتحقيق الأهداف الأدبية. وقال الوفد إن المجموعة تؤيد وجهة النظر القائلة بأن مساهمة الويبو في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية أشمل من مساهمتها في تحقيق الهدف 8 من الأهداف الإنمائية للألفية. وأشارت المجموعة إلى أسباب عدم استخدام مؤشرات الأهداف الإنمائية للألفية في تقييم مساهمة الويبو في تحقيق تلك الأهداف. ورأت المجموعة أيضا أنه يمكن إرساء علاقة سببية مباشرة بين أنشطة الويبو والأهداف الإنمائية دون استخدام مؤشرات الأهداف الإنمائية للألفية. ولعل هناك حاجة أن تضع الويبو منهجية مختلفة تعكس الروابط المباشرة. وإضافة إلى ما سبق، ينبغي أيضا الاضطلاع بأنشطة لوضع مؤشرات محددة بغية تقييم مساهمة الويبو. ورابعا: قارنت المجموعة التقرير المعدل (الوثيقة CDIP/10/9) بالتقرير السابق (الوثيقة CDIP/8/4) وتبين أنه لم يطرأ تغير يُذكر فيما يتعلق بالمنهجية والنتائج والتوصيات. ولعل التغير الأكثر موضوعية هو توسعة النطاق ليشمل إلى جانب الهدف 8 الهدفين 1 و 6 من الأهداف الإنمائية للألفية. ومع ذلك يمكن للمجموعة أن تقرر توصيات الدراسة بشأن تعزيز مساهمة الويبو في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية، وأيضا بشأن تقييم تلك المساهمة والإبلاغ عنها. ويشمل ذلك، بصورة خاصة ما يلي:

(أ) تتولى الويبو منفردة مسؤولية المساهمة في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية باعتبارها وكالة من وكالات الأمم المتحدة، فمن الضروري أن يرتبط عملها على نحو وافي بعمل أسرة الأمم المتحدة وآلياتها الأوسع نطاقا، لذلك ينبغي للويبو أن تتخذ الخطوات اللازمة للمشاركة في فرقة العمل المعنية برصد الثغرات في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية، وأن تشارك في فريق الخبراء المشترك بين الوكالات المعني بمؤشرات الأهداف الإنمائية للألفية، وأن يكون ذلك من أولويات الويبو.

(ب) من شأن دمج احتياجات/نتائج الأهداف الإنمائية للألفية في مرحلة تخطيط برنامج الويبو أن يؤدي ليس فقط إلى نتائج متوقعة في إطار أفضل، لكن أيضا إلى جمع البيانات بصورة أفضل في نهاية المطاف. وهذا بدوره سيعزز عملية التعليم داخل الويبو بشأن كيفية المساهمة بصورة أفضل في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية.

(ج) يجب على الويبو تعديل طريقة الإبلاغ، في الصفحة الإلكترونية المخصصة لهذا الغرض، عن عملها ومساهماتها في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية بتوفير نتائج أكثر مصداقية وواقعية مستقاة من بيانات الأداء الواردة في التقارير ذات الصلة من تقارير أداء البرنامج. وينبغي السعي، بانتظام، إلى تحديث المعلومات المتاحة على الصفحة الإلكترونية من أجل بلورة الطبيعة الآخذة في التطور لعمل المنظمة في مجال الأهداف الإنمائية للألفية.

خامسا: فيما يتعلق بالإطار التصوري الذي اقترحه الدراسة، ذكرت المجموعة بأن تقارير أداء البرنامج هي أداة تقييم ذاتية أعدتها الأمانة، وأن هذه التقارير حصلت على موافقة مشروطة في الدورة الأخيرة للجنة البرنامج والميزانية؛ ومن ثم، لا يمكن استخدامها كمرجع وحيد لقياس مساهمة الويبو في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية. وسادسا: فيما يتعلق بسبيل المضي في العمل، التمسّت المجموعة من الأمانة ألا تكفي بتنفيذ توصيات الدراسة، بل تعقد اجتماعات إعلامية منتظمة بشأن هذه المسألة الجديرة بأن تكون بندا دائما على جدول أعمال دورات اللجنة في المستقبل. وينبغي للمنظمة أن تبذل مزيدا من الجهد لتقييم مساهمتها في تحقيق أهداف وغايات إنمائية أخرى للألفية لم تتناولها الدراسة، ويجب أخذها في الحسبان لتقييم مساهمة الويبو في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية بصورة ملائمة. كما ينبغي وضع مؤشرات محددة لقياس تلك المساهمة بدقة. ويمكن دمج تلك المؤشرات في دورة لجنة البرنامج والميزانية 15/2014. ومن المفيد للويبو أن تجري عملا ميدانيا وحالات فردية معينة لتقييم مساهمتها في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية، وتجاوز الدراسة المكتبية الحالية لفهم طبيعة المساهمة. وأخيرا، أكدت المجموعة مجددا حاجة الويبو إلى زيادة الشفافية وإلى إبلاغ اللجنة بمساهماتها في مرحلة ما بعد جدول أعمال الأهداف الإنمائية للألفية الواردة. وأشارت المجموعة إلى أن الويبو متهمة للغاية بالمشاركة بعملية وضع الإطار الإنمائي لما بعد عام 2015، وتنفيذ الوثيقة الختامية لمؤتمر ريو+20 بما في ذلك المشاركة في الأهداف الإنمائية المستدامة وفي تحقيق التوافق بين هذه العمليات. وأشارت المجموعة أيضا إلى أن الويبو عضو في فرقة عمل الأمم المتحدة التي أنشأها الأمين العام للأمم المتحدة في بداية العام، وأنها تشارك في الاجتماعات بين الوكالات وفي إعداد تقرير الأمين العام، فضلا عن تنسيق الإعداد لمقال صحفي تحليلي think piece مرفق بالتقرير المعنون "العلم والتكنولوجيا والابتكار وحقوق الملكية الفكرية: رؤية للتنمية". وأشارت المجموعة أيضا إلى أن الويبو والأونكتاد ستقودان العمل فيما يخص العلم والتكنولوجيا والابتكار في إطار فريق العمل المعني بالشركات العالمية. وأضافت أن الويبو ترصد وتساهم، حسب الضرورة، في عمل الأفرقة الأخرى فيما يتعلق بمرحلة ما بعد جدول أعمال التنمية. ورأت المجموعة ضرورة تبليغ اللجنة عن الأنشطة التي تضطلع بها الويبو توخيا للشفافية ولكي يكون كل عضو في اللجنة على دراية بها.

284. وتحدث وفد قبرص باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه، وأشار إلى الدراسة المعدلة بشأن تقييم مساهمة الويبو في تحقيق أهداف الأمم المتحدة الإنمائية للألفية كما وردت في الوثيقة CDIP/10/9. وقال إن الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه لاحظت أن الدراسة تقدم لمحة عامة مستفيضة لمساهمة أنشطة المنظمة في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية والإطار الشامل الموجه نحو التنمية الذي يعد جدول أعمال التنمية جزءا منه. وأضاف أنه من الواضح أن العديد من المحافل تناولت الهدف العام للتنمية الاقتصادية والاجتماعية، وأن دور الويبو قد تحدد بوضوح. وأعرب عن سرور الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه بمعرفة الجهود التي بذلها الويبو لتعزيز التعاون مع المنظمات الحكومية الدولية، وقال إن الاتحاد يقر بأن التنفيذ الفعال لتوصيات جدول أعمال التنمية يقع في صلب مساهمة الويبو في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية. كما أكد الاتحاد أهمية التعاون المستمر مع سائر المنظمات الحكومية الدولية لتحقيق استجابة منسقة لاحتياجات التنمية، بما في ذلك تنفيذ أنشطة جدول أعمال التنمية وضمان توافر الخبرات المناسبة عند التعامل مع جوانب الملكية الفكرية في محافل أخرى ذات الصلة.

285. وتحدث وفد بلجيكا باسم المجموعة باء، وأحاط علماً بالوثيقة CDIP/10/9 التي تبرز بوضوح مساهمة الويبو في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية، ليس فقط بوصفها منظمة دولية تركز أساساً على تطوير الملكية الفكرية، لكن بوصفها كياناً دولياً بين مجموعة منظمات دولية متنوعة تسعى، ضمن أنشطتها، إلى تحقيق الأهداف العامة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية. وقال إنه مسرور لمعرفة أن الدراسة توصلت إلى أن أنشطة الويبو تسهم بإيجابية في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية، كما أشارت الدراسة، في الوقت ذاته، إلى تعذر إقامة علاقة سببية بين أنشطة الويبو والمؤشرات الأعم للأهداف الإنمائية للألفية. وأشارت المجموعة، في هذا السياق، إلى أن إطار الويبو للإدارة القائمة على النتائج قد وُضع منذ عدة سنوات الآن، وأنه يُسهم في إجراء تقييم موضوعي لأنشطة المنظمة. ومن ثم، رأت المجموعة أنه ينبغي مواصلة تقييم أنشطة الويبو باستخدام هذا الإطار.

286. وتحدث وفد البرازيل باسم مجموعة جدول أعمال التنمية، وأحاط علماً بالوثيقة CDIP/10/9، التي تعرض، بمزيد من التحليل مساهمة الويبو في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية، وتناولت اقتراحات الدول الأعضاء في الدورة الثامنة للجنة. وأكدت اللجنة من جديد أن المنهجية المعتمدة تستند إلى إطار الويبو للإدارة القائمة على النتائج الذي يقدم رؤية شاملة لعمل المنظمة في هذا المجال، بيد أن هناك بعض القيود على النتائج نظراً إلى أن المعلومات مستقاة من تقارير أداء البرنامج. وذكرت المجموعة بأن تقارير أداء البرنامج أداة تقييم ذاتي لمديري البرنامج لم تشارك أو تسهم فيها الدول الأعضاء، لذلك، فإن تقييم مساهمة الويبو في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية استناداً إلى تقارير أداء البرنامج هو في الواقع استناد إلى تقييم ذاتي من جانب الأمانة. وأقرت المجموعة بأن تقارير أداء البرنامج أداة للمساءلة في غاية الأهمية، واعترفت بقيمة الحصول على وجهة نظر الأمانة في هذا الشأن. ومع ذلك، فإن هناك قيوداً، كما أشير إلى ذلك في الدورة الأخيرة للجنة البرنامج والميزانية. وساندت المجموعة وجهة النظر القائلة بضرورة وضع مؤشرات ذات صلة ودقيقة لقياس مساهمة الويبو في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية. وصرحت المجموعة أن التقرير قدم بعض الاقتراحات مثل: "العثور في الغايات المدرجة ضمن الأهداف الإنمائية للألفية وفي تقرير ساكس وتقرير فرقة العمل المعنية بالعلم والتكنولوجيا والابتكار على الجوانب التي تتعلق بولاية الويبو فيما يخص التكنولوجيا والابتكار والملكية الفكرية، ومن ثم الربط بينها وبين إطار الويبو للإدارة القائمة على النتائج". واقترحت المجموعة، في إطار متابعة الدراسة، وضع منهجية أكثر دقة تشمل وضع مؤشرات محددة لتقييم مساهمة الويبو في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية. وأشارت المجموعة إلى الاقتراحات الواردة في الدراسة بانضمام الويبو إلى فرقة العمل المعنية برصد الثغرات في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية (الفقرة 44) وإلى فريق الخبراء المشترك بين الوكالات المعني بمؤشرات الأهداف الإنمائية للألفية (الفقرة 46). وقد رحبت المجموعة بهذه التوصيات، شريطة وضع آلية مناسبة لتمكين الدول الأعضاء من الرصد والتوجيه فيما يتعلق بمشاركة المنظمة في عمليات الأمم المتحدة.

287. وصرح وفد الصين بأن الأهداف الإنمائية للألفية تعكس الإرادة السياسية لرؤساء الدول للنهوض بالتنمية البشرية. وشدد على أن تقييم مساهمة الويبو في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية من الأهمية بمكان لتحسين عمل المنظمة. وبوصفها وكالة متخصصة تابعة للأمم المتحدة مسؤولة عن الملكية الفكرية، تقضي الولاية المخولة للويبو بتطوير الملكية الفكرية واستخدامها في النهوض بالتنمية. وأضاف الوفد أن تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية جزء مهم من عمل الويبو. ورأى ضرورة الربط بين تنفيذ توصيات جدول الأعمال وتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية ربطاً وثيقاً، كما رأى أن الويبو يمكن أن تستخدم مزيداً من خبرتها للمساهمة في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية.

288. وأعرب وفد الولايات المتحدة الأمريكية عن تقديره لعمل المستشار في تحديد مجالات مستقلة يمكن من خلالها قياس أنشطة الويبو فيما يخص الأهداف الإنمائية للألفية. وأعرب الوفد عن سروره لأن الويبو يبدو على الطريق الصحيح في المساهمة بشكل مفيد في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية في هذه المجالات. وقال إنه يتطلع إلى التقارير المستقبلية عن التقدم المتواصل للويبو في المساهمة في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية. وفيما يتعلق بإطار الويبو للإدارة القائمة على النتائج وتقارير الأداء، أعرب الوفد عن رغبته في معرفة ما الذي سيترتب على تغيير الويبو أسلوب الإدارة القائمة على النتائج وتقارير الأداء والمواءمة مع الأهداف الإنمائية للألفية، كما يود، بوجه خاص، معرفة ما الذي قد يتغير وما الذي يمكن أن يُفقد أو يُكتسب

جزء تغيير عمليات الإدارة القائمة على النتائج وتقارير الأداء. وفيما يتعلق بفرقة العمل المعنية برصد الثغرات في تنفيذ الأهداف الإنمائية للألفية، تساءل الوفد عما يستلزمه اشتراك الويبو في هذه الفرقة، وعمّا إذا كان لدى الويبو موظفين وموارد قائمة للقيام بهذا الدور الإضافي، وما إذا كانت الويبو فعلا منظمة ذات تأثير حاسم في أهميتها لتقييم الثغرات في تنفيذ الأهداف الإنمائية للألفية بهذا الأسلوب.

289. وأكد وفد كولومبيا، في سياق تقديره لصعوبة ربط أنشطة الويبو بالأهداف الإنمائية للألفية، ضرورة أن يكون لدى الدول الأعضاء أدوات فعالة لفهم الأثر الحقيقي لأنشطة الويبو في بلدانهم، وأشار الوفد إلى أن جدول أعمال الويبو بشأن التنمية يُعد أداة للدول الأعضاء لتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية. على سبيل المثال، تتعلق التوصية 10 بمساعدة الدول الأعضاء على تطوير القدرات المؤسسية الوطنية في مجال الملكية الفكرية وتحسينها من خلال المضي في تطوير البنى التحتية وغيرها من المرافق. وصرح الوفد بأن هناك مشروعا مُمّا جرى تنفيذه في كولومبيا في إطار تلك التوصية. ومن نتائج المشروع الرائد لإنشاء أكاديميات الملكية الفكرية الوطنية "بدء التشغيل" أن أصبح لدى كولومبيا الآن أداة قيمة لبناء القدرات في مجال الملكية الفكرية. وعلى هذا، فإن الوفد يؤيد استمرار البرنامج. وأكد الوفد أن التنمية الاقتصادية في أمريكا اللاتينية في العقد الأخير أدت إلى تعزيز الابتكار الذي يُعد أداة ضرورية للتنمية الاقتصادية. وأضاف أنه من المهم أيضا للقضايا المتعلقة بالتنمية الواردة في الوثيقة أن تتخطى جوانب المرونة، لتشمل جميع حوافز الابتكار والإبداع التي قد تؤثر على التنمية الاقتصادية، وبالتالي على تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية.

290. ودعا الرئيس المستشار إلى الرد على أسئلة الوفود وعلى تعليقاتها.

291. والتفت المستشار إلى التعليقات بشأن مصادر البيانات والمعلومات المتعلقة بتقارير أداء البرنامج، وقال إنه يفهم أن الغرض من هذه التقارير هو إتاحة الفرصة للأمانة لإجراء تقييم ذاتي يكون أساسا للمساءلة أمام الدول الأعضاء. وكما ورد في الدراسة، اختيرت هذه التقارير لتكون مصدرا أساسيا للبيانات والمعلومات لاشتغالها على كل برامج الويبو ومبادراتها، وتقديهما، إلى حد ما، مقياسا للبرنامج والميزانية. وهكذا، تُعد هذه التقارير مصدرا للمعلومات يتسم بالمصداقية أكثر من غيره من المصادر. وأضاف أنه رغم احتمال إجراء مناقشات عن كيفية تحسين هذه التقارير أو كيفية تحسين عمليات التقييم التي تجري بطرق مختلفة، فإن هذه التقارير، في الوقت الراهن، هي المصدر الأكثر مصداقية وشمولية للمعلومات لتحليل مساهمة الويبو. وفيما يتعلق بقضية التقييم التجريبي وما إذا كان يمكن للدراسة أن تمتد إلى أبعد مما ذهبت إليه، أكد مجددا أن الدراسة نظرت إلى ما قد أُنجز لكي تتمكن اللجنة، بصورة ملائمة، من تقييم ما إذا كانت الويبو تساهم في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية وكيف. وأكد أن الأمر كان يمكن أن يكون أسهل بكثير لو وُضعت أهداف ترتبط بالأهداف الإنمائية للألفية، وتقييم ما إذا كانت تلك الأهداف قد تحققت أم لا. وفي هذا السياق، أكد مجددا أنه رغم أن الأهداف الإنمائية للألفية ذات صلة بأنشطة الويبو، إلا أن هذه الأهداف لم تؤخذ في الحسبان بصورة منهجية في أهداف الويبو؛ لذلك فإن التقييم كان يبحث، بطريقة ما، عن أوجه توافق بين الأهداف الإنمائية للألفية وأعمال الويبو. وهذا هو السبب في اقتراح الدراسة ضرورة إيجاد طريقة أكثر موضوعية لتقييم مساهمة الويبو في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية.

292. وشكرت الأمانة (السيد باشنر) وفد الولايات المتحدة الأمريكية على سؤاله بشأن مواعيد إطار الإدارة القائمة على النتائج مع الأهداف الإنمائية للألفية وما سيترتب على ذلك، وقالت إنه سؤال صعب لأن المسافة بين إطار الإدارة القائمة على النتائج ضخمة، فالأهداف الإنمائية للألفية هي أهداف عالمية، بينما إطار الويبو للإدارة القائمة على النتائج هو إطار وضعته واحدة من المنظمات الدولية العديدة التي تساهم في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية. وأضافت أن الأمانة لا يمكنها تقديم إجابة فورية على السؤال نظرا إلى ما يتطلبه ذلك من تحليل. ورأت في هذا الصدد، أن ثمة حاجة إلى النظر بإمعان في الروابط وفي بعض ما تنطوي عليه الأهداف الإنمائية للألفية، بما في ذلك المؤشرات التي تعد أكثر مواعيد مع أنشطة الويبو. وقالت الأمانة إنها مستعدة لإجراء تحليل إن طُلب منها ذلك.

293. وأوضح وفد الولايات المتحدة الأمريكية أنه مهتم بفهم ما تتطلبه تلك المواءمة على نحو أفضل، بما في ذلك فهم ما الذي يجب أن يتغير، وما الذي سيفقد أو يكتسب جزاء ذلك التغيير، وذلك قبل أن يعرف ما إذا كان سيؤيد التغيير أم لا؛ لذلك من الأفضل فهم ما هو مطلوب من الويبو للقيام بهذا التغيير.
294. وصرحت الأمانة بضرورة إجراء تحليل قبل أن تتمكن من الإجابة على هذا السؤال. وأشارت الأمانة أنها بحاجة إلى تحديد أي النتائج المرتقبة تسهم في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية. وصرحت في هذا الشأن، بأن من المحتمل ألا تكون جميع النتائج مرتبطة بالأهداف الإنمائية للألفية.
295. وقال وفد الولايات المتحدة الأمريكية إنه لا يريد أن تبذل الأمانة جهداً ضخماً. ولا يحاول إنشاء مشروع جديد تماماً أو إجراء تحليل جديد تماماً؛ إنما هو شعور بالقلق لأن اللجنة إن كانت ستنتظر مجدية في مواءمة إطار الإدارة القائمة على النتائج وتقرير الأداء بطريقة مختلفة، فسيطلب الوفد معرفة كيف سيؤدي ذلك إلى تغيير العملية الجارية والتأثير فيها. وأكد الوفد من جديد أنه لا يقصد إنشاء مشروع ضخم تقوم به الأمانة.
296. وأشار المستشار إلى السؤال الذي أثير بشأن فرقة العمل المعنية برصد الثغرات في تنفيذ الأهداف الإنمائية للألفية، وأوضح لماذا اقترحت الدراسة أن تنضم الويبو إلى تلك الفرقة. وقال المستشار إن ما يزيد عن 20 وكالة تابعة للأمم المتحدة تقدم خبراتها المختلفة إلى تلك الفرقة، وأن الويبو قد تستفيد من تلك العملية. إلا أن، السبب الأهم على الإطلاق هو أن فرقة العمل اعترفت أنها تواجه صعوبة في تقييم مجالات العلم والابتكار والتكنولوجيا للأهداف الإنمائية للألفية وأيضاً في تقييم المسائل المتعلقة بالملكية الفكرية. وأيد المستشار وجهة النظر القائلة بأن الويبو يمكن أن تقدم مساهمة ملموسة فيما يتعلق بهذه المسائل التي تفتقر فيها قوة العمل إلى الخبرة اللازمة للتعامل معها بصورة كافية. وأكد المستشار أن الويبو تشارك بالفعل، كما ذكر وفد مصر، في أنشطة ما بعد 2015. وفيما يتعلق بدمج الأهداف الإنمائية للألفية في إطار الإدارة القائمة على النتائج، أوضح المستشار أن اقتراح الدراسة لا يقضي بتغيير إطار الإدارة القائمة على النتائج للإبلاغ عن الأهداف الإنمائية للألفية تحديداً، لكن للإبلاغ عن كيف يمكن أخذ الأهداف الإنمائية للألفية في الحسبان عند تخطيط أنشطة الويبو وتحديد المجالات التي يمكن للمنظمة أن تسهم فيها. وبالتالي، فإن الفكرة هي كيفية أخذ الأهداف الإنمائية للألفية في الحسبان وليس تغيير إطار الإدارة القائمة على النتائج بالكامل إلى إطار يتعلق بالأهداف الإنمائية للألفية.
297. وأشارت الأمانة (السيد برادلي) إلى فرقة العمل المعنية برصد الثغرات في تنفيذ الأهداف الإنمائية للألفية، وأبلغت الأمانة اللجنة أن الفرقة قدمت تقريراً عن عام 2012 بشأن تنفيذ الهدف 8 من الأهداف الإنمائية للألفية. تضمن التقرير نصاً يتعلق بالنفاذ إلى الأدوية وحقوق الملكية الفكرية. وأشارت الأمانة إلى أن أحد الأشياء التي يمكنها القيام بها حال اشتراكها في تلك العملية هو مراجعة النص الذي قدمته الفرقة. وأن بإمكان الإدارة المسؤولة عن العلاقات الخارجية في الويبو أن تنسق الخبرات من داخل المنظمة لكي تتمكن من المشاركة. وصرحت الأمانة بأن الأمر مماثل لما يحدث في مجموعة كبيرة من عمليات الأمم المتحدة، وأنها لا تعتقد أن ذلك يشكل عبئاً كبيراً. وتحاول الأمانة، في الوقت الراهن، أن تتخذ خطوات استباقية لا أن تتفاعل مع رد النص المقدم. وأضافت أنها تحاول المشاركة في بعض العمليات في مرحلة مبكرة. ويتمثل الغرض من اشتراك الويبو في رصد عمل فرقة عمل الأمم المتحدة المعنية بوضع الإطار الإنمائي لما بعد 2015 في فهم الغرض من العملية المشتركة بين الوكالات على نحو أفضل. ويعمل في الفرقة حالياً ثلاث فرق عمل. تتعامل إحداها مع الجوانب التقنية المتعلقة بوضع أهداف التنمية المستدامة، بينما تتعامل الثانية مع الرصد والمؤشرات المتعلقة بإطار ما بعد 2015، أما الثالثة فتتعامل مع الشركات العالمية. وتعمل الإدارة المعنية بالعلاقات الخارجية في الويبو بوصفها جهة وصل لتنسيق أية مساهمات محتملة للمنظمة في تلك المناقشات، ولرصد وفهم ما يحدث، وللمساهمة مسبقاً، متى كان ذلك ضرورياً أو مطلوباً، من أجل المشاركة في صياغة تلك العملية. وهذا هو الغرض من مشاركة المنظمة في هذه المرحلة.



298. وأشار فريق فنزويلا إلى أنه كان من المنطقي للويبو أن تنضم إلى فرقة العمل المعنية برصد الثغرات في تنفيذ الأهداف الإنمائية للألفية عندما أُشئت لأول مرة. وأعرب الوفد عن اعتقاده بأن الويبو يمكن أن تقدم مساهمة جيدة في مجال الابتكار، على سبيل المثال. كما يمكن للويبو أن تستفيد من منظمات أخرى تشارك في الفرقة. وقال الوفد إن الويبو ينبغي أن تشارك في فرقة العمل تلك نظرا إلى ارتباطها بالعمل الجاري تنفيذه.

299. واختتم الرئيس المناقشة بشأن هذا البند، وقرأ استنتاجاته المقترحة كما يلي "ناقشت اللجنة الدراسة المعنونة: "تقييم مساهمة الويبو في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية" (CDIP/10/9)، وأيدت الوفود استمرار الويبو في العمل لتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية، ووضع آلية فعالة لإبلاغ الدول الأعضاء عن تلك المساهمة بصورة منتظمة".

300. وأبدى وفد مصر رغبته في الحصول على نص مكتوب يوزع على الوفود. وتساءل الوفد أيضا عما إذا كانت الاستنتاجات تستلزم الموافقة على التوصيات الواردة في الدراسة. وطلب الوفد أيضا توضيحا بشأن مسائل أخرى مقترحة، مثل التحليل التجريبي والعمل الميداني والعمل في مرحلة ما بعد الأهداف الإنمائية للألفية.

301. وقالت الأمانة (السيد بالوش) إن النص المقترح من الرئيس تناول ثلاثة عناصر هي: استمرار الويبو في العمل لتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية ووضع آلية فعالة لإبلاغ الدول الأعضاء، وإبلاغ الدول الأعضاء بصورة منتظمة. وأحاطت الأمانة علما بالملاحظات والأسئلة والتعليقات التي أُبديت أثناء مناقشة هذه الوثيقة، فضلا عن التوصيات الواردة في الدراسة، وأضافت أنها ستبلغ بصورة منتظمة، وأنها ستعود إلى الدول الأعضاء، وأنها ستأخذ في الحسبان ما سمعته من المشاركين، وما جاء في التقرير.

302. وأكد الرئيس للجنة أنه سيتم توزيع نص الاستنتاجات المقترحة التي قرأها مکتوبا.

303. وطلب وفد البرازيل توضيحا فيما يتعلق بعبارة "الاستمرار في العمل" التي وردت في الاستنتاجات المقترحة. وقال إنه يود معرفة نوع العمل الذي سيستمر، وما إذا كان ذلك العمل يتضمن وضع مؤشرات محددة لتتبع مساهمة المنظمة في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية بصورة أفضل على النحو المقترح.

304. وقالت الأمانة (السيد بالوش) إنه جرت مناقشة العديد من الأفكار، بما فيها مؤشرات محددة، وذكّرت بملاحظاتها السابقة بشأن الحاجة إلى بحث كيفية تحسين سبل إبلاغها عن مساهمة الويبو في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية وما يتطلبه ذلك؛ وعلى هذا فإن الأمانة ستحتاج إلى التفكير في هذا الأمر. وأكدت الأمانة مجددا أنها سمعت ملاحظات المشاركين وآراء المستشار، واقترحت أن تعود اللجنة إلى الوثيقة إما في الدورة المقبلة أو في التي تليها.

305. وشكر وفد مصر الأمانة على انفتاحها بشأن الأفكار والمقترحات التي قُدمت، وقال ربما سيكون هناك تقرير مرحلي بشأن تنفيذ التوصيات المدرجة في الدراسة عند إعادة النظر في المسألة في الدورة المقبلة للجنة. واقترح الوفد أيضا تنفيذ بعض التدابير، على سبيل المثال، يمكن للويبو أن تنضم إلى فرقة العمل المعنية برصد الثغرات في تنفيذ الأهداف الإنمائية للألفية. وأعرب الوفد عن اعتقاده بأن من الممكن أن يتم ذلك بسرعة، وأن ذلك يكفل تحقيق التآزر بين أنشطة الويبو في هذا المجال وفي الصورة الأعم بما في ذلك ما يحدث في نيويورك. وأعرب الوفد عن تطلعه في أن يُدرج هذا في التقرير المرحلي بشأن تنفيذ التوصيات.

306. وذكّرت الأمانة بملاحظاتها السابقة عن مساهمة الويبو في العملية من خلال اشتراكها في فرقة العمل المعنية برصد الثغرات في تنفيذ الأهداف الإنمائية للألفية. كما ذكّرت بسؤال وفد الولايات المتحدة الأمريكية عما إذا كانت الويبو منظمة ذات تأثير حاسم في أهميتها لتقييم الثغرات في تنفيذ الأهداف الإنمائية للألفية إلى درجة أنه ينبغي انضمامها إلى فرقة العمل. وقالت إن الأمانة ستحتاج إلى بحث هذه المسائل وبحث جدوى المقترح. ورغم أن الأمانة أقرت بأن التوصيات وردت في

تقرير المستشار فإن الحاجة تدعو إلى دراسة المقترح على المستوى الداخلي؛ لذلك اقترحت الأمانة أن تحلل اللجنة جدوى الأفكار المختلفة المطروحة للنقاش، واعداد وثيقة لهذا الغرض تُقدم في الدورة الثانية عشرة للجنة بدلا من الدورة الحادية عشرة كما اقترح سابقا، وهو ما سيمسح الأمانة وقتا كافيا للتنسيق وجمع المعلومات اللازمة لإعداد وثيقة شاملة لتنظر اللجنة فيها.

307. واعتبر وفد الولايات المتحدة الأمريكية اقتراح الأمانة سبيل جيد للمضي قدما. واتفق مع وفد مصر على أن التقرير المحلي المتعلق بكيفية نظر الأمانة إلى التوصيات سبيل جيد لإحراز تقدم. وطلب الوفد من الرئيس إعادة قراءة الاستنتاج الذي قرأه في بداية الدورة حيث فاتته جزء منه.

308. وأبلغ الرئيس اللجنة أن مشروع الاستنتاج بشأن هذا البند متاح الآن خارج القاعة. وأعاد الرئيس مشروع الاستنتاج الذي سبق وقراه.

309. وشكر وفد مصر الأمانة لاقتراحها سبيلا للمضي قدما، كما شكر وفد الولايات المتحدة الأمريكية على موافقته على الاقتراح. ورأى الوفد أن تأجيل المسألة حتى الدورة الثانية عشرة للجنة التي ستُعقد خلال عام قد يؤدي إلى إضاعة الوقت، مشيرا إلى أنه من المفترض أن تتحقق الأهداف الإنمائية للألفية بحلول عام 2015، فإذا قُضي عام كامل في تقييم ما يمكن عمله، لن يتبقى سوى عام واحد فقط لتعزيز العمل الجاري تنفيذه. وعلى هذا، اقترح الوفد إجراء بعض التحليلات، وعرض النتيجة على اللجنة في الدورة المقبلة التي ستُعقد خلال ستة أشهر. أما المسائل التي تتطلب تحليلا إضافيا فيمكن تناولها مرة أخرى في الدورة الثانية عشرة للجنة. وأكد الوفد أن التنازلات ليست ساء، إذ يمكن تنفيذ بعضها بسرعة ملحوظة بينما تتطلب أخرى تحليلا من الأمانة. وأكد الوفد أن المسألة تتطلب اهتماما عاجلا. وأبدى الوفد استعدادا للمشاركة في جلسات إعلامية منتظمة تنظمها الأمانة، وفي مناقشات بشأن هذه المسألة في الدورة المقبلة للجنة.

310. وقال وفد جنوب أفريقيا إنه فهم أن استنتاجات الرئيس تضمنت التعليقات التي أبدتها المجموعة الأفريقية بشأن ضرورة أن تمتد الأهداف الإنمائية للألفية التي تغطيها الدراسة إلى أبعد من الأهداف 1 و6 و8 من الأهداف الإنمائية للألفية. وقال إنه لا يود أن يتم التركيز فقط على الأهداف 1 و6 و8 من الأهداف الإنمائية كما ورد بالدراسة. وأشار إلى التقرير التقييمي عن مشروع استنباط أدوات للنفوذ إلى المعلومات المتعلقة بالبراءات الوارد في الوثيقة CDIP/10/6، وقال إن الفقرة 31 من ذلك التقرير ربطت مشروع تقارير واقع البراءات بالأهداف الإنمائية للألفية، وإن التقرير أشار إلى عدد من الأهداف الإنمائية للألفية المتعلقة بنتائج المشروع، وذكر الوفد ذلك كمثل لما يبحث عنه من ربط عمل الويبو بالأهداف الإنمائية للألفية ذات الصلة. ورأى أنه قابل للتنفيذ، وأن نتائج التحليل يمكن أن تقدم في الدورة المقبلة للجنة. وقال إنه يجذب أن يتم ذلك في الدورة القادمة نظرا إلى تزامنها مع عرض تقرير الأمين العام. وفي هذا السياق، أكد الوفد أن تقرير الأمين العام يغطي كل أنشطة المنظمة وأن الأهداف الإنمائية للألفية ذُكرت في التقرير الأخير الذي عُرض في الدورة التاسعة للجنة. ولم يُرد الوفد أن يستبعد تقرير الأمين العام أنشطة هامة تتعلق بالأهداف الإنمائية للألفية؛ لذلك، رأى الوفد أنه سيكون من الحكمة أن تُقدم المسودة الأولى من التحليل المستندة إلى توصيات الدراسة إلى الدورة المقبلة للجنة.

311. ورأى وفد الولايات المتحدة الأمريكية، في سياق دعمه لما ذكره وفد مصر، أن الانتظار لمدة عام كامل على الأقل في الجزء المتعلق بالانضمام إلى فرقة العمل المعنية برصد الثغرات في تنفيذ الأهداف الإنمائية للألفية، قد يكون في الواقع تأخيرا لا داعي له. واتفق الوفد على أن ذلك الجزء من التوصيات، على الأقل، يمكن النظر فيه بسرعة أكبر، وربما يمكن تحليله ومناقشته في الدورة المقبلة للجنة. وأضاف أن النظر في جوانب أخرى لتقارير الأداء والإدارة القائمة على النتائج عموما، ربما يستغرق وقتا أطول. ومع ذلك، فيما يتعلق بفرقة العمل المعنية برصد الثغرات، أيد الوفد التحرك السريع بعض الشيء في هذا الشأن.

312. وتحدث وفد البرازيل باسم مجموعة جدول أعمال التنمية، وأيد تقديم التقرير في الدورة المقبلة للجنة لنفس الأسباب التي ذكرتها وفود أخرى. ورأى الوفد أنه سيكون من المفيد للجنة أن تُجري تقييماً مبكراً لهذه المسائل. وفي إشارة إلى التعليقات التي أبدتها وفد الولايات المتحدة الأمريكية، وافق الوفد على أن بعض المسائل يمكن النظر فيها بسرعة أكبر. إذ يمكن على سبيل المثال، إبلاغ اللجنة عن مشاركة الويبو مع وكالات أخرى تابعة للأمم المتحدة بصورة سريعة، وسيكون ذلك مفيداً للدول الأعضاء.

313. وأشار الرئيس إلى أنه بدأ يظهر توافق في الآراء وهو ما ستعكسه الاستنتاجات.

#### النظر في الوثائق:

CDIP/8/INF/1 - المراجعة الخارجية للمساعدة التقنية التي تقدمها الويبو في مجال التعاون لأغراض التنمية

CDIP/9/14 - رد الإدارة على المراجعة الخارجية للمساعدة التقنية التي تقدمها الويبو في مجال التعاون لأغراض التنمية

CDIP/9/15 - تقرير الفريق العامل المخصص المعني بالمراجعة الخارجية للمساعدة التقنية التي تقدمها الويبو في مجال التعاون لأغراض التنمية

CDIP/9/16 - اقتراح مشترك من مجموعة جدول أعمال التنمية ومجموعة البلدان الأفريقية بشأن المساعدة التقنية التي تقدمها الويبو في مجال التعاون لأغراض التنمية

314. وافتتح الرئيس المناقشات بشأن الوثائق المتعلقة بالمراجعة الخارجية للمساعدة التقنية التي تقدمها الويبو في مجال التعاون لأغراض التنمية، ودعا الأمانة إلى تقديم عرض تمهيدي للوثائق.

315. وذكّرت الأمانة (السيد بالوش) بمناقشات سابقة جرت بشأن هذا الموضوع. وقالت إن المراجعة الخارجية للمساعدة التقنية التي تقدمها الويبو في مجال التعاون لأغراض التنمية قد جرت في سياق تعزيز إطار الويبو للإدارة القائمة على النتائج. وقد قُدم تقرير المراجعة الخارجية (الوثيقة CDIP/8/INF/1) في الدورة الثامنة للجنة. وأنشأت اللجنة فريقاً عاملاً مخصصاً لتحديد التوصيات المتكررة في التقرير. واستجابة لطلب اللجنة، قدمت الأمانة رد الإدارة على المراجعة الخارجية (الوثيقة CDIP/9/14) إلى الدورة التاسعة للجنة. وخصصت اللجنة، في تلك الدورة، يوماً كاملاً للنظر في تلك الوثائق. كما قدمت مجموعة جدول أعمال التنمية والمجموعة الأفريقية مقترحة مشتركة لتنظر فيه اللجنة (الوثيقة CDIP/9/16). ووافقت الأمانة على مناقشة الوثيقة في دورتها العاشرة بهدف النظر في تنفيذ التوصيات الواردة فيها. وأبلغت الأمانة اللجنة بحضور مدير المشروع والموظفين الآخرين المعنيين لمساعدة اللجنة في مداولاتها بشأن هذه المسألة.

316. وتحدث وفد الجزائر باسم المجموعة الأفريقية. وقدم المقترح المشترك لمجموعة جدول أعمال التنمية والمجموعة الأفريقية بشأن المساعدة التقنية التي تقدمها الويبو في مجال التعاون لأغراض التنمية. واستذكر الوفد أن وثيقة المراجعة الخارجية للمساعدة التقنية التي تقدمها الويبو في مجال التعاون لأغراض التنمية (CDIP/8/INF/1) قُدمت إلى الدول الأعضاء في الدورة الثامنة للجنة، التي عُقدت منذ عام تقريباً. وقد أنشئ فريق عامل مخصص لمراجعة توصيات المراجعة الخارجية. ورغم التبادل المثمر للآراء، فإن الفريق العامل لم يتمكن من تحديد توصيات يمكن للأمانة تنفيذها على الفور؛ لذا فإن مجموعة جدول أعمال التنمية والمجموعة الأفريقية قررتا العمل معاً لتحديد توصيات المراجعة الخارجية التي يمكن للأمانة تنفيذها على الفور. وعلى أساس أن التوصيات الأخرى للتقرير ستظل مطروحة لمزيد من المناقشة، أكد الوفد أن المقترح يستند إلى تقرير المراجعة الخارجية، ويأخذ في الحسبان التوضيحات التي قدمتها الأمانة، الواردة في رد الإدارة على المراجعة الخارجية. ووردت توصيات التقرير أيضاً في المقترح المدرج في الوثيقة CDIP/9/16. وأبرزت الوثيقة توصيات ينبغي للأمانة تنفيذها على الفور. ووردت تلك التوصيات في 12 جزءاً. وتهدف جهود مجموعة جدول أعمال التنمية والمجموعة الأفريقية إلى تحسين أنشطة

الويبو في مجال التعاون لأغراض التنمية. وأشارت المجموعة إلى الأجزاء المختلفة للتقرير. فالجزء ألف الوجهة والتوجه، ويتناول إعداد "مبادئ توجيهية" تقدم تفاصيل محددة بشأن كيفية تخطيط وتنفيذ مساعدة تقنية أكثر توجهاً نحو التنمية من حيث المضمون والإجراء، كما تتضمن وضع مشروع سياسة عامة عن الطريقة التي ينبغي للويبو اتباعها للتخطيط لأنشطة المساعدة التقنية وتنظيمها من أجل تحسين وجهة تلك الأنشطة وتوجيهها الإنمائي. أما الجزء باء فقد تناول البرنامج والميزانية. وقالت المجموعة إن التوصيات الواردة في هذا الجزء تهدف إلى تعزيز عمل لجنة البرنامج والميزانية من أجل إعداد البرنامج والميزانية بتوجه إنمائي أكبر. وأضافت أن على الويبو بلورة وإعادة توجيه أهدافها الاستراتيجية ونتائجها ومؤشرات النتائج بما يعكس تصور شامل للتوجه الإنمائي، بينما يتعلق الجزء جيم بمصادر التمويل خارج الميزانية. وصرحت المجموعة أن تلك التوصيات تهدف إلى تحسين التعاون والشفافية في استخدام مصادر التمويل خارج الميزانية وفي الشركات التي تهدف إلى حشد الموارد لأغراض التنمية. وتناول الجزء دال الموارد البشرية. وهو من المجالات الهامة نظراً إلى أن جميع أنشطة المساعدة التقنية التي تقدمها الويبو تقدم من خلال موظفيها. وعلى هذا، قالت المجموعة إن من الضروري تعديل مدونة الأخلاقيات بحيث تُطبق على موظفي الويبو، وتُحيل إلى التوصيات ذات الصلة بجدول أعمال التنمية. وينبغي إعداد مدونة جديدة للأخلاقيات تشمل الخبراء والاستشاريين نظراً إلى اشتراكهم بصورة مباشرة في أنشطة المساعدة التقنية. ومن الضروري في هذا الشأن أن تغطي مدونة الأخلاقيات الجوانب المتعلقة بالنزاهة والموضوعية. وينبغي تقديم مشروع المدونة إلى اللجنة لتتخذ فيه. وتناول الجزء واو الشفافية والتواصل. وقالت المجموعة إنه من المهم للأمانة أن تحسن إتاحة المعلومات على الموقع الإلكتروني للويبو وإبلاغ اللجنة بكل الأنشطة المتصلة مباشرة بالمساعدة التقنية، ومن المهم تزويد الدول الأعضاء بكل المعلومات المتعلقة بأنشطة الويبو للمساعدة التقنية، بما في ذلك الشركاء والموردين ومن إلى ذلك. وينبغي تقديم تلك المعلومات إلى اللجنة. وأبلغ الوفد اللجنة أن وفد البرازيل سيواصل عرض المقترح المشترك.

317. وتحدث وفد البرازيل، باسم مجموعة جدول أعمال التنمية، وأكد أن جميع أجزاء المقترح تستند إلى تقرير ديرري - روكا. وواصلت المجموعة عرض المقترح جزءاً بعد جزء. وقالت إن الجزء زاي يتعلق بقاعدة بيانات المساعدة التقنية، ويهدف إلى إدراج معلومات كاملة ووجيهة في قاعدة البيانات لمساعدة الأمانة في تنظيم الأنشطة وتزويد الدول الأعضاء بمعلومات أكثر تفصيلاً عن أنشطة المساعدة التقنية من خلال قاعدة البيانات. أما الجزء حاء فيتناول قياس الوقع والرصد والتقييم. ويتعلق هذا الجزء بالرقابة وجودة التداير والمؤشرات المستخدمة في تقييم المساعدة التقنية. وأوضح المستشاران الخارجيان أنه رغم توجيه موارد ضخمة للمساعدة التقنية، فإن المنظمة لم تضع آلية مستقلة للرصد والتقييم؛ لذلك ذكرت المجموعة أن الهدف من هذا الجزء هو رفع مستوى الرصد والتقييم لتحسين الرقابة على أنشطة الويبو في مجال التعاون لأغراض التنمية، وزيادة قدرة الدول الأعضاء على تقييم تلك الأنشطة بصورة ملائمة. وقد قدم عدد من المقترحات استناداً إلى التوصيات الواردة في تقرير ديرري - روكا. يتناول الجزء 1 سياسات الملكية الفكرية واستراتيجياتها. وأشارت المجموعة إلى أن هذا الجزء يوجز المقترحات الرئيسية للمستشارين الخارجيين لتعزيز مراجعة الأدوات المستخدمة في إبلاغ استراتيجيات الملكية الفكرية. وينبغي تطوير سياسات واستراتيجيات الملكية الفكرية على نحو يراعي احتياجات الدول الأعضاء ويدعم التوجه الإنمائي. واستندت العديد من التوصيات إلى الحاجة إلى إبلاغ اللجنة بانتظام بالتدابير التي اتخذتها المنظمة لوضع سياسات واستراتيجيات الملكية الفكرية ملائمة للمتطلبات الواقعية للبلدان المعنية. أما الجزء ياء فيعني بالمساعدة التشريعية والتنظيمية. وقالت المجموعة إن توصيات هذا الجزء تهدف إلى تعزيز الشفافية فضلاً عن ضمان اتساق المساعدة التشريعية والتنظيمية المقدمة مع احتياجات الدول الأعضاء، وأضافت المجموعة أنه نظراً إلى سرية بعض المعلومات، ينبغي أن يكون لدى الدول الأعضاء القدرة على اتخاذ قرار بشأن نشرها. ومع ذلك فقد نوهت، فيما يتعلق بالإطار العام لتقديم المساعدة القانونية والتنظيمية، إلى أن هناك الكثير مما يمكن القيام به لتحسين تنفيذ هذه الأنشطة. وأضافت أن المنظمة سبق ونفذت العديد من الأنشطة في هذا المجال، ومع ذلك تفنقر الدول الأعضاء إلى معلومات كافية عن كيفية تنفيذها. وعلى هذا، تدعو بعض التوصيات إلى إجراء تقييم مستقل لتلك الأنشطة لتكون الدول الأعضاء على دراية بما يحدث. ويتناول الجزء كاف تحديث مكاتب الملكية الفكرية والتدريب وتكوين الكفاءات والأنظمة الداعمة للمستخدم. وأكدت المجموعة أن المساعدة التقنية ينبغي أن تراعي ظروف البلدان المعنية. وعلى سبيل المثال، لدى بعض البلدان مكاتب أكبر وأكثر تقدماً بينما لدى بلدان أخرى مكاتب أصغر. وينبغي أخذ مثل هذه

العوامل في الحسبان. وتدعو بعض التوصيات أيضا إلى إجراء مراجعة منعمقة لأنشطة الويبو وأولويات المستقبل والأنظمة الداعمة للمستخدم، بما في ذلك تحديد جميع الخدمات المتعلقة بالمستخدم. وقالت المجموعة إن هذا سيكون مفيدا للغاية للدول الأعضاء من حيث الإشراف على عمل المنظمة، فضلا عن زيادة قدرة هذه الدول على الوصول إلى المساعدة التقنية الملائمة لاحتياجاتها وطلبها. أما الجزء لام فيتعلق بتنسيق الويبو مع الوكالات الأخرى في أسرة الأمم المتحدة وكيف يمكن تعزيز هذا التنسيق. وأخيرا يوجد جزء يتعلق بالمتابعة، يشتمل على توصيات بشأن الشفافية من خلال إتاحة المعلومات للعامة من أصحاب المصالح والأطراف المعنية. وقدمت المجموعة بعدئذ بعض التعليقات العامة بشأن تنفيذ المقترح المشترك. وحظيت المساعدة التقنية باهتمام كبير من جهات عديدة من بينها الويبو، كما يتجلى ذلك في حضور عدد كبير من ممثلي الأمانة إلى المناقشة. وأضافت أن المجموعة تعتبر المساعدة التقنية عنصرا أساسيا في الدور الذي تؤديه الويبو لأعضائها. وأكدت المجموعة أن المساعدة التقنية تُعد أحد أهم المسائل في سياق جدول أعمال التنمية. وتدعو العديد من توصيات جدول أعمال التنمية، بشكل عام، إلى أن تدعم المساعدة التقنية التوجه الإنمائي وأن تلبى أولويات البلدان النامية واحتياجاتها، وأن توجد شفافية ومساءلة. ورأت المجموعة أن العديد من التوصيات يمكن أن يُنفذ بسهولة، إذ تدعو فقط إلى مزيد من المساءلة والشفافية، ومن شأن ذلك أن يتيح للدول الأعضاء فهم دور المنظمة في هذا المجال بصورة أفضل. وسبق للمجموعة أن أكدت على أهمية المراجعة الخارجية. وكانت هذه هي المرة الأولى التي يُتاح فيها للدول الأعضاء النفاذ إلى تحليل معمق لأنشطة الويبو للمساعدة التقنية. وشمل تقرير المراجعة الخارجية العديد من التوصيات الجيدة. وعلى هذا، تقدر المجموعة الجهود التي بذلها المستشاران في إعداد التقرير. وبما أن وفد الجزائر والأمانة أكدتا أن هذا الموضوع نوقش لفترة طويلة، بدأت المجموعة المناقشات المتعلقة بتقرير ديربي - روكا (الوثيقة CDIP/8/INF/1). وجرت أيضا مناقشات في الفريق العامل المخصص لكنها لم تحرز أي تقدم يُذكر. وأحاطت الأمانة علما أيضا بمحتوى رد الإدارة بشأن الأنشطة التي نُفذت بالفعل وتلك التي تحتاج إلى مزيد من المناقشة. وعرضت المجموعة وجهات نظرها بشأن رد الإدارة في الدورة الأخيرة للجنة. وشملت هذه الوثيقة، التي اشتركت في تقديمها المجموعة الأفريقية ومشاركة وفد بوليفيا، عرضا موجزا استند إلى التقرير العميق الذي أعده المستشاران. ويتوافر المقترح المشترك لجميع الدول الأعضاء منذ الدورة السابقة للجنة، مما أتاح لجميع الوفود دراسة المقترح واتخاذ قرار بشأن كيفية مواصلة العمل بعد ذلك. ودعت المجموعة إلى اتخاذ إجراءات لمتابعة تنفيذ التوصيات. وأشارت إلى الحاجة إلى الدخول في مرحلة عملية أكثر فيما يتعلق بهذا النشاط الهام وتنفيذ التوصيات التي قدمها المستشاران. وأضافت أن المجموعة مستعدة للمشاركة البناءة في مناقشات بشأن هذا النشاط الهام.

318. ولاحظ وفد بلجيكا أن عدد الوثائق يتزايد في كل دورة، وأن أسئلة جديدة تظهر على السطح. ورأى الوفد أن النقاش بشأن المضمون، ليس ضروريا فحسب، لكنه مفيد لجميع الدول الأعضاء. ومع ذلك، لا يزال لدى الوفد بعض الشواغل المهمة العالقة بخصوص هذه الوثيقة أولا: اشتمل تقرير ديربي - روكا على بعض التحليلات الأكاديمية الأكثر شمولا للمساعدة التقنية التي تقدمها الويبو، لكن ينبغي الاعتراف بأن التقرير لا يعكس سوى الوضع في الفترة 2008/2010، ولم يركز إلا على المساعدة التقنية التي تقدمها الويبو. كما تجاهل التقرير إلى حد كبير المساعدة التقنية الثنائية والإقليمية، فضلا عن أنه ذو طبيعة أكاديمية بحتة. وثانيا: شمل رد الإدارة نظرة محدثة عن المساعدة التقنية، وتحديد التوصيات القابلة للتطبيق. وبوصف الوفد عضوا في المجموعة باء، قال إنه يمكنه الأخذ بالتوصيات التي أدرجتها الأمانة تحت الفئة باء، ومع ذلك أبدى تفهمه لرغبة بعض المجموعات الأخرى في التركيز أكثر على فئات أخرى في رد الإدارة ترى الأمانة أنها ستُنفذ (الفئة ألف) أو مثيرة للتساؤلات السياسية (الفئة جيم). وأدرف الوفد أنه لا يريد أن يشكك في حكم الأمانة في هذا الشأن. وثالثا: جرت أيضا مناقشة في الفريق العامل المخصص، وذكر الوفد بأنه أشار في الدورة الأخيرة إلى أن اختصاصات الفريق العامل لم تكن مثالية تماما، وكان لديه انطباع بأن مجموعات أخرى تشاركه الرأي، وإن كان ذلك لأسباب أخرى. ومع ذلك، وكما سبق الوفد وذكر في ذلك الوقت أنه كان تدريبا لرياضة الغوص، وكان الفريق العامل مقيدا بكمية الأكسجين المتاحة لديه وبالاختصاصات، وكان عليه الغوص بما هو متاح، لكن النتائج كانت دون المستوى المأمول. والوثيقة التي بين أيدينا هي أحدث إضافة إلى القائمة. وشكر الوفد المجموعة الأفريقية ومجموعة جدول أعمال التنمية ووفد بوليفيا على عملهم المفصل والشاق في هذا الصدد. ومع ذلك، كان لدى الوفد أيضا شواغل هامة: أولا: رأى الوفد أنه لكي تجري مناقشة مستفيضة، لابد من

إيجاد نهج تتفق عليه جميع المجموعات الإقليمية، وينبغي لهذا النهج أن يتجاوز مساهمة قلة من المجموعات الإقليمية والبلدان المنفردة، بغض النظر عن المزايا المترتبة على مساهمتهم. وثانياً: رأى الوفد أن المقترح المشترك من المجموعة الأفريقية ومجموعة جدول أعمال التنمية ووفد بوليفيا مثير للاهتمام لكنه ينطوي على مشكلات في عدة مجالات؛ مثل الطول الشديد والتوصيات الزائدة عن الحاجة. وأكد الوفد ضرورة تحديد أولويات التوصيات إذا كانت اللجنة تعترم أخذ بعضها في الحسبان. وفيما يتعلق بالمضمون، أشار الوفد إلى وجود نحو ثمانين إشارات في الحواشي إلى رد الإدارة، بينما يوجد ما يزيد على 70 إشارة في الحواشي إلى تقرير ديري - روكا، لافتاً النظر إلى ضرورة إيجاد بعض التوازن إذا ما تم تناول بعض التوصيات. وثانياً: لاحظ الوفد أن الوثيقة تشمل قلة من التوصيات الواردة تحت الفئة باء في رد الإدارة، وتشمل التوصيات المعنية بإعداد دليل إرشادي شامل عن تقديم المساعدة التقنية، وتوصية بتحديث قائمة المستشارين، في حين تشمل الوثيقة قائمة طويلة من التوصيات، وردت تحت الفئة ألف في رد الإدارة، اعتبرتها الأمانة نُفذت بالفعل. وعلى سبيل المثال، مقترح دمج جميع الميزانيات والخطط في ميزانية البرنامج والميزانية، والتوصية المتعلقة بتحديث الموقع الإلكتروني لليويو. ويشمل المقترح أيضاً بعض التوصيات التي اعتبرتها الأمانة، في الدورة الأخيرة، صعبة التنفيذ، من بينها، على سبيل المثال، بلورة الأهداف الاستراتيجية لليويو. علاوة على ذلك، حققت لليويو، منذ الدورة الأخيرة للجنة، بعض التقدم الملموس في مجالات مختلفة مثل مجال الموارد البشرية. وعليه، فإن الوثيقة قد تكون أيضاً قديمة بعض الشيء. وأشار الوفد إلى أنه رغم طرح عدة وثائق على اللجنة، فإن الشيء الذي لا يزال مفقوداً هو فهم ما قامت به الدول الأعضاء بالفعل على أساس ثنائي وإقليمي خارج الليويو، وأيضاً فهم توقعات المستفيدين من المساعدة التقنية بصورة أفضل. وأشار الوفد إلى أن الوثائق المختلفة المطروحة أمام اللجنة لها مزايا لكنها أثارت بعض الشواغل الهامة. ومع ذلك، قال الوفد إن المناقشة ينبغي أن تضي قدمًا بطريقة متوازنة وبناءة. وشرع الوفد بعد ذلك في تقديم بيان باسم المجموعة باء، التي ذُكرت بأنه جرت، في الدورة الثامنة للجنة، مناقشة عدة تقارير تتعلق بالمساعدة التقنية التي تقدمها الليويو، من بينها تقارير المراجعة الخارجية للمساعدة التقنية التي تقدمها الليويو، ورد الإدارة، وتقرير الفريق العامل المخصص، إضافة إلى عرض التقرير المقترح المشترك المقدم من المجموعة الأفريقية ومجموعة جدول أعمال التنمية ووفد بوليفيا بشأن المساعدة التقنية التي تقدمها الليويو في مجال التنمية لأغراض التعاون. أشارت المجموعة إلى زيادة المساعدة التقنية التي تقدمها الليويو في مجال التنمية لأغراض التعاون استجابة لتوصيات جدول أعمال لليويو منذ أكتوبر 1997، وأن عددًا آخذًا في التزايد من المقترحات والمشاريع قُدم ونوقش في اللجنة وفي محافل أخرى. ولم تقتصر اللجنة على مناقشة تلك المشاريع، بل وافقت ونفذت حتى الآن عدداً غير مسبوق من أنشطة المساعدة التقنية، ومع ذلك كان للاستنتاجات التي توصل إليها تقرير ديري - روكا ورد الإدارة والفريق العامل المخصص، في الوقت ذاته، مآخذ على جودة المساعدة التقنية التي تقدمها الليويو ونطاقها. وأشارت المجموعة إلى أن هذه المآخذ تُحْتَرَل إلى حد بعيد في التصورات التالية؛ النقص النسبي في المعرفة المتعلقة بالمساعدة التقنية التي يقدمها شركاء خارجيون غير الليويو، يعملون أيضاً في هذا الميدان، وما يترتب على ذلك من تداخلات محتملة في المساعدة التقنية، والحاجة إلى إدخال مزيد من التحسينات على المساعدة التقنية التي تقدمها الليويو. ومن أجل الحفاظ على مناقشة رفيعة المستوى بشأن المساعدة التقنية، اقترحت المجموعة توفير مزيد من الإرشاد لتنظيم النقاش العام. واتفقت تقارير ديري - روكا ورد الإدارة والفريق العامل المخصص على ضرورة تعزيز المساعدة التقنية التي تقدمها الليويو لفائدة الدول الأعضاء في الليويو؛ لذا اقترحت المجموعة، كخطوة أولى، استعراض أفضل الممارسات ومناقشتها فيما يتصل بالمجال الأعم للمساعدة التقنية للملكية الفكرية، على النحو المقترح في تقرير ديري - روكا ورد الإدارة. وقال الوفد إن تلك هي العلاقة بين المساعدة التقنية التي تقدمها الليويو من ناحية وبين المساعدة التقنية التي تقدمها مجموعة متنوعة من أصحاب المصالح المعنيين بالملكية الفكرية من خارج الليويو على الصعيدين الوطني والإقليمي من ناحية أخرى. وبغية تحسين المساعدة التقنية والتعاون الخارجي لليويو، ينبغي لليويو وللدول الأعضاء فيها المشاركة في عملية التعلم من أفضل الممارسات ومن الدروس المستفادة من جميع المساعدات القائمة التي تقدمها الملكية الفكرية. وأضاف أن هذه المناقشة يمكن أن تركز على تعريف أفضل الممارسات وعلى الدروس المستفادة من المساعدة التقنية التي تقدمها الليويو وغير الليويو، كما يمكنها إتاحة الفرصة لتقديم عروض مشتركة من البلدان النامية والبلدان المتقدمة بشأن مشاريع المساعدة التقنية. وينبغي أن تتضمن عملية التعلم هذه أيضاً مراجعة دقيقة ومتعمقة للتخصص الاستراتيجي لأنشطة التدريب التي تقدمها أكاديمية الليويو، وبخاصة في سياق أنشطة التدريب الأخرى في جميع أنحاء العالم. واقترحت المجموعة تخصيص يوم كامل في الدورة القادمة للجنة لكي

تقدم الكيانات العاملة بالفعل في هذه الأنواع من الأنشطة مزيداً من المعلومات. ومن شأن ذلك أن يساعد في تحديد وبلورة أسواق الويبو الاستراتيجية للمنتجات المتخصصة. وأعربت المجموعة عن اعتقادها بأن هذا النشاط سيسفر عن تنسيق منهجي أفضل بين الويبو والمكاتب الثنائية والإقليمية الرئيسية العاملة في تقديم مجال المساعدة للبلدان النامية وفي إعداد خططها للمساعدة.

319. وتحدث وفد قبرص باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه، فذكر بأنهم أعربوا في الدورة التاسعة للجنة عن اقتناعهم بأنه فيما يتعلق برد إدارة الويبو على تقرير ديري - روكا، بأن التوصيات التي حُدثت تحت الفئة باء على أنها تستدعي مزيداً من النظر ينبغي أن تكون محل تركيز اللجنة، لكن من الواضح أن هذا الرأي لم يلق قبول جميع أعضاء اللجنة. وقال إن الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه اتفقوا على أن الوقت قد حان للتركيز على مقترحات بعينها وردت في تقرير ديري - روكا لتحسين أنشطة الويبو في مجال التعاون لأغراض التنمية، وتحقيقاً لهذه الغاية، رأى الاتحاد أن اللجنة ستستفيد من تخصيص يوم كامل لأنشطة المساعدة التقنية الأعم للملكية الفكرية. وأضاف أن الغرض من هذه الدورة هو تحديد أفضل الممارسات والدروس المستفادة من المساعدة التقنية التي تقدمها الويبو وغير الويبو، كما أنها ستتيح الفرصة لتقديم العروض المتعلقة بالمساعدة التقنية الثنائية، بما فيها العروض المشتركة من البلدان المانحة والبلدان المستفيدة. وأشار إلى أن الدورة ستكون بمثابة استجابة مباشرة للتوصيات الرئيسية الواردة في تقرير ديري - روكا التي تقضي بضرورة تحسين التنسيق المنتظم بين الويبو والمكاتب الثنائية والإقليمية الرئيسية العاملة في مجال تقديم المساعدة للبلدان النامية. وأشار إلى أن الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء تقرر بأهمية تعزيز التنسيق مع سائر المنظمات الدولية؛ لذا فإنه يؤيد بيان المجموعة باء بتخصيص يوم كامل في الدورة المقبلة للجنة لهذه المراجعة وهذا النقاش رفيع المستوى.

320. وتحدث وفد مصر، باسم المجموعة الأفريقية، وذكر بأساس هذه المناقشة. وقال إن تقرير المراجعة الخارجية للمساعدة التقنية التي تقدمها الويبو في مجال التعاون لأغراض التنمية قُدم إلى الدول الأعضاء في الدورة الثامنة للجنة، كما أنشئ فريق عامل مخصص لمراجعة توصيات المراجعة الخارجية. وقد اجتمع الفريق العامل المخصص في عدة مناسبات أثناء فترة ما بين الدورات، وناقش باستفاضة توصيات المراجعة الخارجية ورد الإدارة على المراجعة الخارجية وتبادل وجهات النظر بشأنها. وعقب مناقشات الفريق العامل المخصص، رأت مجموعة جدول أعمال التنمية والمجموعة الأفريقية ووفد بوليفيا أن الوقت حان للتركيز على مقترحات محددة وردت في المراجعة الخارجية، وأقرت في رد الإدارة بغية تحسين أنشطة الويبو في مجال التعاون لأغراض التنمية. وبناء على ذلك، تضمن المقترح المقدم توصيات محددة تهدف إلى تحسين أنشطة الويبو في مجال التعاون لأغراض التنمية. وشددت المجموعة على أن المقترح لم يتضمن كل التوصيات التي وردت في تقرير المراجعة الخارجية. وفي سياق إشارته إلى تعليقات وفد بلجيكا، أكد الوفد أنه تم تحديد التوصيات الرئيسية ذات الأولوية، وأن من المهم مناقشتها والموافقة عليها. وتتضمن تلك التوصيات، على سبيل المثال، تعزيز وجهة وتوجه المساعدة التقنية التي تقدمها الويبو من خلال وضع مبادئ توجيهية تقدم تفاصيل محددة بشأن كيفية تخطيط وتنفيذ أنشطة المساعدة الأكثر توجهاً نحو التنمية من حيث المضمون والعملية. وأشار إلى أنه طُلب من الأمانة أيضاً إعداد كتيب إرشادي مفصل عن تقديم المساعدة التقنية. ينبغي في وثيقة البرنامج والميزانية وتقارير أداء البرنامج المستقبلية، إضافة جزء إلى تقرير الأنشطة الإنمائية لكل برنامج يلخص النتائج المرتقبة والنتائج الفعلية لأنشطة التنمية في برامج المنظمة بأكملها. كما ينبغي أن تشمل وثيقة البرنامج والميزانية في المستقبل فئة جديدة في الميزانية عن اعتمادات الميزانية بحسب طريقة التنفيذ. وينبغي تنقيح النتائج المرتقبة في وثيقة البرنامج والميزانية كي تتصدى بطريقة بيّنة لكيفية تعميم مختلف عناصر التوجه الإنمائي على برامج الويبو وأنشطتها. وينبغي تنقيح أهداف المنظمة الاستراتيجية وتعديل توجيهها، فضلاً عن نتائجها ومؤشرات أدائها في الخطة الاستراتيجية للأجل المتوسط بغية تجسيد تصوّر أشمل للتوجه الإنمائي. وأبرزت المجموعة أيضاً أن المقترح يشمل بعض التوصيات المهمة بشأن التنمية البشرية، على سبيل المثال، يتعين أن تسرع الأمانة في إتمام دراسة "تحليل الثغرات" المتعلقة بمهارات الموظفين وكفاءاتهم حتى تدرك المواطن التي تنقصها فيها المهارات والكفاءات والخبرة اللازمة لتحسين توجهه أنشطتها للتعاون الإنمائي ووقعها وإدارتها. وينبغي تقديم حصة "تحليل الثغرات" إلى اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية كي تنظر فيها وتتخذ إجراءات بشأنها. ويتعين أن تُتخذ خطوات

إدماج جدول أعمال التنمية في إجراءات الويبو للتعين وتقييم أداء الموظفين، وأن تستغل إجراءات التعيين وتقييم أداء الموظفين كفرص للنهوض بثقافة وفكر موجهين نحو التنمية داخل المنظمة. وينبغي أن تطلع الأمانة باستمرار الدول الأعضاء عن التقدم المحرز في التنفيذ. وقد يكون من المفيد أن تعدّ الأمانة مبادئ توجيهية لضمان شفافية إجراءات اختيار الخبراء الخارجيين. وقالت المجموعة إن توصيات أخرى أدرجت بالتقرير تهدف إلى تعزيز الشفافية والاتصال، وقاعدة بيانات المساعدة التقنية، وسياسات الملكية الفكرية واستراتيجياتها، وتحديث مكاتب الملكية الفكرية، والتدريب وبناء القدرات. وأكدت أن الهدف العام من هذه التوصيات هو زيادة الفعالية والإدارة السليمة والأثر الإنمائي للمساعدة التي تقدمها الويبو. وأعربت المجموعة عن اعتقادها بأن مبدأي الفعالية والإدارة السليمة لا ينبغي أن يكونا محل نزاع إذ يمكن لجميع الوفود إقرارهما. وسانددت المجموعة وجهة النظر القائلة بأن نقطة البداية للمناقشة في الدورة الحالية ينبغي أن تكون النتيجة التي تم التوصل إليها في الدورة التاسعة للجنة. وذكرت اللجنة، عقب سؤال الرئيس، بأن الأمانة قد حددت التوصيات التي رأت، من وجهة نظرها، أنها مهمة ويمكن تنفيذها على الفور. ومن بينها، على سبيل المثال، التوصيات المتعلقة بعمل الويبو في استراتيجيات الملكية الفكرية على الصعيد الوطني، والمراجعة الخارجية لأنشطة أكاديمية الويبو، والمبادرة التي أطلقت مؤخرا لوضع خطط قطرية لتقديم مساعدة تقنية بصورة أكثر تماسكا وشفافية بالتشاور مع الدول الأعضاء. ولم يتسع الوقت للجنة لمناقشة تلك المسائل في الدورة السابقة؛ لذلك ذكرت المجموعة أن اللجنة يمكنها البدء بمناقشة المسائل التي حددتها الأمانة للتنفيذ. وذكرت بأن الدول الأعضاء دُعيت إلى تقديم إسهاماتها كتابة لمناقشتها في الدورة الحالية. ولاحظت المجموعة عدم وجود إسهامات من الدول الأعضاء في هذا الشأن؛ وبالتالي فإن المساهمة الوحيدة المطروحة للمناقشة هي المقترح المشترك من جدول أعمال التنمية والمجموعة الأفريقية ووفد بوليفيا. وذكرت المجموعة بأن اللجنة وافقت أيضا على مناقشة المقترح المشترك وتقرير المراجعة الخارجية ورد الإدارة في هذه الدورة بهدف النظر في تطبيق بعض التوصيات. وشددت المجموعة على أنه تمت الموافقة على ذلك في الدورة السابقة؛ لذا، رأت المجموعة أن الوقت قد حان كي تقر الويبو التوصيات المطروحة أمام اللجنة، وضرورة الاسترشاد بتلك التوصيات في العمل المقبل لتعزيز المساعدة التقنية التي تقدمها المنظمة للبلدان النامية، وضمان وقعها الإنمائي. وأضافت أن المجموعة تسترشد بالرئيس في إجراء المناقشات المتعلقة بهذه المسألة، وأن المجموعة ستكون منفتحة لمناقشة التوصيات المدرجة في المقترح المشترك جزءا بعد جزء من أجل مواصلة المناقشات وتيسير الوصول إلى نتيجة محددة لهذا البند في هذه الدورة حسبما اتفق عليه في الدورة التاسعة للجنة. وأعربت المجموعة عن تطلعها إلى مشاركة الوفود وتعاونها الإيجابي للمضي قدما بهذه المسألة المهمة.

321. وذكر وفد الأرجنتين أن الوثيقة CDIP/8/INF/1 هي نتيجة التحليل الذي اضطلع به الخبراء المستقلون بشأن أنشطة المساعدة التقنية التي تنفذها المنظمة. ورحب الوفد بالمقترح المشترك لجدول أعمال التنمية والمجموعة الأفريقية ووفد بوليفيا بشأن المساعدة التقنية التي تقدمها الويبو في مجال التعاون لأغراض التنمية على النحو الوارد في الوثيقة CDIP/9/16. ورأى الوفد أن المناخ جيد لمناقشة محتوى هذه الوثيقة كما عبرت عن ذلك البيانات السابقة عن هذا البند. وأعرب الوفد عن أمله في أن توافق اللجنة على بعض المقترحات الملموسة في الوثيقة من أجل تنفيذها على الفور.

322. وتحدث وفد هنغاريا باسم مجموعة بلدان أوروبا الوسطى ودول البلطيق، وأيد مواصلة المناقشات الموضوعية بشأن المسألة المهمة للمراجعة الخارجية للمساعدة التقنية التي تقدمها الويبو في مجال التعاون لأغراض التنمية. وأيدت المجموعة وجهة النظر التي تدعو إلى تحقيق قدر أكبر من الاستدامة والفعالية والشفافية فيما يتعلق بالمساعدة التقنية التي تقدمها الويبو التي برزت بوضوح في جدول أعمال اللجنة لذلك الأسبوع، وتحديدًا أثناء المناقشات المتعلقة بتقييم مشاريع محددة. ورأى الوفد فائدة في إدماج بعض التوصيات العامة لعمليات التقييم في المناقشات. ورأى الوفد أن ذلك سيفيد في إعادة تفعيل المناقشة. وتشمل تلك التوصيات، على سبيل المثال، القرار السابق بشأن تنفيذ أنشطة مخاطبة الجماهير وإدكاء الوعي، والمسؤولية الإلزامية للمستفيدين للإبلاغ عن تنفيذ المشروع الذي يمكن أن يساعد كعنصر أساسي في تقييم سليم للوقع. وبغية تعميق مستوى المناقشة حول هذه المسألة، رأت المجموعة أنه يجدر تخصيص يوم بأكمله في الدورة المقبلة لتناول مسألة المساعدة التقنية، ولضمان التماسك والكفاءة. وأيدت المجموعة أيضا المقترح المقدم من وفد بلجيكا وآخرين للنظر بعمق، في تلك الدورة،



في الإطار الأعم للمساعدة التقنية وإتاحة الفرصة لعروض مشتركة متنوعة لأنشطة المساعدة التقنية التي تقدمها الويبو وغير الويبو. مع التركيز على أفضل الممارسات والدروس المستفادة. ورأت المجموعة أن اللجنة، عقب المناقشة المتعمقة على مستوى الخبراء، ستكون في وضع أفضل يخولها وضع الاستنتاجات الضرورية للمستقبل.

323. وتحدث وفد بيرو باسم مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي، واتفق على أنه يمكن تعزيز المشاركة في المجموعات الإقليمية، وأن توصيات الخبراء الخارجيين مهمة وينبغي أن تؤدي إلى أنشطة عملية وزيادة في الشفافية. ورأت المجموعة أنه سيكون من المفيد تحديد الأنشطة غير المتكررة لتنفيذها. وقالت إنه تم طرح بعض المبادرات الجيدة للغاية مثل المبادرات التي عرضتها المجموعة بآء والتي يمكن مواصلة مناقشتها. ورأت المجموعة أيضاً أنه من المستحسن تحديد التوصيات التي يمكن تنفيذها على الفور. وأشارت إلى أن وفوداً مختلفة قدمت مقترحات في هذا الشأن، وقالت إنها تود معرفة كيف يمكن تناول هذه المقترحات وتنفيذها. ورغم تحقق بعض الانجازات، رأت المجموعة أنه من المستحسن تنفيذ بعض المبادرات والمقترحات المحددة. وأعرب الوفد عن اعتقاده، بصفتة الوطنية، بأن الكتيب الإرشادي المقترح عن المساعدة التقنية سيكون مفيداً وسيعزيز التعاون مع الدول الأعضاء، وأنه يُعد إحدى المبادرات المهمة، التي يود الوفد معرفة المزيد عنها ومعرفة ما الذي يمكن للمنظمة تقديمه. وأضاف أنه ربما تستطيع اللجنة التركيز على هذه المبادرة وعلى مقترحات فردية أخرى.

324. وأكد وفد بوليفيا أن جدول أعمال التنمية ذو أهمية حاسمة لبلده. وأن المساعدة التقنية جزء مهم من جدول أعمال التنمية. وأكد الوفد أن 14 توصية من 46 توصية لجدول أعمال التنمية تتناول المساعدة التقنية. وعلى هذا يمكن للمناقشة الراهنة أن تمثل إسهاماً هاماً للغاية في تنفيذ جدول أعمال التنمية. وأضاف أن تلك الجهود تهدف إلى تعزيز المساعدة التقنية التي تقدمها الويبو بسبل منها زيادة الفعالية والشفافية. وإنه لا ينبغي النظر إليها على أنها هجوم على المنظمة، بل كفرصة لتقوية الويبو وتعزيز مصداقيتها كمنظمة، قام الوفد بدراسة التقارير المختلفة التي قُدمت إلى اللجنة. وأعرب عن تقديره للتقرير الذي أعده الخبراء الخارجيون بشأن المساعدة التقنية التي تقدمها الويبو في مجال التعاون لأغراض التنمية. وقال إن التقرير قيم للغاية ويشمل العديد من التوصيات والتحليلات المفصلة في سابقة لم تشهدها المساعدة التقنية التي تقدمها الويبو من قبل، وأشار الوفد إلى أن رد الإدارة تضمن أيضاً معلومات مهمة وشيقة ومحدثة تعطي صورة كاملة عن أنشطة المساعدة التقنية التي تقدمها الويبو. وعلى غرار الوفود الأخرى، وجد الوفد نفسه في موقف معقد بشأن تطبيق الاستنتاجات والتوصيات الواردة في الوثائق المختلفة. فقد شارك الوفد في إعداد المقترح المشترك من جدول أعمال التنمية والمجموعة الأفريقية، حيث بُذل جهد طيب لتحديد بعض التوصيات الرئيسية الواردة في تقرير الخبراء الخارجيين. وأكد الوفد أن المقترح المشترك أخذ في الحسبان رد الأمانة وهذا من الأهمية بمكان نظراً إلى عدم تحديث تقرير الخبراء الخارجيين كما ذكر وفد بلجيكا، ومن ثم يجب مراعاة المعلومات التي تقدمها الأمانة بشأن الفترة التي تلي تقديم التقرير. وعلى هذا، استُخدمت كلتا الوثيقتين في إعداد المقترح المشترك. ويشمل المقترح بعض التوصيات التي حددتها الأمانة تحت الفئة ألف فيما يتعلق بتنفيذها. وفي هذا السياق، تتع المقترح عن كئب خطى الأمانة، ونظر إلى الأنشطة التي يمكن تنفيذها إضافة إلى الأنشطة التي ترى الأمانة تنفيذها. ويشمل المقترح أيضاً على بعض التوصيات الواردة تحت الفئة بآء التي تُصنف على أنها توصيات سهلة التنفيذ، وأيضاً توصيات تحت الفئة جيم التي تنطوي على مشكلات إلى حد ما، لكن يمكن إجراء مناقشة مفيدة بشأنها بين الدول الأعضاء. ورأى الوفد أن الجزء الأكبر من التوصيات الواردة في المقترح لا ينبغي أن يثير مشكلات من حيث التنفيذ. وأكد الوفد مجدداً أنه شارك جهود جدول أعمال التنمية والمجموعة الأفريقية لأنه من الضروري للدول الأعضاء أن تحدد التوصيات المهمة بالنسبة إليها، فضلاً عن تحديد توصيات أخرى ترى الدول أنه يمكن تنفيذها. وأعرب الوفد عن امتنانه لمقترح المجموعة بآء، وأيد مقترح المجموعات الإقليمية الأخرى بتخصيص يوم كامل له في الدورة القادمة. وأضاف أنه ربما يكون من الأفضل تقديم المقترح كتابةً لتنظر فيه الوفود بروية. ومع ذلك، رأى الوفد أنه ينبغي للجنة أن تبدأ النظر في تنفيذ التوصيات الواردة في التقرير. وأكد أنه لا يوجد سوى إسهام واحد مكتوب من الدول الأعضاء حتى الآن. وإنه يتعين إجراء مناقشة بشأن التوصيات الواردة في تلك الوثيقة لتحديد مجالات التوافق، وأين تكمن الصعوبات، وأين يمكن إدخال تعديلات للحصول على الإجماع. وأكد الوفد أن اللجنة يجب أن تحاول بدء المناقشة بشأن التوصيات نظراً إلى مضي ما يزيد على العام منذ تقديم الخبراء الخارجيين التقرير. وقال إن

اللجنة لم تصل بعد إلى مرحلة التشغيل فيما يتعلق بتلك التوصيات. وفي الختام، أكد الوفد مجدداً أن على اللجنة أن تدرس الآن تفاصيل المقترح المشترك وأن تقرر كيفية المضي قدماً كي يتسنى للجنة أن تحلل جميع المقترحات المكتوبة المقدمة من الدول الأعضاء وتناقشها.

325. وعبر وفد باكستان عن تأييده للبيانات التي أدلى بها وفد البرازيل والجزائر باسم مؤيدي المقترح. وذكر أن نقاشات كثيرة دارت حول هذه القضية في دورات سابقة للجنة وخارج نطاق اللجنة كذلك. وأعرب الوفد عن اعتقاده أن النقاش جيد إلا أن الوقت حان لاتخاذ قرار بشأن كيفية المضي قدماً بهذه القضية. وقال إنه يتعين إشراك جميع الدول الأعضاء في أي مسعى للمضي قدماً بهذه القضية التي تمثل أهمية محورية لها جميعاً. وساق الوفد أربع نقاط استهدف بها مساعدة اللجنة على المضي قدماً، وأولها أنه لا ينبغي للوفود أن تقلق بسبب كثرة التوصيات، فثمة توصيات كثيرة تتعلق بتقديم المعلومات وإعداد التقارير، ولذلك عندما تأخذ اللجنة فعلياً في مناقشة التوصيات الأساسية سيقل هذا العدد وسيتيسر تجميعها في فئات حتى يمكن اتخاذ إجراءات بشكل مجمع. وفي نقطته الثانية، أعرب الوفد عن تفهمه أن واجب الوقت التركيز على توصيات بعينها. ورحب في الثالثة بالاقترح الذي طرحه وفد بلجيكا باسم المجموعة بآء وأيده الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه. وقال الوفد إنه يرى في هذا خطوة إيجابية في سبيل المضي قدماً. ووضح أنه الخطوة الأولى تتمثل في التركيز على توصيات بعينها وأنه من المهم ألا يُفقد التركيز. ويبيّن أن هذا يتطلب شيئين أولهما أن تنتهج اللجنة نهجاً بسيطاً وثانيهما أن تضي قدماً بشكل منهجي. وأعرب الوفد عن اعتقاده أن من شأن تحري هذين النهجين أن يصون اللجنة من التعثر في اتباع التوصيات. كما عبر عن استحسانه للاقتراح المشترك الذي طرحته مجموعة جدول أعمال التنمية ومجموعة البلدان الأفريقية وشارك في رعايته وفد بوليفيا. وقال إن اللجنة أن تضي قدماً عليه، غير أن الوفد شدد على استحالة الإحاطة بالقضية برمتها في دورة واحدة من دورات اللجنة أو في فعالية تمتد يوماً واحداً. وذكر أن الاقتراح المشترك الذي طرحته مجموعة جدول أعمال التنمية ومجموعة البلدان الأفريقية اشتمل على عدة أجزاء منها ما قام على نفس الأجزاء الواردة في التقرير بشأن المراجعة الخارجية. وألمح الوفد إلى أنه ينبغي للدول الأعضاء الاتفاق بشكل جماعي على خطة عمل للنظر في التوصيات جزءاً جزءاً. وقال إنه يمكن المبادرة إلى معالجة بعضها في الدورة الحالية وإن للجنة أن تضي قدماً متى ما تحقق توافق وأن تنحي أي توصية لا يتحقق بشأنها توافق جانباً، على أن تعود إليها في وقت لاحق. ويبيّن الوفد أنه يمكن كذلك اتباع مسارٍ موازٍ للنظر في اقتراحات محددة من الدول الأعضاء وأنه يمكن أيضاً استصحاب الاقتراح الذي طرحته المجموعة بآء والاتحاد الأوروبي. وأضاف أن هذين النهجين المتوازنين يتيحان للجنة معالجة التوصيات كافة على نحوٍ بسيط ومنهجي للتوصل إلى توافق.

326. وصرح وفد أستراليا بشأن الاقتراح الذي طرحه وفد بلجيكا باسم المجموعة بآء أنه يمكن تضمين الاجتماع التالي للجنة عروضاً من الدول الأعضاء بشأن تجاربها في مجال المساعدة التقنية، وأن أستراليا على استعداد لعرض تجاربها. وقال إنه يمكن تضمين العرض تجارب شركائها في المساعدة التقنية متى كان ذلك ملائماً. وأعرب الوفد عن اعتقاده أن من شأن هذا العرض أن يدعم النقاش المتعلق بالدروس المستفادة وأن يوجه أي قرار تتخذه اللجنة بشأن إعداد أدلة أو مبادئ توجيهية، علاوةً على إبراز أهمية المشاركة على مستوى العواصم والمستوى المحلي في تحديد الاحتياجات الموجهة بالطلب. وذكر الوفد أن هذه القضايا مبيّنة في الاقتراح المشترك الذي طرحته مجموعة جدول أعمال التنمية ومجموعة البلدان الأفريقية.

327. ويبيّن وفد الصين أن الويبو بذلت جهوداً هائلة خلال السنوات الأخيرة في مجال المساعدة التقنية أسفرت عن بعض الإنجازات الإيجابية، غير أن الأهمية البالغة التي يكتسبها العمل في هذا المجال تقتضي من الويبو مراجعة أعمالها السابقة والمداومة على التماس التوجيه بشأن السياسات من الدول الأعضاء. وذكر الوفد أن التقرير أظهر بقاء أوجه قصور في أنشطة التعاون لأغراض التنمية، بما في ذلك ما تعلق بالوجاهة والتوجه والإدارة والشفافية والتنسيق. ورحب الوفد بالتوصيات الواردة في مختلف الوثائق وقال إنه يجدها مجدية ومفيدة للغاية. وأعرب عن أمله أن تستند الويبو ودوائرها المختلفة إلى توصيات الدول الأعضاء والخبراء في سبيل المضي قدماً بشأن المساعدة التقنية والتعاون لأغراض التنمية بشكلٍ إيجابي. كما رحب الوفد بالاقترح المشترك المقدم من مجموعة جدول أعمال التنمية ومجموعة البلدان الأفريقية وأعرب عن أمله أن تتوصل اللجنة إلى توافق في أقرب وقت ممكن.

328. وأيد وفد جنوب أفريقيا البيانات التي أدلت بها مجموعة البلدان الأفريقية ومجموعة جدول أعمال التنمية. ونوه إلى أن الاقتراح المشترك الذي طرحته مجموعة جدول أعمال التنمية ومجموعة البلدان الأفريقية ووفد بوليفيا يعتبر تبسيطاً لتقرير دير-روكا. ولاحظ الوفد كثرة ما ضم تقرير دير-روكا من توصيات وأن بعضها مثير للجدل إلى حد بعيد. ويُن أن هذه التوصيات ليست مدرجة في الاقتراح المشترك. كما ارتأى الوفد أن الوثيقة تضمنت قدراً كبيراً مما سمي توصيات الفئة ألف والفئة باء، وهذا يسهل تحديد بعضها وتنفيذه. وأعرب الوفد عن اعتقاده أنه ينبغي اتباع مقاربة منهجية لتحديد التوصيات وتنفيذها. ولذلك أيد الوفد الاقتراح الذي طرحه وفد باكستان بوضع خطة عمل للنظر في التوصيات. وكرر الوفد ملاحظة كثرة التوصيات وذكر أن بعضها عبارة عن مبادئ يمكن تنفيذها أو متابعتها بسهولة. كما أعرب الوفد عن اعتقاده أن نقطة البداية تتمثل في ملخص الدورة السابقة، كما ذكر منسق مجموعة البلدان الأفريقية. وذكر الوفد بأن الملخص تضمن طلب الرئيس من نائب المدير العام، السيد جيفري أونياما، أن يحدد التوصيات التي يسهل تنفيذها وبأن نائب المدير العام لبي ذلك الطلب إلا أن تلك التوصيات لم تخضع للنقاش. وقال إن الفرصة سانحة الآن لمراجعة التوصيات التي حددتها الأمانة باعتبارها قابلة للتنفيذ. وتوجه الوفد بالشكر إلى المجموعة باء على اقتراحها. ووصف الجهد بأنه استشرافي، حيث اقترحت المجموعة باء أساليب جديدة للنظر في المساعدة التقنية، غير أن الوفد شدد على أنه ينبغي ألا يحل اقتراح المجموعة باء محل توصيات تقرير دير-روكا. وصرح أنه لا يتخرج من تأييد الاقتراح إذا كان نشاطاً مستقلاً. وطلب الوفد توضيحاً في هذا الصدد.

329. وأيد وفد اليابان البيان الذي أدلى به وفد بلجيكا باسم المجموعة باء. وصرح فيما يتعلق باستعراض أفضل الممارسات ومناقشتها بأن اليابان على استعداد لعرض قدر كبير من الخبرات المكتسبة، على سبيل المثال، من خلال أنشطته في مجال الصناديق الاستئمانية. وقال إنه يمكن كذلك بالتعاون من مكتب الويبو في اليابان تقديم عرض بشأن قصص النجاح في توظيف الملكية الفكرية، وهذه مدرجة في قاعدة بيانات IP Advantage. وأعرب الوفد عن تحمسه لعرض هذه الخبرات تعميماً للفائدة.

330. ووضح وفد بلجيكا أن البيان الذي أدلى به باسم المجموعة باء ليس تكراراً لما يجري بالفعل تنفيذه. وصرح بأن تقرير دير-روكا تضمن، على سبيل المثال، توصية بشأن تحسين التنسيق النظامي بين الويبو ومكاتب الملكية الفكرية الإقليمية وثنائية الأطراف. وشدد الوفد على أن بيانه الذي أدلى به باسم المجموعة باء يتماشى تماماً مع ما هو مطروح بالفعل. وقال إنه لا يعدو كونه مقارنة نظامية للنظر في ما هو مطروح واستصحاب بعض التوصيات أيضاً عن طريق إدخال عروض بشأن ما تقوم به بالفعل كيانات خارج نطاق الويبو فيما يتعلق بالمساعدة التقنية.

331. وصرح وفد جنوب أفريقيا بأن طلبه ربما لم يكن واضحاً. وقال إن المجموعة باء أشارت إلى إحدى التوصيات الواردة في تقرير دير-روكا. وكرر الوفد أن ملخص الرئيس للدورة السابقة يهيئ نقطة البداية للمناقشات بشأن التوصيات، غير أن ثمة اقتراح الآن من المجموعة باء يبرز إحدى توصيات تقرير دير-روكا. وأعرب الوفد في هذا السياق عن رغبته في معرفة ما عساه يفعل بسائر التوصيات الواردة في التقرير. كما أعرب الوفد عن رغبته في تبيين الرابط بين ما حددته المجموعة باء باعتباره إحدى توصيات تقرير دير-روكا والتوصيات الأخرى التي لم تناقشها اللجنة بعد.

332. وتحدث وفد بلجيكا باسم المجموعة باء واستحضر خلفية النقاش الدائر، حيث قالت إن هناك أولاً التقرير بشأن المراجعة الخارجية الذي يمثل رؤية طرف خارجي لما ينبغي أن تنطوي عليه المساعدة التقنية التي تقدمها الويبو وما ينبغي أن تندرج فيه ومداهما الممكن وما ينبغي أن تكون عليه جودة المساعدة. وأضافت أن الأمانة قابلت المراجعة الخارجية بتحليلات قيمة للغاية، ثم طرحت الدول الأعضاء أفكارها. وأشارت المجموعة في هذا السياق إلى تقدم مجموعة البلدان الأفريقية ومجموعة جدول أعمال التنمية ووفد بوليفيا بمساهماتها بالفعل، وعلى ذلك فقد أن للمجموعة أن تدلي ببيان. وكررت أن بيانها استشرافي من حيث كيفية معالجة النقاش. وأعربت المجموعة عن اعتقادها أنه من الإنصاف إذ طرحت مجموعة جدول أعمال التنمية ومجموعة البلدان الأفريقية ووفد بوليفيا اقتراحاً مشتركاً أن تسعى هي أيضاً في الإسهام في النقاش بشكل إيجابي. ويُن أنها حددت إحدى التوصيات الواردة في تقرير دير-روكا، وأنه قد تكون هناك توصيتان أخريان إلا أن المجموعة تعتقد أنه من

المهم أن تسهم الدول الأعضاء بقدر إضافي يسير كذلك. وأبرزت المجموعة العروض المشتركة باعتبارها سبيلاً للمضي قدماً وأعربت عن تمام استعدادها لتنفيذ ذلك بشكل مشترك ومتوازن. وقالت إن هذا سبيل للمضي قدماً.

333. وقال وفد بوليفيا إنه يلحق أهمية بالغة باقتراح المجموعة بآء، غير أن الوفد بحاجة للاطلاع عليه مكتوباً وعلى المواصفات الموححة لذلك النقاش علاوةً على توصيات المراجعة الخارجية المراد تنفيذها من خلال الاقتراح. وأضاف الوفد أنه بحاجة كذلك إلى الوقوف على كم المعلومات المقدم في رد الإدارة. وشدد على أن هذه التفاصيل مدرجة في اقتراحه المشترك مع مجموعة البلدان الأفريقية ومجموعة جدول أعمال التنمية. ووضح أن الوثيقة تضمنت إشارات إلى تقرير المراجعة الخارجية ورد الإدارة وأن الاقتراح مفصل للغاية. وأبرز الوفد افتقار الاقتراح الذي طرحته المجموعة بآء إلى ذلك. ورحب الوفد بالاقتراح إلا أنه يحتاج إلى تلقيه مكتوباً. وقال إنه ينبغي كذلك أن يكون مفصلاً وأن يتضمن إشارات إلى التوصيات المراد تنفيذها من خلال الاقتراح.

334. وتحدث وفد البرازيل باسم مجموعة جدول أعمال التنمية وقال إنه من المشجع أن تتفاعل جميع الوفود في مناقشة كيفية تحسين المساعدة التقنية التي تقدمها المنظمة. وأعربت المجموعة عن اعتقادها أن هذا الأمر يحظى باهتمام الدول الأعضاء كافة وعن تأييدها لرأي بعض الوفود الأخرى أن من شأن اقتراح المجموعة بآء أن يهيئ مساراً موازياً. وقالت إنه من الممكن اعتباره إضافةً إلى العمل الواجب على اللجنة النهوض به بشأن توصيات المراجعة الخارجية لا بديلاً عنه. وشددت المجموعة على أهمية العمل على التوصيات. وكررت أن التوصيات موضوعة بين يدي اللجنة منذ سنة. واستطردت قائلة إن اللجنة اتخذت خطوات في سبيل محاولة تصفيتها، بما في ذلك ما كان من خلال المناقشات التي عقدها الفريق العامل المخصص، وإن الوفود درست رد الإدارة أيضاً. وأعربت المجموعة عن اعتقادها أن معلومات وافرة أصبحت الآن متاحة للجنة كي تشرع في العمل الأساسي. وأعلنت المجموعة عن تأييدها لوفد بوليفيا في أنه سيكون من المفيد تلقي اقتراح المجموعة بآء كتابياً، حيث إن من شأن ذلك أن يعين الدول الأعضاء في المجموعة على الإحاطة بتفاصيل الاقتراح. وأبدت المجموعة استعدادها للانخراط في مناقشات بغية وضع خطة عمل للتعامل مع التوصيات على أساس الاقتراح المشترك الذي يمثل، كما ذكر آنفاً، وثيقة مستخلصة من التقرير الموسع الذي أعده الخبيران الاستشاريان الخارجيان. وكررت المجموعة أن التوصيات مرت بعملية تصفية وأن بعضها مهيأ للتنفيذ مباشرة. وقالت إن بعض التوصيات، كما أشير سابقاً، تتعلق بتقديم المعلومات والشفافية والمساءلة، وهذه يسهل تنفيذها ولا يتصور أن تكون مثيرة للجدل. وعلى ذلك، أعربت المجموعة عن رغبتها في مناقشة الوثيقة قسماً قسماً بغية العمل على التوصيات القابلة للتنفيذ واتخاذ قرار بشأن كيفية معالجة باقي التوصيات. وبيّنت المجموعة أنه ربما تخلص اللجنة إلى أن الأمر يتطلب مزيداً من التفصيل فيما يتعلق بكيفية تنفيذ توصيات معينة. وأضافت أن الأمانة قد ترغب كذلك في طرح بعض الأفكار أو الخيارات من أجل التنفيذ. وأعربت المجموعة عن تيقنها من وجود عددٍ من التوصيات التي يمكن تنفيذها مباشرة. وفيما يتعلق بالتوصيات الأخرى، أبدت المجموعة رغبتها في إيجاد التزام بمعالجتها على نحو سليم. كما أبدت استعدادها لمناقشة هذه القضية مع وفود أخرى وأعربت عن اعتقادها أن الوقت قد حان لبدء المناقشة الأساسية بشأن التوصيات.

335. وبيّن وفد باكستان أن سبيل المضي قدماً زاد جلاءً عقب التوضيحات التي قدمت. وقال إن اقتراحات جيدة للغاية طرحت، مما يحث بالوفد أن يقترح مقارنة مزدوجة الجوانب، حيث يمكن من جانب مطالبة المجموعة بآء، كما طلبت بعض الوفود، بتقديم اقتراحها بشكل كتابي حتى يتاح للجنة الاستفاضة في مناقشته، ويمكن على الجانب الآخر للوفود الاتفاق خلال دورة اللجنة على خطة عمل لمناقشة التوصيات. وذكر الوفد أن كثيراً من الوفود التي تحدثت سابقاً أيدت هذا. وبيّن أنه يمكن للجنة إذا اتبعت ذلك أن تشرع في مناقشة جميع التوصيات بمقاربة منهجية، كما يمكن استصحاب أي اقتراحات محددة تطرحها الدول الأعضاء.

336. وأعرب ممثل جمعية صناعة الحواسيب وأجهزة الاتصال (CCIA) عن اعتقاده أن جدول أعمال التنمية والالتزام الأوسع من قبل الويبو بتعميم اعتبارات التنمية في عملها يمثلان أهمية حيوية. وقال إن الجمعية نشطت في دعم جدول أعمال

التنمية منذ أعلن عنه أول الأمر وحتى اليوم. وأضاف فيما يتعلق بتحسينات الشفافية والمساءلة والحوكمة لأنشطة الويبو في مجال المساعدة التقنية وأنشطة الويبو بشكل عام أن الجمعية مثلت صوتاً رائداً للقطاع الخاص بدءاً بمساهمتها في IP Watch التي حملت العنوان "How to reboot WIPO" (كيف يعاد تشغيل الويبو) إلى مداخلتها في جمعيات الويبو الأخيرة ومناقشات الدول الأعضاء عبر المناطق كافة. ويُن الممثل أن البلدان النامية مثلت دون شك صوتاً رائداً بشأن الإصلاح مؤخراً في الوثيقة CDIP/9/16. وأعرب عن اعتقاد الجمعية أن قيمة زيادة الشفافية والمساءلة وحسن الحوكمة مشتركة بين جميع أصحاب المصالح وعن أملها في توصل البلدان المتقدمة والنامية إلى اتفاق بشأن حزمة تحسينات. وعلق الممثل على عددٍ من الاقتراحات الواردة في الوثيقة CDIP/9/16. وأشار الممثل إلى القسم ألف بشأن الواجهة والتوجه والقسم باء بشأن البرنامج والميزانية والقسم حاء بشأن قياس الوقع والرصد والتقييم. وقال إن الجمعية تعتقد أن هذه الأقسام ضرورية لكنه ألمح إلى أنه لا ينبغي للأمانة أن تنفرد بوضع المبادئ التوجيهية والعمليات، حيث إن وكالات التنمية التابعة للأمم المتحدة أنجزت هذا كله من قبل ولا حاجة إلى إعادة نفس الجهود من الصفر. وقال إن الجمعية ترحب في هذا السياق بالاقتراح الذي طرحه وفد بلجيكا باسم المجموعة باء بتخصيص يوم كامل خلال الدورة التالية للجنة لهذه القضية. ويُن الممثل أن من بين الفوائد الأخرى لاعتماد أفضل الممارسات السراح بتحليل أنشطة الويبو جنباً إلى جنب مع تلك التي تضطلع بها وكالات أخرى على أساس من المضاهاة. وذكر الممثل أن تقديرات الويبو تشير إلى تخصيص 21 بالمائة من ميزانيتها للمساعدات الإنمائية، إلا أن تقريراً أصدرته منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي أظهر أن النسبة المتعلقة بالتنمية لا تتعدى 3 بالمائة. وقال إن ذلك، كما ذكر عدد من الوفود، يرجع إلى حد كبير إلى أن الويبو لم تتبع في وضع ميزانية هذه الأنشطة والتخطيط لها وتنفيذها ومراجعتها وتعريفها أسلوباً يسمح بمقارنتها بنفس الأنشطة لدى وكالات أخرى. وأشار الممثل إلى الفقرة الثانية من القسم دال بشأن الموارد البشرية. وقال إن الجمعية تعتقد أنه ينبغي التوسع في المراجعة دون الاكتفاء بتطبيقها على الأنشطة الإنمائية، بل على أعمال الويبو كافة. وفيما يتعلق بالقسم هاء بشأن الخبراء والخبراء الاستشاريين، أعرب عن اعتقاد الجمعية أن التوصيات الواردة في ذلك القسم ضرورية، لكن ينبغي لها أن تكون أوسع نطاقاً. وساق على ذلك مثلاً فقال إنه لا حاجة في الفقرة 1 إلى قصر ذلك على الأنشطة الإنمائية، بل ينبغي فيه التعميم. وشدد الممثل على أن للاستشارات المقدمة من الويبو إلى الدول الأعضاء بشأن إضفاء تعديلات على الأنظمة القانونية أهمية حيوية بالنسبة إلى جميع أصحاب المصالح ومن شأنها أن يكون لها وقعاً هائلاً، مما يشمل العواقب غير المقصودة. ويُن أنه من الضروري الإفصاح عن مؤهلات وخبرات من تعمد الويبو عليهم، سواءً داخلياً أو خارجياً، فيما تقدم من استشارات وفيما تنشر من نتائج. وأضاف أن الجمعية تدرك أن بعض البلدان قد ترغب في إخفاء اسم البلد المتلقي. وقال فيما يتعلق بالقسم واو، الشفافية والتواصل، إن الجمعية تدعم القسم بأكمله مع تقديم اقتراحين، أولهما أنه ينبغي تعميم تطبيق التدابير المدعو إليها دون الاكتفاء بالأنشطة المتعلقة بالتنمية. ووضح في هذا الصدد أن التقارير ستقدم إلى كل من لجان الويبو ذات الصلة، لا إلى اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية فقط. وأردف قائلاً بشأن الفقرة الرابعة أنه لا يبدو من المفيد أن يقيد التفاعل في مبدئه على البعثات المحلية، بل ينبغي أن توضع المعلومات المعنية على الموقع الإلكتروني، حيث يجري الاتصال المباشر مع البلدان. وأشار الممثل إلى الفقرة الأولى من القسم باء بشأن المساعدة التشريعية والتنظيمية. وقال إن الجمعية تعتقد أنه ينبغي نشر جميع الاستشارات دون الاقتصار على ما طرح في تلك الفقرة، ومع ذلك فقد ترغب بعض البلدان في إتاحة سبيل لإخفاء أسماؤها حتى لا يتضح الرابط بينها وبين الاستشارات المقدمة. وأشار الممثل إلى المراجعة المستقلة المذكورة في ذلك القسم وألمح إلى أنه ينبغي تعميم تطبيقها دون الاقتصار على التنمية فقط، حيث إن من شأن ذلك التعميم أن يغني عن بعض النصوص المتعلقة بالتنمية تعييناً، والتي فهمت الجمعية أنها محل خلاف. وأخيراً، أبرز الممثل أن بعض البلدان النامية اقترحت تخصيص يوم ملاصق لعقد للجمعيات في عام 2013 للتركيز على أنشطة أصحاب المصالح في الصناعة واحتياجاتهم دون تسوية في التعامل بين جميع أصحاب المصالح، وشدد على أن الجمعية لم تطلب ذلك ولا تعرف أحداً من الصناعة طلبه. وقال إن الجمعية ترى، كما صرحت خلال الجمعيات، أن من شأن تمييز فريق بعينه من أصحاب المصالح غير الحكوميين بتعامل خاص أن يلحق ضرراً بمصداقية الويبو. ويُن أن ما تمس الحاجة إليه هو إجراء مشاورات كاملة شاملة وشفافة مع جميع أصحاب المصالح غير الحكوميين لسماح حاجاتهم وكيف يمكنهم التفاعل بشكل أفضل مع الويبو والدول الأعضاء فيها دون الإخلال بالآلية الأساسية القاضي باستئثار الدول الأعضاء بالاقتراح والاتفاق، واكتفاء كل من سواها بالمشورة والتعليق.

337. وأيد وفد مصر البيانات التي أدلى بها وفد باكستان وغيره فيما يتعلق بالعمل على التوصيات، وقال إنه ينبغي بدء المناقشات بشأن الاقتراح المشترك الذي طرحته مجموعة جدول أعمال التنمية ومجموعة البلدان الأفريقية ووفد بوليفيا، مع التركيز على التوصيات التي قالت الأمانة إنها قابلة للتنفيذ. وأضاف أنه يمكن للجنة عندئذٍ انتظار تقديم الاقتراح الذي عرضه وفد بلجيكا باسم المجموعة باء كتابياً للنظر فيه. وأعرب الوفد عن اعتقاده أنه ينبغي لمناقشات اللجنة أن تؤدي إلى خطة عمل مرضية وأن يخصص وقت كاف لذلك الغرض.

338. وذكر الرئيس أن البند أدى إلى نقاش غزير وأن جميع الوفود أقرت بالأهمية الحيوية للمساعدة التقنية في تنفيذ جدول أعمال التنمية، ومع ذلك فقد اختلفت الآراء في الكيفية التي ينبغي للجنة أن تمضي بها قدماً بشأن هذه القضية. وقال إن مقارنة اقتراحات تتطلب النظر فيها، حيث اقترح أن تنظر اللجنة في التوصيات قسماً قسماً وتحديد ما يمكن تنفيذه منها بسرعة، على أن تخضع التوصيات الأخرى التي تنسم بقدر أكبر من الصعوبة لمزيدٍ من النقاش المتعمق. وأضاف أن ثمة اقتراح آخر طرحه وفد بلجيكا باسم المجموعة باء وأن الوفود طلبت تقديم الاقتراح كتابياً للنظر فيه بالتفصيل. وأشار الرئيس إلى وجود تأييد للاقتراح من حيث المبدأ. واقترح أن تبادر اللجنة إلى اتخاذ قرار فوري بشأن كيفية وضعها لجدول عمل، وشدد على الحاجة القائمة إلى توصل اللجنة إلى توافق بشأن كيفية المضي قدماً، والتمس مساعدة الوفود في هذا الشأن.

339. وصرح وفد بلجيكا بأنه أدلى بالبيان باسم المجموعة باء، ولذلك فهو على أتم استعداد لتقديم الاقتراح كتابياً إلى الأمانة حتى تعكف المجموعات الأخرى على دراسته تفصيلاً. وأعرب الوفد عن اعتقاده أنه لا توجد حالة عدم اتساق بين المقاربتين اللتين طرحهما الرئيس، وأن من السبل المقبولة للمضي قدماً أن تخوض اللجنة في مزيدٍ من المناقشات، ومن الممكن الاستعانة بالرئيس والأمانة على توجيهها.

340. وأيد وفد بوليفيا اقتراح الرئيس، والذي وجدده ملائماً جداً. وقال إن نقاشاً حول الاقتراح المشترك سيبدأ، وفي نفس الوقت، تدعى المجموعة باء ودول أعضاء أخرى إلى تقديم اقتراحات مكتوبة. واقترح الوفد تخصيص وقت خلال الدورة الحالية أو دورات تالية للجنة، وربما يكون يوماً كاملاً، تسعى اللجنة خلاله في تحقيق تقدم نحو معالجة الاقتراحات بالتفصيل، بدءاً بالاقتراح الوحيد المطروح حالياً. وبين أنه يمكن مناقشة هذا قسماً قسماً بالترتيب الأبجدي، كما يمكن بدلاً من ذلك بدء النقاش بالتوصيات التي حددتها الأمانة باعتبارها سهلة التنفيذ. وصرح الوفد بأن الرئيس أدى دوراً مهماً في عمل اللجنة فيما يتعلق بالتوصيات. وأضاف أن لعقد جلسة نقاش عامة أهمية حتى تشارك جميع الوفود ويتحقق تقدم في سبيل التوصل إلى توافق.

341. وتحدث وفد البرازيل باسم مجموعة جدول أعمال التنمية وبين أن الاقتراح الذي طرحه وفد البرازيل [SIC] تأييداً لمقترح الرئيس عملي للغاية، حيث يمكن للجنة أن تشرع في مناقشة الاقتراح المشترك قسماً قسماً وتدخل في نقاش موضوعي مع انتظار تقديم المجموعة باء اقتراحها. وقال إن المجموعة لا تعتبر خطي العمل هذين متداخلين، بل بإمكان اللجنة العمل على الاقتراحات الأساسية الواردة في الوثيقة المشتركة ثم تولي اقتراح المجموعة باء الاعتبار الواجب عند تقديمه في شكل كتابي.

342. وتوجه وفد باكستان بالشكر إلى المجموعة باء على قبولها تقديم اقتراحها في شكل كتابي. كما توجه بالشكر إلى المجموعة باء على تقبلها مناقشة سبل المضي قدماً بصدر رحب. وذكر الوفد أن وفدي بوليفيا والبرازيل كانا محقين إذ أبرز ما ذكره الرئيس، حيث يسع للجنة المضي قدماً بشكل منهجي بسيط عن طريق مناقشة الاقتراح المشترك قسماً قسماً فمتى ما تحقق توافق أمكن اتخاذ إجراءات، ويسعها أيضاً إذا وردت اقتراحات محددة من دول أعضاء التعامل معها كذلك، أي أنه للجنة أن تمضي قدماً على أن تعود إلى الباقي لاحقاً.

343. وأعرب وفد مصر عن اعتقاده أن توافقاً يطل برأسه عقب البيانات الأخيرة. وذكر أنه بالرغم من طول الوقت الذي استغرقته هذه القضية، فما زالت الحاجة قائمة إلى عقد نقاش موضوعي. وعبر الوفد عن رغبته في بدء ذلك النقاش، خاصة فيما يتعلق بالاقتراح المطروح.

344. وتحدث وفد بلجيكا باسم المجموعة باء وكرر أن الاقتراح المشترك الذي تقدمت به مجموعة جدول أعمال التنمية ومجموعة البلدان الأفريقية ووفد بوليفيا مطروح للنظر فيه بالفعل، وأن المجموعة ترغب في مناقشة هذا الأمر بمزيد من التفصيل، بل وقد بلورت مقارنة بناءة لتحقيق ذلك، مما يمكن طرحه خلال الدورة التالية للجنة. وقال إنه على ذلك فمن سبل المضي قدماً أن تعقد جلسة غير رسمية لمناقشة كيفية تحقيق اللجنة تقدماً في هذا المضمار على الصعيد الرسمي، كما يمكن للوفود بعدئذٍ النظر في إمكانية استصحاب الاقتراحات المطروحة بالفعل وإلى أي مدى. وذكرت المجموعة أنه قد ورد في تقرير دير - روكا ورد الإدارة كذلك ذكر لأهمية عرض تجارب عدة أعضاء ومناقشتها. وأعربت المجموعة عن اعتقادها أنه ينبغي ألا تقتصر اللجنة على النظر في اقتراح واحد، بل ينبغي إقامة نقاش موسع وعام. وقالت إنه في حالة حصر اللجنة للنقاش في اقتراح واحد طرحته مجموعات قليلة العدد فإن المجموعة سترغب في توسيع نطاق النقاش وإثرائه عن طريق سماع ما قامت به عدة دول أعضاء وما تتوقع بعض البلدان النامية تلقيه وأخذ ذلك كله بعين الاعتبار. وأضافت أنه بناءً على ذلك لا ينبغي للجنة المبالغة في تضيق نطاق النقاش بإسراع الخطى أكثر مما ينبغي. وأعربت المجموعة عن استعدادها للتفاعل وتطلعها إلى استصحاب مدخلات مقدمي مساعدات تقنية آخرين.

345. ويبن وفد جنوب أفريقيا سبب طلبه توضيحاً بشأن اقتراح المجموعة باء، حيث أثار الوفد انشغالاته وقد أصابه الآن مزيد من القلق إذ يرى مطالبات للجنة ألا تسرع الخطى أكثر من اللازم. وشدد الوفد على أنه قد مضى وقت غير قصير منذ أتيح تقرير دير - روكا للجنة. وقال إن اللجنة أحرزت شيئاً من التقدم عندما طلب الرئيس من الأمانة تحديد التوصيات القابلة للتنفيذ بسهولة وإن الأمانة قد لبث ذلك الطلب فنشأت حاجة إلى مناقشة بعض التوصيات التي حددتها الأمانة على الأقل. وكرر الوفد القول بأن هذه مدرجة في ملخص الرئيس للدورة السابقة. وذكر الوفد بأن التوصيات لم تعتمد وقتئذٍ لأن اللجنة لم تناقشها. ويبن الوفد أنه يسع للجنة مناقشتها في هذه الدورة، غير أن ثمة اقتراح الآن يبدو مقوضاً للتوصيات. وقال الوفد إنه فهم أن تقرير دير - روكا تقرير مستقل. وأضاف أن المجموعة باء حددت إحدى التوصيات. وشدد الوفد على أنه ينبغي ألا تخضع التوصيات إلى توصية واحدة فقط عن طريق عقد فعالية جانبية ثم عودة اللجنة إلى التوصيات بناءً على ما يجري في تلك الفعالية الجانبية. وصرح أن الوفد غير مستعد لقبول هذا وشدد على أنه ينبغي، بغض النظر عن القرار الذي سيتخذ بشأن أسلوب المضي قدماً، توضيح انفصال هذه التوصيات عن اقتراح المجموعة باء، فلا ينبغي إخضاع واحدة للأخرى. وكرر الوفد استعداده لتأييد اقتراح المجموعة باء شريطة تجنب الاعتماد عليه في العمل على التوصيات، فهذان موضوعان منفصلان.

346. وأعرب وفد بوليفيا عن مشاركته الانشغالات التي عبر عنها وفد جنوب أفريقيا. وقال الوفد إنه يمكن اتباع المقاربة التي اقترحتها الرئيس. وصرح بأن الأمر أصبح ملتبساً عليه. وشدد الوفد على أن العمل يجري في لجان الويبو بشكل بسيط إلى حدٍ معقول، حيث يُعتمد إذا طرحت دولة أو مجموعة إقليمية اقتراحاً إلى مناقشته، وهذا هو أسلوب عمل اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية. ويبن الوفد أنه عندما يتقدم بلد ما بمشروع فإنه يخضع للنقاش خلال اجتماع واحد أو أكثر حتى يتحقق توافق. وشدد على أنه ينبغي تطبيق نفس الأسلوب على الحالة الراهنة، فهناك اقتراح من مجموعتين، وهذا يستحق نقاشاً تفصيلياً حتى يتحقق توافق، وهذا هو سبيل المضي قدماً. وقال إن الاقتراح طرح في الدورة السابقة. واستحضر الوفد طلب المجموعة باء حينذاك منح المجموعات وقتاً للنظر في الاقتراح. وأضاف أنه قد ترجم وأن وقتاً كافياً أتيح لتدرسه المجموعات تفصيلياً، وبذلك فقد حان أوان مناقشة الاقتراح. ومضى يقول إن الاقتراح مقدم من مجموعة أو اثنتين لكن هذا لا يمثل مشكلة حقيقية. واستحضر الوفد طلب الرئيس سابقاً من جميع الدول الأعضاء والمجموعات تقديم اقتراحات، غير أنه لم تقدم أي اقتراحات أخرى. وذكر أن هناك الآن اقتراحاً شفهياً يبدو مثيراً للاهتمام، غير أن الوفد كرر أنه يتعين تقديم الاقتراح كتابياً قبل أن يمكن النظر فيه. وأشار الوفد إلى الاقتراح المشترك الذي طرحته مجموعة جدول أعمال التنمية ومجموعة البلدان الأفريقية وشدد على أن مقتضى الإنصاف أن يناقش أي اقتراح يقدم كتابياً ويشارك في إعداده كثيرون. ويبن الوفد أن الاقتراح يستحق مناقشة تفصيلية لتبين المواضع التي يمكن التوصل بشأنها إلى اتفاق وتلك التي تشوبها مشاكل.

347. وشدد الرئيس على أن يلزم اللجنة التوصل إلى مقارنة مشتركة. وقال إنه هذا يمثل تحدياً لكن لا مناص للجنة منه. واقترح في هذا الصدد الخروج إلى استراحة يعقبها اجتماع منسقين مع الوفود المهتمة للنظر في إمكانية التوصل إلى مقارنة مشتركة. ثم ذكّر الرئيس اللجنة باستنتاجات البندين 6 و7 من جدول الأعمال، وقال إنه ربما يمكنهم كذلك الاجتماع للنظر في إمكانية التوصل إلى توافق بشأن هذه الاستنتاجات. ثم تلا الرئيس استنتاجات البند 6 من جدول الأعمال كما يلي:

"وفي إطار البند 6 من جدول الأعمال أيضاً، تناولت اللجنة عدداً من تقييمات المشروعات، وهي كالتالي:

(أ) تقرير تقييمي لمشروع قاعدة بيانات مطابقة للاحتياجات الإنمائية في مجال الملكية الفكرية (IP-DMD) (الوثيقة CDIP/10/3)؛

(ب) وتقرير تقييمي عن مشروع مؤسسات الملكية الفكرية الذكية (التوصية 10) (الوثيقة CDIP/10/4)؛

(ج) وتقرير تقييمي بشأن مشروع الملكية الفكرية وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات والهوية الرقمية والنفوذ إلى المعرفة (الوثيقة CDIP/10/5)؛

(د) وتقرير تقييمي عن مشروع استنباط أدوات للنفوذ إلى المعلومات المتعلقة بالبراءات (الوثيقة CDIP/10/6)؛

(هـ) وتقرير تقييمي عن مشروع تعزيز قدرات المؤسسات والمستخدمين في مجال الملكية الفكرية على كل من الصعيد الوطني ودون الإقليمي والإقليمي (الوثيقة CDIP/10/7)؛

(و) وتقرير تقييمي عن مشروع بنية دعم الابتكار ونقل التكنولوجيا لفائدة المؤسسات الوطنية (الوثيقة CDIP/10/8).

وأجري تبادل للآراء عقب العروض الذي قدمها كل مقيم عن التقارير التقييمية. وأعربت الوفود عن اهتمامها بمتابعة تنفيذ التوصيات الواردة في تلك التقارير مع مراعاة التعليقات التي قدمتها الدول الأعضاء والتمست، في بعض الحالات، المزيد من المعلومات من الأمانة.

348. وصرح الرئيس بأن النسخة الكتابية من الاستنتاجات أتيحت للوفود.

349. وصرح وفد مصر بأن جميع التوصيات خضعت لنقاش نظري إلى حد بعيد وتقدمت الوفود بطلبات كثيرة لم تقتصر على المتابعة، بل شملت كذلك تطبيق التوصيات، بما في ذلك ما يتعلق بمشروعات المستقبل. وذكّر الوفد بأن الأمانة كانت قد أدرجت التعليقات والطلبات التي تقدمت بها الوفود، وعلى ذلك ينبغي أن يعكس الملخص الجهود التي بذلتها الأمانة بالنسبة إلى مشروعات المستقبل أثناء معالجة تعليقات جميع الدول الأعضاء.

350. وسأل الرئيس إن كان وفد مصر يرغب في اقتراح نص معين.

351. وبيّن وفد مصر أنه أثار القضية للحصول على اقتراح من الرئيس، غير أنه على استعداد للوفاء بذلك إن طلبه الرئيس.

352. وصرح الرئيس بأن جهوداً ستبذل، ما لم تكن هناك اعتراضات، في سبيل التعبير عن هذا الجانب في مشروع الاستنتاجات الذي سيقدم إلى اللجنة. ثم تلا الرئيس مشروع استنتاجات البند 7 من جدول الأعمال كما يلي:



"ناقشت اللجنة الدراسة الخاصة بتقييم مساهمة الويبو في تحقيق أهداف الأمم المتحدة الإنمائية (CDIP/10/9). وأيدت الوفود مواصلة الويبو عملها في مجال تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية، ووضع آلية فعالة لإبلاغ الدول الأعضاء بانتظام عن تلك المساهمة. وستقدم الأمانة إلى اللجنة، في دورتها القادمة، وثيقة تعرض تحليلاً للأعمال ذات الصلة."

353. وتحدث وفد مصر باسم مجموعة البلدان الأفريقية وأعرب عن اهتمامها البالغ بالاستنتاجات لتعلقها بقضية تمثل أهمية عظيمة للمجموعة في مجال التنمية. وقال إن الاستنتاجات ليست واضحة بشكل كافٍ وإنما تنسم بعمومية زائدة. وطرح سؤالاً عن المقصود حقيقة بكلمة "تدابير". وأضاف فيما يتعلق بالتوصيات أنه يمكن للدول الأعضاء النظر في الثلاثة التي أسفرت عنها الدراسة، كما اعتمدها الولايات المتحدة.

354. وتحدث وفد بلجيكا باسم المجموعة باء وتوجه بالشكر إلى الرئيس على إتاحة الاستنتاجات، غير أنه بينما تعي المجموعة أن هناك نقاش جارٍ بشأن الاستنتاجات، فقد أوضحت أنها ستدلي بمزيدٍ من التعليقات عندما تناقش اللجنة ملخص الرئيس بأكمله.

355. وصرح الرئيس بأن من شأن عودة اللجنة إلى الاستنتاجات في وقت لاحق أن تناقض الغرض الذي اقترحت من أجله هذه المنهجية. وأعرب الرئيس عن اعتقاده أنه متى ما وجدت اقتراحات بإجراء تعديلات فالأفضل المبادرة إلى تناولها فوراً. وقال إنه رأى لدى انتهاء المناقشات بشأن هذا البند توافقاً جلياً يطل برأسه على الحاجة إلى اضطلاع الأمانة بتحليل وأنه ينبغي إنجاز ذلك قبل بدء الدورة التالية للجنة. وأضاف أنه يرى في المشروع الذي تلاه تعبيراً عن ذلك. ويبيّن أنه كان قد عقد الأمل على اعتماد جميع الوفود للمشروع، إلا أن الواقع خالف ذلك. وبناءً عليه، صرح أن المشروع سيخضع للمراجعة وأن اللجنة ستعود إليه في مرحلة لاحقة.

356. واستأنف الرئيس المناقشات بشأن الوثائق المتعلقة بالمراجعة الخارجية للمساعدة التقنية التي تقدمها الويبو في مجال التعاون لأغراض التنمية.

357. وتحدث وفد مصر باسم مجموعة البلدان الأفريقية وأشار إلى التوصية بتكليف خبراء بتطوير مبادئ توجيهية فيما تفاصيل محددة عن كيفية التخطيط لمساعدة تقنية أكثر توجهها نحو التنمية وتنفيذها من حيث المضمون والإجراء. وقالت إن هذه التوصية أدرجت في القسم ألف من الاقتراح المشترك الذي طرحته مجموعة جدول أعمال التنمية ومجموعة البلدان الأفريقية ووفد بوليفيا. وذكرت المجموعة بأن هذه التوصية موجودة في الصفحة 61 من التقرير بشأن المراجعة الخارجية وتنص على أنه ينبغي للأمانة وضع "مبادئ توجيهية إنمائية" فيما تفاصيل محددة عن كيفية التخطيط لمساعدة تقنية أكثر توجهها نحو التنمية وتنفيذها، من حيث المضمون والإجراء، استناداً إلى مبادئ جدول أعمال التنمية، وأنه ينبغي استخدام المبادئ التوجيهية الإنمائية من قبل جميع البرامج وأصحاب المصالح المخترطين في أنشطة الويبو للتعاون في مجال التنمية، بما في ذلك الاستشاريين، جنباً إلى جنب مع مدونة الأخلاقيات لآحاد الموردين والخبراء، سواء كانوا من موظفي الويبو أو الخبراء الاستشاريين أو المتحدثين/الخبراء المتطوعين. وذكرت المجموعة كذلك بأن الأمانة اعتبرت في رد الإدارة أن هذه التوصية تندرج تحت الفئتين ألف وباء، أي أنها توصية جارٍ تنفيذها في أنشطة الويبو أو في برامج الإصلاحات الجارية علاوةً على كونها توصية تستحق مزيداً من الدراسة. وعبرت المجموعة في هذا الصدد عن رغبتها في معرفة إذا ما كانت هذه التوصية قابلة للتنفيذ كلياً أو إذا ما كان من الممكن الخروج بنتائج بشأن هذه القضية المهمة.

358. والتمس وفد باكستان من الأمانة الإشارة إلى التوصيات التي ذكرتها في الدورة السابقة باعتبارها مجالات واسعة النطاق يمكن تنفيذها فوراً. وأعرب عن اعتقاده أن هذه واردة في الصفحة 4 من ملخص الدورة السابقة. والتمس الوفد من الأمانة وصفها بالتفصيل حتى تبدأ المناقشات بشأن تلك التوصيات. كما أيد طلب وفد مصر بشأن إمكانية اتخاذ الأمانة إجراء بشأن التوصية المتعلقة بوضع مبادئ توجيهية. وأخيراً، التمس الوفد من المجموعة باء توضيح التوصيات المرتبطة باقتراحها.

359. وتحدث وفد بيرو باسم مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي وصرح بأن المجموعة درست الوثيقة CDIP/9/16 وتكون لديها اهتمام بالتوصية الواردة في القسم ألف بشأن وضع دليل شامل بشأن تقديم المساعدة التقنية. وأعربت المجموعة عن رغبتها في تواصل العمل على هذا الدرب، وشددت على أهمية الشفافية وأنه ينبغي أن يوجد كتالوج أو دليل عن المساعدة التقنية. وبيّنت المجموعة أنها سمعت اقتراحات كثيرة خلال الأسبوع وترغب في معرفة المزيد عنها. وعبرت عن اعتقادها أن من شأن الدليل أن يعين على تبسيط الأمور علاوةً على زيادة معرفة الدول الأعضاء بالمساعدة التقنية التي تقدمها الويبو وكيفية النفاذ إليها وأن الكثير من أعضائها سيستفيدون من الدليل وأن من شأنه المساعدة في تعزيز مؤسسات الملكية الفكرية في بلدانهم، كما أن من شأنه أن يضيف مزيداً من الشفافية على المساعدة التقنية.

360. وأيد وفد بوليفيا البيانات التي أدلت بها وفود مصر وباكستان وبيرو. وأعرب عن اعتقاده أن اقتراحين مما ورد في الجزء الأول من تقرير دير - روكا قابلان للتنفيذ فوراً، ومن ذلك كتالوج/دليل تقديم المساعدة التقنية ووضع مبادئ توجيهية. وقال الوفد إنه يريد كذلك أن توضح الأمانة مدى قابلية هاتين التوصيتين للتنفيذ الفوري. وذكر في هذا السياق أنها مدرجتان تحت الفئتين ألف وباء في رد الإدارة، ولذلك فلا يتصور الوفد أن تكون هناك أي مشاكل في تنفيذها، غير أنه من المستحسن أن تقدم الأمانة بعض التوضيحات في هذا الصدد. وأعرب الوفد عن اعتقاده أنه ينبغي تنفيذ هاتين التوصيتين بشكل مشترك. وفي هذا السياق، أبرز ما ورد في الصفحة 61 من النسخة الإنكليزية من تقرير دير - روكا أنه ينبغي وضع المبادئ التوجيهية وتكملها بكتالوج أو دليل عن تقديم المساعدة التقنية. واقترح الوفد أن ينظر في هاتين التوصيتين معاً.

361. وذكر الرئيس أن الأمانة ووفد بلجيكا مطالبان بتقديم إيضاحات محددة. ودعا الأمانة إلى الإجابة عن الأسئلة.

362. وأشارت الأمانة (السيد أونياما) إلى التوصيات الثلاث التي ذكرتها في الدورة السابقة باعتبارها قابلة للتنفيذ الفوري. وقالت إن التوصيات تناولت الاستراتيجيات الوطنية بشأن الملكية الفكرية والمراجعة الخارجية لأكاديمية الويبو والخطط القطرية. وبيّنت الأمانة مجدداً أن هذه هي التوصيات الثلاث التي تعتقد أنها قابلة للتنفيذ. وفيما يتعلق بمشروع الاستراتيجيات الوطنية بشأن الملكية الفكرية، ذكرت الأمانة بأن مدير المشروع كان قد أطلع اللجنة على المنهجية وإجراء التنفيذ علاوةً على التنفيذ في بلدان تجريبية معينة، وعلى ذلك فإن التوصية المتعلقة بالاستراتيجيات الوطنية بشأن الملكية الفكرية قابلة للتنفيذ الفوري، بل إن العملية بدأت بالفعل. ثم أشارت الأمانة إلى المراجعة الخارجية لأكاديمية الويبو وأخبرت اللجنة بأن هذه مبادرة جارية، كما أبرزت أن من يجري المراجعة واحدة من الخبيرين الاستشاريين اللذين أجريا المراجعة الخارجية بشأن المساعدة التقنية التي تقدمها الويبو، حيث تعاقدت الأمانة مع الدكتورة كارولين دير على إجراء مراجعة الأكاديمية لاعتقادها أن من شأن المعرفة التي اكتسبتها من عملها في مراجعة المساعدة التقنية التي تقدمها الويبو أن تعدها لإجراء مراجعة شاملة كذلك. وفيما يتعلق بالخطط القطرية، بيّنت الأمانة أنها قد شرعت في تضمينها في إطار الإدارة القائمة على النتائج، وبذلك يمثل هذا مجالاً آخر العمل فيه جار بالفعل. وأشارت إلى التوصيات المتعلقة بإعداد دليل بشأن برامج المنظمة في مجال المساعدة التقنية وتكليف خبراء بوضع مبادئ توجيهية عن كيفية التخطيط لمساعدة تقنية أكثر توجهها نحو التنمية وتنفيذها. وقالت الأمانة إنها تلاحظ تضافرات بين هاتين وبين الاقتراح الذي طرحته المجموعة باء بتنظيم اجتماع يتاح فيه لمقدمي المساعدة التقنية الآخرين على المستوى الثنائي أو متعدد الأطراف مشاركة تجاربهم في تقديم المساعدة التقنية. وفي هذا السياق، صرحت الأمانة أنه قد يكون من المفيد أن يعقد اجتماع للنظر في أفضل الممارسات في مجال تقديم المساعدة التقنية قبل وضع مبادئ توجيهية للكيفية التي تستطيع المنظمة بها التخطيط لمساعدة تقنية أكثر توجهها نحو التنمية وتنفيذها.

363. ودعا الرئيس وفد بلجيكا إلى الاستجابة لطلب وفد باكستان بتقديم إيضاح.

364. وتحدث وفد بلجيكا باسم المجموعة باء وبيّن أن النقاش مفيد للغاية وأن الوفود أثارت نقاطاً محددة وأن المجموعة استمعت باهتمام بالغ. كما لاحظت إعادة الأمانة ذكر ما هو قابل للتنفيذ. وأعربت عن اعتقادها أن ثمة سبيل للمضي قدماً أخذاً

في الاعتبار ما ذكرته الأمانة من حيث ما هو قابل للتنفيذ. وبالإشارة إلى طلب الإيضاح، ذكرت أنها تستطيع تقديم تصور عام لبياناتها، غير أن المجموعة أشارت أيضاً إلى المناقشات غير الرسمية وبيّنت أنه ربما ترغب وفود أخرى في إبداء مزيد من التعليقات كذلك بشأن موضوعات محددة تتعلق بسبل المضي قدماً. وخلصت إلى أن ثمة توصيات معينة يمكن مباشرتها وأخرى مثيرة للاهتمام للغاية. وكررت المجموعة أن النقاش جامع للغاية، وهذه خطوة أخرى إلى الأمام في العملية وقد تؤدي إلى مزيدٍ من الخطوات. وفيما يتعلق بما هو قابل للتنفيذ، صرحت المجموعة بأن الأمانة قدمت توجيهاً جيداً للغاية بشأن ما هو قابل للتنفيذ، وأنه يسع من أراد من الوفود العودة إلى ما قيل بالأمس خلال المناقشات غير الرسمية وإبداء مزيدٍ من التعليقات. وقالت إنها سمعت ما قالته الوفود وأُحمت إلى أنه قد يسع الأمانة التحول عن الإشارة إلى التوصيات وفق فئاتها والاكتفاء بإخبار اللجنة بما هو قابل للتنفيذ. وأعربت المجموعة عن اعتقادها أن ثمة أساس جيد للمضي قدماً.

365. وتحدث وفد مصر باسم مجموعة البلدان الأفريقية وذكر أن الأمانة قد بدأت بالفعل في تنفيذ التوصيات الثلاث وفق ما اقترح في التقرير بشأن المراجعة الخارجية. وقالت إن المجموعة ترى في ذلك خطوة في الاتجاه الصحيح. وأعربت عن رغبتها في أن يقدم تقرير مرحلي خلال الدورة التالية للجنة بشأن تنفيذ تلك التوصيات. وفيما يتعلق بوضع مبادئ توجيهية، ذكرت المجموعة أن الأمانة رأت أن ذلك قابل للتنفيذ، وأن المجموعة ترى في هذا نتيجة جيدة لمناقشات ذلك الصباح. وأشارت المجموعة إلى اقتراح الأمانة بعقد مشاورات مع جهات مانحة أخرى ثنائية الأطراف وإقليمية. وفي هذا السياق، تساءلت المجموعة إن كان بإمكان الأمانة تنظيم فعالية قبل الدورة التالية للجنة تعرض خلالها الويبو وجهات مانحة أخرى تجارياً ودروسها المستفادة، حيث يمكن للأمانة بعدئذٍ إتاحة نتائج الفعالية الجانبية قبل الدورة التالية ثم عرض مشروع للمبادئ التوجيهية استناداً إلى مناقشات الفعالية خلال الدورة التالية. ثم التفتت المجموعة إلى التوصيات الأخرى المدرجة في الاقتراح المشترك وأشارت إلى القسم باء بشأن البرنامج والميزانية في الصفحة 3 من الاقتراح. وفي هذا الصدد، أشارت المجموعة إلى التوصيات (ب) و(ج) و(د) و(هـ). وقالت إن التوصية (ب) نصت على أنه ينبغي في وثيقة البرنامج والميزانية وتقارير أداء البرنامج في المستقبل أن يكون التقرير عن الأنشطة الإنمائية لكل برنامج مشفوعاً بقسم يلخص النتائج المرتقبة والنتائج الفعلية لأنشطة التنمية على صعيد برنامج المنظمة برمتها، وإن التوصية (ج) نصت على أنه ينبغي أن تشمل وثيقة البرنامج والميزانية في المستقبل فئة جديدة في الميزانية عن اعتمادات الميزانية بحسب "طريقة التنفيذ"، بينما نصت التوصية (د) على أنه ينبغي تنقيح النتائج المرتقبة في وثيقة البرنامج والميزانية كي تتصدى بطريقة بيّنة لكيفية تعميم مختلف عناصر التوجه الإنمائي على برامج الويبو وأنشطتها، ونصت التوصية (هـ) على أنه ينبغي للأمانة والدول الأعضاء في الويبو أن تتقح أهداف المنظمة الاستراتيجية وتعيد توجيهها، فضلاً عن نتائجها ومؤشرات أدائها في الخطة الاستراتيجية للأجل المتوسط بغية تجسيد تصوّر أشمل للتوجه الإنمائي. وأشارت المجموعة إلى أن هذه الاقتراحات واردة في الصفحة 61 من التقرير بشأن المراجعة الخارجية وأن الأمانة اعتبرت أنها، في رد الإدارة الذي أعدته، توصيات من الفئة ألف، ولهذا فإن المجموعة تلتمس من الأمانة بيان إمكانية النظر في هذه التوصيات بغية المضي في تنفيذها، كما تود في هذه الحالة أن تحاط علماً بتطورات تنفيذها تبعاً.

366. وتحدث وفد البرازيل باسم مجموعة جدول أعمال التنمية وأيد الطلب الذي تقدم به وفد مصر باسم مجموعة البلدان الأفريقية بتوفير معلومات بشأن تنفيذ تلك التوصيات في الدورة التالية للجنة. وأشارت المجموعة إلى التوصية بوضع مبادئ توجيهية للمساعدة التقنية وبيّنت أن من بين الأهداف تحقيق الانساق في المساعدة التقنية في مختلف مجالات عمل الويبو. وقالت المجموعة إنها تدرك أن الويبو منظمة ضخمة تضم عدداً كبيراً من الموظفين والاستشاريين الخارجيين، ولهذا فمن شأن المبادئ التوجيهية أن تعين على تهيئة شيء من الأسس المشتركة فيما يتعلق بالمساعدة التقنية. وأفادت أنه ينبغي اتخاذ جدول أعمال التنمية ذاته مصدراً رئيسياً للإلهام للمبادئ التوجيهية، ولذلك ينبغي تحقيق توافق المبادئ التوجيهية مع مبادئ جدول أعمال التنمية، كما ينبغي فيها مراعاة مدخلات أخرى قد تفيده في وضع المبادئ التوجيهية. وصرحت المجموعة بأن من شأن المبادئ التوجيهية أن تهيئ مزيداً من الشفافية من حيث ما يمارس خلال تقديم الويبو للمساعدة التقنية. وأضافت أن رأيها في هذا موافق للقائل بأن المقصود هنا ليس رفع مستوى الإجراءات الإدارية، بل توفير شفافية ومعلومات بشأن ما يجري، علاوة على تعلقه بتزويد الدول الأعضاء بمزيدٍ من المعلومات بشأن الموارد المتاحة لها في مجال المساعدة التقنية.

367. وشدد وفد بوليفيا على الحاجة إلى اتخاذ قرارات ومباشرة العمل بشكل منهجي. وأشار إلى مسألة وضع مبادئ توجيهية وكتالوج/دليل بشأن المساعدة التقنية وقال إن هذا مدرج تحت التوصية 2 في الصفحة 1 من اقتراحه المشترك مع مجموعة البلدان الأفريقية ومجموعة جدول أعمال التنمية. وبيّن الوفد أن ذلك الاقتراح لم يلق أي معارضة، بل أعربت وفود عديدة عن اهتمامها بالاقتراح. واقترح الوفد بناءً على ذلك اتخاذ قرار بتنفيذه. وفيما يتعلق بوضع مبادئ توجيهية، ذكر الوفد الاقتراح المستحسن لفكرة أخذ المدخلات الناتجة عن الفعالية التي اقترحتها المجموعة بآراء في الاعتبار وقال إنه لا يعترض على هذا. وأضاف الوفد أنه يجد الاقتراح الذي طرحه وفد مصر بتقديم تقرير عن الاجتماع إلى اللجنة مثيراً للاهتمام، غير أن الوفد شدد على أنه ينبغي كذلك الاستناد في وضع المبادئ التوجيهية إلى تقرير دير - روكا، حيث ضم التقرير كثيراً من المعلومات عن وضع المبادئ التوجيهية. ثم التفت الوفد إلى التوصيات الثلاث التي اعتبرتها الأمانة قابلة للتنفيذ بسهولة. وبيّن الوفد أن هذه المجالات أيضاً واردة في الاقتراح المشترك. وفيما يتعلق بالخطط القطرية، أشار الوفد إلى التوصية 1(أ) تحت القسم ميم في الصفحة 13 من الاقتراح المشترك، حيث يُلمس من الأمانة أن تتيح للجمهور نموذج التخطيط والإنجاز لأنشطة التعاون في مجال التنمية. وقال إن الوفد يلمس من الأمانة بيان إن كان تنفيذ هذا ممكناً ومقبولاً. وفيما يتعلق بالمراجعة الخارجية الأكاديمية اللويو، أشار الوفد إلى التوصية 3 تحت القسم كاف في الصفحة 23 من الاقتراح المشترك، وقال إن المراجعة جارية بالفعل، ولهذا فإن الوفد يلمس من الأمانة إتاحة مواصفات المراجعة. وأضاف أنه ينبغي كذلك إتاحة نتائج المراجعة الخارجية للجمهور. وسأل الوفد إن كان لدى الأمانة أي اعتراض على تلك التوصية. وأخيراً، وفيما يتعلق باستراتيجيات الملكية الفكرية، أشار الوفد إلى التوصيتين 1 و2 تحت القسم طاء من الاقتراح المشترك وأعرب عن رغبته كذلك في معرفة إن كان لدى الأمانة أي اعتراض على هاتين التوصيتين. وأبرز الوفد ما اندرج تحت التوصية 1(أ) من التماس من الأمانة إتاحة معلومات عن الخبراء الاستشاريين الخارجيين المكلفين بإجراء مراجعة مستقلة للأدوات والمنهجيات المستعملة في صياغة استراتيجيات الملكية الفكرية إضافة إلى معلومات عن مواصفات المراجعة، وبيّن أن العناصر الأخرى في التوصية 1 تصبح قابلة للتطبيق بمجرد استكمال المراجعة المستقلة. والتمس الوفد معرفة رأي الأمانة بشأن إمكانية قبول التوصية 1(أ) للتنفيذ.

368. وتحدث وفد قبرص باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه وأعرب عن تطلعه إلى شهود عروض المساعدة التقنية ثنائية الأطراف في الدورة التالية. وقال إن الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه على استعداد، في سبيل المضي قدماً في مناقشة المساعدة التقنية، لتخصيص وقت لمناقشة التوصيات التي اجتمع لها الإقرار في تقرير دير - روكا ورد الإدارة والاقتراح المشترك المقدم من مجموعة جدول أعمال التنمية ومجموعة البلدان الأفريقية.

369. ودعا الرئيس الأمانة إلى الاستجابة للطلب.

370. وكررت الأمانة (السيد أونياما) فيما يتعلق بدليل المساعدة التقنية أنها أعدت، استجابةً لطلب اللجنة، دليلاً بشأن ما تقدمه المنظمة حالياً من برامج المساعدة التقنية وخدماتها. وبيّنت إنه متاح خارج القاعة، وهو عبارة عن كتالوج مسهب وشامل لبرامج المساعدة التقنية التي تقدمها المنظمة. وقالت إنه بذلك، وفيما يتعلق بوضع مبادئ توجيهية، فقد أعد الدليل بالفعل وربما يكون مدار المسألة بعد ذلك على نظر الخبراء في كيفية تنفيذ تلك الأنشطة على أفضل نحو. وأبرزت الأمانة أنها أدرجت كذلك معلومات بشأن كيفية تنفيذ هذه الأنشطة أو الخدمات أو تقديمها. وأضافت أنه على ذلك فرماً تحتاج الأمانة إلى تعليمات أوضح بشأن كيفية التي ترغب اللجنة في المضي قدماً بها فيما يتعلق بالأدوات الموجودة. وكررت الأمانة أنه يمكن اتخاذ اجتماع بين مختلف الجهات المانحة ومقدمي المساعدة التقنية يستهدف النظر في أفضل ممارسات تقديم المساعدة التقنية في مجال الملكية الفكرية أساساً لإضفاء مزيدٍ من التحسين على الكتالوج ومن ثم يكون مدار المسألة على كيفية توظيف تلك الأدوات المتاحة في المنظمة بالفعل على أفضل نحو، غير أنها تحتاج إلى تكوين تصور أفضل لكيفية تطوير هذه المبادئ التوجيهية إلى حد أبعد. ثم التفت الأمانة إلى التوصيات الثلاث التي تعتقد أنها قابلة للتنفيذ الفوري. وصرحت الأمانة فيما يتعلق بنموذج التخطيط القطري أنه لا يُتصور من حيث المبدأ أن يكون هناك أي مشكلة في إتاحة هذا للجمهور. وأُحت إلى أنه ربما يمكن إتاحتها على الموقع الإلكتروني للويو. وفيما يتعلق بمراجعة الأكاديمية، صرحت الأمانة أن الأمر يتطلب إجراء مناقشات داخلية بشأن إمكانية إتاحتها للجمهور. ووضحت الأمانة أن اللويو أصدرت تكليفاً بإجراء هذه المراجعة نظراً لرغبتها

في الوقوف على الكيفية التي يمكن بها إعادة هيكلة الأكاديمية وأنشطتها التدريبية علاوةً على تبين مواضع التداخل بين التدريبات التي تقدمها مختلف قطاعات المنظمة والأكاديمية، مما يوجه مقصود المراجعة على الحقيقة إلى أغراض الأمانة الداخلية باعتبارها أداة لتحسين الأكاديمية، غير أن الأمانة ستنتظر في مدى أهميتها وإثارها للاهتمام ووجهتها بالنسبة إلى العالم الخارجي. وشددت الأمانة على عدم تمكنها من التعهد بشكل واضح وصرح بإتاحة المراجعة. وكررت أن كارولين دير كانت قد كُلفت بإجراء المراجعة، مما يجعل من تشكك اللجنة في مصداقية المراجعة أمراً مستبعداً، ومع ذلك، وللتزام الأمانة التام بمبدأ الشفافية، فلا يعدو الأمر أن يكون مسألة تفاصيل نظرية واحتمال وجود جوانب سرية من شأنها التأثير على المراجعة في حالة إتاحتها للجمهور. وفيما يتعلق باستراتيجيات الملكية الفكرية، ذُكرت الأمانة بأن هذا أحد مشروعات اللجنة وأن تقريراً مرحلياً قد قدم إلى اللجنة. كما ذُكرت الأمانة بأن المقيّم، السيد سيسول موسونغو، قد قدم بالفعل تقريره إلى اللجنة وعرضه عليها، وهذا أيضاً يمكن إتاحتها للجمهور.

371. ونوه وفد بوليفيا إلى عدم ذكر الأمانة أي صعوبات فيما يتعلق بتنفيذ التوصية 1(أ) الواردة تحت القسم ميم من الاقتراح المشترك، وصرح بناءً على ذلك بأنه ما لم تكن هناك أي اعتراضات من الدول الأعضاء فربما يمكن افتراض أن هذا متفق عليه. ثم أشار الوفد إلى التوصية 3 الواردة في القسم كاف من الاقتراح المشترك وصرح بأن الغرض من طلب إتاحة مواصفات المراجعة الخارجية للجمهور هو إتاحة نفاذ الدول الأعضاء إليه لا إتاحتها على الموقع الإلكتروني. وبهذا التوضيح، أعرب الوفد عن رغبته في معرفة إن كان لدى الأمانة أي اعتراضات على ذلك الطلب. وقال إنه في حال انعدام الاعتراضات على ذلك فلا يتصور أن تحيط بتنفيذ الجزء الثاني من التوصية أي إشكالات. وأشار الوفد إلى التوصية 1(أ) الواردة تحت القسم طاء من الاقتراح المشترك وتوجه بالشكر إلى الأمانة على ردها نيابةً عن الخبرة الاستشارية. ويُنّ الوفد أنه يصعب أحياناً متابعة كل ما يحدث، لكنه ذكر أن هذه التوصية لن تسبب أي صعوبات بما أن جزءاً منها قيد التنفيذ بالفعل، وعلى ذلك أعرب الوفد عن اعتقاده أنه بإمكان اللجنة التوصل إلى اتفاق بشأن هذه التوصيات الثلاث الواردة في الاقتراح المشترك. وفيما يتعلق بكتالوج أو دليل المساعدة التقنية، قال الوفد إنه لم يكن على علم بإعداد كتالوج بالفعل وإن هذه حقاً أخبار سارة للغاية. وأعرب عن رغبته في الاطلاع على محتويات الدليل ليتبين إن كان يتضمن العناصر المدرجة في التوصية الواردة في الاقتراح المشترك، فإن لم يكن يتضمنها فيلتمس الوفد بيان إمكانية مراجعة الكتالوج لتضمينها، ما لم تكن هناك أي إشكاليات في نوعية المعلومات المطلوبة.

372. وتحدث وفد مصر باسم مجموعة البلدان الأفريقية وكرر طلبها السابق بالحصول على إيضاحات بشأن تنفيذ توصيات معينة. وتساءلت المجموعة إن كانت الأمانة مستعدة لاستكمال تنفيذ التوصيات الواردة في القسم المتعلق بالبرنامج والميزانية في الاقتراح المشترك، خاصة التوصيات (ب) و(ج) و(د) و(هـ)، حيث تقرر في رد الإدارة أن أنها توصيات تنفيذها جارٍ أو ممكن. وأشارت المجموعة إلى المراجعة الخارجية لأكاديمية الويبو وأيدت الآراء التي عبر عنها وفد بوليفيا في هذا الصدد. وأبرزت المجموعة أن هذه القضية متضمنة كذلك في توصيات القسم كاف من الاقتراح المشترك حيث ذكر أنه ينبغي تكليف لجنة مستقلة للهيئات الأكاديمية الرائدة المعنية بالملكية الفكرية والتنمية بمراجعة جميع المواد والمناهج التدريبية للويبو للتحقق والتيقن من توجهها الإنمائي، وأنه ينبغي أيضاً للمراجعة أن تقيم من منظور إنمائي التدريب عن طريق برامج الويبو من حيث نوعيته وتوفره وتوجهه، فضلاً عن التوازن العام لأنشطة التدريب وتنوع المتحدثين مع الحرص على أن تعبر الأنشطة عن توصيات جدول أعمال التنمية وتكون ملائمة ووجيهة للبلدان النامية المستفيدة. وذكّرت المجموعة بأن هذا استند إلى التوصية الواردة في الصفحة 130 من التقرير بشأن المراجعة الخارجية، وأنه اعتُبر مندرجاً تحت فئة التوصيات ألف أو باء في رد الإدارة. وفي هذا السياق، أشارت المجموعة إلى الفقرة الفرعية 2(أ) الواردة في الصفحة 36 من رد الإدارة. والتست المجموعة توجيهاً من الأمانة بشأن مدى إمكانية السعي في تحقيق ذلك ضمن السياق الأوسع لمراجعة الأنشطة التدريبية التي تقدمها الويبو.

373. وأشار وفد جنوب أفريقيا إلى دليل المساعدة التقنية واستحضر الاقتراح الذي طرحته مجموعة جدول أعمال التنمية خلال الدورة السابقة بإعداد دليل. وقال إن الأمانة كانت قد صرحت بأنه لا يتصور أن يكون في هذا إشكال من حيث

المبدأ، وعلى ذلك أعرب الوفد عن رغبته في معرفة متى أعد الدليل أو الكتلوج، حيث لم يكن ثمة دليل كهذا وقت انعقاد الدورة السابقة، وقد بينت الأمانة للجنة أنه من الممكن كذلك إدراج اقتراح مجموعة جدول أعمال التنمية بشأن ما يمكن تضمينه في المبادئ التوجيهية في الدليل. وبناءً عليه، أعرب الوفد عن رغبته في معرفة محتوى الدليل وتوقيت الانتهاء من إعداده.

374. ودعا الرئيس الأمانة إلى الاستجابة لتعليقات الوفود.

375. وأشارت الأمانة (السيد أونياما) إلى السؤال الذي أثاره وفدا بوليفيا وجنوب أفريقيا بشأن دليل المساعدة التقنية وذكّرت بأن اللجنة لم تكن قد طلبت من الأمانة بشكل رسمي خلال الدورة السابقة إعداد دليل نظراً لعدم التوصل إلى توافق، ومع ذلك فقد ارتأت الأمانة في وجود دليل كهذا مصلحة وفائدة للبلدان النامية من حيث التعريف بما يتحده الويبو، خاصة فيما يتعلق بالتخطيط القطري، مما حدا بالأمانة إلى اتخاذ قرار منفرد بإعداد الدليل. وأكدت أن الدليل أعد على عجل حتى يكون جاهزاً للدورة الحالية للجنة، ولذلك فكل ما في الدليل، حتى غلافه، ما زال ذا سمة مؤقتة. وأضافت الأمانة أنها أعدت الدليل خلال فترة الشهرين أو الثلاثة الماضية. وكررت الأمانة أنه أساساً مجرد كتلوج بأنشطة التعاون في مجال التنمية التي تضطلع المنظمة بها من خلال برامجها، وبهذا يكون المطلب الأول والأهم مستوفياً من حيث المعلومات المطلوبة من خلال الاقتراح المشترك. وأشارت الأمانة إلى نقاط الاتصال في الويبو لكل واحد من الأنشطة ووضحت أنه من الوارد أن تشارك قطاعات وشعب مختلفة في المنظمة في تنفيذ أنشطة المساعدة التقنية، ولذلك فلا يكون من السهل في جميع الحالات تحديد شعبة بعينها بشكل مستقل ولا ترى الأمانة أنه سيكون من المفيد أو المهم أن يدرج ذلك في الدليل، كما أن من شأن ذلك أن يعقد الأمور، خاصة وأن الأمانة ترغب في خروج الدليل أو الكتلوج بشكل بسيط وسهل الاستخدام. وفيما يتعلق بعملية طلب المساعدة التقنية والإطار الزمني المخصص لتلقي هذه الطلبات، بيّنت الأمانة أنها ترى هذا أيضاً جديراً بالاستبعاد لأنه غير محدد، حيث إن جميع الدول الأعضاء تعرف أن الطلبات الرسمية تقدم إلى المنظمة كتابياً، إلا أن أسلوب تقديم هذه الطلبات غير محدد، كما أنه من المحال النص على الإطار الزمني الذي ينبغي تلقي هذه الطلبات خلاله. وبيّنت الأمانة أنه لا يوجد توقيت نهائي يُمنع بعده تلقي طلبات الدول الأعضاء للحصول على مساعدة. وأشارت الأمانة إلى أساليب التعاون المحتملة ووضحت أنها لا ترى في هذا أيضاً أي قيمة مضافة، حيث إن الدليل يصف بالفعل طبيعة المساعدة التي تقدمها مختلف قطاعات المنظمة، ولذا فإن الأمانة تعتقد أن أساليب التعاون جلية في ذاتها. ووضحت الأمانة أنها لتلك الأسباب لم تدرج كل هذه العناصر الأخرى بشأن آليات التعاون وكيفية تعاون الويبو مع الدول الأعضاء فيها، بل ركزت الأمانة على وضع كتلوج يتناول بالتفصيل جميع الأدوات والخدمات المختلفة التي تقدمها المنظمة على نحو بسيط ومختصر حتى تتكون لدى البلدان ومختلف أصحاب المصالح والمستخدمين في البلدان كافة، مثل مؤسسات البحث والتطوير والجامعات والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، فكرة واضحة عما تستطيع المنظمة تقديمه وما هو مقدم بالفعل في المنظمة. وشددت الأمانة على أن هذا هو الهدف الأساسي للكتلوج. ثم أشارت إلى الأسئلة التي طرحها وفد مصر بالنسبة إلى أكاديمية الويبو. وبالإشارة إلى المكون التنموي فيها تعييناً، صرحت الأمانة بأن هذا سيؤخذ في الاعتبار دون شك في سياق المراجعة الخارجية للأكاديمية. وكررت الأمانة أن الخبرة الاستشارية المضطلة حالياً بإجراء المراجعة هي نفس الخبرة الاستشارية التي تستشهد الوفود بتوصياتها، وهذا ما حدا بالأمانة إلى اختيارها لإجراء مراجعة الأكاديمية. وأفادت أنها تتوقع تقديم التقرير بحلول نهاية العام. كما بيّنت الأمانة أنها ليست على علم بمحتوى التقرير إلا أنها أكدت أن القضايا التي أثرت ستؤخذ في الاعتبار. وأشارت الأمانة إلى طلب وفد بوليفيا وبيّنت أنه ربما يتعذر إتاحة التقرير لعموم الجماهير، إلا أن الأمانة تعتقد أنه من الممكن إتاحة التقرير للدول الأعضاء حتى يتسنى لها التقدم بإسهاماتها. ثم التفتت الأمانة (السيدة باشنار) إلى الأسئلة التي أثارها وفد مصر بشأن البرنامج والميزانية وأشارت إلى التوصية I (أ) الواردة تحت القسم باء من الاقتراح المشترك، حيث نصت على أنه ينبغي إدماج الميزانية والتخطيط لكل أنشطة التعاون الإنمائي ضمن عملية إعداد وثيقة البرنامج والميزانية العادية، وأنه ينبغي أن تكون الأنشطة الممولة من الصناديق الاستثمارية ومن الموارد المرتبطة بها مبيّنة في ميزانية الويبو العادية وفي إجراءات وضع برامج المنظمة وتقاريرها. وذكّرت الأمانة بأن هذه التوصية صفت في رد الإدارة الذي أعدته باعتبارها قيد التنفيذ. وأبرزت الأمانة في هذا الصدد أن البرنامج والميزانية للفترة 2012/2013 قدمت رؤية متكاملة للميزانية العادية وللرؤى الخارجة عن

الميزانية المتاحة علاوةً على معلومات عن تحقق النتائج المرتقبة في أي برنامج. وقالت إن هذا لم يحدث من قبل، حيث اقتصرت المعلومات المقدمة في السابق بشأن الموارد الخارجة عن الميزانية على جدول في المرفقات. كما أبرزت الأمانة أن تقرير أداء البرنامج للفترة 2010/2011 تضمن، لأول مرة، في المرفق بياناً شاملاً للغاية للأنشطة المنفذة في إطار جميع الصناديق الاستثنائية، وعلى ذلك فقد ضمت تقارير أداء البرامج بيانات الأداء للأنشطة العادية وكذلك للأنشطة المنفذة في إطار الصناديق الاستثنائية. وبيّنت أن سبب تصنيف هذا باعتباره عملاً مستمراً أنه بحاجة إلى مزيدٍ من التحسينات. وأفادت الأمانة أن هذا السؤال أثير أيضاً في لجان أخرى، وأكدت للجنة أنها تعمل على تحسين ما أنجز بالفعل. ثم أشارت الأمانة إلى التوصية (ب) الواردة تحت القسم بء من الاقتراح المشترك، حيث نصت على أنه ينبغي للويو أن تواصل جهودها من أجل تحسين تدابير تقدير ميزانية موارد الموظفين وميزانية خلاف الموارد البشرية المخصصة للأنشطة التعاون الإنمائي، وتحسين أنظمة المعلومات لتقدير النفقات الفعلية وتتبعها، وأنه ينبغي في وثيقة البرنامج والميزانية وتقارير أداء البرنامج في المستقبل أن يكون التقرير عن الأنشطة الإنمائية لكل برنامج مشفوعاً بقسم يلخص النتائج المرتقبة والنتائج الفعلية للأنشطة التنموية على صعيد برنامج المنظمة برمتها. وأبرزت الأمانة في هذا الصدد أن البرنامج والميزانية للفترة 2012/2013 قدمت، لأول مرة، ميزانية قائمة على النتائج وأنها تضمنت عملية حساب الحصة الإنمائية لكل نتيجة مرتقبة، وهذا يعتبر تحسناً لأن الأمانة بذلك انتقلت من تقديم تقدير على مستوى البرنامج إلى مقارنة من القاعدة إلى القمة بتفاصيل أكثر بكثير بدأت على مستوى التخطيط. وقالت إن هذا دليل على أن تقدماً ما يحرز في هذا المجال. وأردفت قائلة إن هذه المقاربة حظيت بقدر معتبر من التنقيح وإنه يمكن الاطلاع على معلومات في مرفق بتقرير أداء البرنامج للفترة 2010/2011. وصرحت الأمانة فيما يتعلق باليات التتبع بأن هذا الأمر أيضاً نوقش في لجان أخرى. وبيّنت أنها قد أرست آلية لتتبع النفقات الفعلية، مما يعتبر انتقالاً عن المنهجية السابقة التي كانت تقتضي تقدير النفقات. وأضافت أن نتائج التتبع ستدرج في تقرير أداء البرنامج على هيئة نفقات فعلية، وبهذا تكون هذه التوصية قيد التنفيذ بالفعل. ثم أشارت الأمانة إلى التوصية (ج) الواردة تحت القسم بء من الاقتراح المشترك حيث نصت على أنه ينبغي أن تشمل وثيقة البرنامج والميزانية في المستقبل فئة جديدة في الميزانية عن اعتمادات الميزانية بحسب طريقة التنفيذ، وذكرت الأمانة بأن هذه التوصية صنف في رد الإدارة الذي أعدته باعتبارها تستحق مزيداً من الدراسة. وقالت الأمانة في هذا الصدد إنها تحتاج إلى الوقوف على الجوانب الأخرى التي تتطلب تتبعاً وإن كان تنفيذ ذلك يضيف أي قيمة. ووضحت الأمانة أن لديها فئات تكلفة معينة وهذه تتعلق بالبعثات وتكاليف السفر والمؤتمرات وما إلى ذلك، مما يقتضي نظر الأمانة في هذا بمزيدٍ من التفصيل والوقوف كذلك إن كانت ثمة فائدة تجنى من استحداث فئات تكلفة إضافية. وأعربت الأمانة عن تأييدها لما ورد في التوصية من أنه ينبغي تنقيح النتائج المرتقبة في وثيقة البرنامج والميزانية وأفادت أنها تنفذ ذلك بشكل متواصل. وذكرت في هذا الصدد مجدداً أن النتائج المرتقبة حظيت في البرنامج والميزانية للفترة 2012/2013 بقدر معتبر من التنقيح. وبيّنت الأمانة أنها ستواصل تنقيح إطار النتائج للمنظمة بالتعاون مع الدول الأعضاء. وأخيراً أشارت الأمانة إلى التوصية (هـ) الواردة في القسم بء من الاقتراح المشترك وذكرت أن هذا يتعلق بالخطة الاستراتيجية للأجل المتوسط. ووضحت أن الدول الأعضاء هي التي تحرك عملية الخطة الاستراتيجية للأجل المتوسط في الغالب الأعم، ولذا فليست الأمانة في موقف يسمح بتناول هذه التوصية باستفاضة.

376. وصرح وفد الولايات المتحدة الأمريكية بأنه ليس في موقف يسمح باعتماد تنفيذ أي من التوصيات أو الموافقة على ذلك في هذه المرحلة المبكرة. لكنه أردف قائلاً إنه مع ذلك يعتقد أن من شأن اقتراح المجموعة بء بمناقشة المساعدة التقنية والتجارب وأفضل الممارسات في التنفيذ العملي أن يتيح سبيلاً للمضي قدماً نحو تنفيذ توصيات محددة مما ورد في تقرير دير - روكا. وعقب الوفد على طلبات بعض الدول الأعضاء بمزيدٍ من الإيضاح بالإعراب عن رأيه أن اقتراح المجموعة بء يرتبط بشكل مباشر بالتوصيات التالية، كما حددت في رد الإدارة. وذكر في هذا السياق أولاً التوصية بء (7) المتعلقة بإعداد خرائط للمبادرات الحكومية الدولية الأخرى والجهود غير الحكومية في سبيل تعزيز الابتكار والإبداع ونقل التكنولوجيا والنفاذ إلى المعارف والوارد في الصفحتين 50 و144 من تقرير دير - روكا، وثنى بالتوصية بء (8) المتعلقة بعدم الاقتصار على العمل داخل الويو فقط بل عبر حكومات ومنظمات حكومية دولية ومنظمات غير حكومية متعددة بغية إتاحة قائمة أو كتالوج بأنشطة التعاون في مجال التنمية، والواردة في الصفحة 62 من تقرير دير - روكا، وساق ثالثاً التوصيتين بء 9 وبء 13

المتعلقتين بتنفيذ التوصيات ذات الصلة بتدابير توفير النفقات والكفاءة، بما في ذلك تجنب التكرار وتحسين توظيف الموارد التكنولوجية وهذا مطرد في تقرير دير - روكا برمته، وذكر رابعاً التوصية بـ (10) المتعلقة بالمناقشات بشأن الكيفية التي تتبعها منظمات أخرى في رصد وقع أنشطة المساعدة التقنية وتقييمه والواردة في الصفحة XVI في تمهيد تقرير دير - روكا وكذلك الصفحة 74 من التقرير، وقال إن الخامسة هي التوصية بـ (4) المتعلقة بالتركيز على القضايا ذات الصلة بالإبداع والصناعات الثقافية دون الاقتصار على الملكية الصناعية فقط والواردة في الصفحة 86 من تقرير دير - روكا، ثم اختتم بالتوصية بـ (11) المتعلقة بأفضل الممارسات في مجال تدريب الملكية الفكرية المرتبط بقضايا سياسات عامة أخرى والواردة في الصفحة 130 من تقرير دير - روكا.

377. وأشار وفد بيرو إلى تعليقات الأمانة بشأن الدليل وأعرب عن اعتقاده أن هذه تعتبر قائمة بأنشطة التعاون أكثر من كونها دليلاً، ومع ذلك فقد عبر الوفد عن امتنانه لوجود هذه القائمة لأن من شأنها أن تحسن معرفته بما يجري.

378. وتحدث وفد البرازيل باسم مجموعة جدول أعمال التنمية وأشار إلى دليل المساعدة التقنية. وصرحت المجموعة بأن هذه هي المرة الأولى التي ترى فيها الدليل، والذي تعتبره خطوة إيجابية في سبيل تنفيذ التوصية. كما أعربت المجموعة عن رغبتها في إتاحة فرصة لإخضاع المنشور لمزيد من التحليل وإبداء بعض التعليقات أو الاقتراحات استناداً إلى التوصيات الواردة في الاقتراح المشترك. وقالت المجموعة إنها ستعكف على دراسة الدليل بالتفصيل ثم تعود بتعليقات بشأن السبل المحتملة لتحسينه وفق ما اقترح في التوصيات.

379. وتحدث وفد بلجيكا باسم المجموعة بـ وأعرب عن اعتقادها أن تقدماً قد أحرز وأن هذه خطوة أولى. وقالت إن اللجنة أدارت نقاشاً جيداً للغاية بشأن ما يمكن عمله أو تنفيذه. وذكرت المجموعة أن بعض التوصيات عرضت اليوم بمزيد من التفصيل، حيث تزداد تفاصيلها وضوحاً كلما طالت المناقشات حولها. وبيّنت أن هذا ساعد على تحسين فهم الأعضاء الذين لم يوافقوا بعد بشكل كامل عليها. وأضافت أن بعض أعضاء المجموعة طرحوا كذلك بعض الاقتراحات المفصلة والمحددة للغاية، مما يقتضي مزيداً من التفكير. وأعربت المجموعة عن اعتقادها أن الأمانة أيضاً في موقف يسمح باتخاذ قرار بشأن ما هو قابل للتنفيذ أو العمل، مع مراعاة المناقشات والبيان الذي أدلت به المجموعة وأبدت فيه رغبتها في المساهمة في النقاش من خلال تقديم عروض بشأن أفضل الممارسات. كما أعربت المجموعة في هذا الصدد عن اعتقادها أن الأمانة ستكون قادرة على الخروج بوثيقة يمكن مناقشتها كخطوة أولى قبل الخوض في مزيد من المناقشات في الدورة التالية للجنة.

380. وتوجه وفد الجزائر بالشكر إلى الأمانة على ردودها الواضحة والدقيقة، إلا أنه عبر عن عدم مشاركته منسق المجموعة بـ في نظرتهم المتفائلة بشأن فائدة النقاش، حيث إن من شأنه أن يكون أكثر فائدة لو أدى إلى قرارات. وأشار الوفد في هذا الصدد إلى التعليق الذي أدلى به وفد الولايات المتحدة الأمريكية أنه ليس في موقف يسمح باعتماد أي توصيات، حيث تساءل الوفد عن الغرض من الاجتماع في ظل تصريح بعض الوفود بوضوح أنها لا ترغب في اعتماد أي توصيات. وقال الوفد إن ذلك التعليق أثار قلقه وطلب من وفد الولايات المتحدة الأمريكية أن يبين بمزيد من الدقة إن كان يشير إلى توصيات محددة بعينها أو أنه لا يرغب بشكل عام في اعتماد أي توصيات. ثم أشار الوفد إلى دليل المساعدة التقنية، والذي ألحق به أهمية معتبرة لأنه عندما يلتمس من الأمانة معلومات في بعض الأحيان يجد نفسه مرسلًا من شعبة إلى أخرى دون أن يتضح له من المسؤول عن البرنامج المتعلق بالمعلومات المطلوبة، ولذلك ينبغي أن يحدد الدليل بوضوح نقاط الاتصال لكل برنامج ويبين مقتضيات الاستفادة من برنامج ما. وأضاف أنه إذا لم يكن هناك إجراء موضوع لتنفيذ ذلك، فيمكن ذكر ذلك. وشدد الوفد على أن هذه المعلومات ضرورية وأن من شأنها كذلك أن تعين الأمانة على ترتيب شؤون المنظمة. وبيّن الوفد في هذا الصدد أنه من سيكون من المستحسن أن يكون لدى الأمانة نفسها دليل يبين نقاط الاتصال ويوضح الإجراءات التي ينبغي اتباعها من أجل الاستفادة من مشروع ما أو لتقييمه، وسيكون هذا مفيداً للمنظمة وللدول الأعضاء كذلك. وسأل الوفد إن كان لدى الدول الأعضاء أي اعتراضات على إصدار تكليف بإعداد دليل كهذا استناداً إلى تلك المتطلبات. وقال إنه في حال انعدام الاعتراضات يمكن للأمانة الشروع في العمل على إعداد الدليل فوراً وتقديمه إلى اللجنة في دورتها التالية أو التي تليها،



حيث إن إعداده سيتطلب وقتاً. ويُنوِّد الوفد أن هذا سيكون قراراً محدداً وسيضفي على المناقشات الجارية في اللجنة شيئاً من الفائدة. وأشار الوفد إلى تعليقات الأمانة بشأن التنسيق الداخلي. وذكّر الوفد بأن الأمانة ذكرت عدة مرات أنها واجهت صعوبات في بعض الأحيان في تحديد من يتعامل مع ماذا. وأشار الوفد في هذا الصدد إلى التوصية 1 (ج) تحت القسم لام من الاقتراح المشترك، وأعرب عن اعتقاده أنه من الممكن اعتماد هذه التوصية، حيث إن من شأنها أن تعين الأمانة على تحديد أدوار مختلف القطاعات وشعبها الفرعية ومسؤولياتها في تنفيذ برامج المنظمة. وقال إن هذا سيكون حسناً للأمانة وللدول الأعضاء. وأعرب الوفد عن اعتقاده أنه لا يُتصور وجود أي اعتراضات على هذه التوصيات. وأضاف أنه يلتمس في حالة وجود اعتراضات من الدول الأعضاء المعنية توضيح أسباب صعوبة اعتماد هذه التوصيات.

381. وقال وفد بوليفيا إنه يشارك وفد الجزائر في قلقه بشأن البيان الأخير الذي أدلى به وفد الولايات المتحدة الأمريكية. ويُنوِّد أنه سيكون من المهم أن يحدد الرئيس منهجية يمكن من خلالها إحراز تقدم لما تتسم به هذه المناقشة من إثارة للاهتمام والثراء. وصرح الوفد بأن اللجنة تجري كذلك حواراً مثيراً مع الأمانة من حيث تحديد المجالات التي يمكن فيها إحراز تقدم أسرع وتلك التي تتطلب مزيداً من الدراسة، غير أنه يتعين أن يؤدي هذا كله إلى قرار أو شكل من أشكال المتابعة ولا تعذر على اللجنة إحراز أي تقدم. والتمس الوفد بناءً على ذلك من الرئيس مساعدة اللجنة على إحراز تقدم بشكل منهجي تجنباً لتكرار نفس النقاش في الدورة التالية. والتفت الوفد إلى دليل المساعدة التقنية وأيد ما ذهب إليه وفد البرازيل من أن هذا يمثل خطوة أولى ممتازة. وشدد الوفد على أن هذه هي المرة الأولى التي يرى فيها الدليل واحتفظ بحقه في تفحص الوثيقة بمزيد من التفصيل والعودة، ربما في الدورة التالية، بتعليقات واقتراحات مع أخذ رد الأمانة على الاقتراح المشترك بعين الاعتبار. ثم التفت الوفد إلى العناصر الثلاثة التي حددتها الأمانة على أنها قابلة للتنفيذ الفوري أو أنها قيد التنفيذ بالفعل بمعرفة الأمانة. وأشار الوفد باهتمام إلى أن بعض الوفود ليست في موقف يسمح باعتماد أي توصيات بينما الأمانة منخرطة بالفعل في العمل عليها. وأعلن الوفد عن ترحيبه بجهود الأمانة في هذا الصدد. وألح إلى أنه ينبغي للأمانة أن تقدم تقريراً بشأن التقدم المحرز في التنفيذ إلى اللجنة في الدورة المقبلة، حيث إن هذا البند سيبقى على جدول أعمال اللجنة زمناً طويلاً. وأضاف أنه من الممكن للأمانة أن تقدم في الدورة التالية تقريراً قصيراً يضم على الأقل معلومات بشأن العناصر الثلاثة، وهي تعييناً الاستراتيجيات الوطنية بشأن الملكية الفكرية والمراجعة الخارجية لأكاديمية الويبو والخطط القطرية. وأعرب الوفد في هذا الصدد عن اعتقاده أنه ليس لدى الأمانة أي اعتراضات على التوصيات الآتي ذكرها والواردة في الاقتراح المشترك، وهي تعييناً التوصية 1(أ) في القسم ميم والتوصية 3 في القسم كاف بما في ذلك التوصيتان 1 و 2 في القسم طاء. وقال الوفد إنه سيرحب في هذا الصدد بتقديم الأمانة معلومات في الدورة التالية. وفيما يتعلق باستراتيجيات الملكية الفكرية، شدد الوفد على أن التوصية 1(أ) تحت القسم طاء التمس من الأمانة إتاحة معلومات عن الخبراء الاستشاريين الخارجيين المكلفين بإجراء مراجعة مستقلة للأدوات والمنهجيات المستعملة في صياغة استراتيجيات الملكية الفكرية إضافة إلى معلومات عن مواصفات المراجعة، ويُنوِّد الوفد أنه يود إن كانت المعلومات مدرجة بالفعل في وثيقة مشروع ما أن توضع إشارة لها. وأضاف أنه في حالة استكمال المراجعة بالفعل فإن التوصية 1(ب) تنص على أنه ينبغي إتاحة الأدوات أو المنهجيات على المبدأ لمدة معقولة للتعليق. وأفاد الوفد أنه سيكون من المهم أن يتضمن التقرير المقدم في الدورة التالية هذه المعلومات. والتفت الوفد إلى العناصر الأخرى المثيرة للاهتمام في الاقتراح المشترك والتي يلزم الأمانة تقديم مزيدٍ من المعلومات بشأنها. وذكر أولاً التوصيات المتعلقة بقاعدة بيانات المساعدة التقنية الواردة تحت القسم زاي من الاقتراح المشترك، وذلك في الصفحة 170 من التقرير بشأن المراجعة الخارجية وقال إنه مطلوب من الأمانة اتخاذ خطوات لإعادة تصميم قاعدة البيانات المساعدة التقنية من أجل تسهيل البحث داخليا وخارجيا وأن تضمن التحديث المنتظم والدوري لقاعدة البيانات من جميع برامجها. وأبرز الوفد أن هذا المطلب الأخير متفق عليه باعتباره جزءاً من المشروع وقد ذكر في رد الإدارة أن هذا قيد التنفيذ بالفعل بمعرفة الأمانة، إلا أنه أشار إلى أنه ما زالت هناك معلومات كثيرة بانتظار الإدراج في قاعدة البيانات، وضرب مثلاً لذلك بالمعلومات المتعلقة بالمشاركين والجهات المانحة والمتحدثين علاوةً على تقارير التقييم وغير ذلك من الوثائق ذات الصلة مثل جداول الأعمال والعروض والسير الذاتية للمتحدثين وغير ذلك. وشدد الوفد على أهمية هذه المعلومات وقيمتها البالغة. وقال إنه ينبغي إدراج المعلومات في قاعدة البيانات، خاصة وقد اتفق بالفعل على اعتبارها جزءاً من وثيقة المشروع، إلا أنها ما زالت مفتقدة. وطلب الوفد بناءً على

ذلك معرفة إن كان لدى الأمانة أي اعتراضات على تنفيذ التوصيتين 1 و2 الواردتين تحت القسم زاي من الاقتراح المشترك. وثنى الوفد بالإشارة إلى التوصية 1 الواردة في القسم دال والتوصية 1 الواردة في القسم هاء بشأن مدونات الأخلاقيات وقال إنه يعلم أن ثمة مدونة أخلاقيات بالفعل مطبقة على الموظفين والخبراء الاستشاريين الخارجيين، ومع ذلك فقد طرح الاقتراح المشترك وضع مدونات منفصلة لكل من الموظفين والخبراء الاستشاريين الخارجيين لاختلاف درجة الولاء والمتطلبات حسب تعاقد الشخص مع الويبو باعتباره موظفاً أو خبيراً استشارياً خارجياً، ولذلك أوصي بتطبيق مدونة أخلاقيات منفصلة على الخبراء الاستشاريين الخارجيين وبمراجعة المدونة القائمة لتطبيقها على موظفي الويبو وتضمين العناصر المدرجة في التوصية 1 تحت القسم دال من الاقتراح المشترك. وأضاف الوفد أنه يلتمس في هذا الصدد من الأمانة الإفادة إن كان لديها أي اعتراضات وإن كان من السهل فصل المدونتين وتضمين العناصر الموضحة في الاقتراح المشترك. وعلى نفس المنوال، التمس الوفد من الأمانة الإفادة إن كانت التوصيتان 2 و3 الواردتان تحت القسم هاء من الاقتراح المشترك قابلتين للتنفيذ بسهولة وإن كانت هناك أي اعتراضات على وضع مبادئ توجيهية لضمان الشفافية في اختيار الخبراء وتحديث قائمة الخبراء الاستشاريين المتاحة إلكترونياً وتحسينها بانتظام.

382. وتحدث وفد قبرص باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه وعبر عن تأييده للبيان الذي أدلى به وفد بلجيكا باسم المجموعة باء الذي يطلب الأمانة بإعداد ورقة بشأن التوصيات التوافقية والقابلة للتنفيذ توطئة لمناقشة موضوعية في الدورة التالية.

383. وصرح وفد الولايات المتحدة الأمريكية بأن احترامه لقدرات المترجمين الفوريين وثقته فيها يبلغان الحد الأقصى، لذا فلا يسعه إلا افتراض أن بعض الأعضاء لم يصغوا السمع جيداً لما قال. وبيّن الوفد أن ما قاله هو أنه ليس في موقف يسمح باعتماد تنفيذ أي من التوصيات أو الموافقة على ذلك في هذه المرحلة المبكرة.

384. وأشار وفد الهند إلى الكتلوج أو الدليل المتعلق بالمساعدة التقنية التي تقدمها الويبو الذي أعدته الأمانة للدول الأعضاء. وكرر في هذا الصدد الطلب الذي تقدم به وفد الجزائر بإعداد دليل يضم معلومات تفصيلية بشأن المساعدة التقنية التي تقدمها الويبو. وبيّن أنه من الممكن أن يكون هذا إصداراً محسناً من الكتلوج الحالي. وصرح الوفد أن من شأن ذلك أن يكون مفيداً للغاية للدول الأعضاء. وذكر الوفد فيما يتعلق بإحراز تقدم بشكل منهجي أن الاقتراح الذي طرحه وفد باكستان لقي تأييداً من عدة وفود أخرى، وبذلك تكون الخطة تخصيص يوم واحد لمناقشة التقرير بشأن المراجعة وسائر الوثائق ذات الصلة كسبيل محتمل للمضي قدماً. وقال إنه لا يمانع في قبول الاقتراح الذي طرحته المجموعة باء بإجراء مراجعة ومناقشة لأفضل الممارسات في الآليات الثنائية ومتعددة الأطراف التي من شأنها دعم مساعي إعداد المبادئ التوجيهية. وأضاف أن ربما أمكن تنفيذ ذلك في الدورة التالية للجنة. وأعرب الوفد عن استبشاره خيراً بشكل عام بالتوصل إلى قرار منهجي أو توافقي بشأن هذا البند في جدول الأعمال.

385. وأشار وفد جنوب أفريقيا إلى السؤال الذي أثاره بشأن دليل المساعدة التقنية. وذكر الوفد أن هذا جهد من طرف واحد اضطلعت به الأمانة وأعرب عن سروره بهذه المبادرة التي اجتمعت لها سمات الإيجابية والاستشراف، غير أن الوفد أعرب عن اعتقاده أنه سيكون من المفيد لو أعدت الأمانة، للدورة التالية، تقريراً تفصيلياً بشأن التوصيات الأخرى التي اعتبرتها منفذة بالفعل أو قيد التنفيذ. وقال إنه استمع للنقاش الذي دار بين الأمانة والدول الأعضاء واستشعر أن ثمة تقدماً قد أحرز فيما يتعلق ببعض التوصيات. وأعرب الوفد في هذا الصدد عن اعتقاده أن من شأن تقرير تفصيلي أن يكون مفيداً لأن رد الإدارة لم يتجاوز مجرد تصنيف التوصيات دون الخوص في التفاصيل. والتمس الوفد إعداد تقرير واضح وتفصيلي يعين اللجنة على المضي قدماً، وقال إنه ينبغي الاستناد في ذلك إلى الاقتراح المشترك لمجموعة جدول أعمال التنمية ومجموعة البلدان الأفريقية لأن ذلك الاقتراح طرح بغية المضي قدماً في تنفيذ التوصيات. وأشار الوفد إلى التوضيح الذي قدمه وفد الولايات المتحدة الأمريكية بأنه ليس مستعداً، في الوقت الراهن، لاعتماد أي توصيات. ومع احترام الوفد لذلك القرار فقد أبرز سماح النظام الداخلي لأي دولة عضو بإبداء تحفظها حتى لا تجرد العملية برمتها. وأبرز الوفد في هذا السياق استعداد بعض الوفود

لإعتماد توصيات معينة. واقترح الوفد بناءً على ذلك أن يمارس وفد الولايات المتحدة الأمريكية حق إبداء التحفظ لأنه ليس في موقف في الوقت الراهن يسمح بالانضمام إلى توافق ما. ثم التفت الوفد إلى التوصيات الواردة في الاقتراح المشترك. وأشار الوفد إلى التوصية 3 الواردة تحت القسم هاء وطلب من الأمانة التوضيح إن كان ثمة صعوبة في تنفيذ تلك التوصية، خاصة أنه يمكن تصنيفها باعتبارها قابلة للتنفيذ لأنها لا تتعلق إلا بتفويض قائمة الخبراء الاستشاريين لا أكثر. وقال الوفد إنه يدرك أن بعض التحسينات أضيفت مؤخراً على القائمة، لكنه يرغب في سماع رأي الأمانة بشأن وجود أي إشكال في تنفيذ تلك التوصية. ثم أشار الوفد إلى التوصيات الواردة في القسم واو معتبراً إياها قابلة للتنفيذ الفوري. وذكر الوفد بأن معظمها صُنفت تحت فئة التوصيات باء في رد الإدارة. وطلب الوفد في هذا الصدد معرفة إذا ما كانت الأمانة في موقف يسمح بتنفيذ هذه التوصيات. وبيّن الوفد بأن بعضها مجرد مبادئ أساسية. وأعرب الوفد عن اهتمامه بشكل خاص بالتوصية 4 الواردة تحت القسم واو، وأرجع ذلك إلى مواجحة مشاكل أحياناً في قنوات التواصل بين البعثة والويبو.

386. وتحدث وفد البرازيل باسم مجموعة جدول أعمال التنمية وكرر أنها استمدت التوجيه من قرارات الدورة السابقة للجنة. وذكرت المجموعة في هذا الصدد بأن اللجنة كانت قد توصلت إلى اتفاق على مناقشة تقرير دير - روكا ورد الإدارة والاقتراح المشترك المقدم من مجموعة جدول أعمال التنمية ومجموعة البلدان الأفريقية ووفد بوليفيا بغية النظر في تنفيذ التوصيات. وشددت المجموعة على أنها تشارك في المناقشات بهذه الروح وأعربت عن أملها في تحقيق نتيجة جيدة. وأيدت الاقتراح الذي طرحه وفد بوليفيا واستكماله وفد جنوب أفريقيا بأن تقدم الأمانة معلومات في الدورات المقبلة بشأن التقدم المحرز في تنفيذ التوصيات. كما كررت المجموعة الرأي الذي عبر عنه وفد جنوب أفريقيا بأن المعلومات الواردة في رد الإدارة ربما لا تكون مفصلة بالقدر الكافي. وقالت إن سعادتها ستكون بالغة لو تلقت معلومات تفصيلية عن الكيفية التي تنفذ بها التوصيات وأعربت عن اعتقادها أن اللجنة هي المحفل الأمثل لمناقشة هذا الأمر. وطلبت المجموعة إدراج هذه القضية ضمن أعمال اللجنة للدورات المقبلة. ثم أشارت المجموعة إلى التعليقات التي أدلى بها وفد بوليفيا بشأن التوصيات الواردة تحت القسمين دال وهاء من الاقتراح المشترك. وبالإشارة إلى مدونة الأخلاقيات، ذكرت المجموعة أن الأمانة اعتبرت أن هذه نفذت بالفعل، إلا أن هناك أشياء باقية يلزم عملها. وبيّنت المجموعة أنها تؤيد تماماً فكرة وجود مدونة أخلاقيات لموظفي الويبو ومدونة منفصلة للخبراء والخبراء الاستشاريين، وذلك لنفس الأسباب التي ساقها وفد بوليفيا. وأفادت أن هذا مطلب لازم في سبيل استيفاء تلك التوصيات ومعالجة انشغالاتها في ذلك الصدد. كما بيّنت المجموعة أن هناك إجراءات إضافية مطلوبة أيضاً بشأن قائمة الخبراء الاستشاريين، حيث أشارت المجموعة في هذا الصدد إلى أنها ذكرت مراراً وتكراراً في دورات سابقة للجنة أنه ينبغي تضمين القائمة معلومات عن جميع الخبراء الاستشاريين الذين تتعاقد معهم الويبو. وذكرت المجموعة أن المعلومات المقدمة محدودة وبعضها ما زال مفتقداً. وقالت المجموعة إنها تدرك أن ثمة قضايا مثل السرية، غير أن الغرض من قائمة الخبراء الاستشاريين هو تزويد الدول الأعضاء وغيرها ممن يهتم بالرجوع إليها بمعلومات كاملة بشأن الخبراء الاستشاريين. وأضافت أن من شأن ذلك أن يكون مفيداً للغاية، خاصة في اختيار خبراء استشاريين لتكليفهم بأعمال تتعلق بقضايا محددة في المستقبل. وبيّنت المجموعة في هذا الصدد أنه سيكون من المفيد للدول الأعضاء أن تحصل على مزيدٍ من المعلومات بشأن التجارب السابقة ونوعية العمل الذي يضطلع به الخبراء الاستشاريون المعنيون.

387. وقال وفد أستراليا أنه مستعد لتلقي تقرير مرحلي أو بيان مفصل من الأمانة بشأن تنفيذ التوصيات المحددة على أنها قابلة للتنفيذ فوراً وفي ضوء المناقشات التي جرت حتى ذلك الوقت. واعتبر الوفد أن المناقشات مثمرة وأن اللجنة تحرز تقدماً. كما أعلن عن استعداده لقبول فكرة المبادئ التوجيهية والأدلة المتعلقة بالمساعدة التقنية، غير أنه يرى أن هناك في المرحلة الراهنة قضايا أكثر يلزم مناقشتها قبل الموافقة على التوصيات الواردة في القسم ألف من الاقتراح المشترك. وخاض الوفد في بعض تفاصيل تلك التوصيات لبيان تفاعله مع الفكرة إلا أن هناك المزيد مما يلزم مناقشته قبل التوصل إلى قرار. وضرب على ذلك مثلاً باقتضاء الفقرة (ب) من التوصية 2 في الصفحة 2 إدراج التوصيات الخمس والعشرين الأخرى الواردة في الملحق بالاقتراح المشترك ضمن الدليل. واسترعى الوفد انتباه الوفود إلى أن التوصية 2 الواردة في الصفحة 1 من الملحق بالوثيقة CDIP/9/16؛ "ينبغي لموظفي الويبو التطرق بصراحة للعوائق والمخاطر مع السلطات الوطنية لكي تكون النتائج

والحصائل المرتقبة واقعية". ويبنّ الوفد أنه حسب الوثيقة فإن تلك التوصية تناظر ما هو مذكور في الصفحة 62 من التقرير بشأن المراجعة الخارجية. وعلى ذلك طلب الوفد من مؤيدي الاقتراح توضيح كيفية ارتباط هذه التوصية بالتوصية 4 الواردة تحت القسم او من الاقتراح المشترك، التي نصت على أنه ينبغي توجيه جميع الأنشطة الإنمائية من خلال البعثات التي تتخذ من جنيف مقراً لها. وقال إنه ربما لا تكون هاتان غير متسقيتين لكنه أوضح أن تلك القائمة الواسعة والطويلة من التوصيات الإضافية تنطوي على قضايا طرأت واقتضت النقاش.

388. وأعرب وفد باكستان عن اعتقاده أن المناقشات كانت مثمرة للغاية وأن هذا هو سبيل المضي قدماً. وتوجه بالشكر إلى وفد الولايات المتحدة الأمريكية على بيان التوصيات التي تناظر الاقتراح الذي طرحته المجموعة باء. وقال الوفد إنه يفهم أن وفد الولايات المتحدة الأمريكية غير مستعد في الوقت الراهن لاعتماد أي توصيات، غير أنه كان ينبغي للجنة في هذه الدورة أن تكون في موقف يسمح باعتماد توصيات معينة. واستطرد الوفد قائلاً إنه مع ذلك كان دوماً من المؤمنين ببناء التوافق وذكر أن التوصيات خضعت لمناقشات موسعة وأن ثمة حاجة إلى توظيف النقاش في سبيل المضي قدماً. وأشار الوفد إلى أن الوفود طرحت اقتراحات كثيرة متضمنة بالفعل في الاقتراح المشترك الذي تقدمت به مجموعة جدول أعمال التنمية ومجموعة البلدان الأفريقية ووفد بوليفيا. واقترح بناءً على ذلك أن تقدم الأمانة في الدورة التالية تقريراً بالتوصيات الجاهزة للتنفيذ الفوري، وأن تقدم في حالة التوصيات الجاري تنفيذها بالفعل تفاصيل التقدم المحرز بالنسبة إلى التوصيات. كما اقترح الوفد أن تعمل اللجنة خلال الدورة التالية على تحديد مزيدٍ من التوصيات المهيأة للتنفيذ. وأعرب الوفد عن اعتقاده أن اتباع ذلك يجب تفويت فائدة النقاش الحالي، وأن من شأنه كذلك أن يدعم الإجراءات المطلوب اتخاذها في الدورة التالية.

389. وانضم وفد سويسرا إلى وفد استراليا فيما ذكر بشأن استعداد أعضاء المجموعة باء لمناقشة تنفيذ التوصيات. وقال إنه تابع المناقشات عن كثب وأنه يعتقد أن ثمة عناصر مفيدة كثيرة تستحق الدراسة، غير أن الوفد يؤيد ما ذهب إليه وفد استراليا من أن بعض النقاط تحتاج إلى توضيح قبل أن يمكن اعتماد أي شيء. وشدد على أهمية مواصلة المناقشات في الدورة التالية. وأضاف في هذا السياق أن وفد باكستان قد أبرز العناصر المثيرة للاهتمام، وعلى ذلك اقترح الوفد أن تقدم الأمانة من أجل الدورة التالية وثيقة تدور حول ما ذكر وفد باكستان لإعانة الوفود على إحراز تقدم في مناقشة تنفيذ التوصيات. وشدد الوفد على أهمية خوض اللجنة في مناقشات تفصيلية بشأن التوصيات والكيفية التي ينبغي بها تنفيذها لضمان خروج القرارات على نحو مفيد ومستنير. وقال إنه لا طائل من اتخاذ قرارات متعجلة وسابقة لأوانها لاحتمال إغفال تفاصيل معينة في ذلك. وأضاف أنه ينبغي في المناقشات المقبلة أخذ العروض التي اقترحتها المجموعة باء في الاعتبار لأنها قد تتيح عناصر مفيدة للغاية من حيث مناقشة كيفية تنفيذ أنشطة المساعدة التقنية التي تقدمها الويبو وتحسينها.

390. وأيد وفد سري لانكا اقتراح وفد باكستان بشأن المضي قدماً. وأشار الوفد إلى التوصية 3 الواردة تحت القسم باء من الاقتراح المشترك حيث تص على أنه ينبغي للأمانة أن تكلف جهات مستقلة لإجراء دراسات بشأن تكاليف الانضمام إلى معاهدات الويبو ومزاياه، وقال في هذا الصدد إنه يلتمس من الأمانة توضيح إمكانية تنفيذ هذه التوصية وإذا ما كانت قد نظرت في هذه القضية.

391. وأيد وفد مصر البيانات التي أدلت بها وفود جنوب أفريقيا والجزائر والبرازيل بشأن سبيل المضي قدماً. كما أحاط علماً بالتوصيات التي حددها وفد الولايات المتحدة الأمريكية وأعرب عن رغبته في تلقي الإشارات كتابياً حتى يتأهب للنقاش خلال الدورة التالية للجنة. وشدد الوفد على أنه ينبغي أن تتخذ اللجنة من اعتماد التوصيات أساساً لعملها على هذه القضية، خاصة وأنه ينبغي تهيئة التوجيه للأمانة. واسترعى الوفد الانتباه إلى أن الأمانة شرعت بالفعل في تنفيذ التوصيات، فلا طائل إذاً من أي جدل حول اعتماد التوصيات من عدمه. ومع ذلك فقد بينّ الوفد أن ثمة حاجة إلى النظر في مدى تماشي تنفيذ الأمانة مع التوصيات الواردة في المراجعة الخارجية. وبناءً على ذلك شدد الوفد على أنه ليس من المقصود منع الأمانة من مواصلة تنفيذ التوصيات. وأشار الوفد إلى ما تقرر بشأن نشر تقرير المراجعة الخارجية لأكاديمية الويبو هذا العام وأعرب عن تطلعه إلى تلقيه. كما أشار الوفد إلى أن التوصيات المتعلقة باستراتيجيات الملكية الفكرية قيد التنفيذ، بينما اعتبرت تلك

المتعلقة بالمبادئ التوجيهية والدليل قابلة للتنفيذ. وأشار الوفد أيضاً إلى أن التوصيات المتعلقة بالبرنامج والميزانية قيد التنفيذ. وعلق الوفد بأن ذلك كله جيد. وقال إنه ينبغي للأمانة أن تواصل التنفيذ، كما ينبغي للجنة ألا تمتنع المنظمة من أداء أعمال مفيدة. ثم أشار الوفد إلى التوصية 2 الواردة تحت القسم دال من الاقتراح المشترك، حيث نصت على أنه يتعين أن تسرع الأمانة في إتمام دراسة "تحليل الثغرات" المتعلقة بمهارات الموظفين وكفاءاتهم حتى تدرك المواطن التي تنقصها فيها المهارات والكفاءات والخبرة اللازمة لتحسين توجه أنشطتها بالتعاون الإنمائي ووقعها وإدارتها. وبين الوفد أن هذه التوصية واردة في الصفحة 170 من التقرير بشأن المراجعة الخارجية وأن الأمانة حددت أنها توصية تدرج تحت كلا الفئتين ألف وباء، وهذا مذكور في الفقرة 7(أ) من الملحق الثاني برد الإدارة. وعلى ذلك أعرب الوفد عن رغبته في معرفة إن كانت هذه التوصية قيد التنفيذ بمعرفة الأمانة وإن كانت كذلك متى يمكن للجنة أن تتوقع تلقي نتائج تحليل الثغرات.

392. وعرض وفد الفلبين تجربة بلاده ومنطقة رابطة أم جنوب شرقي آسيا فيما يتعلق بالمساعدة التقنية التي قدمتها الويبو خلال السنوات الأخيرة. وقال الوفد إنه يدرك أن تقرير دير - روكا يقدم تقييماً مهماً للمساعدة التقنية التي تقدمها الويبو، إلا أنه يرغب في تجاوز نطاق ذلك التقرير. وأبرز الوفد الحاجة إلى مراعاة تغطية التقرير الفترة من عام 2008 إلى 2010. وذكر أن الكثير حدث منذ ذلك الحين، على الأقل في الفلبين ومنطقة رابطة أم جنوب شرقي آسيا. ووضح الوفد أن مكتب الملكية الفكرية في الفلبين يحرص دوماً عند طلب مساعدة تقنية من الويبو أو أي شريك في مجال التنمية على تحديد أولوياته. وأضاف أن المكتب يحدد المطلوب من شريك ما بعينه ويطلب المساعدة التقنية متى ما بت في هذه الأمور، وهذا يجعل المساعدة المقدمة موجهة بالطلب إلى حد بعيد. ومضى يقول إن مكتب الملكية الفكرية لا يتلقى إملاءات من أي كيان بتنفيذ أنشطة ما، وإن المساعدات التقنية توجهها إلى حد بعيد احتياجات البلاد. وكرر أن المكتب يحدد كل المطلوب ثم يطلب المساعدة، كما أنه يعرف لمن يوجه الخطاب داخل الويبو، فالمكتب يعرف أين يذهب وأي الشعب تقدم نوعية المساعدة التقنية المطلوبة في أي حالة بعينها. وضرب لذلك مثلاً بما يقوم المكتب به حالياً من تنفيذ لمشروع أتمتة، حيث أوشك المشروع على الاكتمال لكن المكتب كان يعلم إلى أين يتوجه قبل تنفيذه، فالمكتب يعرف ما يحتاج إليه والمساعدة التقنية المقدمة تستند إلى طلبه. وأعرب الوفد عن اعتقاده أنه ربما يجدر باللجنة أن تكون فكرة عما يجري في المكاتب الوطنية في مختلف البلاد ضمن سياق المناقشات الجارية بشأن المساعدة التقنية. وبين الوفد فيما يتعلق بأسلوب التنفيذ أن هذا يعتمد إلى حد بعيد على ما يحتاج إليه، حيث يمكن على سبيل المثال تقديم مساعدة خبراء من أجل الأتمتة أو المشورة القانونية إذا كانت البلاد تدرس الانضمام إلى معاهدة ما. وشدد الوفد في هذا الصدد على أن الانضمام إلى معاهدة تملية الإرادة السيادية لأي بلد. وبين أن الفلبين عندما تقرر الانضمام إلى معاهدة ما فإن البلاد تخاطب الويبو أو أي شريك آخر ذي صلة بشأن نوعية المساعدة التقنية اللازمة. وأبرز الوفد أن الويبو ليست الجهة الوحيدة التي تحدد الإطار الزمني للتنفيذ، بل تحدد ذلك البلاد أو مكتب الملكية الفكرية الوطني حسب الأفراد أو الموارد التي تريد الإسهام بها في تنفيذ المشروع. وقال إن المكتب لا تقيده أدلة أو مبادئ توجيهية، بل يتجاوز نطاقها. وبين الوفد بناءً على ذلك أن المبادئ التوجيهية أو الأدلة تؤدي دوراً إرشادياً لإعانة البلاد أو المكتب على تحديد كيفية المضي قدماً وما يتطلبه ذلك. وأكد الوفد للجنة أن الفلبين ومنطقة رابطة أم جنوب شرقي آسيا تلقت خلال السنوات الأخيرة المساعدة التقنية المطلوبة من الويبو. وختاماً، كرر الوفد أنه ربما يجدر باللجنة أن تنظر فيما فعلته المكاتب بشأن الاستفادة من المساعدة التقنية المقدمة من الويبو من أجل الوفاء باحتياجات أصحاب المصالح في مجال الملكية الفكرية وزيادة أنظمة الملكية الفكرية في بلدانها تطوراً.

393. وتحدث وفد بلجيكا باسم المجموعة باء وذكر أن عدة مجموعات قدمت مداخلات وأن بعض أعضائها طرحوا أسئلة كذلك، بينما أسهمت مجموعات أخرى بإجابات. وأعربت المجموعة عن اعتقادها أن هذا يهيئ أساساً لمواصلة مزيد من العمل في الدورة التالية. وبيّنت أنه ينبغي تركيز الدورة التالية على هذه المناقشات، كما ينبغي أن تستصحب اقتراح النظر بمزيد من الإمعان في المساعدة التقنية المقدمة من جهات مانحة أخرى وفي تجارب البلدان المستفيدة أيضاً. وأشارت المجموعة إلى ما عرضه وفد الفلبين توطاً عن تجربة بلاده في مجال المساعدة التقنية. وأعربت المجموعة عن اعتقادها أن إجراء المزيد من هذه المناقشات مع التركيز على أفضل الممارسات كما اقترحت هو سبيل المضي قدماً. واقترحت المجموعة أن يلتمس من الأمانة تقديم

تصور مختصر وبيان التوقيت المتوقع موافاة اللجنة فيه بوثيقة تلخص مناقشات اليوم مع أخذ الاقتراحات التي طرحت بعين الاعتبار. وقالت إن من شأن ذلك أن يحقق شيئاً من التقدم في الأمور. ويئنت المجموعة أن هذا النقاش كان جيداً للغاية.

394. وعبر وفد اليابان عن تأييده للبيانات التي أدلت بها وفود أستراليا وسويسرا وبلجيكا باسم المجموعة باء. وأعرب عن اعتقاده أن تحقيق مزيدٍ من الفعالية في سبيل التوصل إلى نتائج مثمرة يتطلب إجراء مناقشات بعد سماع، على سبيل المثال، عروض بشأن المساعدة التقنية على النحو الذي اقترحه وفد بلجيكا وتلقي مدخلات الأمانة بشأن ما هو ممكن من حيث التنفيذ.

395. وتحدث وفد البرازيل باسم مجموعة جدول أعمال التنمية وشكر المجموعة باء على التوضيح المقدم بشأن توصيات تقرير دير - روكا المناظرة لاقتراحها. وقالت المجموعة إن ذلك كان مفيداً وإن من شأنه أن يساعد في عمل الأمانة على تنفيذ التوصيات الواردة في تقرير دير - روكا. وكررت الاقتراح الذي طرحه وفد باكستان بأن تقدم الأمانة من أجل الدورات المقبلة معلومات بشأن تنفيذ التوصيات الثلاث التي حددتها الأمانة في الدورة السابقة مع ذكر الإجراءات المتخذة من قبل الأمانة بالنسبة إلى تنفيذ توصيات أخرى. وقالت المجموعة إنها لاحظت تواءم الدليل وإنها سترحب بالحصول على معلومات عن المبادرات الأخرى المتخذة من قبل الأمانة بشأن توصيات أخرى. وأشارت إلى السؤال الذي طرحه وفد أستراليا. ووضحت المجموعة أن ملحق الاقتراح المشترك استند إلى تقرير دير - روكا وتضمن الكثير من التوصيات التي يمكن تطبيقها في مجالات مختلفة لاتساعها بطبيعة عامة. وقالت إنه من الممكن استمداد التوجيه منها بشأن/من أجل تنفيذ توصيات مختلفة، مما يجعلها تعتقد أنه سيكون من المفيد أن تجمع هذه وتدرج في الملحق، وبذلك يجتاز من فقدها في غمار العمل.

396. ودعا الرئيس الأمانة إلى الاستجابة لتعليقات الوفود.

397. وأشارت الأمانة (السيد أونياما) إلى الكتلوج أو الدليل المتعلق بالمساعدة التقنية واستحضر طلب عدد من الوفود الحصول على مزيدٍ من التفاصيل عن كيفية طلب بلدٍ ما مساعدة تقنية. ويئنت الأمانة في هذا السياق أن المنظمة تضم أربعة مكاتب إقليمية منها مكاتب للبلدان العربية وأفريقيا وأمريكا اللاتينية والكاريبي وآسيا والمحيط الهادئ. وقالت إن المكاتب تمثل وصلة بين البلدان النامية والأمانة، وإنها تحتفظ بالخطة الرئيسية للتنمية في البلدان النامية. وأضافت أن المكاتب تتكون لديها رؤية شاملة للموقف في البلدان النامية وهي نقاط الاتصال في مجال وضع استراتيجيات الملكية الفكرية، حيث إن سياسات الملكية الفكرية واستراتيجياتها في البلدان تنسم بالأفقية والشمولية. وأفادت الأمانة فيما يتعلق بالاتصال بالمنظمة لطلب مساعدة تقنية بأنه لا يتوقع من البلدان أن تكون على دراية بمختلف شعب المنظمة وأقسامها التي تستطيع الاستجابة لحاجاتها المحددة، بل ينبغي توجيه الطلب من خلال المكتب الإقليمي ذي الصلة ليتفاعل مع الوحدات المعنية ضمن المنظمة. وأعربت الأمانة عن اعتقادها في هذا الصدد أنه سيكون من المثير للمشاكل أن يوضع دليل بشأن أساليب عمل المنظمة داخلياً، لأن من شأن ذلك في الواقع أن يزيد الأمور تعقيداً. وقالت إنها تفضل البساطة في الأمور. ووضحت أنه ينبغي توجيه طلبات المساعدة التقنية إلى المكاتب الإقليمية لتتولى تنسيق موافاة البلدان المعنية بالمساعدة المطلوبة. وأشارت الأمانة إلى تنفيذ التوصيات الواردة في تقرير دير - روكا. وذكرت الأمانة بأنها أشارت وقت إصدار التقرير إلى عدم اتسامه بتمام المواكبة نظراً لوقوفه عند عام 2010. ويئنت أن المنظمة سلكت مندئذ مسلكاً استباقياً وأنها بدأت بالفعل في الاضطلاع بكثير من الأنشطة المدرجة في توصيات التقرير. وشددت الأمانة على أن هذه المبادرات اتخذت بالتوازي مع تلك التوصيات. وقالت إن الاضطلاع بكثير من الأنشطة كان بسبب اعتقاد الأمانة أن من شأنها أن تضيف قيمة إلى أنشطتها. ووضحت أنها تشير إلى ذلك لأن الاضطلاع بهذه الأنشطة والمبادرات الموازية كان في الحقيقة تنفيذاً لتوصيات تقرير دير - روكا. واسترعت الأمانة في هذا الصدد الانتباه إلى أنها لم تتلق بعد من اللجنة تعليمات رسمية تتعلق بتوصيات تقرير دير - روكا. وقالت إنه بينما ما زالت اللجنة تناقش كيفية المضي قدماً فإن الأمانة شرعت في الاضطلاع بعدد من الأنشطة التي تطابق أيضاً الكثير من التوصيات الواردة في التقرير، وستستمر الأمانة في ذلك المسلك. وأشارت الأمانة في هذا الصدد إلى الأسئلة التي طرحها وفد بوليفيا وغيره بشأن إمكانية تنفيذ المنظمة توصيات معينة ومدى سهولة ذلك. وصرحت الأمانة بأنها تخدم الدول

الأعضاء، مما يجعلها ملزمة وجوباً بتنفيذ تكليفاتها، غير أنه يلزم وجود توافق وينبغي أن تكون التعليمات واضحة لا لبس فيها. وأكدت الأمانة للجنة أنها تستطيع عند الطلب ووفقه بيان ما تعتبره قابلاً للتنفيذ بشكل أسهل أو ما هي بصدد تنفيذه بالفعل. وأعلنت الأمانة أنها ستكون على أتم الاستعداد لموافاة اللجنة في الدورة التالية بمزيد من المعلومات والتفاصيل بشأن بعض الأنشطة التي انخرطت فيها والتي تناظر أيضاً التوصيات الواردة في تقرير دير - روكا. وشددت الأمانة فيما يتعلق بالسؤال الذي أثاره وفد جنوب أفريقيا على أن السياسة المتبعة تقتضي توجيه المراسلات من خلال البعثات الدائمة في جنيف، وليس لدى المنظمة أي إشكال في تنفيذ ذلك. وأشارت الأمانة إلى الدراسات المستقلة بشأن تكاليف الانضمام إلى معاهدات الويبو ومزاياها وأفادت أنها لم تجر، إلا أن المنظمة زودت بلدان معينة بدراسات بشأن مزايا الانضمام إلى مختلف معاهدات الويبو أو عيوبها، بما في ذلك القضايا التي ينبغي أخذها بعين الاعتبار. وأضافت الأمانة أنها تنظم كذلك للبلدان التي تدرس الانضمام جلسات إحاطة وحلقات عمل حيث يدعى جميع أصحاب المصالح، ولو كانت لهم آراء متضادة بشأن المعاهدة، وبذلك تحاول إصباح العملية بالشفافية، وتزود الدول الأعضاء بأكبر قدر ممكن من المعلومات لتمكينها من اتخاذ قرارات واعية بشأن الانضمام إلى معاهدات الويبو. وأشارت الأمانة إلى السؤال المتعلق بإجراء تحليل ثغرات لتبين المواطن نقص المهارات والكفاءات والخبرة المتعلقة بتنفيذ أنشطة تعاون في مجال التنمية. ووضحت الأمانة في هذا الصدد أن شعبة الموارد البشرية تطبق منهجية خاصة لمعالجة هذه القضية. وقالت إن نظام إدارة الأداء وتطوير الموظفين مصمم وموضوع لتحقيق ذلك الغرض، وهو يتضمن برامج تدريبية تنفذها الأمانة بالفعل لضمان ملاءمة الموظفين للمناصب التي يتقلدونها. وأشارت الأمانة إلى التعليق الذي أبداه وفد الفلبين من أن المساعدة التقنية توجه بالطلب وصرحت بأن هذا هو الواقع بالفعل، حيث اعتمدت المنظمة مقاربة موجهة بالطلب فيما تقدم من المساعدة التقنية. وبيّنت أن السياسات والاستراتيجيات لا تفرض على أي بلد، بل تقدم الأمانة المساعدة على نحو يستجيب لاحتياجات كل بلد معني ومفصل حسب الوضع فيه. وأفادت الأمانة أن هذه المقاربة مطبقة بنجاح في جميع المناطق لا منطقة رابطة أم جنوب شرقي آسيا فقط.

398. وتوجه وفد السلفادور بالشكر إلى الويبو على كل ما تقدمه من مساعدة لبلاده. وقال إن الأمانة ساعدت في تبين احتياجاتهم من المساعدة التقنية. وأكد الوفد أن استجابة الأمانة كانت دوماً فورية. كما أعرب عن امتنانه لما يللمس من إبداع فيمن يعملون على مشروعات معينة. وأشاد الوفد بالعمل الممتاز الذي أنجزه نائب المدير العام ومكتب أمريكا اللاتينية والكاريبي من أجل السلفادور.

399. وأشار الرئيس إلى مشروع الاستنتاجات للبندين 6 و7 من جدول الأعمال. وأبلغ اللجنة أن مشروع الاستنتاجات للبند 6 من جدول الأعمال قد روجع إثر مشاورات غير رسمية مع عددٍ من الوفود التي أعربت عن اهتمامها بالمساهمة في وضع الاستنتاجات. ثم تلا الرئيس الاستنتاجات المعدلة للبند 6 من جدول الأعمال كما يلي:

"وفي إطار البند 6 من جدول الأعمال أيضاً، تناولت اللجنة عدداً من تقييقات المشروعات:

(أ) تقرير تقييبي لمشروع قاعدة بيانات مطابقة الاحتياجات الإنمائية في مجال الملكية الفكرية (IP-DMD) (الوثيقة CDIP/10/3)؛

(ب) وتقرير تقييبي عن مشروع مؤسسات الملكية الفكرية الذكية (التوصية 10) (الوثيقة CDIP/10/4)؛

(ج) وتقرير تقييبي بشأن مشروع الملكية الفكرية وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات والهوية الرقمية والنفوذ إلى المعرفة (الوثيقة CDIP/10/5)؛

(د) وتقرير تقييبي عن مشروع استنباط أدوات للنفوذ إلى المعلومات المتعلقة بالبراءات (الوثيقة CDIP/10/6)؛

(هـ) وتقرير تقييمي عن مشروع تعزيز قدرات المؤسسات والمستخدمين في مجال الملكية الفكرية على كل من الصعيد الوطني ودون الإقليمي والإقليمي (الوثيقة CDIP/10/7)؛

(و) وتقرير تقييمي عن مشروع بنية دعم الابتكار ونقل التكنولوجيا لفائدة المؤسسات الوطنية (الوثيقة CDIP/10/8).

وأجري تبادل للآراء عقب العروض الذي قدمها كل مقيم عن التقارير التقييمية. وأعربت الوفود عن اهتمامها بمتابعة تنفيذ التوصيات الواردة في هذا التقرير مع مراعاة التعليقات التي قدمتها الدول الأعضاء والتمست، في بعض الحالات، المزيد من المعلومات من الأمانة.

400. وتحدث وفد البرازيل باسم مجموعة جدول أعمال التنمية وطلب توفير مشروع الاستنتاجات كتابياً لأن الأمر يتطلب مزيداً من التفكير قبل أن يتسنى للمجموعة الموافقة على الاستنتاجات.

401. وصرح الرئيس بأن الهدف عندما اتفق على إجراء مناقشة الاستنتاجات كان تسريع خطى عمل اللجنة لا إيقافه. وشدد الرئيس على أن اللجنة متأخرة بالفعل عن الجدول الزمني المقرر. وأعرب عن اعتقاده أن النص خالٍ من أي شيء مثير للجدل وأن الوفود قد استشيرت بشأنه. وقال الرئيس إن من شأن مواصلة اللجنة العمل بهذا الشكل أن يصعب للغاية إنهاء العمل في التوقيت المحدد. ثم التفت إلى الاستنتاجات المعدلة للبند 7 من جدول الأعمال وتليت هذه على النحو التالي:

(أ) "ناقشت اللجنة الدراسة الخاصة بتقييم مساهمة الويبو في تحقيق أهداف الأمم المتحدة الإنمائية (CDIP/10/9). وأيدت الوفود مواصلة الويبو عملها في مجال تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية، ووضع آلية فعالة لإبلاغ الدول الأعضاء بانتظام عن تلك المساهمة. وستقدم الأمانة إلى اللجنة، في دورتها القادمة، وثيقة تحلل ما يلي:

"1" مشاركة الويبو في فرقة العمل المعنية بالأهداف الإنمائية للألفية؛

"2" وجدوى استخدام إطار الويبو للإدارة القائمة على النتائج لتقييم مساهمة المنظمة في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية وكيف يمكن تنفيذ ذلك؛

"3" وعمل الويبو المتواصل من أجل تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية."

402. وشدد الرئيس على أن النص استند إلى المشاورات غير الرسمية التي أجريت مع وفود مهتمة كثيرة.

403. وتحدث وفد البرازيل باسم مجموعة جدول أعمال التنمية وبيّن أنه من المفيد أن يناقش نص ملخص الرئيس قبل إصداره بوقت كافٍ. وقالت المجموعة إنها لا تشكك في المنهجية، بل إنها تؤيد المنهجية، غير أن الأعضاء يحتاجون إلى مزيدٍ من الوقت للتشاور فيما بينهم. وكررت المجموعة الإعراب عن تأييدها للمنهجية وأنها ساهمت في المشروعات التي نوقشت، ومع ذلك فمن الضروري أن تطبع هذه وتجمع لأنها تحتاج إلى مراجعتها والتأكد من عدم إسقاط أي شيء. وشددت المجموعة على أن هذه ليست محاولة لتأخير العملية، بل الهدف التأكد من موافقتها على نص يعكس المناقشات بشكل وافٍ.

404. وطلب الرئيس من المجموعة إفادة اللجنة عندما تكون مستعدة للنظر في النص.

405. واقترح وفد أستراليا أن يتلى مشروع الاستنتاجات بسرعة إملائية حتى تتمكن الوفود من كتابتها.

406. وصرح الرئيس بأن نسخاً كتابية من مشروع الاستنتاجات اللذين تلاها لتوه ستعمم. ثم التفت إلى مشروع الاستنتاجات تحت البند 7 من جدول الأعمال بشأن الوثائق المتعلقة بالمراجعة الخارجية للمساعدة التقنية التي تقدمها الويبو



في مجال التعاون لأغراض التنمية. وأعرب الرئيس عن اعتقاده أنها تعكس المناقشات الموضوعية التي جرت في الصباح. وصرح بأن نسخة كتابية مما سيتلو توأ ستعتم على الوفود للنظر فيها. ثم مضى الرئيس يتلو ما يلي:

"وانفتحت اللجنة على ما يلي:

"1" استناداً إلى المناقشات في الدورة العاشرة للجنة (CDIP/10)، ينبغي أن تعدّ الأمانة وثيقة لأغراض الدورة المقبلة للجنة تحدد التوصيات القابلة للتنفيذ فوراً وتلك الجاري تنفيذها، وتقريراً عن التقدم المحرز فيها؛

"2" وتخصيص يوم كامل خلال الدورة الحادية عشرة لمناقشة ما يلي:

(أ) الوثيقة المذكورة أعلاه؛

(ب) وعرض لأفضل الممارسات من كيانات وطنية وغيرها من الكيانات العاملة في مجال المساعدة التقنية، مما قد يحقق عدة أغراض من بينها المساهمة في تحسين المساعدة التقنية التي تقدمها الويبو؛

(ج) التحديد المحتمل لمزيدٍ من التوصيات للتنفيذ استناداً إلى عدة أمور من بينها المناقشات البناءة والموضوعية التي أجريت خلال هذه الدورة؛

"3" واستناداً إلى المناقشات بين المنسقين الإقليميين والوفود المهتمة بشأن أساليب عرض أفضل الممارسات المشار إليه أعلاه، ستدعو الأمانة الكيانات المهتمة للمشاركة في هذه العملية؛

"4" ويخضع استمرار المقاربة المذكورة في "2" أعلاه للنتائج وموافقة اللجنة مجدداً.

النظر في الوثيقتين:

CDIP/10/16 - اقتراحات لعقد مؤتمر بشأن الملكية الفكرية والتنمية

CDIP/10/17 - مساهمة مجموعة البلدان الأفريقية في مؤتمر الويبو بشأن الملكية الفكرية والتنمية

407. افتتح الرئيس المناقشات بشأن مؤتمر التنمية والملكية الفكرية. ودعا الأمانة إلى تقديم الوثيقة.

408. وذكرت الأمانة بأن موضوع عقد مؤتمر بشأن التنمية والملكية الفكرية طرح في الدورات القليلة السابقة للجنة. وأضافت أن اللجنة قررت في الدورة الأخيرة أن يتولى الرئيس تيسير مشاورات بين الوفود. وبيّنت أن المشاورات قد أجريت وأن الرئيس دعا الوفود إلى تقديم اقتراحات. وفي هذا الصدد أبلغت الأمانة اللجنة أنها تلقت اقتراحين أحدهما من مجموعة جدول أعمال التنمية والآخر من مجموعة البلدان الأفريقية. وقالت إن هذين الاقتراحين واردان في الوثيقتين CDIP/10/16 و CDIP/10/17 على الترتيب. ووضحت أن هدف المناقشة هو تهيئة توجيه للأمانة بشأن الإجراءات المطلوب اتخاذها لعقد المؤتمر.

409. وتحدث وفد البرازيل باسم مجموعة جدول أعمال التنمية وبيّن أنها سعيدة للغاية بتقديم أفكار والمساهمة في العملية. وأعربت المجموعة عن اعتقادها أن هذه ممارسة جيدة لأن المشاورات هيأت للوفود فرصة للتفكير في تفاصيل المؤتمر المقترح، كما أتاحت تبادلاً أولياً للأفكار وقدم توجيه بشأن كيفية المضي قدماً. وقالت المجموعة أن أعضاءها بعد المشاورات هذه تشاوروا فيما بينهم لإعداد الاقتراح المطروح حالياً. ووضحت المجموعة أن الاقتراح يضم بعض الأفكار الأولية غير الشاملة التي يقصد بها إذكاء النقاش بين الدول النقاش خلال هذه الدورة للجنة. وأبرزت أن الاقتراحين المنفصلين المقدمين من مجموعة

جدول أعمال التنمية ومجموعة البلدان الأفريقية ذوا طبيعة تكاملية، مما يتيح مناقشتها معاً خلال هذه الدورة بغية التوصل إلى اتفاق بشأن القضايا المهمة الكثيرة ذات الصلة بالمؤتمر. وأبرزت المجموعة العناصر الرئيسية في اقتراحها. وأشارت إلى عنوان المؤتمر وبيّنت أن هذا قرار يرجع اتخاذه إلى الدول الأعضاء، إلا أنها أعربت عن اعتقادها أن العنوان ينبغي أن يعكس روح المؤتمر وهذا هو سبب تقديم بعض الأفكار. وألحت المجموعة فيما يتعلق بمكان عقد المؤتمر أنه ينبغي أن يكون في جنيف لأن ذلك يتيح للوفود التي تتخذ من جنيف مقراً لها حضوره، لأنهم يواجهون أحياناً صعوبات في السفر إلى أماكن أخرى، كما أن ذلك يبدو منطقياً من حيث الترتيبات اللوجستية لأن جنيف تشهد عقد اجتماعات كثيرة. وأما عن التواريخ فأفادت المجموعة أنه من المهم عقد المؤتمر في النصف الثاني من عام 2013، غير أنها أبدت مرونة من حيث التواريخ الفعلية. وأعربت المجموعة عن اعتقادها أن عقد مناقشات مفيدة حول جميع المحاور يتطلب ثلاثة أيام، ومع ذلك فقد أبدت كذلك مرونة فيما يتعلق بالشكل. وأضافت أنه ينبغي عقد جلسات عامة يشارك فيها الجميع، لكن ينبغي أيضاً تهيئة قدر من المرونة يسمح بعقد جلسات أصغر وفعاليات جانبية بشأن موضوعات محددة حيثما اقتضت الضرورة ذلك. وأعربت المجموعة فيما يتعلق بالحصائل عن اعتقادها أن من الأفكار الجيدة، وهذا قابل للتطبيق على مؤتمرات الويبو واجتماعاتها كافة، أن تتاح جميع العروض والمواد المراد مناقشتها في المؤتمر على موقع إلكتروني مخصص، حيث إن من شأن ذلك أن يعين الحضور على الاستعداد للمؤتمر وأن يعين الوفود كذلك على تقييم المناقشات ومواصلة العمل عليها بعد المؤتمر. وقالت إنه ينبغي كذلك إتاحة تقرير كامل، يتضمن جميع المدخلات، للدول الأعضاء. وأضافت أنه ينبغي للجنة تخصيص وقت لمناقشة ما قد يثار من أفكار ونتائج وتوصيات. وأشارت المجموعة إلى المضمون والمتحدثين وشددت على أن هذه هي أهم جوانب المؤتمر. وعبرت المجموعة عن حرصها على إجراء مناقشات مفيدة من شأنها اجتذاب انتباه الوفود والمنظمات غير الحكومة التي تتخذ من جنيف مقراً لها، بما في ذلك الأطراف الأخرى المهمة بالمساهمة في النقاش. وبيّنت المجموعة أنها أدرجت قائمة بالمحاور المقترحة لم يقصد لها أن تكون شاملة. وقالت إن الأول متعلق بتصميم نظام للملكية الفكرية موجه إلى التنمية، مما يتضمن تفحص خطوط التماس بين الملكية الفكرية والتنمية، وهو موضوع محوري بالنسبة إلى المؤتمر. كما اقترحت عقد جلسة عن الملكية الفكرية والصحة العامة. وأعربت المجموعة عن اعتقادها أن ثمة موضوعات كثيرة ينبغي فحصها في هذا السياق. وبيّنت أن بعضها مذكور في الاقتراح لكن قد يكون هناك غيرها مما يمكن مناقشته، حيث إن معظم المناقشات الجارية مثيرة للاهتمام للغاية. واقترحت المجموعة أيضاً عقد جلسة عن حقوق الملكية الفكرية والإبداع. ولأن هذا الموضوع يشمل نطاقاً عريضاً من القضايا فقد اقترحت المجموعة النظر في كيفية الجمع بين النفاذ والإبداع والابتكار علاوةً على تحقيق الحد الأمثل من مصالح أصحاب الحقوق والمجتمع. ووضحت أن الاقتراح يتضمن كذلك عقد جلسة عن الملكية الفكرية والبيئة قد تتضمن قضايا مثل التحديات المتعلقة بالغذاء والزراعة وتغير المناخ والموارد الوراثية. وأخيراً، اقترحت المجموعة عقد جلسة عن دور الويبو في قضايا الحكومة ذات الصلة. وأبرزت أنه من الممكن إضافة موضوعات أخرى تيسيراً لنقاش واسع النطاق. وبيّنت المجموعة فيما يتعلق بالمتحدثين أنه ينبغي اختيارهم استناداً إلى خبراتهم وتوجههم التموي. وقالت إنها لم تقترح متحدثين لكل موضوع وإن هذا أمر ينبغي أن تناقشه اللجنة. وأعربت المجموعة عن اعتقادها أن من شأن المؤتمر أن تعظم فائدته إذا ضم مشاركة منظمات حكومية دولية وهيئات أكاديمية والمجتمع المدني وشركات وأطراف أخرى مهتمة وذلك لتيسير نقاش واسع النطاق ولتغذية المناقشات التي تجري في الويبو بأفكار مبتكرة، ولهذا يستحسن توسيع قاعدة المشاركة. وأعلنت المجموعة عن استعدادها لمناقشة أفكار واقتراحات محددة لإدخال المؤتمر حيز الواقع. وذكرت المجموعة بأنه ظل على جدول أعمال اللجنة زمناً طويلاً. وأعربت عن اعتقادها أن من شأن عقد مؤتمر عن خطوط التماس بين الملكية الفكرية والتنمية أن يمثل مساهمة جيدة من اللجنة في إنعاش النقاش وتطوير أفكار جديدة وأكساب المحاور الخاضعة للنقاش جذباً للاهتمام. كما أعربت المجموعة عن اعتقادها أن اللجنة تؤدي دوراً مهماً في المناقشات التي تدور حول التقدم المحرز في تنفيذ توصيات جدول أعمال التنمية علاوةً على تهيئة محل لنقاش أوسع النطاق. وقالت المجموعة إنها بناءً على ذلك ترى أن تنظيم مؤتمر كهذا لن يكون محل اهتمام أعضاء اللجنة فقط، بل سيجتذب اهتمام نطاق أوسع من الناس ممن يهتمون بتحليل خطوط التماس بين الملكية الفكرية والتنمية بشكل أعمق.

410. وتحدث وفد بلجيكا باسم المجموعة باء وأحاط علماً بالوثيقتين CDIP/10/16 و CDIP/10/17. وقالت المجموعة إنها على أهبة الاستعداد للمساهمة بشكل بناء في النقاش، مع مراعاة تأخر عرض الاقتراحين. كما ذكرت أن هذا البند من جدول

الأعمال منفصل عن البند المتعلق بالملكية الفكرية والتنمية من جدول الأعمال. وأبدت المجموعة بعض التعليقات الأولية بشأن تنظيم المؤتمر، أولها أنه ينبغي تجنب أي تكرار مواضيعي ومنهجي لأنشطة الويبو، بمعنى أنه ينبغي أن يكون للمؤتمر محور تركيزه الخاص وأن يتيح عقد نقاش بشأن دور الملكية الفكرية باعتبارها أداة لرعاية التنمية. وقالت المجموعة في تعليقها الثاني أنها لاحظت احتمال عقد المؤتمر في جنيف، كما لاحظت التخطيط لبعض الأنشطة المواضيعية في إطار الاقتراح المقدم من مجموعة جدول أعمال التنمية والاقتراح المقدم من مجموعة البلدان الأفريقية، ولذلك تلتبس المجموعة من المؤيدين توضيح أوجه التشابه والاختلاف بين الاقتراحين. وقالت المجموعة في تعليقها الثالث إنه ينبغي في تنظيم المؤتمر مراعاة حمل عمل الويبو في عام 2013. وأخيراً، أعربت المجموعة عن اهتمامها بالحصول على مزيد من التفاصيل بشأن الشفافية المالية. وبيّنت أنه ينبغي دوماً تضمين الاقتراحات معلومات تفصيلية عن الميزانية تحقيقاً لفهم أفضل لمواضع تخصيص المال. وأضافت أن محدودية المقومات المالية تحتم استخدام الموارد بشكل فعال، وعلى ذلك فالمجموعة ترى أن من شأن الأنشطة الميدانية أن تسهم بشكل مباشر إلى حدٍ أبعد في التنمية من مجرد تكرار المؤتمرات.

411. وأيد وفد باكستان الاقتراح الذي طرحه وفد البرازيل باسم مجموعة جدول أعمال التنمية. وكرر القول بأن الاقتراحين المطروحين بين يدي اللجنة ذوا طبيعة شاملة وأن بينهما عناصر مشتركة كثيرة. وذكر الوفد أنه يلزم بلورة تفاصيل معينة وأعرب عن اعتقاده أن هذا قابل للتنفيذ. وفيما يتعلق بالنطاق الواسع للمؤتمر، أكد الوفد أن هذا نشاط مهم جداً وأنه ينبغي ألا تهدر هذه الفرصة. وأضاف أنه يلزم الإعداد بشكل جيد من حيث المضمون والإجراءات، مع التنبه إلى أن من شأن المؤتمر أن يؤدي إلى نتائج جوهرية للغاية. وفيما يتعلق بالعملية التحضيرية، رحب الوفد بالاقتراح الوارد في اقتراح مجموعة البلدان الأفريقية. وقال إن الفترة التي تسبق المؤتمر تتطلب جهوداً متماسكة ومنسقة. وأبرز الوفد الحاجة إلى اتخاذ اللجنة قرارات واعية بشأن هذه القضايا كافة، بما في ذلك ما تعلق بالمضمون والمتحدثين. وعبر الوفد عن تطلعه إلى لمس تفاعل إيجابي من جميع أصحاب المصالح.

412. وعبر وفد إكوادور عن تأييده للبيان الذي أدلى به وفد البرازيل باسم مجموعة جدول أعمال التنمية. وحيثما وافق الوفد المجموعة على العمل المنجز والذي من شأنه أن يكون مفيداً للغاية في تبسيط عمل اللجنة على هذه القضية.

413. وتحدث وفد الأرجنتين باسم مجموعة جدول أعمال التنمية ورحب بالاقتراحين. وقال إنهما يذكران الوفد بهدف جدول أعمال التنمية وتوصياته الخمس وأربعين التي اعتمدت في الويبو، خاصة الدعوة الحثيثة إلى تركيز العمل على مختلف أبعاد التنمية مثل وضع القواعد والمعايير فيما يتعلق بمواطن المرونة، والسياسات العامة والملك العام، ونقل التكنولوجيا والنفوذ إلى المعارف، والتعاون التقنية وبناء القدرات، واتجاهات الإنفاذ الموجهة إلى التنمية، ودور الويبو باعتبارها إحدى مؤسسات الأمم المتحدة. وأضاف أنه على ذلك يرحب باقتراح نظر المؤتمر في كيفية تناول مختلف أبعاد التنمية في الوقت الراهن وما هي الخطوات الأخرى التي ينبغي اتخاذها لإدماج تلك الأبعاد في نظام الملكية الفكرية على المستويات المحلية والإقليمية والدولية. وذكر الوفد أن الاقتراحين يثبتان للملكية الفكرية مقتضيات مهمة منها مثلاً ما كان على الصحة العامة والتعليم والتغذية والبيئة ونشر المعارف ونقلها بشكل عام. ولهذه الأسباب توجه بالشكر إلى مجموعة البلدان الأفريقية ومجموعة جدول أعمال التنمية على جهودها وأعرب عن تأييده للاقتراحين. كما عبر الوفد عن أمله في توصل اللجنة سريعاً إلى اتفاق بالمضي قدماً في عملية تحضيرية شاملة تجسداً لهذه المبادرات. كما أعرب عن ثقته البالغة في خروج المؤتمر بشكل مفيد لجميع الدول الأعضاء والمراقبين وعموم الجماهير.

414. وتحدث وفد قبرص باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه وكرر ما طرحته المجموعة باء بشأن انفصال النقاش حول مؤتمر الملكية الفكرية والتنمية، على النحو المبين في برنامج عمل الرئيس لذلك الأسبوع، والنقاش حول البند الجديد في جدول الأعمال المتعلق بالملكية الفكرية والتنمية، وأنه لا يخل بالنقاشات حول البند الجديد في جدول الأعمال واستنتاجاته. وقال إن الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه اطلعت باهتمام على اقتراحي مجموعة البلدان الأفريقية ومجموعة جدول أعمال التنمية بعقد مؤتمر بشأن الملكية الفكرية والتنمية في جنيف خلال عام 2013. وأضاف أنها تلتبس في معرض النظر في هذا

المؤتمر عقد نقاش أولي بشأن جدوى استضافة فعالية كهذه العام القادم في ظل حمل عمل الويبو الثقيل من حيث الاجتماعات المخطط لعقدها بالفعل خلال عام 2013 والطبيعة التكاملية للمؤتمر وتوخي الحذر لتجنب تكرار النقاش والموارد المخصصة لمشروع الويبو للتعاون بين بلدان الجنوب علاوةً على النقاشات في اللجنة وغيرها من أجهزة الويبو وشمولية الاجتماع من حيث المشاركة وفق القاعدة المعمول بها في منظمات الأمم المتحدة.

415. وأعرب وفد بوليفيا عن تأييده الكامل للاقتراحين، بما في ذلك جانبان على وجه الخصوص أولهما الشكل، حيث انضم الوفد في هذا الصدد إلى القائمين بأهمية تجنيب المؤتمر أي تكرار للعمل الذي تقوم به اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية وغيرها من اللجان، كما ينبغي أن يكون مفتوحاً للأطراف الأخرى المهتمة، بما في ذلك تلك المنتمية إلى الدوائر الأكاديمية والتجارية حتى يتحقق تبادل الآراء والمعلومات والأفكار، مما يتيح للجنة تعزيز أعمالها. ويبنّ الوفد بناءً على ذلك أن الشكل المقترح جيد لأنه لا يرمي إلى تكرار عمل اللجان. وأضاف أن المؤتمر لن ينشئ حيزاً تفاوضياً، بل سيهيئ محفلاً لتبادل الآراء والخبرات، مما من شأنه أن يكون مفيداً للغاية في عمل اللجنة. وعبر الوفد كذلك عن إعجابه بالمحاور، وعلى الأخص ثلاثة منها تمثل أهمية خاصة لبلاده وهي المتعلقة بالصحة العامة والبيئة علاوةً على الغذاء والزراعة، حيث إن هذه مجالات تمثل مقتضيات الملكية الفكرية فيها أهمية بالغة. وأبرز الوفد أن هذه القضايا خاضعة للنقاش في محافل أخرى لكن ما زال على الويبو تهيئة مساحة لمناقشتها، ولهذا السبب رحب باقتراح مناقشتها في المؤتمر.

416. ودعا الرئيس وفدي البرازيل ومصر للاستجابة لطلب الإيضاح.

417. وتحدث وفد البرازيل باسم مجموعة جدول أعمال التنمية وشكر المجموعة بآء على السؤال عن المقتضيات المتعلقة بالميزانية. ويبنّ المجموعة أن هناك معلومات قدمت خلال المشاورات غير الرسمية التي عقدها الرئيس تفيد توافر موارد في الميزانية لعقد المؤتمر في فترة السنتين الحالية وأن اقتراحها قام على أساس ذلك الافتراض. وعلى ذلك طلبت المجموعة من الأمانة توفير المزيد من المعلومات.

418. ودعا الرئيس الأمانة إلى الاستجابة للطلب. كما ذكّر بأن هذا سبق ذكره في المشاورات غير الرسمية.

419. وتوجهت الأمانة (السيد بالوش) بالشكر إلى وفد البرازيل على سؤاله. وكررت الأمانة أن شعبة تنسيق جدول أعمال التنمية لديها تخصيص في الميزانية لمباشرة هذا النشاط، ومع ذلك فهي غير متيقنة من كفاية الميزانية المخصصة لاعتماد ذلك على خصائص المؤتمر، بما في ذلك شكله وهيئته وأنشطته ونطاقه وعدد المتحدثين فيه، مما يستوجب توفير مزيدٍ من التفاصيل حتى تتمكن الأمانة بناءً عليها من حساب التكاليف وتحديد إمكانية تغطية التكاليف من الأموال المتاحة. وقالت الأمانة إنها ستوافي اللجنة حينئذٍ بالمعلومات المطلوبة.

420. وتحدث وفد مصر باسم مجموعة البلدان الأفريقية وبيّن أن الاقتراح بشكل عام يكمل الاقتراح الذي طرحته مجموعة جدول أعمال التنمية. وأفادت المجموعة أن هذه قضية يمكن مناقشتها في إطار البند المتعلق بالملكية الفكرية والتنمية في جدول الأعمال مما يتفق مع الركن الثالث من ولاية اللجنة. واستحضرت المجموعة اتفاق اللجنة في الدورة السابقة على مناقشة هذه القضية ودعوة الرئيس إثر ذلك إلى الوفود لتقديم مساهمات. وقالت إن هذا الاقتراح هو مساهمة المجموعة. ويبنّ أنها على استعداد لمناقشة المساهمات المقدمة من الدول الأعضاء والمناطق الأخرى بشأن هذه القضية. وأعربت المجموعة عن اعتقادها أنه ينبغي للمؤتمر النظر في كيفية تناول مختلف أبعاد التنمية في الوقت الراهن وما هي الخطوات الأخرى التي ينبغي اتخاذها لإدماج تلك الأبعاد في نظام الملكية الفكرية على المستويات المحلية والإقليمية والدولية وفي سياق الأهداف الإنمائية للألفية التي وضعتها الأمم المتحدة و جدول أعمال التنمية لما بعد عام 2015. وأضافت أنه يمكن تضمينه كذلك بعض القضايا المهمة التي تناقش في اللجنة وكذلك في نطاق مجتمع الملكية الفكرية والهيئات الأكاديمية والمجتمع المدني وغير ذلك. وقالت المجموعة إنها مستعدة للدخول في نقاش أوسع وتوخت عملية تحضيرية على الصعيدين الوطني والإقليمي يتوصل بها إلى عقد مؤتمر دولي بشأن الملكية الفكرية والتنمية في جنيف العام القادم استناداً إلى النتائج التي تفرزها الاجتماعات الوطنية والإقليمية. ومضت

تقول إن الاقتراح طرح كذلك محاور يمكن تناولها، ومنها: إعداد وتصميم نظام موجه نحو التنمية في مجال الملكية الفكرية؛ والمسائل المتعلقة بالملكية الفكرية والصحة العامة؛ والملكية الفكرية والتعليم والصناعات الإبداعية وغيرها من الأبعاد الإنمائية؛ والملكية الفكرية والأمن الغذائي والزراعة؛ والملكية الفكرية والبيئة؛ والابتكار والإبداع والمنافسة والملكية الفكرية. ويبتدئ المجموعة أن هذه القضايا خاضعة للنقاش، إلا أن المناقشات يشوبها شيء من التشتت، ولذلك ترى أنه سيكون من المفيد أن تناقش هذه الموضوعات بشكل متماسك. وأضافت أن الاقتراح يطرح كذلك بعض المحاور الإضافية المستجدة التي يمكن النظر فيها، ومن هذه على سبيل المثال النفاذ وتنوع تكنولوجيا الاتصالات لفائدة الأشخاص الذين يعانون من إعاقات (الملكية الفكرية وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات)؛ ودور الملكية الفكرية ومواطن المرونة الخاصة بها ومساهمتها في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية (الملكية الفكرية والأهداف الإنمائية للألفية)؛ وتطور الإنترنت والتنمية (الملكية الفكرية وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات/المسائل المستجدة). وذكرت المجموعة أن بعض هذه القضايا تناقش في اللجنة واقترحت عقد المؤتمر في سبتمبر 2013 في جنيف لمدة ثلاثة أيام، مع إبداء مرونة بشأن التواريخ. وأعربت عن اعتقادها أنه سيكون من المفيد أن تشارك الدول الأعضاء والمجتمع المدني والهيئات الأكاديمية علاوة على الوكالات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة وبرامج التنمية حتى تكون المناقشات متكاملة. كما عبرت المجموعة عن ثقتها في خروج المؤتمر بحصيلة إيجابية. واستطردت تقول إنه على ذلك ينبغي إتاحة المواد المجهزة خلال العملية التحضيرية، بما في ذلك الدراسات والعروض والتقارير والتوصيات وما إلى ذلك، على نحو يتسم بالشفافية، وينبغي أن يتخذ من هذه المواد مساهمات لعمل اللجنة في المستقبل. وأضافت أنه يمكن كذلك تقديم نتائج الاجتماع إلى الجمعية العامة. واقترحت المجموعة أن يكون العنوان "المؤتمر الدولي بشأن دمج التنمية في رسم سياسات الملكية الفكرية"، حيث إن هذه قضية متداولة بشكل متكرر في الويبو. وفيما يتعلق بالشكل، اقترحت المجموعة أن يكون عبارة عن جلسات عامة وجلستين متزامنتين تعقدان التقارير للجلسة العامة. وختاماً، كررت المجموعة استعدادها لتقبل أفكار ومساهمات أخرى من الدول الأعضاء وأعربت عن تطلعها إلى مقارنة بناءً نحو المضي قدماً بهذه القضية.

421. وأيد وفد بيرو اقتراح مجموعة جدول أعمال التنمية، كما أيد من حيث المبدأ اقتراح مجموعة البلدان الأفريقية. وأعرب الوفد عن اعتقاده أن الاقتراحين ذوا طبيعة تكاملية وأنها يسهوان في العملية التحضيرية. وقال الوفد إنه متأكد أن تقديم بعض المعلومات الإضافية بشأن التمويل سيكون محل اهتمام جميع الوفود. وبيّن أن العملية التحضيرية تتطلب عقد اجتماعات إقليمية كما تتطلب مرونة. ووضح أن الهدف من عقد الاجتماعات الإقليمية هو توفير المزيد من الوضوح بشأن ما تتطلبه كل منطقة بالنسبة إلى الملكية الفكرية. وأفاد الوفد أن المؤتمر يأتي في توقيت مناسب وقال إن لديه بعض الاقتراحات المتعلقة بالموضوعات المدرجة في اقتراح مجموعة البلدان الأفريقية في الوثيقة CDIP/10/17، حيث تكمل الموضوعات تلك التي اقترحتها مجموعة البلدان الأفريقية. ونبه الوفد إلى أن قائمة الموضوعات مؤقتة وأنها ليست شاملة وستعتمد على متطلبات كل منطقة. وشدد الوفد في هذا الصدد على أن لكل منطقة مجموعتها الخاصة من المشاكل وقد ترغب في عقد جلسات بشأن موضوعات مختلفة تهتم بها.

422. وأيد وفد جنوب أفريقيا البيانات التي أدلت بها مجموعة البلدان الأفريقية ومجموعة جدول أعمال التنمية علاوة على الاقتراحين المقدمين من المجموعتين. وشدد على أن الاقتراحين يتعاضدان ولا تضارب بينهما البتة. ونبه الوفد إلى أن اقتراح مجموعة البلدان الأفريقية قطع شوطاً أطول في سبيل تسهيل الأمور، وأعرب عن تقديره لتأييد وفد بيرو. وبيّن الوفد أن النقاط التي استعرضها وفد بيرو هي أسباب وجوب عقد اجتماعات على المستوى الإقليمي. وأبرز أن اللجنة خاضت في محادثات بشأن المؤتمر منذ العام الماضي، كما جرت مناقشات في نطاق لجنة البرنامج والميزانية، وعلى ذلك فليست هذه المرة الأولى التي يناقش فيها وهذا يبدو بالوفد أن يأمل في اتخاذ قرار بنهاية الدورة بشأن تحديد تاريخ عقد المؤتمر بدقة. وأعرب عن اعتقاده أن من شأن تحديد تاريخ أن يمكن اللجنة من العمل نحو هدف. وكرر الوفد أن المؤتمر أدرج في البرنامج والميزانية للفترة 2010/2011 لكنه لم يعقد. وبالإشارة إلى مداخلات الوفود بشأن مدى جدوى عقده في عام 2013، بالنظر إلى جدول المنظمة، صرح الوفد بأن الجدول يطرح للنقاش في كل عام ودائماً ما ينطوي على اجتماعات كثيرة، ومرجع ذلك أن ثمة عمل مطلوب لإنجازة والوفود موجودة من أجل العمل. ونبه الوفد إلى أن مسألة التمويل أثّرت أيضاً في لجنة البرنامج والميزانية،

وذكر في هذا الصدد بأن الأمانة أفادت بوجود تمويل كافٍ للمؤتمر. ويُن الفوفد أن كلمة "كافٍ" هنا تعني وجود أموال كافية، مما لا يتصور معه حدوث إشكالات في التمويل. وقال الفوفد إنه بناءً على ذلك سيكون ممنوناً لو تلقى تأكيداً بوجود مال من أجل المؤتمر. وبالإشارة إلى المداخلات المتعلقة بقضية التكرار، شدد الفوفد على عدم وجود أي تكرار، وأكد أن التعاون بين بلدان الجنوب يعد من بين التفاعلات ضمن نطاق تلك البلدان، وأما هذا فمؤتمر دولي بشأن التنمية ويتعلق بالجميع، ولهذا دعا اقتراحاً مجموعة البلدان الأفريقية ومجموعة جدول أعمال التنمية إلى إشراك أصحاب المصالح كافة. وذكر الفوفد أن هذا يختلف اختلافاً واضحاً عن مشروع التعاون بين بلدان الجنوب الذي لا يتعدى مستوى المنظمات الحكومية الدولية، غير أن الفوفد أقر بأنه ينبغي ألا يكرر المؤتمر ما تقوم به الويبو. ونوه الفوفد في هذا الصدد إلى أنه ينبغي للمؤتمر أن يهنيئ منصة لتبيين القضايا المستجدة. ويُن أن ثمة قضايا كثيرة مستجدة ومعلقة لا تضطلع المنظمة بدور فيها، والمؤتمر بمثابة منصة لاستكشاف هذه القضايا. وأفاد الفوفد أنه ينبغي للمؤتمر كذلك أن يسهم في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية، خاصة وقد شاركت الويبو في العمل المتعلق بجدول أعمال التنمية لما بعد عام 2015. وختاماً، كرر الفوفد ذكر أهمية توصيل اللجنة إلى اتفاق على تاريخ لتمكين الوفود من العمل نحو هدف. وحث الفوفد الدول الأعضاء على اعتبار هذا أحد حصائل هذه الدورة للجنة.

423. وتحدث وفد بلجيكا باسم المجموعة باء وذكر مجدداً أنها موجودة للتفاعل بشكل بناء مع هذا الموضوع، وعلى ذلك فإنها تتطلع إلى مزيدٍ من المناقشات. وأبرزت من باب الإسراع بالخطى بعض المحاور المحتملة التي يمكن للوفود النظر في تضمينها في المؤتمر. وذكرت المجموعة بأن مجموعة البلدان الأفريقية اقترحت محوراً يتصل بالإنترنت والتنمية. واقترحت في هذا الصدد إضافة بعض المحاور المحتملة مثل تعزيز الابتكار من خلال الملكية الفكرية أو دعم تنافسية البلدان النامية من خلال الابتكار. كما ذكرت المجموعة بأن وفد البرازيل تحدث باسم مجموعة جدول أعمال التنمية وذكر أنها مهتمة بالعمل إلى حدٍ أبعد على الإبداع، ولذلك اقترحت المجموعة عمل شيء يدور حول محور مساهمة الملكية الفكرية في التنمية، على سبيل المثال، وتوظيف الملكية الفكرية في الصناعة الإبداعية والنظر بشكل أعمق في قطاعي الأفلام والموسيقى. كما أعربت المجموعة عن اعتقادها أن جميع الوفود تقر بأهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالنسبة إلى البلدان النامية والمتقدمة، وعلى ذلك يمكن طرح محور محتمل يتمثل في توظيف وتسويق الملكية الفكرية، خاصة من قبل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة. وقالت المجموعة إنه بالرغم من تعلق المؤتمر بالتنمية فإن للملكية الفكرية أهمية كذلك، وشددت في هذا الصدد على أنها تلحق بالتوعية قيمة عالية. واقترحت المجموعة عدداً من المحاور المحتملة التي من شأنها معالجة هذا المجال، وذكرت من هذه الملكية الفكرية باعتبارها عامل تمكين للتنمية الاقتصادية؛ والوعي بحماية الملكية الفكرية في البلدان النامية، خاصة بين جماعات الأعمال والصناعة؛ وأثر السلع المقرصنة والمقلدة؛ واستخدام حقوق التصميم لحماية المنتجات الصناعية والحرف اليدوية في البلدان النامية؛ ومحور بعنوان "منصات للتعاون بشأن الملكية الفكرية والتنمية: WIPO Green و WIPO Re:Search وقاعدة بيانات مطابقة الاحتياجات الإنمائية في مجال الملكية الفكرية."

424. وأيد وفد مصر التعليق الذي أدلى به وفد جنوب أفريقيا بشأن توافر موارد للمؤتمر. وذكر بأن أرقاماً دقيقة قُدمت فيما يتعلق بهذا خلال المشاورات غير الرسمية التي عقدت في الفترة ما بين الدورات. والتمس الفوفد معرفة الأرقام وإذا ما كان من الممكن استخدام التمويل لتنظيم المؤتمر في العام القادم.

425. وأعرب وفد الصين عن تقديره للاقتراحين اللذين طرحتهما مجموعة جدول أعمال التنمية ومجموعة البلدان الأفريقية. ونوه إلى شمول الاقتراحين مجالات متنوعة مرتبطة ومتكاملة فيما بينها. وأعرب عن اعتقاده أن من شأن المؤتمرات وغيرها من المحافل المختصة للتوسع في مناقشة ودراسة الكيفية التي يمكن بها للملكية الفكرية أن تعزز التنمية أن يعين الدول الأعضاء، خاصة البلدان النامية، على تحسين توجيه سياساتها المتعلقة بالملكية الفكرية علاوةً على دعم تعميم التنمية على مختلف أنشطة المنظمة.

426. ودعا الرئيس الأمانة إلى الرد على السؤال الذي أثاره وفد مصر والإفادة عن إمكانية تقديم أرقام محددة.

427. وصرحت الأمانة (السيد بالوش) بأنها غير قادرة على تقديم الرقم بدقة. وكررت أن ثمة أموال متاحة في ميزانية شعبة تنسيق جدول أعمال التنمية، كما ذكر في المشاورات غير الرسمية بعد الدورة الأخيرة للجنة. وأفادت الأمانة أن المتصور تراوح المبلغ المتاح بين حوالي 50 000 إلى 60 000 فرنك سويسري لكنها ستحتاج إلى التحقق من المبلغ لأن هناك نفقات سمحت منه، مما يتضمن ما تعلق بهذه الدورة للجنة. وذكرت مجدداً أنها ستتحقق من الرقم حتى ترد على السؤال الذي أثير.

428. وأشار وفد إسبانيا إلى البيان الذي أدلت به المجموعة بآء وصرح بأنه غير مهتم كثيراً بمدى توافر موارد كافية لعقد المؤتمر، بل يهتم بالاطلاع على ميزانية تفصيلية تبين الأموال المخصصة تحت كل فئة تكاليف.

429. وشدد الرئيس على أهمية توصل اللجنة إلى اتفاق بشأن المتطلبات الرئيسية للمؤتمر. وبيّن أنه يتعين اتخاذ قرارات خلال هذه الدورة لأن الأمانة أبلغته بأن من شأن التخلف عن اتخاذها أن يجعل عقد المؤتمر خلال عام 2013 أمراً بالغ الصعوبة، مما يفرض الحاجة إلى العمل على الأساليب والتواريخ والمدة والمشاركين والمحاو للمؤتمر. واقترح الرئيس تكوين فريق عامل لهذا الغرض. وسأل إن كان هذا الاقتراح مقبولاً للمجموعة بآء.

430. وتحدث وفد بلجيكا باسم المجموعة بآء وبيّن أنها مهتمة بسماع آراء الوفود الأخرى أولاً. واقترحت المجموعة، إضافةً إلى اقتراح الرئيس، عقد مشاورات غير رسمية بمشاركة من المنسقين الإقليميين ونحو من ثلاثة أطراف أخرى. وأعربت المجموعة عن اعتقادها أن هذه المقاربة ستكون أفضل من تكوين فريق عامل آخر.

431. وتحدث وفد مصر باسم مجموعة البلدان الأفريقية وتوجه بالشكر إلى الوفود على تفاعلها مع هذه القضية وشدد على أهمية اتخاذ قرارات. وفي هذا الصدد، أشارت المجموعة إلى حاجتها إلى التشاور مع أعضائها بشأن المقاربة التي يفضلونها.

432. ووافق الرئيس على طلب عقد مزيد من المشاورات بشأن السبيل المفضل للمضي قدماً.

النظر في الوثيقة CDIP/6/12 Rev - اقتراح لإضافة بند جديد إلى جدول الأعمال بشأن التنمية والملكية الفكرية

433. افتتح الرئيس المناقشات بشأن الاقتراح لإضافة بند جديد إلى جدول الأعمال بشأن التنمية والملكية الفكرية. ودعا الأمانة إلى تقديم الوثيقة.

434. وذكرت الأمانة بأن وفد البرازيل عرض الوثيقة CDIP/6/12 Rev. نيابةً عن مجموعة جدول أعمال التنمية في الدورة السادسة للجنة. وبيّنت أن الاقتراح الوارد في الوثيقة رمى إلى عدة أمور من بينها وضع بند دائم بشأن الملكية الفكرية والتنمية في جدول أعمال اللجنة.

435. وسأل وفد مصر عن إمكانية اعتماد بند جدول الأعمال.

436. وتحدث وفد البرازيل باسم مجموعة جدول أعمال التنمية وأثار نفس سؤال وفد مصر. ووضحت المجموعة سبب طرحها الاقتراح، حيث بيّنت أن للجنة دور مهم تؤديه فيما يتعلق برصد تنفيذ جدول أعمال التنمية، غير أنه من الضروري كذلك تخصيص مساحة بشكل دائم لمناقشة القضايا المتعلقة بالملكية الفكرية والتنمية في سبيل تنفيذ الركن الثالث من قرار الجمعية العامة بتكوين اللجنة. وقالت إن هذا مهم لأنه ينبغي مناقشة تلك القضايا. وذكرت المجموعة بالحجج التي سيقى في الماضي من أن هذا ينطوي على تكرار للعمل أو أنه غير ضروري لأن جميع أعمال اللجنة متعلقة بالملكية الفكرية والتنمية، ومع ذلك صرحت بأنه من الضروري تضمين بند دائم في جدول الأعمال بشأن الملكية الفكرية والتنمية للسماح بإجراء مناقشات مفيدة حول القضايا الجديدة والمستجدة. وشددت المجموعة على أن مناقشات اللجنة بشأن تنفيذ المقاربة القائمة على المشروعات قيّمة لكن ينبغي ألا يكون ذلك هو النشاط الوحيد. وكررت المجموعة في هذا الصدد أنه ينبغي وضع بند دائم في جدول الأعمال لمناقشة الملكية الفكرية والتنمية حتى توفي اللجنة بمتطلبات ولايتها.

437. ونوه وفد باكستان إلى أن وفد البرازيل أصاب إذا أشار نيابةً عن مجموعة جدول أعمال التنمية إلى تعلق الركن الثالث من ولاية اللجنة بالملكية الفكرية والتنمية. وذكر أن اللجنة تعمل منذ فترة على التوصيات الخمس وأربعين الواردة في جدول أعمال التنمية، والتي تمثل أهمية بالنسبة إلى مجموعة جدول أعمال التنمية. وأضاف أن اللجنة تواصل العمل أيضاً على المنهجية القائمة على المشروعات التي اعتمدت، إلا أن المجموعة أعربت عن اعتقادها أن المجال ما زال مفتوحاً لمناقشات أوسع وأكثر تفصيلاً بشأن الملكية الفكرية والتنمية ككل، وهذا هو سبب طلبها وضع بند دائم في جدول الأعمال. كما أعربت المجموعة عن اعتقادها أن هذا ضروري من أجل مناقشة قضايا أخرى كثيرة ذات صلة بالملكية الفكرية والتنمية.

438. وتحدث وفد بلجيكا باسم المجموعة باء وذكر مجدداً الموقف الذي عبرت عنه المجموعة في دورات سابقة للجنة فيما يتعلق بوضع بند دائم جديد بشأن الملكية الفكرية والتنمية في جدول الأعمال. وقالت المجموعة أنها ما زالت على قناعة بأن دور اللجنة هو مناقشة الملكية الفكرية والتنمية، مما يجعل إضافة بند بنفس العنوان في جدول الأعمال أمراً لا طائل منه في نظرها، بل سيكون مجرد تكرار لدور اللجنة الأساسي وأهدافها. ومع ذلك أكدت المجموعة أنها ما زالت على استعداد لمناقشة بنود محددة لجدول الأعمال تتعلق بأحد القضايا بالنسبة إلى الملكية الفكرية والتنمية. وقالت المجموعة إنها صرحت في الماضي بأن غياب بند يتعلق تحديداً بالملكية الفكرية والتنمية في جدول الأعمال لم يمنع اللجنة من مناقشة الأمور المتعلقة بالتنمية. وفي ضوء ما سبق ذكره، قالت المجموعة إنها لا ترى حاجة إلى استحداث بند دائم جديد كهذا في جدول الأعمال.

439. وأيد وفد موناكو البيان الذي أدلى به وفد بلجيكا باسم المجموعة باء. وصرح بأن من شأن استحداث بند في جدول الأعمال يمثل هذا العنوان العام أن يسبب تداخلات. ويين الوفد أن بند جدول الأعمال المقترح أوسع من اللازم. وأشار الوفد إلى البيان الذي أدلى به وفد بلجيكا باسم المجموعة باء وصرح بأنه يتعين اتباع النظام الداخلي. وصرح الوفد في هذا الصدد بأن من حق أي دولة عضو اقتراح بنود محددة لجدول الأعمال تتعلق بقضايا فردية في مجال الملكية الفكرية والتنمية لمناقشتها، وعلى ذلك فهو لا يرى لوضع بند في جدول الأعمال يمثل هذا العنوان المهم العام قيمة.

440. وتحدث وفد قبرص باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه وكرر الموقف الذي عبرت عنه في دورات سابقة للجنة فيما يتعلق باستحداث بند دائم جديد في جدول الأعمال يتعلق بالملكية الفكرية والتنمية، حيث لم يزل رأي الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه أن الهدف الأساسي للجنة هو مناقشة الملكية الفكرية والتنمية، ولذلك فهي لا ترى أي فائدة من إضافة بند في جدول الأعمال بنفس الهدف تماماً ولا يقدم إلا تكراراً لمسمى اللجنة. ومع ذلك أكد الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه على أنها على استعداد دائم لمناقشة بنود محددة لجدول الأعمال تتعلق بقضايا فردية في مجال الملكية الفكرية والتنمية. وفي ضوء ما سبق ذكره، فهي لا ترى حاجة إلى استحداث بند دائم جديد كهذا في جدول الأعمال ولن توصي بمناقشة في الدورة التالية.

441. وأشار وفد مصر إلى قرار الجمعية العامة لليوبو في 2007 الوارد وصفه في الوثيقة A/43/13 Rev. وبين أن القرار أنشأ اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية لتضطلع بولاية وضع برنامج عمل لتنفيذ التوصيات الخمس والأربعين المعتمدة؛ ورصد تنفيذ جميع التوصيات المعتمدة وتقييم تنفيذها ومناقشتها وإعداد تقارير عنه والتنسيق مع الهيئات المعنية في اليوبو بذلك الغرض؛ وبحث القضايا المرتبطة بالملكية الفكرية والتنمية حسب ما اتفقت عليها اللجنة، بالإضافة إلى القضايا التي تحدها الجمعية العامة. وأكد الوفد على أن اللجنة ركزت إلى حد الآن على العنصرين الأولين من ولايتها. وقال إنه ما يزال على اللجنة تنفيذ العنصر الثالث من الولاية، والذي ينبغي أن تنظر فيه، وأفاد أن اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية ملزمة باحترام قرار الجمعية العامة. وشدد الوفد على ضرورة تنفيذ القرار، وإلا فإن اللجنة قد ترسل إشارة سلبية للجمعية العامة التي تمثل أعلى هيئة لاتخاذ القرارات في المنظمة. وأوضح أن المسألة المذكورة ضرورية للمحافظة على نجاعة اللجنة. وذكر بضرورة احترام قرار الجمعية العامة. وقال الوفد إن الإشارة التي أرسلتها اللجنة إلى حد الآن سلبية جداً، مما يؤثر بشكل منهجي على اليوبو. والتفت الوفد إلى البيانات التي أدلت بها بعض المجموعات بشأن عدم معارضتها لإدراج بنود جديدة في جدول الأعمال، وعبر الوفد عن ترحيبه بالاقترح المذكور وتساءل إن كان يمكن الموافقة على التماس إضافة بند في جدول الأعمال، بشأن



مساهمة الويبو في الأهداف الإنمائية للألفية وما يليها، خلال الدورة الحالية للجنة. وأعرب الوفد عن رغبته، في تلك الحالة، في إدراج البند المذكور في جدول الأعمال للدورة القادمة للجنة. وأفاد أنه يقدم هذا الاقتراح لتنظر فيه اللجنة.

442. وأيد وفد إيران (جمهورية - الإسلامية) بيان وفد البرازيل، عندما تحدث باسم مجموعة جدول أعمال التنمية. وأوضح أنه يساند إدراج بند دائم جديد في جدول الأعمال، تحت عنوان "القضايا المتعلقة بالملكية الفكرية والتنمية من أجل تنفيذ الركن الثالث من ولاية اللجنة، كما أقرتها وقررتها الجمعية العامة". وقال الوفد إن جدول الأعمال المقترح سوف يسهل النقاشات بشأن العلاقات الهامة التي تربط الملكية الفكرية والتنمية وسوف يتيح فضاء لمناقشة القضايا الهامة التي لا تتناولها اللجنة حاليا بالنقاش. وأكد الوفد على أن اللجنة لم تصل إلى اتفاق بشأن المسألة المذكورة منذ 2010. وتطلع الوفد إلى اعتماد بند جدول الأعمال المذكور في أسرع وقت ممكن، قصد تسهيل النقاشات التي تركز على القضايا المتعلقة بالملكية الفكرية والتنمية، بما في ذلك مساهمة الويبو في الأهداف الإنمائية للألفية والتي تمت مناقشتها جزئياً في دراسة المستشار الخارجي؛ وقصد تقديم توجيهات بشأن مساهمات الويبو في العملية التي تديرها الأمم المتحدة بين الوكالات، بخصوص جدول أعمال التنمية بعد 2015، والتي أشار إليها المدير العام للويبو في تقريره.

443. وأيد وفد اليابان البيان الذي أدلى به وفد بلجيكا، عندما تحدث باسم المجموعة باء. وأفاد أنه لا يعارض الاقتراح الذي قدمه وفد البرازيل بشأن مناقشة البلدان الأعضاء للقضايا المتعلقة بالملكية الفكرية والتنمية، طبقاً لولاية اللجنة. ولفت النظر إلى أن اللجنة في الحقيقة لم تنفك تتطرق إلى القضايا المتعلقة بالملكية الفكرية والتنمية، منذ إنشائها، من خلال مناقشتها لبنود معينة من جدول الأعمال. وأعرب الوفد عن اعتقاده العميق أنه سيكون من الجيد إدراج كل موضوع من المواضيع المقترحة في الوثيقة ضمن اقتراح واحد وأن تناقشها اللجنة كمشروع واحد. وانتهى الوفد إلى أنه لا يرى حاجة إلى إنشاء البند المقترح من جدول الأعمال، بهدف مناقشة القضايا المعينة المذكورة.

444. وأشار وفد جنوب أفريقيا إلى أن التعابير البلاغية غلبت على البيانات التي أدلى بها المشاركون خلال خمس دورات متتالية، وأنه قد حان الوقت للمضي قدماً. وأشار إلى أن الجمعية العامة كلفت اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية بالقيام بثلاثة أشياء، لم تنفذ منها إلا واحداً فقط. وقال الوفد إن الشيين الآخرين مثلاً موضوعاً لنقاشات لا متناهية، وأكد على أنه قد حان الوقت لرفع اللجنة المسألة للجمعية العامة لتناقشها. ولفت الانتباه إلى أن كل الكلام قد قيل وأنه لا جديد يرجح من إعطاء الكلمة للحاضرين، وأنه يرى من الأحسن عدم إضاعة مزيد من الوقت على هذا الموضوع. وقال إن الجمعية العامة قد قررت ولاية اللجنة وأنه يجب الرجوع إلى الهيئة المذكورة، في تلك المسألة، بصفتها أعلى هيئة لاتخاذ القرارات في الويبو. وذكر بأن وفد مصر قد قرأ قرار الجمعية العامة وأنه لا حاجة لتكرار ذلك بشكل متواصل. وأضاف أنه ينبغي على الرئيس أن يذكر في ملخصه أن الوقت قد حان لرفع القضية للجمعية العامة، كي تقدم مزيداً من التوضيحات للجنة بشأن كيفية المضي قدماً. ولفت الوفد الانتباه إلى أن قرار الجمعية العامة لم يأت على ذكر المقاربة القائمة على المشاريع. وشدد على رغبته في مناقشة بعض القضايا من خارج المقاربة القائمة على المشاريع وعلى أنه ينبغي تخصيص بند من جدول الأعمال لمناقشتها. وأعرب الوفد عن استيائه من عدم التمكن من القيام بذلك، وعبر عن رغبته في إيجاد حل لذلك.

445. وأفاد وفد باكستان أن البند المذكور يمثل بنداً هاماً من جدول الأعمال، وأكد على أنه مرتبط بولاية اللجنة. وأيد الوفد اقتراح وفد جنوب أفريقيا. وقال إن اللجنة لا يمكنها أن تتخذ قراراً بهذا الشأن، وإن القرار يرجع للجمعية العامة.

446. وتحدث وفد بلجيكا باسم المجموعة باء، وشدد على أنه لا يرغب في تكرار البيانات التي أدلى بها في السابق. وقال إن المجموعة قد عبرت بشكل واضح عن موافقتها على نقاش بنود معينة من جدول الأعمال وأضاف أنه لا يرى حاجة للنظر مجدداً في الصياغة التي اعتمدها الجمعية العامة.

447. وسأل الرئيس إن كان وفد بلجيكا يعترض على الاقتراح الذي أدلى به وفد جنوب أفريقيا بشأن الرجوع للجمعية العامة بهذا الشأن.

448. وأكد وفد بلجيكا، متحدثا باسم المجموعة باء، على أنه يعترض على الاقتراح المذكور.

449. وأعرب وفد مصر عن تأييده للاقتراح الذي أدلى به وفد جنوب أفريقيا. ولفت الانتباه إلى أن وفد باكستان أيد بدوره الاقتراح المذكور.

450. وتحدث وفد البرازيل باسم مجموعة جدول أعمال التنمية، وقال إنه أيضا يؤيد الاقتراح الذي أدلى به وفد جنوب أفريقيا. والتفت إلى ما أشار إليه وفد جنوب أفريقيا، وأعرب عن قلقه من المقاومة التي ما زالت تواجه تنفيذ الركبين الثاني والثالث من ولاية اللجنة. وقال إن الوفد يخشى أن يوضع اللوم في المستقبل على اللجنة، لعدم تنفيذ ولاية الجمعية العامة. وأوضح أن الوفد لا يرغب في حدوث ذلك. وشدد على ضرورة التزام اللجنة بالقرار المذكور. وأضاف أن التزامها لا ينبع من ارتباط القرار بالتنمية بل لأنه أيضا قرار صادر عن الجمعية العامة. وعبر عن قلق مجموعة جدول أعمال التنمية من الصعوبات التي تواجه اللجنة لتنفيذ قرار صادر عن الجمعية العامة.

451. ولفت وفد سري لانكا الانتباه إلى أنه كان من بين الوفود التي شددت على المسألة المذكورة خلال الجمعية العامة. وقال إنه قد ذكر في بيانه العام ضرورة إدراج البند المذكور في جدول الأعمال. وأعرب الوفد، بصفتها عضوا في مجموعة جدول أعمال التنمية، عن تأييده للاقتراح الذي أدلى به وفد جنوب أفريقيا.

452. وذكر وفد موناكو أنه لا يرى حاجة لإعادة النظر في قرار الجمعية العامة، وعبر عن اعتقاده أن اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية قد استوفت أركان ولايتها. وأوضح أن عمل اللجنة متعلق بالملكية الفكرية والتنمية. ولفت الانتباه إلى أن اللجنة قد أنشئت بهدف مناقشة كل جوانب العلاقة بين الملكية الفكرية والتنمية. وأشار إلى أن اللجنة لم تنفك تقوم بالعمل المذكور خلال العديد من الدورات. وخلص إلى أن الوفد لا يفهم وجهة نظر الوفود الذين يرون أن اللجنة لم تستوف العنصر المذكور من ولايتها.

453. وأيد وفد الولايات المتحدة الأمريكية بشكل كامل البيان الذي أدلى به وفد بلجيكا باسم المجموعة باء. والتفت الوفد إلى ولاية اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية، وأوضح أنها وردت في الوثيقة A/43/13 Rev. ولفت الانتباه إلى الركن الثالث والذي كان موضوع نقاش معمق نوعا ما خلال الدقائق الذي سبقت بيان الوفد، وذكر أنه ينص على "بحث القضايا المرتبطة بالملكية الفكرية والتنمية طبقا لما تم الاتفاق عليه في اللجنة، بالإضافة إلى القضايا التي تحدها الجمعية العامة". وشدد على أنه لن يكون من الضروري تخصيص بند دائم في جدول أعمال. ومضى قائلاً إن اللجنة تناقش القضايا المتعلقة بالتنمية وإن ذلك أقصى ما يجب عليها القيام به في الوقت الحاضر.

454. وأشار الرئيس إلى أن وجهات النظر تنقسم حول ضرورة إدراج المسألة المذكورة كبنء دائم من جدول الأعمال. وقال إن وجهات النظر تختلف أيضا حول سبل المضي قدما.

#### النظر في الوثيقة CDIP/10/10 - خطوات إضافية في برنامج عمل مواطن المرونة في نظام الملكية الفكرية

455. افتتح الرئيس النقاش بشأن الخطوات الإضافية في برنامج عمل مواطن المرونة في نظام الملكية الفكرية. ودعا الأمانة إلى تقديم الوثيقة.

456. وفتت الأمانة (السيدة لونغكروفت) الانتباه إلى أن اللجنة قد نظرت، خلال دورتها التاسعة، في بعض عناصر برنامج عمل مواطن المرونة في نظام الملكية الفكرية، وذكرت أن اللجنة استندت في ذلك إلى النقاش المتعلق بالعناصر الجديدة التي تم اقتراحها خلال الدورة الثامنة، وقالت إن اللجنة قد اتفقت على عناصر برنامج العمل المذكورة. وذكرت الأمانة أنها انكبت منذ الدورة الأخيرة المنعقدة في بداية العام الجاري، على تنفيذ برنامج العمل المتفق عليه، كما ناقشته اللجنة، وأفادت أن الأمانة تتطلع في الوقت الحاضر إلى توجيهات إضافية ضرورية من اللجنة بخصوص بعض الأنشطة المتفق عليها،

قصد المضي قدما في العمل المذكور. وخصت الأمانة بالذكر الوثيقة CDIP/10/10 وأوضحت أنها تحتاج إلى توجيهات اللجنة بشأن تطوير قاعدة بيانات كما هو مبين في الفقرة 2(و) من الوثيقة CDIP/9/11 والمتعلقة بإتاحة المعلومات المتعلقة بالحلقات الدراسية الوطنية والإقليمية المنعقدة بشأن مواطن المرونة كما هو مبين في الفقرة 2(ح) من الوثيقة CDIP/9/11، وبشأن تمديد العمل المتعلق بمواطن المرونة في نظام الملكية الفكرية، فلا يقتصر على نظام البراءات كما هو مبين في الفقرة 2(د) من الوثيقة CDIP/9/11.

457. وتحدث وفد بلجيكا باسم المجموعة باء، وأكد على أنه لا يجب التغافل عن مهمة الويبو المتعلقة بالمساعدة القانونية والتقنية، عند تطوير أنشطة أخرى في المجال المذكور. وأضاف الوفد متحدثا باسم المجموعة أن الأنشطة الجديدة ينبغي أن تبقى ضمن نفس النطاق المذكور وأن تتفادى تكرار العمل الراهن. ولفت الوفد الانتباه أيضا إلى العديد من النقاط المتعلقة بقاعدة البيانات التي اقترحتها الوثيقة CDIP/10/10، وقال إن المجموعة تعرب عن ترحيبها بمجموعة المعلومات التي يشرف عليها الأعضاء لتكون جزءا من قاعدة البيانات، وأكد أنه لم يتم بعد تحديد محتويات قاعدة البيانات ونسقتها وأضاف أن الأمانة التمسست من الأعضاء إرسال أمثلة على المعلومات، بهدف تطوير نموذج لقاعدة البيانات لمواصلة النظر في الموضوع. وذكر الوفد أن المجموعة تؤيد اقتراح الأمانة الذي دعت فيه الدول الأعضاء المهمة بالمساهمة بعدد محدود من الوثائق، بهدف تطوير النموذج. وشدد على أن الوثائق المذكورة سوف تساهم في تحسين توحيد معايير المعلومات المتاحة وسوف تزيد من الفائدة الحاصلة بفضل قاعدة البيانات. وأضاف أن المجموعة تقترح أن تقتصر المعلومات المتاحة في قرارات المحاكم والدراسات الفردية والمواد التدريبية الأكاديمية التي أعدها الويبو، كأمثلة للمعلومات التي توثق الخبرة العملية للدول الأعضاء في تنفيذ مواطن المرونة. ودعا الوفد الأمانة لإتاحة المواد التي قدمها الأعضاء كي يتم إدراجها في قاعدة البيانات.

458. وأشار وفد قبرص، متحدثا باسم الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء، إلى الوثيقة CDIP/10/10. والتفت إلى السؤال الذي طرحته الأمانة في الفقرة 4"1"، وقال إن الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء تؤيد استضافة قرارات المحاكم والدراسات الفردية والمواد التدريبية الأكاديمية التي أعدها الويبو والمواد المتاحة الأخرى، على قاعدة البيانات. وأشار الوفد إلى السؤال الذي ورد في الفقرة 4"2" وعبر عن اعتقاد الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء بضرورة تركيز الويبو على توحيد معايير المعلومات التي ستضمها قاعدة البيانات وعلى ترجمة المعلومات المذكورة إلى لغات الويبو الرسمية. ونبه الوفد إلى أنه لا يمكن التنبؤ بالعبء الذي سوف ينجر عن النشاط المذكور، وأفاد أن الوفد لن يؤيد اقتراح قيام الأمانة بالبحث عن المعلومات التي يجب إدراجها في قاعدة البيانات، على الأقل إلى حين ملئها بالبيانات وبدء استخدامها. وقال إنه ينبغي على الأمانة عند القيام بتوحيد المعايير المتعلقة بالمعلومات التي سيتم إدراجها في قاعدة البيانات أن تضع في اعتبارها وجهات النظر المختلفة للدول الأعضاء بخصوص تنفيذ مواطن المرونة الخاصة بكل دولة. وشدد على أن الأمانة ينبغي أن تتفادى إصدار أحكام تقييمية بشأن مدى ملاءمة الانتفاع من مواطن مرونة معينة أو مدى فعاليتها. والتفت الوفد إلى الوثيقة CDIP/10/11، وذكر أن الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء لاحظت قلة الردود التي تلقتها الأمانة. وأعرب عن اعتقاد الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء أن قلة الردود ربما تعكس مدى الاهتمام بالقيام بعمل إضافي بشأن مواطن المرونة من خلال اللجنة. ورأى الوفد أن السبب قد يكون أن اللجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات تقوم بعمل إضافي بشأن موضوع مواطن المرونة بشكل خبير وشامل، أو قد يكون أن التطرق للموضوع في سياق منظمة التجارة العالمية، ملائم أكثر. وأعرب الوفد عن اقتناع الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء بأنه سيكون من الأفضل تركيز الجهود على المسألة العملية المتعلقة بتطوير قاعدة البيانات بدل القيام بأبحاث إضافية في المجال المذكور، كي لا يتم تكرار عمل اللجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات وكي تتمكن اللجنة المذكورة من النظر في مواضيع أخرى، وعدم إضافة أي ثقل إضافي لأعبائها الهائلة الحالية.

459. وذكر وفد الولايات المتحدة الأمريكية أنه قد أيد، خلال الاجتماع الماضي، الاقتراح 2(و) المتعلق بإنشاء صفحة إنترنت تتضمن مرفقا مشابها لقاعدة بيانات IP Advantage يمكن البلدان من تبادل خبراتها وأفضل الممارسات التي تتبعها في تنفيذ مواطن المرونة، بشكل اختياري. ومضى قائلا إن الوفد التمس أيضا، خلال الاجتماع الماضي، معلومات وتوضيحات إضافية بخصوص الاقتراح 2(ح) المتعلق بتنظيم حلقات دراسية وطنية وإقليمية إضافية، بشأن موضوع مواطن المرونة.

والتفت الوفد إلى الاقتراح 2" و" بإنشاء مرفق لقاعدة البيانات، وقال إن الأمانة تحتاج إلى توجيهات بخصوص محتوى المعلومات التي ستدرج في قاعدة البيانات ونسق المعلومات المذكورة. وركز الوفد على محتوى المعلومات وأفاد أنه لا يرى مانعا في إدراج روابط لقرارات المحاكم أو للمواد المعدة من طرف الويبو أو بطلب منها، أثناء أنشطة المساعدة التقنية العادية للمنظمة، أو لوثائق أو عروض من الحلقات الدراسية والاجتماعات المنعقدة بطلب من الويبو، أثناء أنشطة المساعدة التقنية العادية للمنظمة، أو لدراسات فردية عن التجارب الوطنية المتعلقة بتنفيذ مواطن المرونة ودراسات فردية عن تنفيذ مواطن المرونة في البلدان النامية، طالما أن الدراسات الفردية لا تشمل أفضل الممارسات أو المقاييس الإلزامية. وقال الوفد إنه لا يرى فائدة عملية ترجى من إدراج المقالات الأكاديمية بما أن المقالات المذكورة تمثل فقط وجهة نظر المؤلف أو مجموعة المؤلفين، والتي تكون في معظم الأوقات نظرية مجتة ولا تعتمد على أي تجارب عملية. وأضاف أن المقالات المذكورة تكون في معظم الأحيان محمية بموجب حق المؤلف. وانتهى إلى أن الويبو ستحتاج إلى إذن المؤلف، إن أرادت نشر المواد المذكورة على الموقع الإلكتروني. والتفت الوفد إلى الدراسات الفردية، والتمس توضيحات بشأن معنى عبارة "وقدمتها الدول الأعضاء المعنية". وأعرب عن رغبته في معرفة هل أن العبارة تعني أن الدولة العضو يمكنها أيضا أن ترسل دراسة فردية عن تنفيذ مواطن المرونة في الدول الأعضاء الأخرى. وأفاد أن الوفد يفضل تقييد إرسال الدراسات الفردية فلا تقوم بذلك إلا الدول الأعضاء المعنية بالتجارب الوطنية. وتحدث الوفد بخصوص نسق المعلومات والعمل الذي من المتوقع أن تقوم به الأمانة بالمعلومات التي ترسلها الدول الأعضاء، وأعرب عن تأييد الوفد إتاحة المعلومات بكل بساطة على قاعدة البيانات، دون حاجة للقيام بعمل إضافي بشأنها. وشدد على أن العمل الإضافي من سبيل توحيد المعايير والترجمة والبحث في المعلومات، قد يكلف مالا ووقتا كثيرين.

460. وأشار وفد البرازيل إلى السؤال الذي طرحته الأمانة في الفقرة 4"1" من الوثيقة. وأعرب عن تأييده لإدراج البنود المبينة في الفقرة المذكورة. والتفت الوفد إلى السؤال الوارد في الفقرة 4"2"، وقال إن الوفد لا يعارض الاقتراح، بشرط التشاور مع دولة العضو التي أرسلت المعلومات، نظرا للمعلومات الموضوعية التي قد تتضمنها. وشدد الوفد على ضرورة التشاور مع الدولة العضو المعنية قبل إتاحة أي معلومات. والتفت الوفد إلى الفقرة 6 المتعلقة بزيادة الحلقات الدراسية الوطنية والإقليمية بشأن موضوع مواطن المرونة. وذكر الوفد أنه قد اطلع على صفحة الانترنت بشأن برنامج عمل مواطن المرونة وأعرب عن سعادته إذ تضمنت المعلومات المتعلقة بإحدى الحلقات الدراسية المنعقدة هذه السنة، معلومات بشأن برنامج الحلقة الدراسية وقائمة المشاركين، بالإضافة إلى وثائق أخرى وجيهة من سبيل العروض والسيرات الذاتية للمتحدثين. وأكد الوفد على أهمية المعلومات المذكورة، وقال إنها تمكن الدول الأعضاء من تقييم عمل المنظمة، خاصة فيما يتعلق بالحلقات الدراسية والتظاهرات، ومن الحصول على معلومات بشأن البنود الموضوعية التي تمت مناقشتها، وبشأن المتحدثين المحتملين في التظاهرات المستقبلية وبشأن العمل الميداني الجاري. وخلص الوفد إلى أن إتاحة المعلومات المتعلقة بالحلقات الدراسية والتظاهرات، في حد ذاتها، خطوة إيجابية جدا، وشجع الأمانة على إتاحة المعلومات المذكورة، بخصوص كل التظاهرات والحلقات الدراسية.

461. وأشار وفد سري لانكا إلى بيان المجموعة الآسيوية والذي ذكرت فيه أنه يمكن بلوغ فهم ووعي أكبرين في هذا المجال. وأعرب عن ترحيبه بالجهود التي تبذلها الأمانة لتنظيم الحلقات الدراسية الوطنية والإقليمية بشأن موضوع مواطن المرونة. وأيد الوفد ما ورد في بيان المجموعة الآسيوية، وقال إنه سيكون من المفيد تنظيم ورشات العمل الإقليمية على مدار السنة، بالتشاور مع المجموعات الإقليمية، بهدف فهم المواضيع التي ترغب المجموعات في التركيز عليها بشكل خاص. وسأل الوفد الأمانة إن كانت لديها خطط إضافية في هذا المجال، ودعاها لتقديم مزيد التفاصيل.

462. وركز وفد باكستان على محتويات قاعدة البيانات. وعبر عن اعتقاده أنها يجب أن تتضمن مواطن المرونة الهامة، من سبيل الاستعدادات والاستثناءات والتقييدات والاستيراد الموازي والتراخيص الاجبارية وتراخيص الحكومات بالانتفاع. وقال إن قاعدة البيانات ينبغي أن ترتبط أيضا بالتجارب الفعلية للانتفاع من مواطن المرونة، مثلما تسرد قاعدة بيانات IP ADVANTAGE تجارب المخترعين والمبدعين والمقاولين والباحثين. وأضاف الوفد أن الأمانة ينبغي أن تواصل تسهيل ترجمة

المعلومات المتاحة وتلخيص قرارات المحاكم التي ترسلها الدول الأعضاء، على أساس عملي. ولفت الوفد الانتباه إلى التجارب الوطنية المتعلقة بتنفيذ اتفاق ترييس، وأوضح أنه يمكن للأمانة نشر المعلومات مثلما وردت من الدول الأعضاء، دون تعديلها. وأشار إلى أن الدول الأعضاء هي من ينبغي أن يقدم المعلومات التي سيتم تحميلها على قاعدة البيانات. واقترح أنه يمكن للجنة ربما أن تنظر في كيفية توسيع المعلومات فتشمل كيانات أخرى تنتفع من مواطن المرونة من سبيل الصناعات المحلية والتي تعتمد بشكل كبير على استخدام الاعتراض السابق لمنح البراءة. وأضاف أنه يمكن من جهة أخرى، كاقترح، أن تتيح الأمانة، على صفحة الانترنت المخصصة لمواطن المرونة، الدارسات والتقارير المتعلقة بمواطن المرونة والتي أعدتها وكالات الأمم المتحدة الأخرى، من سبيل منظمة الصحة العالمية ومنظمة الأغذية والزراعة.

463. وقال وفد فنزويلا إن كل ما تم القيام بها في مجال مواطن المرونة يمكن أن يفيد البلدان النامية. وأضاف أن موضوع مواطن المرونة واسع جدا، وأنه لا يجب أن تستند النقاشات إلى عدد المواضيع التي يجب أن يشملها عمل الوبو. وأكد الوفد على إدراج مواطن المرونة إلى أقصى حد ممكن سيكون مفيدا للبلدان النامية. والتفت إلى التعليقات المتواترة بخصوص تكرار العمل وذكر أن الوبو قد قامت ببعض العمل بشأن مواطن المرونة المبينة في الوثيقة، واستدرك قائلا إنها من جهة أخرى لم تتم بذلك من منظور التنمية. وشدد على أن منظور التنمية هام للجنة وقال إنه أهم جانب للبلدان النامية.

464. وأشار وفد جمهورية كوريا إلى الفقرة 7 من الوثيقة CDIP/10/10 والتي تقتضي أن تناقش الدول الأعضاء مواطن المرونة في مجال العلامات التجارية المتعلقة باتفاق ترييس. ولف الانتباه إلى أن الاتفاق المذكور يتناول بالنظر التقييدات والاستثناءات الأساسية في مجال العلامات التجارية، وأن الدول الأعضاء تستطيع أن تقرر التقييدات والاستثناءات التي ستتنص عليها قوانينها المتعلقة بالعلامات التجارية. وذكر الوفد أن التقييدات والاستثناءات ينبغي أن تستجيب للمواد 8 و17 و20 من اتفاق ترييس، واستدرك قائلا إنه سيكون من الضروري إجراء دراسات لمعرفة هل تراعي الدول الأعضاء اتفاق ترييس في قوانينها وممارساتها المتعلقة بالعلامات التجارية ولمعرفة درجة مراعاة الاتفاق المذكور. وأعرب الوفد عن اعتقاده أن دراسة التقييدات والاستثناءات المطبقة على الدول الأعضاء، ستكون مفيدة. وعبر الوفد من، جهة أخرى، عن قلقه بشأن الدراسات الفردية وما قد تثيره من خلاص بخصوص اتساق تقييدات أو استثناء معينة مع أحكام اتفاق ترييس. وشدد على ضرورة الأخذ بعين الاعتبار بأن الدراسات الفردية لا تضمن أن تكون أي تقييدات أو استثناءات بعينها نصت عليها دولة عضو، متسقة مع اتفاق ترييس. وأقر الوفد، من جهة أخرى، بضرورة إجراء دراسات فردية للتقييدات والاستثناءات في قوانين العلامات التجارية، وبضرورة فحص الدراسات المذكورة. ونبه إلى أنه ينبغي إجراء الدراسات الفردية وفحصها فقط بأغراض البحث.

465. والتفت وفد بوليفيا إلى صفحة الإنترنت الخاصة بمواطن المرونة وأشاد بمحتواها الذي يفصل المعلومات المتعلقة بالندوات والتظاهرات التي يتم عقدها. وقال إن قاعدة بيانات المساعدة التقنية تفتقر إلى الكثير من المعلومات. وأضاف أن الوفد كان قد التمس بشكل متكرر أن تتضمن قاعدة البيانات معلومات مماثلة. وسأل عن السبب الذي مكّن من إدراج المعلومات المذكورة في ما يتعلق بمواطن المرونة ولم يمكّن من إدراجها بشأن الأنشطة الأخرى. وهنأ الوفد الأمانة على عملها الذي مكّن الدول الأعضاء من النفاذ إلى العروض المتعلقة بالدورة السابعة. وأفاد أن العروض مفيدة جدا لأنها تعطي الدول الأعضاء صورة أوضح وأشمل عن العمل الجاري. ولف الانتباه إلى أن الوثيقة CDIP/9/11، وبالإضافة إلى قاعدة البيانات، تتضمن اقتراحات أخرى. وعبر الوفد عن اهتمامه بشكل خاص بالاقتراح الذي ورد في الفقرة 2(ج) والمتعلق بإعداد دراسات إضافية عن مواطن المرونة المتعلقة بالبراءات. وأعلن الوفد عن بعض الاقتراحات التي يمكن أن تنظر فيها اللجنة. وقال إن أهم اقتراح هو إعداد دراسة عن التحديات والعراقيل التي تواجه البلدان النامية، عند تطبيقها لمواطن المرونة. وأشار إلى أنه قد قدم الائتاس المذكور منذ بعض الوقت وشدد على أن العديد من البلدان لا تنتفع بشكل كامل من مواطن المرونة، رغم أنها جزء من نظام الملكية الفكرية. وخلص إلى أن الدراسة قد تكون مفيدة جدا. واقترح إجراء دراسات عن مواضيع أخرى. وبين أن مواطن المرونة المتعلقة بالصحة العامة قد يكون موضوع إحدى الدراسات. والتفت الوفد إلى الأعمال

التي تقوم بها منظمة الصحة العالمية ومنظمات أخرى في هذا المجال، وأكد على أنه سيكون من المفيد أن تساهم الويبو في العمل الجاري بشأن مواطن المرونة والنفوذ إلى الأدوية.

466. وأيد وفد جنوب أفريقيا التوصية الواردة في الفقرة 4"1". وأكد على أنه يعلم أن الدول الأعضاء قد أرسلت قرارات المحاكم والدراسات الفردية، بناء على موافقتها، وقال إنه يجب، رغم ذلك، إعطاء توضيحات. ولفت الانتباه إلى أهمية إنشاء اتفاق بين الويبو والبلدان الأعضاء لكي يتم إدراج المعلومات في موقع الويب. وعبر عن مساندته للاقتراحات الواردة في الفقرتين 4"2" (ب) و(ج)، بشأن الترجمة والروابط للمواقع الإلكترونية لمنظمة الصحة العالمية ومنظمة الأغذية والزراعة ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (UNCTAD) والمنظمات الدولية الوجيهة الأخرى. واستند قائلاً إنه يجب من جهة أخرى إعطاء توضيحات بشأن الاقتراح الوارد في الفقرة 4"2" (أ). وعبر عن رغبته في معرفة أهداف الاقتراح فيما يتعلق بتوحيد المعلومات وما قد ينجر عن ذلك. والتفت إلى الاقتراح الوارد في الفقرة 7 وعبر عن مساندته لمزيد العمل بشأن العلامات التجارية. واقترح أن تدعى الدول الأعضاء للتعرف على مواطن المرونة في مجال العلامات التجارية التي يمكن النظر فيها بهدف المضي قدماً.

467. وعبر وفد كوبا عن تأييده لمواصلة الدراسات بشأن مواطن المرونة. وأفاد أن الموضوع المذكور يكتسي أهمية بالغة للبلدان النامية والبلدان الأقل نمواً، فيما يتعلق بالبعد الإنمائي في أنظمة الملكية الفكرية.

468. ورأى وفد إندونيسيا أن معظم البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً لا زالت تواجه تحديات هائلة في الانتفاع من مواطن المرونة المتعلقة بالملكية الفكرية، وفي الاستجابة لأهدافها الإنمائية وأهداف سياستها العامة. وعبر الوفد عن تشجيعه للتقدم الحاصل في عمل اللجنة بشأن مواطن المرونة المتعلقة بالملكية الفكرية، خاصة فيما يتعلق بتعزيز فهم الدول الأعضاء لمواطن المرونة المتاحة وكيف يمكن تنفيذها في المجالات الرئيسية للسياسة العامة. وقال إن الويبو ينبغي أن تنظر في المسألة طبقاً لتوصيات جدول أعمال التنمية. وأفاد الوفد أن النقاش بشأن الخطوات الإضافية في برنامج عمل مواطن المرونة في نظام الملكية الفكرية ينبغي أن يأخذ بعين الاعتبار أن مستوى التنمية يختلف من بلد إلى آخر. وأكد أن إتاحة صفحة إنترنت مخصصة لمواطن المرونة يمكن أن تساعد الدول الأعضاء، وخاصة الدول النامية والدول الأقل نمواً، على تنفيذ مواطن المرونة المتاحة والاستفادة منها. وشدد على ضرورة إجراء نقاشات ملموسة بشأن إعداد صفحة الإنترنت. وقال إن البيانات والمعلومات التي ستتاح على الصفحة يجب أن تستجيب لأهداف مواطن المرونة. وذكر أن اللجنة يجب أن تقرر الأنواع المختلفة للمعلومات المقدمة في صفحة الإنترنت. وأوضح أن المعلومات ينبغي أن تتضمن مثلاً القواعد واللوائح ومواطن المرونة المتعلقة بالملكية الفكرية وتنفيذها، بالإضافة إلى السياسات الوطنية. وأيد الوفد إتاحة مواطن المرونة المتعلقة بالملكية الفكرية وتنفيذها، وأعرب عن أمله في أن تتقاسم الدول الأعضاء تجاربها وأفضل ممارستها من خلال قاعدة البيانات.

469. وشدد وفد كوستاريكا على أن الدول الأعضاء يجب أن ترسل المعلومات التي تطلبها الأمانة، كي يكون من الممكن إحداث قاعدة البيانات. وقال إن المعلومات تتضمن أمثلة من تطبيق مواطن المرونة في الدول الأعضاء، خاصة في الدول النامية. وذكر أنه سيكون من المهم أيضاً أن تقرر اللجنة أنواع المعلومات التي سيتم إدراجها في قاعدة البيانات. وأشار إلى أن الأمانة ينبغي أن تنظم المعلومات وترجمها إلى لغات الويبو الرسمية، قبل أن تدرجها في قاعدة البيانات. وأضاف أن الأمانة، وطبقاً لاقتراحها الوارد في الوثيقة CDIP/10/10، يمكنها أيضاً أن تبحث عن أنواع معلومات أخرى، من سبيل الدراسات التي أجرتها المنظمات الدولية الأخرى. وأيد الوفد اقتراح الأمانة مواصلة تنظيم الحلقات الدراسية الوطنية والإقليمية بشأن مواطن المرونة، من سبيل ورشة العمل التي نظمتها الويبو مؤخراً بكوستاريكا، بشأن مواطن المرونة، وخاصة في جانبها المرتبط بمواطن المرونة المتعلقة بالبراءات. وأكد أن ورشة العمل المنعقدة في سان خوسيه شهدت نقاشات حول العديد من القضايا الهامة. وقال إنها دفعت سلطات كوستاريكا لمناقشة كيف يمكن إجراء إصلاحات في مجالات معينة من التشريعات الوطنية. وعبر الوفد عن مساندته أيضاً لتوسيع عمل الأمانة المتعلقة بمواطن المرونة، كي يشمل المجالات الأخرى للملكية

الصناعية، الواردة في اتفاق تريبس، من سبيل العلامات التجارية، بهدف دعم تنمية البلدان من خلال حماية المنتجات المحلية ودعم انتفاع الشركات الصغرى والمتوسطة من الملكية الفكرية.

470. وأيد وفد إكوادور إنشاء قاعدة البيانات. وشدد على أهمية تمكين البلدان من النفاذ إليها بسهولة. وقال إنه سيكون من المهم أيضا أن يتم توسيع العمل المتعلق بمواطن المرونة فلا يقتصر على البراءات ويشمل المجالات الأخرى للملكية الفكرية، كي يتم الانتفاع من الملكية الفكرية كأداة إنمائية شاملة. وعبر الوفد عن اهتمامه بالقيام بعمل إضافي بشأن مواطن المرونة في مجال حق المؤلف.

471. وتحدث وفد بيرو باسم مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي، وأشار إلى الوثيقة CDIP/10/11، وقال إن اللجنة وافقت خلال اجتماعها الأخير على أن تعد الأمانة توثيقا موسعا بخصوص أربعة مواطن مرونة متعلقة بالبراءات، وتعرضه خلال الدورة الجارية. وأبرز أن مواطن المرونة المذكورة تتضمن نطاق استثناء النباتات من إمكانية الحماية ببراءة (المادة 27 من اتفاق تريبس) ومواطن المرونة فيما يخص إمكانية حماية الاختراعات المتعلقة بالبرمجيات ببراءة أو استثناءها من ذلك (المادة 27 من اتفاق تريبس) ومواطن المرونة في تطبيق العقوبات الجنائية في إنفاذ قانون البراءات أو عدم تطبيقها (المادة 61 من اتفاق تريبس) والإجراءات المرتبطة بالأمن والتي قد تؤدي إلى تقييد حقوق البراءات (المادة 73 من اتفاق تريبس). وتحدث الوفد باسم المجموعة ولفت الانتباه إلى أن الأمانة، وبناء على التماس اللجنة، قد أعدت الوثيقة CDIP/10/11. والتفت الوفد إلى مواطن المرونة المتعلقة بالنباتات والبرمجيات، وقال إن أي عمل مستقبلي تقوم به اللجنة لن يكون تكرارا للعمل الذي قامت به المنظمة. وأكد على أن لجنة البراءات اعتمدت مقاربة مختلفة خلال عملها في هذا المجال وأن النتائج كانت بالتالي مختلفة. وأشار الوفد إلى مواطن المرونة في تطبيق العقوبات الجنائية والاستثناءات الأمنية، وشدد على أنه لم يجد معلومات بشأن قيام الويبو في السابق بأي عمل بشأنها. وخلص إلى أن اللجنة لم تكرر أي عمل في المجالين المذكورين. وأضاف أن التعليقات التي أرسلتها الدول الأعضاء بشأن مواطن المرونة الأربعة المذكورة لم تشكل في مواصلة العمل بشأنها. والتمس الوفد من الأمانة أن تواصل العمل على مواطن المرونة المذكورة. وأعرب عن اعتقاده أنه يمكن مناقشة الاقتراحات المستقبلية بشأن مواطن المرونة، خلال الاجتماعات بين الدورات التي ستعقد لهذا الغرض. وطلب الوفد أن تركز الأمانة عملها، في انتظار ذلك، على الفحص المدقق لمواطن المرونة الأربعة التي نصت عليها الوثيقة CDIP/10/11. وانتهى إلى أنه ينبغي على الأمانة أن تواصل استخدام المنهجية التي استخدمتها في الوثائق السابقة، من سبيل CDIP/5/4. وقال إن مصالح مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي والبلدان النامية تقتضي مواصلة العمل على مواطن المرونة.

472. وأشار وفد الولايات المتحدة الأمريكية إلى الوثيقة CDIP/10/10. ولفت الانتباه إلى الاقتراح الوارد في الفقرة 7 بشأن توسيع العمل المتعلق بمواطن المرونة ليشمل مجال العلامات التجارية، وقال إنه ليس من الواضح إلى حد الآن ما هي مواطن المرونة التي يمكن ذكرها في هذا المجال وما العلاقة التي يجب أن تربطها بالتحاف بشأن التنمية.

473. وأيد وفد كولومبيا البيان الذي أدلى به وفد بيرو، عندما تحدث باسم مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي. وأكد على أهمية الموضوع وأفاد أن الوفد، وبعد النقاشات مع مدير شعبة البراءات والابتكار، يرى أن الاقتراحات المذكورة أساسية للعمل المتعلق بمواطن المرونة. والتفت الوفد إلى إنشاء قاعدة البيانات المبنية في الوثيقة CDIP/10/10، وقال إن مواطن المرونة المتعلقة بالملكية الفكرية لها أهمية بالغة وإن النفاذ لقرارات المحاكم والوثائق المكتوبة الأخرى بشأن تنفيذ مواطن المرونة في البلدان المختلفة، سيكون مفيدا للبلدان. وشدد على ضرورة تحديث المعلومات التي تم إدراجها في قاعدة البيانات، وأضاف أن النفاذ إلى المعلومات ينبغي أن يكون سهلا وأن تكون المعلومات متاحة في لغات الويبو الرسمية. وأعرب الوفد عن مساندته لاقتراح الأمانة بمواصلة تنظيم الحلقات الدراسية الوطنية والإقليمية بشأن مواطن المرونة، من سبيل الاجتماع الذي عقد في بوغوتا في شهر فبراير. وأوضح أن الحلقات الدراسية قد تساعد البلدان على مزيد مناقشة مواطن المرونة وفحصها، وعلى الاستفادة من التجارب العملية للبلدان من خارج المنطقة. ولفت الانتباه إلى المسائل الإضافية التي يمكن مناقشتها،

وذكر أن مواضيع مختلفة قد تطفو إلى السطح، من سبيل السياسات الجديدة، نظرا للمشاكل المعيارية المحتملة، فيما يتعلق بتنفيذ مواطن المرونة.

474. وأيد وفد السلفادور الموقف الذي عبر عنه وفد بيرو، عندما تحدث باسم مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي، وأكد على ضرورة اعتماد مقارنة واقعية عند توثيق مواطن المرونة. وقال إن معظم البلدان في المجموعة تؤيد الموقف المذكور. وأفاد أنه يضم صوته للوفود التي شددت على أهمية قاعدة البيانات وضرورة إثرائها بالمعلومات التي أشار إليها وفد كولمبيا. والتفت الوفد إلى قضية اللغات، وأبرز أن المعلومات والبيانات ينبغي أن تكون متاحة بالإسبانية. وأعلن أن المكتب الوطني بالسلفادور لديه كم هائل من المعلومات التي يمكن الانتفاع منها والتي يمكن تقديمها بالإسبانية.

475. ودعا الرئيس الأمانة للإجابة على أسئلة الوفود.

476. وأشارت الأمانة للسؤال الذي طرحه وفد الولايات المتحدة الأمريكية، بشأن صياغة الجزء المتعلق بالدراسات الفردية التي سترسل بهدف إدراجها في قاعدة بيانات مواطن المرونة. وقالت إن الصياغة التي وردت في الوثيقة CDIP/10/10 تنص على أن الدولة العضو المعنية بالدراسات الفردية هي التي تقوم بإرسالها، ورأت أن ذلك يهدف لتوضيح أن الدولة العضو ينبغي أن ترسل الدراسات الفردية، بناء على تجاربها الوطنية الخاصة بها. والتفت الأمانة إلى السؤال الذي طرحه وفد سري لانكا والذي تساءل فيه عن إمكانية إتاحة معلومات إضافية بشأن الاجتماعات المقبلة أو المبرمجة، وأفادت أنه، ونظرا للملاحظات المتعددة، فقد تم إدراج أداة جديدة في صفحة الإنترنت المتعلقة بمواطن المرونة لتقدم روابط واضحة لكل الاجتماعات المتعددة والمتعلقة بشكل خاص بمجال مواطن المرونة، بالإضافة إلى روابط للتظاهرات المستقبلية أو المبرمجة. وعبرت الأمانة عن التزامها بتحديث موقع الويب حالما تبلغ أي تظاهرة مرحلة التخطيط، لأنه يمكن حينها إتاحة المعلومات للجمهور دون إزعاج الدول الأعضاء أو المنظمات المشاركة في تنظيم التظاهرة. وذكرت أنها ستواصل تحديث موقع الويب أثناء تنظيم التظاهرات المذكورة وبعد وضع اللمسات الأخيرة عليها. ولفتت الأمانة الانتباه إلى السؤال الذي طرحه وفد بوليفيا بشأن المعلومات الوافرة بشأن بعض الاجتماعات المتعلقة بمواطن المرونة، والواردة على صفحة الإنترنت المتعلقة بمواطن المرونة، وكيف أن المعلومات المذكورة ليست دائما متاحة على قاعدة بيانات المساعدة التقنية. وقالت إنها تدرك الفرق في البيانات المتاحة، وخاصة في حالة قاعدة بيانات المساعدة التقنية. وأوضحت أنه لا يمكن حاليا إدراج المعلومات المتعلقة بأي اجتماع معين تنظمه الويبو، في قاعدة البيانات، إلا إذا قام البرنامج أو القسم المعني بتنظيم التظاهرة المذكورة بإتاحة تلك المعلومات. وبينت أن جزءا كبيرا من المواد بشأن الاجتماعات المتعلقة بمواطن المرونة أدرجت في قاعدة البيانات بفضل اجتهاد قسم قانون البراءات الذي أتاحها على الموقع الإلكتروني للاجتماعات، الذي تستضيفه الويبو. وأعلنت الأمانة اللجنة بأنها تدرك هذه القضية الدقيقة وأنه يجري العمل على توحيد معايير إرسال المعلومات المتعلقة بكل اجتماعات الويبو، بما في ذلك البرامج والروابط والتسجيلات التي تبث على الإنترنت والمستنسخات الحرفية والمواد الأخرى. وأعربت عن أملها في أن يتم توحيد معايير إرسال المعلومات المذكورة وتسويته، كي تتضمن قاعدة بيانات المساعدة التقنية المعلومات ذاتها المقدمة على الموقع الإلكتروني لمواطن المرونة. ولفتت الأمانة الانتباه إلى السؤال الدقيق الذي طرحه وفد جنوب أفريقيا بشأن إرسال المعلومات المتعلقة بقرارات المحاكم التي قد تشمل مواطن المرونة، وأكدت على أنها ستحتاج موافقة الدولة العضو المعنية بقرار المحكمة، لأنه وكما ذكر في السابق، فإن الدولة العضو المعنية بالنشاط المذكور بالتحديد هي من يجب أن يرسل قرار المحكمة، وقالت إن موافقة الدولة العضو المعنية ستكون بالتالي ضرورية لإرسال المعلومات المذكورة. ولخصت الأمانة بإيجاز وجهة نظرها حول رؤى اللجنة وأنشطتها المتفق عليها، بناء على الأسئلة التي وردت في الوثيقة CDIP/10/10. وقالت الأمانة إنه ينبغي عليها أن تواصل تطوير أنواع المحتوى الذي يجب إدراجه في قاعدة البيانات، والتي حصل عليها إجماع واضح. ورأت أنه قد تم على ما يبدو الاتفاق على أن تتضمن قاعدة البيانات روابط تحيل إلى قضايا المحاكم والمقالات الأكاديمية التي قدمتها الدول الأعضاء وإلى الدراسات الفردية عن التجارب الوطنية للدول الأعضاء المعنية والمواد المكتوبة أو المعدة بناءً على طلب الويبو أثناء أنشطة المساعدة التقنية الدورية للمنظمة والوثائق والعروض الصادرة عن الحلقات الدراسية التي تنظمها الويبو أثناء أنشطة المساعدة التقنية. وأكدت الأمانة أنه لم يتم الاتفاق على دور الويبو في توحيد المعايير أو الترجمة أو إجراء أي بحث أكاديمي أو



خلافه، من أجل إدراج المواد في قاعدة البيانات. والتفتت إلى التساؤل حول توحيد المعايير، قالت الأمانة إن القضية المذكورة مرتبطة بأوجه المقارنة مع قاعدة بيانات IP Advantage، والتي أشارت إليها اللجنة. وأوضحت أن المعلومات التي تم إدراجها في قاعدة البيانات المذكورة لم ترسلها الدول الأعضاء مباشرة. وذكرت أنها قامت بقدر كبير من العمل لاستلام المعلومات المتعلقة بالدراسات الفردية والبحث عنها وتوحيد معاييرها. وصرحت أنها قد التمتت توجيهات من اللجنة، وقالت إن التوجيهات في الوقت الحاضر تنص بوضوح على أن الأمانة لا ينبغي أن تقوم بالدور المكثف المذكور والمتعلق بتوحيد معايير المعلومات. وأضافت أنه ينبغي إدراج المعلومات التي تقدمها الدول الأعضاء في قاعدة البيانات، دون تعديلات إضافية أو أي نشاط آخر من المنظمة، بما في ذلك الترجمة أو توحيد المعلومات. والتفتت الأمانة إلى الفقرة 7 من الوثيقة CDIP/10/10، وقالت إنه، على ما يبدو، لم يتم الاتفاق على المجالات أو المجالات المحددة في مجال العلامات التجارية أو مجالات الملكية الفكرية الأخرى، والتي يمكن فيها فحص العمل الإضافي في مواطن المرونة، في المرحلة الحالية من عمل اللجنة.

477. وتحدث وفد سري لانكا باسم المجموعة الآسيوية وأحاط علماً بالوثيقة CDIP/10/11. وأيد الوفد عمل المنظمة في مواطن المرونة المتعلقة بالبراءات، ولفت الانتباه إلى مخاوف الدول الأعضاء.

478. وأوضح وفد الولايات المتحدة الأمريكية ما ذكره في تدخله السابق. وقال إنه لا يرى فائدة تذكر من المعلومات، من سبيل المقالات الأكاديمية.

479. وأشارت الأمانة إلى التوضيح وأعلنت أنها ستعدل، بناء على ذلك، ما تم الاتفاق عليه بشأن إدراج البنود في قاعدة البيانات.

480. وسأل وفد جنوب أفريقيا عن الوفود التي تعارض العمل الإضافي في مواطن المرونة، في مجال العلامات التجارية، بما أن الأمانة قد خلصت إلى أنه لم يتم الإجماع على ذلك.

481. وأعرب وفد الولايات المتحدة الأمريكية عن رغبته في فهم مواطن المرونة التي ستتم دراستها وعلاقتها بمجدول أعمال التنمية، لكي يمكنه الموافقة على دراسة مواطن المرونة في مجال العلامة التجارية.

482. وعبر وفد جنوب أفريقيا عن شكره لوفد الولايات المتحدة الأمريكية على التوضيح وعلى عدم اعتبار موقفه اعتراضاً. ونبه إلى ضرورة التعرف على مواطن المرونة والتحقق من وجاهتها، فيما يتعلق بمجدول أعمال التنمية. وأفاد أنه يمكن للجنة بحث الاقتراح الذي قدمته الأمانة.

483. وصرحت الأمانة أن الدول الأعضاء أظهرت اهتماماً متواصلاً بتوسيع العمل في مواطن المرونة، فلا يقتصر على العمل الذي يتم القيام به في الوقت الحاضر في مجال البراءات. وأشارت الأمانة إلى الوثيقة CDIP/9/11، وقالت إنها دعت الدول الأعضاء إلى اقتراح المجالات الدقيقة للعمل التي قد تهم الدول الأعضاء، في مجال العلامات التجارية أو حق المؤلف. وأفادت أن الحاضرين، في ذلك الوقت، لم يروا فائدة من قيام اللجنة بالعمل في مجال حق المؤلف، بسبب العمل الكبير الذي تقوم به لجنة حق المؤلف. وأشارت الأمانة إلى مرحلة ما بين الدورات التي سبقت هذه الدورة، وقالت إن الدول الأعضاء لم تعط اقتراحات معينة بشأن العمل الذي يمكن القيام به. وواصلت قائلة إنه ليس من الضروري القيام بأي عمل إضافي، لغياب أي اقتراحات من الدول الأعضاء.

النظر في الوثيقة CDIP/10/11 - العمل المقبل في مجال مواطن المرونة المتعلقة بالبراءات في الإطار القانوني المتعدد الأطراف

484. افتتح الرئيس النقاش بشأن العمل المقبل في مجال مواطن المرونة المتعلقة بالبراءات في الإطار القانوني المتعدد الأطراف، ودعا الأمانة لتقديم الوثيقة.

485. وذكرت الأمانة (السيد بايستولد) بأن اللجنة قررت، خلال الدورة الأخيرة، أنه ينبغي على الأمانة أن تعد وثيقة بشأن مواطن المرونة الأربعة، وأن يتم عرضها خلال الدورة الحالية. وأبرز أن مواطن المرونة المذكورة تتضمن نطاق استثناء النباتات من إمكانية الحماية ببراءة ومواطن المرونة فيما يخص إمكانية حماية الاختراعات المتعلقة بالبرمجيات ببراءة أو استثناءها من ذلك ومواطن المرونة في تطبيق العقوبات الجنائية في إنفاذ قانون البراءات أو عدم تطبيقها والإجراءات المرتبطة بالأمن والتي قد تؤدي إلى تقييد حقوق البراءات. وقال إنه تم الاتفاق أيضا على أن تبين الوثيقة إن كانت لجنة قانون البراءات قد تناولت بالنظر أحد مواطن المرونة المذكورة وإن كانت اللجنة ستتناول العمل المذكور من نفس المنظور أو من منظور مختلف. وذكرت أن الوثيقة ينبغي أن تتضمن أيضا توضيحات إضافية بشأن موطني المرونة الأخيرين. وأفادت أنها ستقوم ببناء على ما تم الاتفاق عليه، بتجميع التعليقات التي استلمتها من الدول الأعضاء. وفتت الأمانة انتباه اللجنة إلى أنها قد استلمت فعلا سبعة مساهمات من الدول الأعضاء. وأعلنت أن الوثيقة CDIP/10/11 تستجيب لتعليمات اللجنة. وفتت الأمانة إلى الوثيقة المذكورة، وأبرزت أن لجنة قانون البراءات قامت فعلا بعمل جزئي فيما يتعلق بموطني المرونة الأولين بشأن استثناء النباتات والبرمجيات. واستدركت قائلة إن لجنة قانون البراءات قامت بالعمل المذكور، على الأرجح، من منظور مختلف، مقارنة بعمل اللجنة بشأن مواطن المرونة. وأشارت الأمانة إلى موطني المرونة الأخيرين، وقالت إن الأمانة لم تقم على حد علمها بأي عمل سابق بشأنها. وذكرت الأمانة أن القرار يعود للجنة إن كانت ستوافق على مواطن المرونة الأربعة المتعلقة بالبراءات التي وردت في الوثيقة، أو فقط على بعضها. وأوضحت أن اللجنة يمكن أن توافق على موطن مرونة أو موطني مرونة أو ثلاثة أو أربعة. وأكدت على أن قرار اللجنة سيقدم توجيهات للأمانة بشأن مواطن المرونة التي يجب أن تتناولها الوثيقة التي سترسلها خلال الدورة القادمة. وأعلنت أنه يمكن النظر في بعض مواطن المرونة الأخرى ليتم العمل عليها في المستقبل، إن لم يتم الاتفاق على موطن مرونة واحد على الأقل. وقالت إن ذلك سيعتمد على المشاورات ما بين الدورات. وأكدت أن الإجراء المذكور ضروري فيما يتعلق بالنقاشات بشأن الوثيقة. وأشارت الأمانة إلى مواطن المرونة الأربعة التي وردت في الوثيقة. وأفادت أن موطن المرونة الأول هو نطاق استثناء النباتات من إمكانية الحماية ببراءة. وأوضحت أن موطن المرونة المذكور يتعلق بتنفيذ المادة 3.27(ب) من اتفاق تريبس، والتي تمكن من استثناء النباتات والحيوانات، دون الأجسام الدقيقة، والعمليات البيولوجية أساسا لإنتاج النباتات أو الحيوانات غير العمليات غير البيولوجية والميكروبيولوجية. وفتت الأمانة الانتباه إلى أن الأصناف النباتية ينبغي أن تتمتع بالحماية بموجب البراءات أو بموجب نظام فريد من نوعه فعال، أو بموجب مزيج من الاثنين. وقالت إن خيارات تنفيذ موطن المرونة المذكور ونطاق الاستثناء من إمكانية الحماية ببراءة، تختلف من تشريع إلى آخر. وأضافت أن بعض التشريعات تنص على إمكانية الحماية ببراءة للنباتات. وأوضحت أن القصد من الوثيقة كان التعرف على كيفية تنفيذ موطن المرونة المذكور في التشريعات المختلفة عبر العالم. وفتت الأمانة إلى موطن المرونة الثاني وقالت إنه يتعلق بإمكانية حماية البرمجيات. وأكدت على أن القصد كان أيضا التعرف على الوضعية عبر العالم. وأفادت أن بعض البلدان تسمح بإمكانية حماية البرمجيات وبعض البلدان الأخرى تسمح بإمكانية حماية البرمجيات بشروط معينة وبعض البلدان الأخرى استثنت البرمجيات من مواضع الحماية ببراءة. وأعلنت الأمانة أن موطن المرونة الثالث يتعلق بالمرونة في تطبيق العقوبات الجنائية في إنفاذ قانون البراءات. وأبرزت أن اتفاق تريبس يقتضي على الأقل أن تطبق العقوبات المدنية في إنفاذ قانون البراءات. وقالت إن بعض التشريعات تنص، من جهة أخرى، على تطبيق العقوبات المدنية. وأكدت على أن القصد كان رسم خريطة للوضعية على مستوى العالم. ومضت الأمانة إلى موطن المرونة الأخير، وقالت إنه يتعلق بالاستثناءات الأمنية. وأعلنت أن قانون البراءات في بعض البلدان لا يشترط الكشف عن المعلومات إذا ما كان ذلك سيضر بمصالح الأمن الوطني. ونهت إلى أن بعض التشريعات تنص على أنه يمكن استثناء بعض الاختراعات، من سبيل

المواد القابلة للانشطار، من إمكانية الحماية ببراءة. وأوضحت أن مواطن المرونة المذكورة مرتبطة بتنفيذ أحكام معينة من معاهدة التعاون بشأن البراءات أو معاهدة قانون البراءات أو اتفاق تريبس. وخلصت الأمانة إلى أن الوثيقة تضمنت مواطن المرونة الأربعة المذكورة، طبقاً لالتباس اللجنة، خلال الدورة السابقة. وأضافت أن القرار يعود في الوقت الحاضر للجنة، إن كان ينبغي تناول مواطن المرونة المذكورة في وثيقة مستقبلية بشأن مواطن المرونة المتعلقة بالبراءات.

486. وأشار وفد فنزويلا إلى التعليق الذي به وفد جنوب أفريقيا، فيما يتعلق بالوثيقة CDIP/10/10. وأعرب عن اهتمامه الشديد بمواطن المرونة في مجال العلامات التجارية وعن رغبته في معرفة المزيد. وعبر عن اعتقاده أن وفد جنوب أفريقيا طلب معلومات إضافية لأنه ليس لديه المعلومات الضرورية لمعالجة الموضوع المذكور. وذكر بأن وفد الولايات المتحدة الأمريكية سأل أيضاً وفد جنوب أفريقيا عن سبب العلاقة بين الموضوع المذكور والتنمية. ورأى أنه لا يمكن لوفد جنوب أفريقيا الإجابة على السؤال، ورشح أن وفد الولايات المتحدة الأمريكية ربما يقدر على الإجابة، لأن الموضوع، بكل وضوح، لا يساهم في التنمية. وانتهى إلى أن وفد الولايات المتحدة الأمريكية يمكن ربما أن يوضح موقفه في اليوم الموالي.

487. وتحدث وفد بلجيكا باسم المجموعة باء وأعرب عن نيته الالتزام ببرنامج العمل وأفاد أنه سيعمل بشكل بناء. وعبر عن أماله في أن تلتزم المجموعات الأخرى بالجدول الزمني المتفق عليه. وأشار إلى أن الوثيقة تتضمن قائمة لأربعة مواطن مرونة متعلقة بالبراءات، كما نصت عليها المواد 27 و61 و73 من اتفاق تريبس. وأضاف أن الوثيقة تعرض الأنشطة المتنوعة التي قامت بها الويبو فيما يتعلق بمواطن المرونة المذكورة. ولفت الانتباه إلى أن الوثيقة تضمنت عدداً محدوداً من التعليقات التي أرسلتها الدول الأعضاء قبل يوم 31 أغسطس 2012، بشأن مواطن المرونة. وقال الوفد إن المجموعة تؤيد، من جديد، جهود الويبو إذ وضعت بتصرف البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً مشورتها بشأن تنفيذ الحقوق والالتزامات وإعمالها، وفهم مواطن المرونة في اتفاق تريبس والانتفاع بها، كما نصت على ذلك، صراحة، التوصية 14 من جدول أعمال التنمية. واستدرك قائلاً إن اللجنة ينبغي أن تضمن ألا يكرر أي عمل مقبل، بشأن اتفاق تريبس، الأنشطة التي تم القيام بها إلى حد الآن. وأعرب الوفد عن اعتقاده أنه قد تم فعلاً القيام بالعمل الموضوعي المتعلق بالمادة 27 من اتفاق تريبس، فيما يخص نطاق استثناء النباتات من إمكانية الحماية ببراءة، وفيما يخص إمكانية حماية الاختراعات المتعلقة بالبرمجيات ببراءة أو استثناءها من ذلك. وخلص الوفد إلى أن العدد المحدود للإجابات على الاستبيان قد تكون مؤشراً لدرجة اهتمام ضئيلة لمتابعة البحث في الموضوع.

488. وتحدث وفد بيرو باسم مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي، وأعرب عن اهتمامه بالوثيقة CDIP/10/11. وذكر الوفد أن اللجنة تناولت الفقرة 2(ج) من الوثيقة CDIP/9/11 خلال الدورة السابقة، وقال إنه قد تم الاتفاق على أن تعد الأمانة للدورة الحالية وثيقة بشأن مواطن المرونة المتعلقة بالبراءات. وأبرز أن مواطن المرونة المذكورة تتضمن نطاق استثناء النباتات من إمكانية الحماية ببراءة (المادة 27 من اتفاق تريبس) ومواطن المرونة فيما يخص إمكانية حماية الاختراعات المتعلقة بالبرمجيات ببراءة أو استثناءها من ذلك (المادة 27 من اتفاق تريبس) ومواطن المرونة في تطبيق العقوبات الجنائية في إنفاذ قانون البراءات أو عدم تطبيقها (المادة 61 من اتفاق تريبس) والإجراءات المرتبطة بالأمن والتي قد تؤدي إلى تقييد حقوق البراءات (المادة 73 من اتفاق تريبس). والتفت الوفد إلى مواطن المرونة المتعلقة بالنباتات والبرمجيات، وقال إن أي عمل مستقبلي تقوم به اللجنة لن يكون تكراراً للعمل الذي قامت به الويبو. وأكد على أن لجنة البراءات اعتمدت مقارنة مختلفة خلال عملها في هذا المجال وأن النتائج كانت بالتالي مختلفة. وذكر الوفد مواطن المرونة في تطبيق العقوبات الجنائية والاستثناءات الأمنية، وشدد على أنه لم يجد معلومات بشأن قيام المنظمة في السابق بأي عمل بشأنها. وخلص إلى أن اللجنة لم تكرر أي عمل في المجالين المذكورين. وأضاف الوفد أن التعليقات التي أرسلتها الدول الأعضاء بشأن مواطن المرونة الأربعة المذكورة لم تشكل في مواصلة العمل بشأنها. والتمس الوفد من الأمانة أن تواصل العمل على مواطن المرونة المذكورة. وأعرب عن اعتقاده أنه يمكن مناقشة الاقتراحات المستقبلية بشأن مواطن المرونة، خلال الاجتماعات بين الدورات التي ستعقد لهذا الغرض. وطلب الوفد أن تركز الأمانة عملها، في انتظار ذلك، على الفحص الدقيق لمواطن المرونة الأربعة التي نصت عليها الوثيقة CDIP/10/11. وانتهى الوفد إلى أنه ينبغي على الأمانة أن تواصل استخدام المنهجية التي استخدمتها في

الوثائق السابقة، من سبيل CDIP/5/4 و CDIP/7/3. وقال الوفد في ختام بيانه إنه ينبغي مواصلة العمل على مواطن المرونة.

489. وأشار وفد شيلي إلى أن الوثيقة تقدم ملخصاً للعمل الذي قامت به الأمانة فيما يتعلق بمواطن المرونة الأربعة المتعلقة بالبراءات. وأضاف أن الوثيقة تضمنت أيضاً التعليقات التي أرسلتها الدول الأعضاء المختلفة بشأن مواطن المرونة المذكورة. وشدد على أهمية أن تواصل لجنة التنمية دراساتها عن مواطن المرونة المتعلقة بالبراءات، طبقاً لتوصيات جدول أعمال التنمية. وأبرز الوفد أن الدراسات تساعد الدول الأعضاء على اتخاذ قرارات مستنيرة بشأن تطوير أنظمة الملكية الفكرية فيها، وتضمن توازن الأنظمة المذكورة. والتفت الوفد إلى العمل الذي تقوم به لجنة البراءات، وأعرب الوفد عن اعتقاده ضرورة تبادلي أي تكرار. وأكد أن الوثيقة المذكورة أوضحت أنها لا تتضمن أي تكرار، خاصة بما أن لجنة البراءات ولجنة التنمية تعمدان مقاربتين مختلفتين. وأقر الوفد بأن لجنة البراءات قامت بعمل كبير جيد بشأن مواطن المرونة في إمكانية الحماية ببراءة للنباتات والاختراعات المتعلقة بالبرمجيات. وذكر أن العمل يبقى رغم كل شيء ناقصاً، وقال إنه من الضروري القيام بعمل إضافي. والتفت الوفد إلى نطاق استثناء النباتات من إمكانية الحماية ببراءة الذي نصت عليه المادة 27 من اتفاق ترييس، وأعرب عن اعتقاده أن الدراسة التامة والكاملة عن موطن المرونة المذكور ينبغي أن تتضمن الفرق بين حماية أصناف النباتات بموجب براءة وحمايتها بموجب نظام فريد من نوعه. ولفت الوفد الانتباه إلى مواطن المرونة في استثناء الاختراعات المتعلقة بالبرمجيات من إمكانية الحماية ببراءة، وقال إنه يمكن حماية البرمجيات بطرق متعددة. وبين أن بعض البلدان تحمي البرمجيات من خلال البراءات، وأنها أحدثت معايير محددة لكل شكل من أشكال الحماية. ورأت أنه ينبغي القيام بدراسات إضافية، بما في ذلك دراسات عن أثر كل شكل من أشكال الحماية على تنمية قطاع صناعة البرمجيات في البلدان المختلفة وكيف يمكن لأنظمة الحماية المذكورة أن تعزز الابتكار في قطاع البرمجيات. ومضى قائلاً إنه من الضروري أيضاً فحص العلاقة بين التطبيق الصناعي المبين في طلب الحماية ببراءة والاستخدام الحقيقي للاختراع. وأشار الوفد إلى تطبيق العقوبات الجنائية والاستثناءات الأمنية، واقترح أن يبدأ العمل على ذلك عن طريق جمع المعلومات والبيانات بشأن طرق تطبيق العقوبات الجنائية والاستثناءات الأمنية في الدول الأعضاء. وقال إن الأمانة يمكنها أيضاً أن تقوم بدراسة مقارنة بشأن الأحكام الواردة في القوانين الوطنية المختلفة. وأبرز الوفد أن بعض الوفود أكدت أن الاستجابة الضعيفة للتماس الأمانة قد يكون مؤشراً لعدم اهتمام الدول الأعضاء. وأعلن أنه لا يشاطرها هذا الرأي، وأعرب عن اعتقاده أن الاستجابة الضعيفة كانت ربما بسبب نقص المعرفة، وانتهى إلى أن اللجنة يجب أن تواصل العمل على هذا الموضوع. وأكد ضرورة مواصلة العمل، نظراً لغياب اقتراحات أن تقوم لجنة البراءات بأي عمل إضافي بشأن مواطن المرونة الأربعة المتعلقة بالبراءات، المبينة في الوثيقة CDIP/10/11.

490. ولفت وفد الأرجنتين الانتباه إلى أهمية المادة 27 من اتفاق ترييس، فيما يتعلق بشروط الحماية ببراءة. وقال إن المادة المذكورة تنص على أن تتيح البلدان البراءات لأي اختراعات بشرط أن تكون جديدة وتتضمن خطوة ابتكارية ويمكن تطبيقها صناعياً. وأضاف أن المادة لم تبين الشروط ولم تحدد أي شيء بشأن تطبيق المعايير. ورأت أن المادة تميزت بمرونة كبيرة وأنه يمكن أن تختلف التعريفات من بلد إلى آخر. وأشار الوفد إلى أن العديد من الدراسات لفتت الانتباه إلى انتشار البراءات المتعلقة بمنتجات وعمليات تراكمية في طابعها وأوضح أن السبب في ذلك قد يكون غياب المعايير المحددة. وأعرب عن اعتقاده بأهمية إحراز التقدم في مجال المعايير. وقال إنه يمكن مثلاً أن تستخدم البراءات في مجال الأدوية لتأخير تطوير الأدوية الجنيسة وأبرز أن ذلك قد يكون عائقاً كبيراً أمام الحق في الصحة. وصرح أنه يمكن تحديد معايير إمكانية الحماية ببراءة، وأكد أن ذلك يمكن أن يمنع أصحاب البراءات من ارتكاب انتهاكات. وأضاف أن سياسة واضحة الملامح قد تؤدي أيضاً في العديد من الحالات إلى الترخيص الإجباري. وقال إنه يمكن استخدام مواطن المرونة والحقوق التي نصت عليها المادة 27 لتحديد معايير صارمة جداً لإمكانية الحماية ببراءة في كل حالاتها. وأوضح أن ذلك سيحول دون مشاكل الاستصدار الافتراضي أو الاستراتيجي للبراءات. وعبر عن اعتقاده أن التنفيذ الصحيح للمادة 27 سيؤدي إلى انعكاسات في العديد من المجالات، من سبيل الصحة العامة. وأيد وفد الأرجنتين وفد شيلي وبعض الوفود الأخرى، وقال إن مواطن المرونة المتعلقة بالبراءات ما تزال تحتاج لعمل كبير. وأعرب عن مساندته لمجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي ووفد شيلي ورأت أنه يجب القيام

بعمل إضافي في مواطن المرونة المتعلقة بالبراءات، وتنسيق الجهود في هذا المجال. وعبر عن رغبته في العمل مع البلدان الأعضاء بهدف المضي قدما.

491. وأيد وفد الإكوادور بيان وفد بيرو عندما تحدث باسم مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي. وأشار إلى أن إكوادور من البلدان النامية التي اعتمدت قانون ملكية فكرية منذ 1998. وأبرز أن القانون يتضمن كل مجالات الملكية الفكرية. وذكر من جهة أخرى أن القانون لم يتضمن مواطن مرونة يمكنها أن تساعد على توازن نظام الملكية الفكرية. وبين أن الجمهور كان يرى أن الملكية الفكرية تقيد التنمية. وقال إن سلطات بلاده قامت بجهود كبيرة وحاولت تصحيح الوضعية. وأعلن أن القانون ينص الآن على بعض مواطن المرونة من سبيل مواطن المرونة في تطبيق العقوبات الجنائية في إنفاذ قانون البراءات أو عدم تطبيقها. وأفاد أن إدراج مواطن المرونة كان مفيدا جدا لإكوادور، وأعرب عن اعتقاده أنه سيكون مفيدا، أيضا، للبلدان النامية الأخرى. وأكد أن البلد لم تكن لديه الأدوات الضرورية للانتفاع من الملكية الفكرية بهدف دعم التنمية، قبل أن تبدأ الويبو العمل على القضايا المذكورة. وقال إنه من الضروري أن تكون المعرفة المذكورة متاحة لكل البلدان وأنه ينبغي على الويبو أن تواصل عملها كي تستفيد البلدان النامية من أنظمة الملكية الفكرية التي تنص عليها قوانينها. ودعا الوفد الويبو لمواصلة عملها والقيام بأعمال إضافية بشأن مواطن المرونة الأربعة المبينة في الوثيقة CDIP/10/11. وأعرب عن رغبته في أن يتم إعداد وثائق بشأن مواطن المرونة في حق المؤلف، وأكد على الحاجة لأدوات تعزز النفاذ المشروع للثقافة والمعرفة والتعليم.

492. وأيد وفد أوروغواي البيان الذي قدمته وفود شيلي والأرجنتين وإكوادور، عندما تحدثت باسم مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي. وشدد على أن الويبو ينبغي أن تواصل القيام بدراسات معمقة عن كل مواطن المرونة في تريس.

493. وأيد وفد الولايات المتحدة الأمريكية البيان الذي أدلى به المتحدث باسم المجموعة باء. وأفاد أن لديه بعض التعليقات الإضافية بشأن مواطن المرونة المتعلقة بالبراءات، والتي اقترحت الوفود أن تقوم لجنة التنمية بدراساتها. وأشار إلى مضمون تعليقاته التي وردت في الوثيقة، وأبرز أن لجنة البراءات درست بشكل مستفيض على الأقل موطني مرونة من ضمن الأربعة المذكورة، وهي استثناء النباتات والاختراعات المتعلقة بالبرمجيات من إمكانية الحماية ببراءة. وأشار إلى أن الدراسات التي قامت بها لجنة البراءات تناولت الاستثناءات من منظور أهداف سياسة الاستثناءات ودورها، ومن منظور الإطار التشريعي الدولي، ومن منظور الأحكام الواردة في القوانين الوطنية والإقليمية. وقال إن الدول الأعضاء يمكن أن تقرر بشكل فردي إن كانت تريد الانتفاع من مواطن المرونة من أجل احتياجاتها الوطنية، أو لا تريده. وأوضح أن الوفد لا يؤيد أي دراسات إضافية عن هذين الاستثناءين. ولفت الانتباه إلى أن الاقتراح الذي قدمه المتحدث باسم بلدان جدول أعمال التنمية، والمتعلق بدراسة استثناءات النباتات والاختراعات المتعلقة بالبرمجيات من إمكانية الحماية ببراءة بشكل أشمل، وبدراسة أثرها التجموي، كان اقتراحا توجيهيا وبني على افتراضات. وأكد أن الدول الأعضاء تعتقد أن الطريقة الأفضل لتحقيق نفس الأهداف الإنمائية وأهداف السياسة العامة التي بينت مجموعة جدول أعمال التنمية أهميتها، هو أن ينص نظام البراءات على حوافز فعالة للابتكار. وأضاف أن الدلائل الوافرة أظهرت أن نظام البراءات هو أحد المكونات الرئيسية في التنمية الصناعية. وشدد الوفد على أنه بدون الحوافز التي نص عليها نظام البراءات، فلن تستثمر في الأدوية المنقذة للحياة إلا شركات قليلة، وسيكون العدد أقل فيما يتعلق بالأدوية التي تحسن نوعية الحياة للأشخاص الذين يعانون أمراضا مزمنة. وأبرز الوفد أن أفضل السبل لتحقيق الأمن الغذائي هو الانتفاع من نظام البراءات في تحفيز أوجه التقدم في البيوتكنولوجيا والزراعة. وأعرب عن اعتقاده بالحاجة إلى القيام بعمل إضافي بشأن قياس الدور الإيجابي الذي تلعبه الملكية الفكرية في التنمية الاقتصادية. وأشار الوفد إلى تعليقاته السابقة، وأيد تنظيم الدراسات والمصادر بشأن مواطن المرونة، والتي أعدتها الويبو فعلا، في اللجان المختصة لكل موضوع، وساند أن تكون الدراسات والمصادر المذكورة متاحة أكثر. وشجع الوفد الأمانة على تسليم الدراسات المذكورة للجنة التنمية. وأعرب عن أمله في أن تقاسم الأمانة مع الدول الأعضاء، المعلومات التي جمعتها منظمة التجارة العالمية بشأن مواطن المرونة المتعلقة بالبراءات. وأوضح الوفد أنه سوف يعارض أي عمل لا يلتزم بالنطاق الكامل للتوصية 14 من جدول أعمال التنمية، وهي بصفة أدق، كل الأعمال التي قد تنقل التوازن في نظام الملكية الفكرية إلى مواطن المرونة، على حساب الحقوق والالتزامات، والتي قد تضر بجمياد الأمانة وموضوعيتها أو بسيادة الدول الأعضاء، والتي قد

تضع الويبو في موقف نقد للاتفاقات الدولية الأخرى، على أساس أنها تعيق الانتفاع من مواطن المرونة في اتفاق تريبس، والتي قد تكرر موضوع اللجان الأخرى أو قد لا تحترم خبرتها في موضوع تخصصها.

494. وتحدث وفد البرازيل باسم مجموعة جدول أعمال التنمية، وأشار إلى وجهات النظر التي عبرت عنها الوفود بشأن الاستجابة لطلب تقديم إسهاماتها. وأيد الوفد وجهة النظر التي تقول بأن نقص الاستجابة لا يعني نقص اهتمام الدول الأعضاء بالموضوع، وقال إنه من الضروري من جهة أخرى أن يزيد فهمها للموضوع. وشدد على أن إسهام المجموعة صدر عن العديد من الدول الأعضاء المهتمة بالنقاش. وأوضح أن إسهام المجموعة يتضمن وصفاً واضحاً لبعض جوانب مواطن المرونة الأربعة المتعلقة بالبراءات. وأبرز أن مواطن المرونة المذكورة تتضمن نطاق استثناء النباتات من إمكانية الحماية براءة (المادة 27 من اتفاق تريبس) ومواطن المرونة فيما يخص إمكانية حماية الاختراعات المتعلقة بالبرمجيات براءة أو استثناءها من ذلك (المادة 27 من اتفاق تريبس) ومواطن المرونة في تطبيق العقوبات الجنائية في إنفاذ قانون البراءات أو عدم تطبيقها (المادة 61 من اتفاق تريبس) والإجراءات المرتبطة بالأمن والتي قد تؤدي إلى تقييد حقوق البراءات (المادة 73 من اتفاق تريبس). وشدد على أن لجنة التنمية تلعب دوراً هاماً في النقاش بشأن مواطن المرونة في نظام الملكية الفكرية. وقال إن عمل اللجنة يشمل العديد من القطاعات، وأكد على أن أوراق اعتماد لجنة التنمية تمكنها من تعزيز النقاش بشأن مواطن المرونة في نظام الملكية الفكرية، بشكل واسع وموضوعي. وأعلن أن المجموعة تساند للسبب المذكور تقوية برنامج عمل مواطن المرونة في نظام الملكية الفكرية. وذكر أن دور لجنة التنمية يتضمن أيضاً أنشطة عملية من سبيل تطوير قاعدة بيانات للتجارب الوطنية في تنفيذ مواطن المرونة. وشدد على أن بعض الوفود الأخرى أيدت أيضاً مواصلة برنامج عمل مواطن المرونة. وأعرب عن مساندته لبيان الوفود المذكورة. ولفت الانتباه إلى أن أحد المتحدثين السابقين أشار إلى التوصية 14 من جدول أعمال التنمية. وعبر عن اعتقاده أن برنامج عمل مواطن المرونة يتماشى بشكل كامل مع التوصية 14 وأنه قد ساهم في تنفيذها. وقال إن أنشطة لجنة التنمية تساند العمل الذي تقوم به الويبو بشأن المساعدة التقنية المتعلقة بالانتفاع من مواطن المرونة التي نص عليها اتفاق تريبس، وأضاف أن لجنة التنمية تقدم للمنظمة التوجيهات الضرورية بهذا الخصوص. وركز الوفد، متحدثاً باسم المجموعة بأكملها، على أن مواطن المرونة وردت في اتفاق تريبس وفي اتفاقات دولية أخرى. وأبرز أن مواطن المرونة، بالتالي، جزء لا يتجزأ من النظام التشريعي الدولي. وقال إن الدول ينبغي أن تنتفع من مواطن المرونة في نظام الملكية الفكرية، بشكل فعال. وذكر أن نتائج برنامج العمل سوف تساعد الدول الأعضاء على معايرة أنظمتها الوطنية للملكية الفكرية كي تحقق المفاضلة الأساسية في نظام الملكية الفكرية، وهي أن يضمن احتكاراً مؤقتاً لمنتج معين أو عملية معينة قصد تحفيز الابتكار وليس قصد كبحه. وأشار الوفد إلى الوثيقة CDIP/9/11. وأبرز أن الوثيقة ينبغي أن تواصل إنشاء أسس النقاش بشأن برنامج العمل، التي استندت إلى الورقة التي أعدتها الأمانة بشأن مواطن المرونة المتعلقة بالبراءات وإلى التعليقات المرتبطة بالورقة المذكورة. وقال إن النقاش بشأن مواطن المرونة المذكورة لا يجب أن يخرج عن إطار العناصر التي اقترحتها الوثيقة CDIP/9/11. وتحدث الوفد باسم المجموعة ولفت الانتباه إلى أن مواطن المرونة المذكورة والتي تم تحديدها خلال الدورة السابقة للجنة، لا تمثل كل مواطن المرونة المتعلقة بالبراءات. وشدد على أن الوثيقة CDIP/9/11 لا تقتصر على مواطن المرونة المتعلقة بالبراءات وأنه ينبغي على اللجنة أن تنظر أكثر في مواطن المرونة الأخرى في الملكية الفكرية. وقال إن الدول الأعضاء يجب أن تتفق بشأن العناصر الأخرى في الوثيقة. وأعرب عن استعداد المجموعة للمساهمة البناءة في النقاش. والتفت الوفد إلى أهم العناصر التي وردت في إسهامه بشأن مواطن المرونة المتعلقة بالبراءات. وأشار إلى موطن المرونة الأول المتعلق بنطاق استثناء النباتات من إمكانية الحماية براءة التي نصت عليه المادة 27 من اتفاق تريبس. ولفت الانتباه إلى أن المادة 27 تناولت المواضيع الأهل للحماية براءة. وقال إن المادة المذكورة من أهم الأحكام المتعلقة بالحماية بموجب براءة، التي وردت في اتفاق تريبس، وأوضح أنها لا تبين فقط الإعدادات بل تنص أيضاً على مواطن مرونة هامة في تنفيذ الحماية المذكورة، خاصة فيما يتعلق بالاستثناءات التي يمكن أن تنص عليها أعضاء منظمة التجارة العالمية. وأبرز أن خبراء لجنة البراءات قاموا بفحص موطن المرونة المذكورة في الدراسة التي أجروها بشأن الاستثناءات والإقصاءات والتقييدات، والواردة في الوثيقة SCP/15/3. وأعرب الوفد عن اعتقاده أن الدراسة المذكورة ستكون أساساً جيداً لتعزيز النقاش بهذا الشأن. واستدرك قائلاً إنه يجب من جهة أخرى القيام بدراسات تجريبية قبل التوصل إلى أي خلاصات بشأن الأبعاد الإنمائية للبراءات والحماية

أصناف النباتات واستثناءات الحماية المذكورة وإقصاؤها وتقييدها، المتعلقة بالاختراعات البيوتكنولوجية". ولفت الانتباه إلى أهمية أن تقتصر الدراسة الاستقصائية التي تقوم بها لجنة البراءات حاليا عن الاستثناءات والتقييدات، على النظر فقط في الامتياز المنوح للمزارع أو الاستثناء الذي يتمتع به مستنبطو النباتات. وذكر أن الدراسة الاستقصائية المذكورة لا تتناول قضية استثناء النباتات من إمكانية الحماية ببراءة. وأعرب عن اعتقاد المجموعة، إذ تأخذ بعين الاعتبار الملاحظات المذكورة، أن نطاق عمل لجنة التنمية ما زال يسمح بالقيام بعمل إضافي دون تكرار العمل الذي تم القيام به أو يجري القيام به في لجنة البراءات. واقترح الوفد أنه ينبغي على اللجنة أن تعتمد مقارنة أشمل عندما تتناول المادة 3.27(ب). وقال إن دراسة قضية نطاق استثناء النباتات من إمكانية الحماية ببراءة ينبغي أن تتم في نفس الوقت مع دراسة العناصر الأخرى للمادة 3.27(ب). وأفاد أنه قد التمس في إسهامه أن تقوم لجنة التنمية برسم خريطة لكيفية تنفيذ البلدان للمادة المذكورة على الصعيد الوطني والإقليمي. وأضاف أن الدراسة يجب أن تتضمن أيضا المعلومات الوجيهة الأخرى المتعلقة بالمادة 3.27(ب) من سبيل الخطوط التوجيهية لفحص البراءات وقرارات المحاكم وتفسيرها، بالإضافة إلى القرارات التي تتخذها السلطات الإدارية. ومضى قائلا إن الدراسة المذكورة ينبغي أن تتبعها دراسات تجريبية بشأن الأثر الإنمائي للمادة 3.27(ب). وتحدث الوفد باسم المجموعة، وأشار إلى موطن المرونة في إمكانية حماية الاختراعات المتعلقة بالبرمجيات ببراءة أو استثناءها من ذلك. وقال إن الوثيقة SCP/15/3 ستكون أساسا جيدا لنقاش موطن المرونة المذكور. وأعرب عن اعتقاده أنه من الممكن تحقيق تنمية أكبر. وأفاد أن لجنة التنمية يمكن أن تجري دراسة لتحليل الطريقة التي ساهم بها استثناء البرمجيات من إمكانية الحماية ببراءة في تطوير قطاع البرمجيات في البلدان المختلفة. ولفت الانتباه إلى أن بعض الوفود الأخرى ركزت أيضا على هذه القضية. ومضى الوفد متحدثا باسم المجموعة وأشار إلى موطن المرونة في تطبيق العقوبات الجنائية في إنفاذ قانون البراءات أو عدم تطبيقها، والذي نصت عليه المادة 61 من اتفاق ترييس. واقترح أنه ينبغي قراءة المادة المذكورة مقترنة مع المادة 41 من نفس الاتفاق. وأعرب عن اعتقاده أهمية دراسة موطن المرونة المذكور بمعناه الأوسع ومقترنا بمواطن المرونة الهامة المطبقة في البراءات، والتي وردت في الجزء الثالث من الاتفاق. وقال إنه سيكون من المفيد، أن يشمل النقاش، بالإضافة إلى المادة 41، كيف قام أعضاء منظمة التجارة العالمية بتنفيذ المادة 2.44. وأفاد أن المادة المذكورة نصت على موطن مرونة هام جدا، وأوضح أنها تسمح لأعضاء منظمة التجارة الدولية بتقييد الانتفاع من الأوامر القضائية كحل قانوني. وأشار الوفد إلى موطن المرونة في الإجراءات المرتبطة بالأمن والتي قد تؤدي إلى تقييد حقوق البراءات، وأكد أهميته البالغة. وذكر أنه يرى، رغم كل شيء، أنه من الأفضل أن تستكشف اللجنة مواطن المرونة الأخرى. وأوضح أن النقاش حول مواطن المرونة التي لها أثر مباشر على التنمية الاجتماعية والاقتصادية، من سبيل المواد 1.27 و 2.27 و 3.27(أ) و 30 و 31 من اتفاق ترييس، ستكون له فائدة أكبر. وقال إنه يجسد، رغم ذلك، القيام بعمل إضافي في موطن المرونة المذكور. وانتهى إلى أنه سيكون من المفيد أن يتم القيام بدراسة يمكنها أن تقدم دراسة مقارنة عن التجارب الوطنية في تنفيذ مواطن المرونة الأربعة المذكورة المتعلقة بالبراءات، بالإضافة إلى مراجعة الأدبيات المتعلقة بالمواضيع المذكورة.

495. وأعرب وفد باكستان عن اعتقاده أن اللجنة تحتاج لتركيز عملها على المجال المذكور، نظرا لأهميته. ولفت الانتباه إلى أن دور اللجنة يشمل العديد من القطاعات. وأكد على أنه من الهام جدا أن تناقش اللجنة مواطن المرونة في نظام الملكية الفكرية. وشدد، في هذا الصدد، على أهمية مواطن المرونة الأربعة المتعلقة بالبراءات. وأشار إلى نطاق استثناء النباتات من إمكانية الحماية ببراءة، وأعرب عن اعتقاده أنه من الضروري أن تعتمد اللجنة مقارنة أشمل للعمل الإضافي بشأن القضية المذكورة، وأضاف أن العمل الإضافي ينبغي أن يشمل كل جوانب المادة 3.27(أ). وأبرز أنه سيكون من المفيد أن ترسم اللجنة خريطة لكيفية تنفيذ البلدان للمادة المذكورة على الصعيد الوطني والإقليمي. ومضى قائلا إنه، بالإضافة للتشريع المحدد المتعلق بالمادة 3.27(ب)، ينبغي أن تشمل المعلومات المقدمة الخطوط التوجيهية لفحص البراءات وقرارات المحاكم وتفسيرها، بما في ذلك القرارات التي اتخذتها السلطات الإدارية. وأعلن الوفد أن الوقت مناسب للقيام بدراسة تجريبية عن الأثر الإنمائي للمادة 3.27(ب). وأشار إلى موطن المرونة في إمكانية حماية الاختراعات المتعلقة بالبرمجيات ببراءة أو استثناءها من ذلك، وأعرب الوفد عن اعتقاده أهمية القيام بدراسة عن كيفية مساهمة استثناء الاختراعات المتعلقة بالبرمجيات من إمكانية الحماية ببراءة في تطوير قطاع البرمجيات في البلدان المختلفة. وأعلن أن اللجنة ينبغي أن تواصل العمل على مواطن المرونة في مجال

البراءات. وأكد أهمية أن يتناول الفحص مواطن المرونة الأخرى المتعلقة بالبراءات. وعبر عن تأييده للاقتراحات التي قدمها وفد البرازيل، عندما تحدث باسم مجموعة جدول أعمال التنمية. وشدد على أن الوفد يؤيد، بشكل كامل، الاقتراحات المذكورة، وأعرب عن رغبته في أن تواصل الأمانة العمل على هذه القضية.

496. وتحدث وفد سري لانكا باسم المجموعة الآسيوية، وساند العمل المتواصل للمنظمة بشأن مواطن المرونة المتعلقة بالبراءات، مع الأخذ بعين الاعتبار لمخاوف الدول الأعضاء.

497. وأعرب وفد فنزويلا عن تأييده لكل ما تمت مناقشته خلال اليوم السابق بشأن الوثيقة CDIP/10/11. وقال إن الدول النامية ستستفيد من كل ما سيتم القيام به في موضوع مواطن المرونة. وأكد أن المجال المذكور واسع جدا وقال إن النقاش ينبغي أن يستند لكيفية إنجاح مواطن المرونة المذكورة بشكل مفيد للبلدان. وأشار الوفد إلى التعليقات بخصوص تكرار العمل. وأوضح أنه لم يستوعب إطلاقاً أي حجة من الحجج المذكورة في السابق، وقال إنه لم يجد التبريرات مقنعة. وأضاف الوفد أن القضايا المذكورة ليست حكراً على أي لجنة، وأنه يمكن النظر في هذه القضايا من زوايا متنوعة. وأفاد أنه تم القيام ببعض العمل بشأن عدد من مواطن المرونة، واستندت قائلاً إن العمل، رغم كل شيء، لم يتم من منظور التنمية. ولفت الوفد الانتباه إلى وجهات النظر التي عبرت عنها الوفود والتي رأت أن الاستجابة الضعيفة لالتاس للجنة بشأن تقديم إسهامات هو إشارة إلى أن الدول الأعضاء لا تهتم بالموضوع، وقال إن ما خلصت إليه الوفود المذكورة مخطئ تماماً. وذكر الوفد مثلاً درس في الجامعة، وأوضح أن الطلاب لا يجيبون عندما يسألون إن كانوا قد فهموا، وقال إن الأستاذ يعتبر حينها أن الجميع قد فهموا، بينما لم يكن الطلاب في الحقيقة قد فهموا أي شيء. والتفت الوفد إلى التعليق بشأن إمكانية غياب الموضوعية في عمل الأمانة، وأكد على أن موضوعيتها لن تكون في خطر. وقال إن قضية الموضوعية في حد ذاتها تخلو دائماً من الموضوعية. والتمس، في الختام، أن تتسم البلدان النامية بالمرونة في قضية مواطن المرونة.

498. وأيد وفد اليابان البيان الذي أدلت به المجموعة بآء ووفد الولايات المتحدة الأمريكية. ولفت الانتباه إلى أن العديد من المنتديات قد ناقشت فعلاً المادة 27 من اتفاق تريبس، بما في ذلك لجنة البراءات. وأعرب عن اعتقاده أن لجنة التنمية لا تحتاج للقيام بعمل إضافي، إذا لم تكن ترغب في تكرار العمل. وأشار إلى الوثيقة CDIP/10/11، والتمس الوفد القيام ببعض التعديلات. وطلب أن تتم إزالة الإشارة إلى اليابان التي وردت في الهامش 15 في الصفحة 19. وأبرز الوفد أن الفقرة 64 والهامش 15 ذكراً أن المادة 61 من اتفاق تريبس حفزت بعض الدول الأعضاء، من سبيل اليابان والبرازيل على اعتماد العقوبات الجنائية لإنفاذ حقوق الملكية الفكرية، خارج نطاق العلامات التجارية وحق المؤلف. وقال إن اليابان قد نصت فعلاً على العقوبات الجنائية، وإنها لا تقتصر على نطاق العلامات التجارية وحق المؤلف. وأفاد أن إدراج العقوبات الجنائية المذكورة، سبق اتفاق تريبس. وخلص إلى أن المادة 61، لم تكن بالتالي ما حفز اليابان للقيام بذلك.

499. وتحدث وفد مصر باسم المجموعة الأفريقية، وأدلى ببعض التعليقات بشأن الوثيقتين CDIP/10/10 و CDIP/10/11. وأعرب عن اهتمام المجموعة بشكل خاص برنامج عمل مواطن المرونة الذي أعدته الويبو. وقال إن برنامج العمل يجب أن يتواصل ضمن لجنة التنمية وفي لجنة البراءات أيضاً، خاصة وأن الدراسة التي قامت بها الأمانة لم تكشف عن تكرار للعمل بأي شكل من الأشكال. وشدد على أن مواطن المرونة هي جزء لا يتجزأ من نظام الملكية الفكرية. وأبرز أن جميع الدول الأعضاء قبلتها وأكد أن مواطن المرونة تضمن تحقيق الدول الأعضاء للأهداف الهامة للسياسة العامة وتحفظ التوازن في نظام الملكية الفكرية. وتحدث الوفد باسم المجموعة، وشكر الأمانة على إعدادها الوثيقة بشأن مواطن المرونة المتعلقة بالبراءات، وأضاف أن الوثيقة هي الخطوة الأولى من برنامج عمل مواطن المرونة في مجالات البراءات والعلامات التجارية وحق المؤلف، الذي ستقوم به الويبو. وعبر عن تأييده للبيان الذي أدلى بها المتحدثون باسم مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي. وطلب من الأمانة أن تواصل عملها المفيد وأن تركز على مواطن المرونة التي نصت عليها المادة 27 من اتفاق تريبس. وأشار الوفد إلى أهمية الإسهام الذي قدمه وفد جنوب أفريقيا والوارد في الوثيقة CDIP/10/11. ولفت الانتباه إلى الالتباس الذي قدمته الأمانة والمتعلق بالعمل المقبل بشأن مواطن المرونة، وخاصة في مجال العلامات التجارية. واقترح الوفد



بعض الأفكار التي تستند للوثيقة CDIP/9/11. وأبرز أنه من الضروري تقديم طلب لإعداد وثيقة تحدد التحديات والعوائق القانونية والمؤسسية والإدارية والتحديات والعوائق الأخرى التي تواجهها البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً عند تنفيذ مواطن المرونة في نظام الملكية الفكرية وللانتفاع منها، بهدف تحقيق الأهداف الإنمائية وأهداف السياسة العامة، خاصة في مجالات البراءات وحق المؤلف والعلامات التجارية. وقال، ثانياً، إنه ينبغي على الأمانة أن تعد ورقة بشأن مواطن المرونة المتعلقة بالصحة العامة التي نص عليها اتفاق ترييس، بهدف تسهيل النفاذ للأدوية في البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً، بأسعار معقولة. وأشار إلى أن منظمة الصحة العالمية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وبرنامج الأمم المتحدة المشترك للإيدز أصدرت مقتضبات سياسة تتناول الانتفاع من مواطن المرونة بهدف تحسين النفاذ إلى الأدوية. وأكد على أنه سيكون من المفيد أن تعد الويبو ورقة بشأن مواطن المرونة التي يتيحها اتفاق ترييس بهدف تسهيل النفاذ للأدوية. ومضى الوفد للفكرة الثالثة وبين أنه ينبغي القيام بدراسة عن دور مواطن المرونة المتعلقة بحق المؤلف وأهميتها، في تسهيل النفاذ للمعرفة وفي سد الهوة الرقمية في البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً. وأضاف أن الدراسة ينبغي أيضاً أن تنص على توصيات بشأن الإجراءات والمبادرات التي يمكن القيام بها على الصعيد الدولي.

500. وأيد وفد جنوب أفريقيا البيان الذي أدلى به المتحدثان باسم مجموعة جدول أعمال التنمية والمجموعة الأفريقية. وأكدت موقفها من جديد وقالت إن لجنة التنمية ولجنة البراءات لهما ولايتان مختلفتان. وأفادت أن العمل الذي قامت به كل لجنة بشأن مواطن المرونة كان مختلفاً عن عمل اللجنة الأخرى، واستدرك قائلاً إن عمل كل لجنة يعزز عمل اللجنة الأخرى. وأعرب عن سعادته إذ توصلت الأمانة لنفس الخلاصة، فأبرزت أنه يمكن القيام بعمل إضافي بشأن مواطن المرونة الأربعة. وعبر عن تأييده للخلاصة المذكورة. وشدد على أن الوفد كان من المساهمين في الوثيقة CDIP/10/11. وأوضح أنه قاسم في الوثيقة المذكور الأحكام التي نصت عليها قوانينها الوطنية، بخصوص مواطن المرونة الأربعة المتعلقة بالبراءات. وأشار إلى أن جنوب أفريقيا لا تنص في قوانينها على عقوبات جنائية فيما يتعلق بانتهاك البراءات. وقال إنه سيكون من المهم بمكان أن تبدأ اللجنة العمل على ذلك، فوراً، بما أن جنوب أفريقيا تقوم حالياً بتعزيز قوانينها المتعلقة بالملكية الفكرية. ولفت الوفد الانتباه للبيان السابق الذي أدلى به بشأن الوثيقة CDIP/10/10. وأعرب عن رغبته في أن يتم القيام بعمل إضافي بشأن مواطن المرونة في مجال العلامات التجارية. وأوضح أن الوفد يرغب في القيام بعمل إضافي نظراً للاقتراح الوارد في الوثيقة CDIP/8/5 والذي يمكن اللجنة من النظر في القيام بالعمل في المجال المذكور خلال الدورات المقبلة. وعبر عن اعتقاده أن الوقت قد حان لتقوم اللجنة على الأقل بدراسات بشأن الرابط بين مواطن المرونة والعلامات التجارية.

501. وقال وفد الاتحاد الروسي إنه لا يعارض العمل الذي يتم القيام به لتعزيز المعرفة بشأن مواطن المرونة المتنوعة في نظام الملكية الفكرية. وأعلن الوفد عن موقفه، وأوضح أنه لا ينبغي، من جهة أخرى، أن تقوم اللجنة في عملها ونقاشاتها، خاصة بشأن نطاق استثناء النباتات من إمكانية الحماية وبشأن إمكانية حماية الاختراعات المتعلقة بالبرمجيات ببراءة أو استثناءها من ذلك، بتكرار عمل هيئات الويبو الأخرى، بما في ذلك عمل لجنة البراءات.

502. ورأى وفد كندا أن نطاق استثناء النباتات من إمكانية الحماية ببراءة (المادة 27 من اتفاق ترييس) ومواطن المرونة فيما يخص إمكانية حماية الاختراعات المتعلقة بالبرمجيات ببراءة أو استثناءها من ذلك (المادة 27 من اتفاق ترييس) كانتا من بين القضايا التي تناولتها لجان الويبو الأخرى من سبيل لجنة البراءات. وأعرب عن تأييده للبيانات التي أدلى بها وفد بلجيكا عندما تحدث باسم المجموعة باء، ووفد الولايات المتحدة الأمريكية. وأشار إلى متابعة العمل بشأن مواطن المرونة الأخرى، خارج نطاق مواطن المرونة الأربعة الواردة في الوثيقة CDIP/10/11، وقال إنه في وضعية لا تسمح له بالموافقة على إدراج مواطن مرونة جديدة في دورة لجنة التنمية.

503. وأشار ممثل الجمعية الدولية لحماية الملكية الفكرية (AIPPI) إلى أن الكثيرين يتطلعون إلى معلومات إضافية بشأن مواطن المرونة الحالية والوضعية السائدة في مختلف البلدان عبر العالم. ولفت انتباه اللجنة إلى ما يناهز 150 دراسة في القانون المقارن كانت أعدتها الجمعية الدولية لحماية الملكية الفكرية خلال 100 سنة الماضية. وأفاد أن الموقع الإلكتروني للجمعية يشير

إلى جميع الدراسات المذكورة، بما في ذلك التقارير الصادرة عن المجموعات الوطنية في أكثر من 60 دولة، وفي معظم الحالات، إلى تأليف للتقارير المذكورة. وأعرب ممثل الجمعية عن اعتقاده أنه سيكون من المفيد للوفود أن تتطلع على المعلومات المتاحة وأن تأخذها بعين الاعتبار، عندما تواصل اللجنة النظر في القضية.

504. وأيد وفد كوبا البيان الذي أدلت به الوفود المتحدثة باسم مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي ومجموعة جدول أعمال التنمية. وأعرب عن مساندته لمواصلة الدراسات بشأن مواطن المرونة، بهدف إحراز تقدم إضافي. وعبر الوفد عن اعتقاده بأهمية الدراسات المذكورة لتطوير الاستراتيجيات الوطنية في البلدان النامية.

505. وأشار وفد الولايات المتحدة الأمريكية للاقتراح الذي قدمته بعض الوفود والتي التمسّت أن تقوم لجنة التنمية بدراسة كيف ساهم استثناء البرمجيات من إمكانية الحماية براءة في تطوير قطاع البرمجيات في البلدان المختلفة. وقال الوفد إن الاقتراح يستند إلى افتراض أولي خاطئ، ويحاول استباق النتائج. وأوضح أن أحد المشاكل المتعلقة بالاقتراح المذكور هي أن قطاع البرمجيات ليس القطاع الوحيد الذي يعتمد على براءات البرمجيات. وأبرز أن قطاع البرمجيات يعتمد أساساً على الحماية بحق المؤلف. وأشار إلى أن البراءات المتعلقة بالبرمجيات لها العديد من التطبيقات، من سبيل قطاع السيارات والطب والاتصالات والقطاعات الأخرى. وخلص إلى أن قطاع البرمجيات ليس القطاع الوحيد الذي يتأثر بالبراءات المتعلقة بالبرمجيات. وشدد من جديد على أنه لا يمكن أن يساند الدراسات الإضافية بشأن مواطن المرونة المذكور.

506. ودعا الرئيس الأمانة للإجابة على أسئلة الوفود وتعليقاتها.

507. وأشارت الأمانة (السيد بايتشتولد) للتعليق الذي أدلى به وفد بوليفيا في اليوم السابق، وأبرزت أن الوفد تساءل إن كان يجب أن تتضمن الوثيقة العوائق التي تواجه بعض البلدان في تنفيذ مواطن المرونة. وأوضحت أنها لم تدرج العوائق المذكورة في الوثيقة للعديد من الأسباب. وذكرت أن العوائق تختلف من بلد إلى آخر. وأضافت أن اللجنة قد ناقشت المسألة المذكورة، وقالت إنه قد تم الاتفاق على أن تتناول الحلقات الدراسية الوطنية والإقليمية القضايا المذكورة. وأكدت أن اللجنة التمسّت من الأمانة أن تنظم الحلقات الدراسية الإقليمية بشأن مواطن المرونة، لأنه من الأسهل، في أغلب الأوقات، أن تتقاسم البلدان تجاربها مع بلدان أخرى لها نفس الخلفية أو لها خلفية مماثلة. ولفتت الأمانة (السيد أليان) الانتباه للتعليقات التي أدلت بها بعض الوفود بشأن منهجية الوثائق ومضمونها. وبيّنت أن الوفود، وبالإضافة إلى الأحكام التي نصت عليها القوانين الوطنية، أكدت على أهمية إدراج المعلومات الوجيهة الأخرى بشأن تنفيذ مواطن المرونة على الصعيد الوطني. وقالت إنه، كلما كانت المعلومات غير كافية للتعرف على موقف أحد التشريعات من القضية، تم إدراج معلومات، من سبيل الخطوط التوجيهية لفحص البراءات أو التعليمات الإدارية، قصد التعرف على كيفية تنفيذ أحكام المعاهدات متعددة الأطراف على الصعيد الوطني. ولفتت الأمانة الانتباه إلى العمل الذي تم القيام به بشأن مواطن المرونة المتعلقة بالبراءات وأكدت أن العمل لم يكن شاملاً. وأبرزت أن القائمة المقدمة في وقت سابق لم تكن شاملة، وأوضحت أن العمل الذي يجب القيام به ليس محددًا، وأنه يعتمد على قرارات اللجنة. ولفتت الانتباه إلى العمل المقبل، وأضافت الأمانة أنه يمكن النظر في مواطن مرونة إضافية. وأشارت إلى أن الوثائق السابقة فحصت عشرة مواطن مرونة، وأفادت أن اللجنة تناقش حالياً إمكانية إعداد وثيقة إضافية بشأن مواطن المرونة الأربعة، التي يجري النظر فيها. وقالت إنه يمكن النظر في مواطن مرونة أخرى، من سبيل الاقتراح الذي أدلى به وفد البرازيل، عندما تحدث باسم مجموعة جدول أعمال التنمية، والمتعلق بالأحكام المتعلقة بالإنفاذ، وخاصة بمواطن المرونة في الانتفاع بالأوامر القضائية كحل قانوني.

508. وأشار نائب الرئيس إلى تأييد الوفود القيام بعمل مقبل بشأن مواطن المرونة للعقوبات الجنائية في إنفاذ قانون البراءات أو عدم تطبيقها (المادة 61 من اتفاق تريبس)، والإجراءات المرتبطة بالأمن والتي قد تؤدي إلى تقييد حقوق البراءات (المادة 73 من اتفاق تريبس). وفيما يتعلق بنطاق استثناء النباتات من إمكانية الحماية براءة (المادة 27 من اتفاق تريبس) ومواطن المرونة في إمكانية حماية الاختراعات المتعلقة بالبرمجيات براءة أو استثناءها من ذلك (المادة 27 من اتفاق تريبس)،

ولفت نائب الرئيس الاهتمام إلى أن بعض الوفود عبرت عن بعض المخاوف. واستدرك قائلا إن الوفود أعربت، في نفس الوقت، عن تأييد واهتمام كبيرين، للقيام بعمل إضافي بشأن موطني المرونة المذكورين. وخلص إلى أنه من الضروري القيام بمشاورات غير رسمية، بشأن كيفية المضي قدما في المجالين المذكورين. والتمس من الأمانة أن تسهل المشاورات المذكورة.

#### النظر في الوثيقة CDIP/9/INF/5 – "دراسة عن التملك غير المشروع للإشارات"

509. افتتح نائب الرئيس النقاش بشأن الدراسة عن التملك غير المشروع للإشارات ودعا الأمانة لتقديم العمل.

510. وذكرت الأمانة (السيد هيبيرغر) أنه قد تم تقديم الدراسة خلال الدورة التاسعة للجنة، من طرف المستشار الذي قام بتنسيق التقارير التي أعدها 15 خبيرا إقليميا، وبتجميعها. وأضافت أن الدراسة تستكشف مفهوم "الملك العام" فيما يتعلق بقانون العلامات التجارية، وتتضمن تحليلا مدعوما بالوقائع لقوانين العلامات التجارية في أقاليم وبلدان مختلفة. وقال إنها تشمل أيضا على ملخص للنتائج الرئيسية التي وصلت إليها التقارير وتتضمن تقييما للتأثير وملاحظات ختامية بشأن ما هي المعايير التي يمكن تطبيقها بهدف معرفة الاستراتيجية المفضلة للحيلولة دون التملك غير المشروع للإشارات من التراث العام والتملك التعسفي للإشارات ينبغي أن تبقى في متناول الجمهور.

511. وتحدث وفد قبرص باسم الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء، وأشار إلى البند السابق من جدول الأعمال بشأن العمل المقبل في مجال مواطن المرونة المتعلقة بالبراءات في الإطار القانوني المتعدد الأطراف. وأفاد أن نائب الرئيس خلص، حسب رأيه، إلى أنه قد تم الاتفاق على القيام بعمل إضافي في بعض المجالات. وشدد الوفد على أن الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء لم توافق على القيام بذلك في البيان الذي تم الإدلاء به بشأن البند المذكور من جدول الأعمال. وطلب توضيحا بشأن الخلاصة التي قرأها نائب الرئيس والمتعلقة بالبند السابق من جدول الأعمال.

512. وأوضح نائب الرئيس أن خلاصته تنص على أنه لم يتم التوصل إلى إجماع بخصوص موطني المرونة الأولين. وأبرز أنه طلب بالتالي من الأمانة أن تسهل المشاورات غير الرسمية بشأن موطني المرونة المذكورين.

513. وأشار وفد البرازيل إلى أن الدراسة تضمنت تحليلا مفصلا لقوانين العلامات التجارية الوطنية والضمانات القانونية التي تهدف للحيلولة دون التملك غير المشروع للإشارات المتعلقة بالتراث الثقافي والتاريخي للبلدان. وأعرب الوفد عن اعتقاده أن الدراسة تقدم معلومات قيمة لصانعي السياسات الباحثين عن دراسة مقارنة، نظرا للتشريعات المختلفة التي تشملها الدراسة. وأفاد أن الحكومة البرازيلية قد قامت بجهود هامة لإلغاء العلامات التجارية وتسجيل الأسماء المتعلقة بثقافة البلد وتنوعه البيولوجي. والفتت إلى إحدى المبادرات وأوضح أنها تضمنت إعداد قائمة غير شاملة للأسماء المألوفة المستخدمة في البرازيل والمرتبطة بالتنوع البيولوجي. وأشار إلى أنه قد تم نشر القائمة رسميا في الوثيقة SCT/16/7. وأبرز أنه تم أيضا توزيعها على مكاتب العلامات التجارية كمساهمة لفاحصي البراءات الذين يعملون بها. وشدد الوفد على أن التملك غير المشروع للأسماء المألوفة البرازيلية، على أساس العلامات التجارية، يؤثر سلبا على التجارة. وأوضح أن التأثير السلبي يمس أيضا الجماعات التقليدية الصغيرة التي تعتمد على تصدير المنتجات البرازيلية التقليدية. ولفت الانتباه إلى أن بعض الشركات والأشخاص قاموا، بسوء نية بتسجيل بعض الأسماء العامة كعلامات تجارية في بعض التشريعات. وأفاد أنه تم في النهاية إلغاء بعض التسجيلات عن طريق الحلول الإدارية والقانونية. وأشار الوفد إلى أن البرازيل ليست البلد الوحيد الذي تأثر بالأشكال المذكورة من التملك غير المشروع، وقال إن التملك غير المشروع في تزايد كل سنة. وركز الوفد على الطابع المميز لموضوع الدراسة وعلى أهميتها للدول الأعضاء، واقترح أن تقوم لجنة البراءات بالنظر فيها. والفتت الوفد للمتابعة العملية للدراسة، وأعرب عن اعتقاده أن الويبو يمكنها أن تعزز أنشطتها المتعلقة بالمساعدة التقنية، عبر إدراج أدوات للتعرف على الأسماء المألوفة، بهدف الحيلولة دون التملك غير المشروع. وأضاف أنه يمكن الانتفاع من التجارب والمبادرات الوطنية، من سبيل القائمة غير الشاملة التي أعدتها البرازيل، فتكون مرجعا بالغرض المذكور. وأعرب في النهاية عن استعداد البرازيل لتقاسم تجاربها في هذا المجال.

514. وأشار وفد الولايات المتحدة الأمريكية إلى أنه قد قام بمراجعة أولية للتقرير، وأوضح أن التقرير يتضمن على ما يبدو دراسة مقارنة عن كيفية معالجة الآليات التي نصت عليها قوانين العلامات التجارية في كل بلد عضو، للتملك غير المشروع لإشارات من التراث العام وللملك التعسفي لإشارات ينبغي أن تبقى في متناول الجمهور. وأكد أن مجموعة المعلومات المذكورة ستكون مفيدة لفهم الحلول التي قدمها كل نظام بهدف معالجة القضايا المذكورة. والتفت الوفد إلى الفقرة التي تناولت نظام العلامات التجارية بالولايات المتحدة الأمريكية، وأفاد أنه تم وضع آليات في نظام العلامات التجارية بالولايات المتحدة الأمريكية، لمعالجة الحالات المحتملة المذكورة. وأوضح أن الآليات تتضمن، مثلا، رفض الحماية بالعلامة التجارية على أساس الادعاء الكاذب للعلاقة أو الصلة أو على أساس الخداع، ورفض الحماية إذا ما خالفت الإشارة المعنية الأخلاق الحميدة أو النظام العام، ورفض الحماية على أساس الفعالية الوظيفية، خاصة إذا لم تكن العلامة التجارية مميزة أو كانت العلامة التجارية جنيسة. وقال الوفد إن الأسس المذكورة، خاصة الأسس الواردة في النهاية، أي افتقار العلامة التجارية للتمييز أو أن تكون جنيسة، والميزة الوظيفية، ستحول دون منح الحماية بالعلامة التجارية للمواضيع من الملك العام. وأضاف أن التعريف الضيق يبين أن نطاق الحماية الذي تمنحه حقوق العلامات التجارية هي الحماية الممنوحة فيما يتعلق بطابع السلع أو الخدمات المرتبطة بالعلامة التجارية. وأكد أن نطاق الحماية يشمل فقط أوجه انتفاع مريكة وأوجه انتفاع تجارية. وذكر الوفد أن العلامات التجارية هي أدوات حيوية، تساعد المنتجين، عموما، على التميز عن منافسيهم وتساعد في نفس الوقت على تمكين المستهلكين من التعرف على السلع أو الخدمات التي يرغبون فيها. وحذر الوفد من أن التنصيص على استثناءات تضعف نطاق حق العلامة التجارية، الضيق فعلا، سيؤثر سلبا على توقعات المستهلك وعلى استثمارات مالك الحق المتعلقة بتوفير سلع أو خدمات ذات جودة تنفع المستهلكين. والتفت الوفد لمشروع التقرير، واقترح أن تتمكن اللجنة الدول الأعضاء، من إرسال تعليقاتها على التقرير للويبو، قبل الدورة القادمة للجنة التنمية، نظرا لطول التقرير المذكور. وأبرز الوفد أن التقرير يتضمن دراسة مقارنة لأنظمة العلامات التجارية، وقال إنه ينبغي إرساله للجنة البراءات، كي تطلع عليه وتراجعها. وأشار الوفد إلى العمل السابق الذي قامت به لجنة البراءات في مجال التقرير، وأعرب عن اعتقاده أن اللجنة المذكورة ستكون مهتمة بمراجعة التقرير. وعبر الوفد، في الختام، عن شكره لمؤلف التقرير والمساهمين فيه على التقرير الشامل والإخباري.

515. وأعرب وفد الأرجنتين عن تقديره للدراسة، وقال إنها أداة جيدة للغاية تساعد على إطلاع البلدان على التملك غير المشروع لإشارات من التراث العام والتملك التعسفي لإشارات ينبغي أن تبقى في متناول الجمهور. وأفاد أن لديه معلومات حول كيفية معالجة القضية المذكورة في قوانينه الوطنية ونظامه القانوني الوطني. وقال إنه سيرسل المعلومات كتابيا للأمانة. وأفاد أنه يوافق عموما على تقييم الأثر الذي تضمنته الدراسة. وأعرب عن اعتقاده أن من الضروري أن تبقى الإشارات المذكورة في نطاق الملك العام. وأبرز أن قانون العلامات التجارية في بلده ينص على أحكام محددة جدا، فيما يتعلق برفض منح الحماية بالعلامات التجارية للإشارات التي ليست مميزة أو تخالف النظام العام. وأكد أن الإشارات المذكورة لا ينبغي أن تمنح الحماية بالعلامات التجارية.

516. وأعرب نائب الرئيس عن أمله في أن تحيط اللجنة علما بالوثيقة والنقاشات.

النظر في الوثيقة CDIP/9/INF/3 – "الانتفاع بحق المؤلف للنهوض بالنفاذ إلى المعلومات والمواد الإبداعية"

517. افتتح الرئيس النقاش بشأن الانتفاع بحق المؤلف للنهوض بالنفاذ إلى المعلومات والمواد الإبداعية. ودعا الأمانة لتقديم الوثيقة.

518. وأشارت الأمانة (الآنسة كوريللا) إلى أن الوثيقة مرتبطة بتنفيذ التوصيات 19 و24 و27 من جدول أعمال التنمية. وقالت إنه قد تم إعداد الوثيقة في إطار المشروع بشأن الملكية الفكرية وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات والهوية الرقمية والنفاذ إلى المعرفة (الوثيقة CDIP/4/5/REV). وأبرزت أن برنامج التنفيذ تضمن تنظيم ورشة عمل لتقديم نتائج الدراسة ومناقشتها. وأفادت أن ورشة العمل عقدت بمقر الويبو في 16 نوفمبر 2011، وأنها كانت تظاهرة جانبية خلال الدورة الثامنة

اللجنة التنموية. وذكرت أن ورشة العمل لاقت اهتماماً كبيراً وكان الحضور فيها مكثفاً. وقالت إن ورشة العمل قدمت فرصة للدول الأعضاء والمنظمات غير الحكومية لتقييم النتائج الأولية للدراسة التي أعدها السيد سيسول موسونغو والسيد ريشاب أير غوش والبروفيسور برنت هونغولتر والأنسة كاثرين جاسراند، وتحليلها. وذكرت أنه قد تم الانتهاء من الوثيقة بعد ورشة العمل وتم نشرها خلال الدورة التاسعة للجنة، في مايو 2012. وأفادت الأمانة أنه لم يكن من الممكن مناقشة نتائج الوثيقة خلال الدورة المذكورة، نظراً لضيق الوقت، وتم تأجيل النقاش ليمتد خلال دورة لجنة التنمية. وأشارت إلى أن اللجنة قد قامت في وقت سابق بمناقشة التقرير الذي أعده وقدمه مقيم مستقل بشأن نتائج الدراسة. وأعلنت الأمانة (السيد لانتيري) بعض النتائج البارزة للدراسة. وشددت على أن وجهات النظر والآراء الواردة في الدراسة لا تلزم إلا المؤلفين. وقالت إن الدراسة لا تهدف لتبليغ وجهات نظر الأمانة والدول الأعضاء وأوضح أنها تتناول الحاجة لإذكاء الوعي بالفرص التي يتيحها نظام حق المؤلف لدعم النماذج الجديدة في توزيع المعلومات والمواد الإبداعية. وأبرزت أن الدراسة تتضمن دراسة استقصائية عن القوانين والسياسات العامة والاستراتيجيات الحكومية التي ثبت نجاحها فيما يتعلق بالنفاذ للمعلومات والمواد الإبداعية، في ثلاثة مجالات وهي التعليم والبحث؛ وممارسات تطوير البرمجيات؛ وخدمات القطاع العام الإعلامية. والتفتت إلى الجزء الأول وقالت إنه يتعلق بالتعليم والبحث، ويتضمن مختارات من الأمثلة الراهنة للمشاريع الرائدة والاستراتيجيات الوطنية في أفريقيا وآسيا وأمريكا اللاتينية والكاريبي. وأكدت أنه من الواضح عموماً أن مقارنة النفاذ المفتوح لإدارة حق المؤلف في موارد التعليم والبحث بات نموذجاً مهماً للهبوض بالنفاذ إلى المعلومات والمواد الإبداعية. وانكبت الأمانة على موضوع الاستفادة الاقتصادية، وأفادت أن الدراسات الفردية تقترح بصفة عامة أن أساليب النفاذ المفتوح تستطيع تحقيق الاستمرار مالياً واقتصادياً نظراً لأنها لا تتدخل في إمكانية تحقيق العائد المالي والربح. ولفتت الاهتمام إلى الحوافز، وأقرت بأن فكرة تحقيق مزيد من الانتشار والنفاذ والأثر تلقى اهتماماً لدى الكثير من المتدخلين في القطاع. وأكدت أيضاً أهمية الاعتبارات المالية، خاصة بالنسبة للحكومات والمنظمات. وأشارت الأمانة للجزء الثاني وذكرت أنه يتعلق بممارسات تطوير البرمجيات ويتضمن مختارات من المبادرات التي تم تنفيذها بهدف توفير حوافز لتطوير البرمجيات. وأوضحت أنها تستند في معظمها إلى الاستصدار المفتوح للتراخيص. وبينت أن المصدر المفتوح ورغم أنه يعتبر بديلاً للبرمجيات ذات الملكية المسجلة، فإنه فيما يتعلق بالأسس القانونية، يندرج كلياً ضمن الإطار التشريعي لحق المؤلف ولا يعتمد على أي تقييد أو استثناء. وشددت على أن نجاح العديد من المبادرات التجارية التي تستند للمصدر المفتوح، تعكس قدرته على تحقيق الاستمرار مالياً. وقالت إن تدابير المصدر المفتوح في تطوير البرمجيات توفر بيئة تدريبية تعزز القدرة على الإبداع، من خلال الحد من العوائق التي تعترض طريق نقل المعرفة وخفض تكاليف المعاملات وتمكين الحماية التوفيقية. والتفتت الأمانة للجزء الثالث من الدراسة المتعلقة بمعلومات القطاع العام. وأضافت أنه أصبح معروفاً بشكل متنامٍ حول العالم أن تعزيز إعادة استخدام الوثائق الحكومية والبيانات والسماح باستغلالها تجارياً بواسطة القطاع الخاص من شأنه إعطاء دفعة مهمة لاقتصادات المعلومات الناشئة. وأوضحت أن الدراسة تقدم بإيجاز القوانين والسياسات العامة الوطنية والممارسات الحكومية المرتبطة بإعادة استخدام معلومات القطاع العام المتوفرة أصلاً أو التي يتم تطويرها في سبعة دول أعضاء. وأبرزت أنه يمكن من ناحية المبدأ منح الحماية لمعلومات القطاع العام بموجب حق المؤلف. وذكر أن اتفاقية برن تترك لأعضاء اتحاد برن حرية اتخاذ القرار بشأن منح - أو عدم منح - حماية حق المؤلف للنصوص ذات الطابع التشريعي والإداري والقانوني. وأعلنت أن الدراسة كشفت عن العديد من الاختلافات بين الحلول القانونية التي اعتمدها كل بلد. وأفادت أنه تم التعرف إلى ثلاثة نماذج على الأقل. ومضت قائلة إن النماذج تتضمن وضع كل معلومات القطاع العام ضمن الملك العام؛ أو استبعاد المحررات الرسمية فقط من حماية حق المؤلف والسماح بإعادة استخدام الأنواع الأخرى من معلومات القطاع العام في إطار التراخيص المتساهلة؛ أو حماية كل معلومات القطاع العام لكن مع السماح بإعادة استخدامها من خلال التنازلات عن حق المؤلف أو من خلال التراخيص المتساهلة. وقالت الأمانة إن الدراسة خلصت إلى أنه إذا لم يتم وضع قوانين حرية المعلومات فستبقى سياسات إعادة الاستخدام غير فعالة بشكل كبير، سواء كانت على أساس تراخيص مفتوحة أو على أسس أخرى. وأكدت أن الدراسة ليست إلا خطوة أولى، وأوضحت أنها تهدف لتعزيز فهم الدول الأعضاء لأساسيات المسألة المطروحة. وذكرت أن الدراسة تهدف لتسهيل تقييم الدور الذي يمكن أن تلعبه الويبو في إطار ولايتها من خلال بعض الأنشطة التي قد تساعد الدول الأعضاء على تحقيق أهدافها الإنمائية، عن طريق تعزيز النفاذ للمعرفة. وأشارت إلى أن الوثيقة تضمنت عدداً من التوصيات

التي قدمها المؤلفون بشأن الأنشطة التي يمكن للويبو القيام بها، بهذا الصدد. وأبرزت الأمانة أنها قد أرسلت التوصيات للجنة كي تنظر فيها. وأنهت قائلة إنه سيتم إعداد تقييم جدوى نهائي للدورة القادمة، على أساس التعليقات التي ستقدمها اللجنة.

519. والتفت وفد الولايات المتحدة الأمريكية للجزء الأول من الدراسة والمتعلق بالتعليم والبحث. وقال إن العديد من النتائج والخلاصات التي وردت في الدراسة مثيرة للاهتمام وتستحق النظر فيها. وأشار الوفد في البداية إلى البروز السريع لجرائد المصدر المفتوح، خلال العشر سنوات الأخيرة، وكيف ارتفع عددها من 33 جريدة في 2002، تصدر بسبعة بلدان، إلى 7 000 جريدة في أكتوبر 2011، تصدر في 117 بلدا. ولفت الانتباه في مرحلة ثانية إلى الصفحتين 18 و19، وأبرز أن نموذج النفاذ المفتوح يعمل ضمن إطار حق المؤلف، الذي أنشئ في السابق، لأن النموذج يعتمد على موافقة صاحب حق المؤلف، عبر الحصول في معظم الأحيان على تراخيص حقوق الإبداع التوفيقية. وألح الوفد إلى النجاح السابق لنموذج "المؤلف يدفع" واستدامته المحتملة، فيما يتعلق بالمنشورات العلمية، وقال إن الحكومات والمؤسسات الحكومية الأخرى ما تزال الممول الرئيسي لأهم الأبحاث، وأكد على إمكانية التطبيق المحدودة للنموذج المذكور فيما يتعلق بالمنشورات غير العلمية في مجال الفن والترفيه. وأيد الوفد مبادرات النفاذ المفتوح للقطاع الخاص، واعتبرها نموذجا يمكن أن يكون مكملا للنموذج التقليدي الذي يستند للاشتراك المدفوع، بهدف تحسين النفاذ لموارد التعليم والبحث. وساند الوفد ما تضمنته الدراسة وأكد على أن النموذجين يعتمدان على نظام حق المؤلف لتحفيز إبداع المصنفات ونشرها للجمهور. وتناول الوفد بالحديث النفاذ المفتوح لنتائج البحوث الممولة من القطاع العام، وأوضح أن القانون الفدرالي للنفاذ العمومي للبحوث الذي نصت عليه الفقرة 1.4.2 الواردة في الصفحة 16 من الوثيقة، لم يصبح بعد قانونا نافذا في الولايات المتحدة الأمريكية. وأعلن أنه تم تقديم تشريع لمجلس النواب ومجلس الشيوخ، بهدف توسيع السياسة العامة للنفاذ العمومي الإلزامي والتي اعتمدها المعهد الوطني للصحة، كي يشمل وكالات أخرى ممولة للبحوث، واستدرك قائلا إن مجلس النواب ما زال ينظر في مشروع القانون. وأعلن أن فريقا عاملا، من مكتب السياسة العامة للعلوم والتكنولوجيا، في البيت الأبيض، يقوم حاليا، وبشكل مستقل، بدراسة السياسة العامة للوكالة فيما يتعلق بنشر نتائج البحوث الممولة من القطاع العام، وتنظيمها على الأجل البعيد، بما في ذلك الدور الذي يلعبه الناشرون العلميون عن طريق مراجعة الأقران، بالإضافة إلى الاستثمارات والقيمة المضافة التي يقدمونها. وأنهى قائلا إنه يحتفظ بحقه في التعليق على توصيات المؤلفين في وقت لاحق.

520. وأعرب وفد بوليفيا عن إعجابه بالدراسة وأشاد بالعمل المنجز في مشاريع أخرى. ولفت الانتباه للمشروعات التعاونية المفتوحة والنماذج القائمة على الملكية الفكرية والتي تناولت المبادرات من سبيل البرمجيات المفتوحة والمبادرات الأخرى والتي تستند إلى بيئات الابتكار المفتوح وإلى تقاسم المعرفة. وعبر الوفد عن اهتمامه باستخدام نظام حق المؤلف للنهوض بالنفاذ للمعرفة ونشرها، بدلا من استخدامه لتقييد النفاذ للمعلومات ولاحتكارها. وأفاد أنه مهتم أساسا بالترخيص العمومي الشامل الذي ارتبط تطويره ببرمجيات المصدر المفتوح. وتطلع الوفد إلى مزيد المعلومات بشأن الترخيص العمومي الشامل وكيف يتم ضمان النفاذ المجاني للمعرفة. والتمس من المؤلفين تقديم تفاصيل أكثر بشأن التوصيات والأفكار المتعلقة بالأنشطة المقبلة.

521. وأشارت الأمانة (السيدة كرويل) للتعليق الذي أدلى به وفد الولايات المتحدة الأمريكية بشأن وضع القانون الفدرالي للنفاذ العمومي للبحوث. وصرحت أنها ستحيط المؤلف علما وسترى كيف يمكن إدراج المعلومة في الدراسة. ولفتت الأمانة (السيد لانتيري) بعد ذلك الانتباه إلى التعليقات التي أدلى بها وفد بوليفيا بشأن التوصيات التي وردت في الدراسة. وقالت إن الدراسة تتضمن العديد من التوصيات التي استندت إلى النتائج في كل المجالات المتصلة بالدراسة. والتفتت الأمانة إلى مجال التعليم والبحث، وبيدت أن المستشار اقترح أنه ينبغي على الويبو أن توفر منتدى للمناقشات المستمرة والتعلم بشأن مقاربات النفاذ المفتوح لنشر معلومات ومواد التعليم والبحث من أجل زيادة الوعي. وأضافت أن المؤلف اقترح أيضا أنه ينبغي على الويبو أن تساهم في جمع الأدلة المتعلقة بفعالية هذه المقاربات ونشرها بين صانعي السياسات، وبالأخص في البلدان النامية. وذكرت أن الدراسة خلصت إلى أن أغلب مبادرات النفاذ المفتوح تطلق في البلدان المتقدمة. ولفتت الانتباه إلى ممارسات تطوير البرمجيات، وقالت إن المستشار اقترح أنه ينبغي على الويبو أن تشمل في تدرجاتها التقنية قضايا ترخيص المصدر المفتوح وحقوق الملكية الفكرية من أجل زيادة المعرفة والوعي بين الدول الأعضاء. وأبرزت أن المؤلف اقترح أيضا أنه

ينبغي على الويبو أن تتناول المصدر المفتوح على وجه التحديد في مناقشاتها بشأن المعايير وحقوق الملكية الفكرية، وبالأخص سياسة المعايير وسياسة البراءات التي يمكن في إطارها فرض العقوبات على برمجيات المصدر المفتوح. وأشارت الأمانة إلى معلومات القطاع العام وقالت إن الويبو حديثة العهد بالمجال المذكور. وأفادت أن المستشار اقترح أنه يمكن للويبو أن تلعب دوراً مزدوجاً، عبر صياغة مشروعات للتشريعات، و تنقيف صانعي القوانين في الدول الأعضاء وتقديم المساعدات التقنية في المجال المذكور. والتفتت الأمانة إلى السؤال الذي طرحه وفد بوليفيا بشأن ترخيص المصدر المفتوح. وأعربت عن اعتقادها أن الوفد كان يشير للتأثير الفيروسي لبعض أشكال ترخيص المصدر المفتوح. وأبرزت الأمانة أن ترخيص المصدر المفتوح له أشكال متعددة مختلفة. وبينت أن بعض التراخيص تنص على أن أصحاب التراخيص، ومقابل منحهم بعض الحقوق لاستخدام البرمجيات ودراستها، لا يمكنهم تعديل البرمجيات إلا إذا تم توزيع البرمجيات المعدلة بناء على نفس شروط توزيع البرمجيات الأصلية. وأكدت أن الشرط المذكور يضمن أن يتم توزيع البرمجيات دائماً طبقاً لنفس الشروط.

522. وأشار وفد الولايات المتحدة الأمريكية إلى الجزء الثاني من الدراسة. وقال إن العديد من الخلاصات مثيرة للاهتمام، وخص بالذكر الخلاصات التي تنص على أن غياب المبادرات التشريعية أو التنظيمية التي تهدف إلى تحسين النفاذ للبرمجيات عن طريق استثناءات حق المؤلف أدت إلى تطوير نموذج بديل لتطوير البرمجيات لا يعتمد بالأساس على الاستغلال الاقتصادي للحقوق الاستثنائية للبرمجيات، ولكنه يستجيب لأنظمة حق المؤلف، وبينت أن النموذج المذكور صار لاحقاً النموذج السائد. ولفت الوفد الانتباه إلى أن تراخيص برمجيات المصدر المفتوح تعمل بناء على قانون حق المؤلف وأن إنفاذها يتم في المحاكم عن طريق قانون حق المؤلف. ومضى الوفد يتحدث عن خلاصة أخرى مثيرة للاهتمام. وقال إن نموذج برمجيات المصدر المفتوح يمكن أن يكون أداة مهمة للتنمية الاقتصادية المحلية لأنه يمكن من تعديل البرمجيات كي تستجيب للاحتياجات المحلية، فيكون المستخدمون مشاركين نشيطين بدل الاكتفاء بالاستهلاك السلبي. ولفت الوفد الانتباه إلى أن سياسة حكومة بلده منذ فترة طويلة هي ألا تعطي الأفضلية للبرمجيات ذات الملكية المسجلة على حساب برمجيات المصدر المفتوح، عند اتخاذ قرارات لشراء السلع أو الخدمات. وأبرزت أن الحكومة الأمريكية عززت السياسة المذكورة في 7 يناير 2011، وقالت إن مدير إدارة تكنولوجيا المعلومات الأمريكي ومدير سياسة الشراء الفدرالية ومنسق إنفاذ الملكية الفكرية أصدروا بياناً مشتركاً وجهوه إلى كبار الموظفين المكلفين بعمليات الشراء والعاملين في إدارة تكنولوجيا المعلومات، لتذكيرهم بأن سياسة الإدارة الأمريكية تقتضي أن يتم اتخاذ قرارات شراء تكنولوجيا المعلومات استناداً إلى الأداء والقيمة. وأكد أن سياسة إدارة بلاده خالية من الخيارات المسبقة على أساس كيفية تطوير التكنولوجيا ومنح ترخيصها وتوزيعها. وذكر الوفد أن البيان يوضح أنه ينبغي عموماً على الوكالات عندما تقتني البرمجيات أن تدرس كل البدائل الملائمة، بما في ذلك التكنولوجيات ذات الملكية المسجلة أو تكنولوجيات المصدر المفتوح أو المصدر المختلط، بهدف تمكين الحكومة من اتباع الاستراتيجية الفضلى لسد احتياجاتها. وبين الوفد أن الدراسة توفر دراسة استقصائية مفيدة عن تطوير نماذج المصدر المفتوح وعن مزاياها، وأبرزت أن الدراسة، من جهة أخرى، لا تناقش المساوئ بشكل كاف. وذكر أن بعض برمجيات المصدر المفتوح قد لا تلقى دعماً كافياً في مجال التطوير أو يقتصر استخدامها على عدد صغير، بشكل لا يضمن الصيانة الكافية والدعم للبرمجيات. وأكد على أن سعر الشراء الأولي المنخفض يعد ميزة جذابة في برمجيات المصدر المفتوح، واستدرك قائلاً إنه ينبغي النظر بعناية في بعض التكاليف الأخرى المحتملة، بما في ذلك تكاليف المرحلة الانتقالية المنجزة عن إعداد البرمجيات وتثبيتها، وتكاليف التدريب والصيانة. وخلص إلى أن قرار استخدام برمجيات المصدر المفتوح أو عدم استخدامها يختلف من حالة إلى أخرى. وأعلن الوفد أنه يحتفظ بحقه في التعليق على التوصيات الواردة في الدراسة، في وقت لاحق.

523. وأعرب وفد مصر عن إعجابه بالتوصيات التي قدمها مؤلفو الدراسة بشأن الدور الذي يمكن أن تلعبه الويبو في هذا الصدد. وشدد على أهمية أن تتابع الدول الأعضاء التوصيات المذكورة. وأكد أن الدول الأعضاء ينبغي أن تلتزم من الأمانة بتطوير برنامج عمل يستند إلى التوصيات المتعلقة بمقاربات تعميم النفاذ المفتوح، من أجل النفاذ إلى المصادر التعليمية والبحثية، بما في ذلك مصادر المجال الفني ومصادر المعلومات الثقافية، والتوصيات المتعلقة بقضايا تعميم ترخيص النفاذ المفتوح المرتبطة بأنشطة الويبو.

524. ووجه وفد إكوادور حديثه إلى اللجنة وصرح أن سلطات بلاده بصدد إجراء حملة لمكافحة القرصنة وأن النتائج طيبة نوعا ما. وحث على استخدام برمجيات المصدر المفتوح لمكافحة القرصنة. وقال الوفد إن بعض المستخدمين لم يكونوا على علم بوجود برمجيات المصدر المفتوح. وأوضح أنهم كانوا يستخدمون فقط برمجيات ذات ملكية مسجلة بشكل غير شرعي. وأبرز أن السلطات نجحت في الحد جدا من الاستخدام غير الشرعي للبرمجيات ذات الملكية المسجلة، عبر إعلام المستخدمين بأن برمجيات المصدر المفتوح تمكنهم من القيام بما كانوا ينجزونه بالبرمجيات ذات الملكية المسجلة، ومن احترام نظام حق المؤلف في الوقت ذاته. وبين أن الاستخدام المذكور هو أحد استخدامات برمجيات المصدر المفتوح بهدف مكافحة القرصنة. وأكد الوفد أن برمجيات المصدر المفتوح يمكن أن تساعد البلدان النامية، خاصة البلدان التي لا تستطيع النفاذ إلى البرمجيات ذات الملكية المسجلة لأن أسعارها باهظة جدا في معظم الأحيان. وبين أن برمجيات المصدر المفتوح هي بديل يمكن البلدان المذكورة من النفاذ إلى المعرفة وإلى العصر الرقمي، دون الحاجة لإتفاق الكثير من المال على البرمجيات ذات الملكية المسجلة.

525. وأشار وفد البرازيل إلى أن الوثيقة تتضمن معلومات قيمة وتوصيات ملموسة بشأن كيفية استخدام حق المؤلف لتعزيز النفاذ إلى المعلومات والمواد الإبداعية. وأعرب عن سعادته إذ تضمنت الوثيقة دراستين إفراديتين برازيليتين، وعن أمل الوفد في أن يساهم في مناقشة توصيات الدراسات، بالاستناد إلى المبادرتين البرازيليتين المذكورتين ومبادرات أخرى مرتبطة بالنفاذ إلى المعلومات. وقال إن إطار مناقشة القضية يندرج في البرازيل ضمن سياق الإدخال الرقمي، وقال إن السياق المذكور أوسع بكثير. وأعلن الوفد أن بلاده تعمل على برنامج مهم بشأن الإدخال الرقمي يشمل البنية التحتية وأيضا السياسات الوطنية بخصوص النفاذ إلى المواد. وأكد أن حكومة بلاده تعتقد أن المبادرات المتعلقة بالنفاذ المفتوح وبرمجيات المصدر المفتوح هي طرق عملية لتقديم المواد للجمهور. وأوضح أن المبادرات المذكورة تعزز النفاذ إلى المعرفة وتحترم حق المؤلف في نفس الوقت. وقال إنها تدفع مصالح أصحاب الحق والمستخدمين، نحو الأمام، بناء على المادة 7 من اتفاق تريبيس. وأشار الوفد إلى أن المبادرات فعالة للنهوض بالنفاذ إلى المعرفة، بالإضافة إلى مكافحة القرصنة. وأكد أنها تساعد على إذكاء الوعي فيما يتعلق بحق المؤلف وباستخدام التراخيص. وأشار إلى أن النهوض باستخدام التراخيص المفتوحة يعتمد على استثمارات الحكومات والمجتمع المدني، وعلى التزامها. وأضاف أن الحكومات يمكن أن تلعب دورا أكبر في النهوض بالمبادرات المذكورة. وأعرب عن اقتناعه بأن العديد من المشاريع الهامة المتعلقة بالنفاذ المفتوح والمصدر المفتوح، نابعة من المجتمع المدني، وأن تطوير العديد من المشاريع ما زال متواصلا. وأكد قيمة الدور الذي يلعبه المجتمع المدني في هذا الصدد. واستدرك قائلا إن الوفد يبقى رغم كل شيء، مقتنعا بأن الحكومات ينبغي أن تدعم المبادرات من خلال اتباع سياسات عامة ملائمة. وأوضح أن المقاربة المذكورة تتماشى مع العديد من التوصيات التي وردت في الوثيقة CDIP/9/INF/3. وأشار إلى المبادرات البرازيلية التي شملتها الدراسة. وأبرز أن مشروع المكتبة العلمية الإلكترونية الشبكية (SciELO) يوضح كيف يمكن لشراكة القطاع العام والقطاع الخاص أن تساهم في تعزيز النفاذ إلى المعرفة. وقال إن المكتبة العلمية الإلكترونية الشبكية هي مستودع للمقالات التقنية والعلمية، وبين أنها تعتمد على دعم القطاعين العام والخاص. واستشهد الوفد بما ذكرته الدراسة، وأعلن أنه تم تكرار المشروع في بلدان أخرى من سبيل جنوب أفريقيا. ولفت الانتباه إلى أن المكتبة العلمية الإلكترونية الشبكية وسعت عملياتها مؤخرا وأنشأت شبكة الكتاب. وأفاد أنها نشرت مجموعات كتب أكاديمية وطنية وموضوعية على الإنترنت، لتعزيز النفاذ إلى البحوث والدراسات التي نشرت في البرازيل. وأكد أن لجنة علمية تقوم باختيار الكتب. وأفاد أن إعداد النصوص المرقنة يستجيب للمعايير الدولية التي تسمح باستخدام مجموعة كبيرة من الأجهزة الإلكترونية من سبيل الكتب الإلكترونية والحواسيب اللوحية والهواتف الذكية. وشدد الوفد على أن البرازيل تمتلك العديد من المستودعات الأخرى للمواد العلمية والتعليمية. وبين أنها تشمل مثلا مكتبة البرازيل الرقمية واتحاد المستودعات وبوابة الأساتذة والبنك الدولي للمواضيع التعليمية. وذكر أن وزارة التعليم ووزارة العلوم والتكنولوجيا والابتكار تقومان بالتنسيق بين المبادرات المذكورة. وأشار الوفد إلى دراسة إفرادية بشأن بوابة البرمجيات العامة البرازيلية ([www.softwarepublico.gov.br](http://www.softwarepublico.gov.br)) الواردة في الصفحة 62 وقدم بعض المعلومات الإضافية بشأنها. وقال إن البرمجيات المتاحة على البوابة، توضع على ذمة القطاع العام، وأيضا على ذمة كل الأشخاص المهتمين أو الشركات المهتمة. وأبرز أن البوابة أحدثت للنهوض بتقاسم البرمجيات بين السلطات الحكومية والجامعات والمجتمع المدني والمنظمات غير الربحية. وأضاف أنه يتم توزيع البرمجيات بناء على الترخيص العمومي الشامل للبرمجيات الحرة مفتوحة المصدر (FLOSS GPL)، مما يمكن من



النفاز إلى البرمجيات ودراستها وتعديلها وإعادة توزيعها. وأعلن أنه يمكن النفاذ إلى جميع التعديلات طبقاً لنفس الشروط. وأكد أن المنظمات غير الربحية تقوم أيضاً باستخدام الموارد المتاحة على البوابة. وقال إنه يكفي أن تحترم المنظمات المذكورة شروط الترخيص حتى يتسنى لها النفاذ للبرمجيات. وأضاف الوفد أن حكومة البرازيل أعطت الأفضلية للبرمجيات الحرة عند اختيار الحلول التكنولوجية لإدارتها، وأكدت سعيها لتشجيع تطوير برمجيات المصدر المفتوح واستخدامها. وأعرب عن اعتقاده أن نموذج البرمجيات يمكن أن يلعب دوراً فعالاً في مساعدة البلدان النامية على سد الهوة الرقمية. وذكر أن ترخيص برمجيات المصدر المفتوح أقل كلفة، مما يمكن المستخدمين من ذوي الدخل الضعيف من استخدامها على نطاق واسع. وشدد على أن برمجيات المصدر المفتوح تضيء صبغة الديمقراطية على التطور التكنولوجي وتدعم استخدام المعايير الكونية والمفتوحة. وأعرب الوفد عن مساندة البرازيل للمنتدى الدولي للبرمجيات الحرة. وأشار إلى النقاشات بشأن تمييز البرمجيات الحرة واعتماد المعايير المفتوحة في هندسة الإنترنت التي أثارها البرازيل، خلال مؤتمر القمة العالمي، بما في ذلك منتدى إدارة الإنترنت (IGF). وقال إن النقاش بشأن البرمجيات الحرة كان جزءاً من نقاشات برنامج عمل مجتمع المعلومات لأمریکا اللاتينية والكاريبي (eLAC) ونقاشات الفريق العامل المعني بمجتمع المعلومات خلال منتدى حوار الهند والبرازيل وجنوب أفريقيا (IBSA). وخلص الوفد إلى أن العديد من التوصيات الواردة في الدراسات الثلاث لها علاقة بما يمكن أن تقوم به الدول الأعضاء والمنظمة لمزيد دعم تطوير المبادرات المتعلقة بالنفاذ المفتوح والمصدر المفتوح ومعلومات القطاع العام. وأعرب عن تشجيعه للقيام بعمل إضافي بشأنها.

526. وقال وفد الولايات المتحدة الأمريكية إن لديه بعض التعليقات بشأن الجزء الثالث من الدراسة. وأشار إلى المقارنة المقارنة التي اعتمدها الدراسة عند تناولها للقضية، وأوضح أنها فحصت بلداً من كل قارة، وأربعة بلدان من أنظمة القانون الإنكليزي وثلاثة بلدان من أنظمة القانون المدني، وأكد أن المقارنة المذكورة تكشف عن أوجه تشابه وتناقضات مثيرة للاهتمام. ولفت الوفد الانتباه إلى البلدان الواردة في الدراسة من سبيل الولايات المتحدة الأمريكية، والتي تستثني المصنفات التي أعدتها الحكومة الفدرالية من الحماية بحق المؤلف، وأكد أن الدراسة أبرزت الدور المحدود الذي يلعبه حق المؤلف في النفاذ إلى معلومات القطاع العام ونشرها. وبين أن قوانين حرية المعلومات تلعب دوراً هاماً. وقال إن الولايات المتحدة الأمريكية اعتمدت القوانين المذكورة، بناء على قانون حرية المعلومات لسنة 1969، والتعميم الإداري لمكتب الإدارة والميزانية (A-130) لسنة 2000. وأفادت أن المؤلفين دعوا الدول الأعضاء للإدلاء بتعليقاتها وتصحيح مشروع الوثيقة المقدم. وذكر أن الوفد يود تصحيح خطأ صغير ورد في إحدى الجمل في الصفحة 89. وأوضح أن الجملة نصت على أنه: "تحتفظ الولايات، كل على حدة، بحريتها في منح الحماية بحق المؤلف، بناء على قوانين الولاية، للمصنفات التي أعدتها الولاية". وأبرز أن الولايات المذكورة هي الولايات الخمسين المكونة للولايات المتحدة الأمريكية. وقال الوفد إن الولايات لا يمكنها، طبقاً للقانون الأمريكي، أن تمنح الحماية بحق المؤلف. وأضاف أن الحكومة الفدرالية في حد ذاتها لا يمكنها أن تمنح الحماية بحق المؤلف، بما أن حق المؤلف ينشأ آلياً بمجرد إبداع المصنف، طبقاً لشروط اتفاقية برن. والتفت الوفد لقانون حق المؤلف لسنة 1976، وبين أن مصنفات التأليف تخضع استثنائياً لقانون حق المؤلف الفدرالي وليس القانون الولائي، بناء على نظام وطني وحيد. واقترح الوفد أن تتم مراجعة الجملة لتنص على أن "المصنفات التي أبدعتها الولايات، كل على حدة، والحكومات المحلية، يمكن أن تتمتع بالحماية بحق المؤلف، بناء على قانون حق المؤلف الفدرالي". وأعرب الوفد عن سعادته بأن يتابع القضية مع الأمانة. وأشار إلى التوصيات الواردة في الدراسة. وعبر عن تأييده، من ناحية المبدأ، لاقتراح أنه ينبغي على الويبو أن تقدم معلومات إضافية للدول الأعضاء، حول كيف يمكنها تطبيق أحد النماذج أو مزيجاً من النماذج الثلاثة التي ناقشتها الدراسة، من أجل توضيح وضع حق المؤلف لمعلومات القطاع، مع الأخذ بعين الاعتبار للتوصية 1 من جدول أعمال التنمية، التي نصت على أن تقديم المساعدة التقنية ينبغي أن يكون للاستجابة للاحتياجات أو بالتماس من الدول الأعضاء. وأكد على أن الوفد سيدعم تقديم المساعدة التقنية لكل الدول الأعضاء المهمة بالأمر.

527. وأعربت الأمانة (الآنسة كرويل) عن شكرها لوفود مصر والبرازيل وكوادور على المعلومات التي قدمتها بشأن المبادرات والأنشطة التي يتم القيام بها في بلدانهم. وأفادت أن المعلومات المذكورة تقدم أمثلة إضافية على المبادرات المتعددة التي يتم القيام بها لتعزيز النفاذ إلى المعلومات والمواد الإبداعية، في نطاق نظام حق المؤلف. وأحاطت الأمانة علماً بالتعليقات التي أدلى بها وفد الولايات المتحدة الأمريكية. وأفادت أنها ستدقق في صياغة التعديل المقترح مع الوفد المذكور، وقالت إنها ستقدم تصويبا. وشكرت الأمانة الوفود التي قدمت توجيهات للمضي بالعمل قدما. وأكدت أن التوجيهات المذكورة ستزد ضمن دراسة الجدوى التي سيتم إعدادها والتي ستعرض خلال الدورة المقبلة للجنة التنمية. وذكرت أن أحد أهم أهداف المشروع هي تسهيل تقييم الدور الذي يمكن أن تلعبه الويبو، في إطار ولايتها، للقيام بأنشطة جديدة يمكنها أن تساعد الدول الأعضاء على تحقيق أهدافها المتعلقة بالأهداف الإنمائية في مجال حق المؤلف والنفاذ إلى المعلومات والمواد. وأحاطت الأمانة علماً بالتعليقات التي قدمها المتدخلون وقالت إنه سيتم أخذها بالاعتبار في دراسة الجدوى. وأشارت إلى أن وفد البرازيل قدم بعض التعليقات لتعديل بعض جوانب النص. وصرحت أنها ستتواصل مع الوفد بشأن صياغة النص المعدل.

528. ولفت نائب الرئيس الانتباه إلى أن الوفود عبرت عن وجهات نظر متنوعة بشأن الوثيقة، وأعرب عن أمله في أن تكون الأمانة قد سجلت التدخلات والتوجيهات التي تم تقديمها بهدف المساعدة على إعداد تقييم لدراسة الجدوى عن قيام الويبو، في إطار ولايتها، بأنشطة جديدة يمكنها أن تساعد على تحقيق الأهداف الإنمائية. وأعلن أن دراسة الجدوى ستعرض خلال الدورة المقبلة للجنة.

النظر في:

الوثيقة CDIP/9/INF/2 Rev. - الحالات المحتملة والخيارات الممكنة بشأن التوصيات 1(ج) و1(و) و2(أ) الواردة في دراسة النطاق بشأن حق المؤلف والحقوق المجاورة والملك العام

والوثيقة CDIP/10/14 - مواصفات دراسة مقارنة بشأن التخلي عن حق المؤلف

529. افتتح نائب الرئيس المناقشات بشأن الحالات المحتملة والخيارات الممكنة بشأن التوصيات 1(ج) و1(و) و2(أ) الواردة في دراسة النطاق بشأن حق المؤلف والحقوق المجاورة والملك العام ومواصفات دراسة مقارنة بشأن التخلي عن حق المؤلف. ودعا الأمانة لتقديم الوثيقتين.

530. والتفتت الأمانة (السيد فاركينز لوبيز) للوثيقتين CDIP/9/INF/2 Rev. و CDIP/10/14. وقامت بتقديمها. وقالت إن كلاهما مرتبطتان بمشروع الملكية الفكرية والملك العام وصرحت أن الوثيقتين مشتقتان من دراسة النطاق بشأن حق المؤلف والحقوق المجاورة والملك العام التي أعدتها السيدة سيفرين دوسولي، الأستاذة في جامعة نامور. وذكرت أنه تم نشر الدراسة كوثيقة رسمية للدورة الثامنة للجنة التنمية في 2011، وأنه سبق وناقشتها اللجنة. وأفادت أن الوثيقة تتضمن عددا من التوصيات بشأن الأنشطة المقبلة التي يمكن أن تقوم بها الويبو في ثلاثة مجالات، منها التعرف على الملك العام وتوافر الملك العام واستدامته، وعدم الاستئثار وعدم التنافس اللذين يتسم بهما الملك العام. وأضافت أن الدول الأعضاء اتفقت خلال الدورة الثامنة للجنة، على أن تعدّ الأمانة وثيقة إعلامية توضّح فيها نطاق تنفيذ التوصيات 1(ج) و1(و) و2(أ) (توصية متعلقة بموضوع توافر الملك العام واستدامته) وتداعياتها الممكنة، لمناقشتها خلال الدورة التاسعة. وبينت أن الدول الأعضاء، التمس، خلال الدورة المذكورة، إدخال بعض التعديلات على الوثيقة. ولفتت الانتباه إلى أن التعديلات وردت في الوثيقة CDIP/9/INF/2 Rev. والتفتت الأمانة إلى التوصية 1(ج)، وقالت إن الدول الأعضاء أكدت الحاجة إلى إعداد الدراسة المقترحة بشأن التخلي عن حق المؤلف، بشكل متوازن، وأن يتم الأخذ بعين الاعتبار لمصالح المستخدمين وأصحاب الحق. وأضافت أن الدول الأعضاء اقترحت أيضا أنه لا ينبغي أن تقوم الدراسة بالنهوض بأي نظام محدد. وبينت أن الدراسة ينبغي أن تكتفي بعرض المقاربات المتنوعة في البلدان المختلفة. وقالت إن التعديلات التي تم إدخالها على الفقرات المعنية، المتعلقة بالتوصية 1(ج) الواردة في الوثيقة CDIP/9/INF/2 Rev.، عكست كل الجوانب المذكورة. ولفتت

الانتباه إلى التوصية 1(و) وبينت أن الدول الأعضاء التمسست، خلال الدورة السابقة، أن تنظم الأمانة اجتماعا لكل الدول الأعضاء المهتمة، من أجل مناقشة الأولويات المتعلقة بالبنية التحتية لمجال حق المؤلف. وأعلنت أن الأمانة تجري حاليا مناقشات داخلية بشأن توقيت المشاورات المذكورة ومضمونها وشكلها. وشددت على أنها تفضل، نظرا للقيود الحالية على الميزانية، أن تعقد الاجتماع مقترنا باجتماع آخر، من سبيل، إحدى دورات لجنة التنمية أو لجنة حق المؤلف. وأشارت الأمانة إلى التوصية 2(أ)، وقالت إن الدول الأعضاء التمسست من الأمانة أن تحذف كل الإشارات إلى حماية المعارف التقليدية والفولكلور الواردة في الوثيقة. وأكدت أهمية الالتماس لتبديد المخاوف من التداخل بين الملك العام والحماية المذكورة. وأعلنت أن الدول الأعضاء أعربت عن تشجيعها للمشاركة في مؤتمر منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) الدولي بشأن "ذكرى العالم في العصر الرقمي: الرقمنة والوقاية" الذي عقد في سبتمبر 2012 بفانكوفر. واستدركت قائلة إن الدول الأعضاء شددت، رغم كل شيء، على ضرورة أن تبقّى الويبو المفهومين منفصلين خلال المؤتمر. وأفادت أنها قامت ببعض الأنشطة في هذا المجال. وبينت أنها حذفت من الوثيقة كل الفقرات المتعلقة بالمعارف التقليدية وبأوجه التعبير الثقافية التقليدية، بالإضافة إلى كل الإشارات المماثلة. وصرحت أن الويبو نظمت ثلاث جلسات في مؤتمر اليونسكو، وهي جلسة التحديات المتعلقة بالنفاد للمواد المرقمنة والتعرف عليها وإعادة استخدامها، وجلسة التحديات المتعلقة بالحفاظ على المواد المرقمنة: الاستثناءات والتقييدات ودور المكتبات والأرشيف، وجلسة الملكية الفكرية وحماية المعارف التقليدية وأوجه التعبير الثقافية التقليدية. وبينت أن الجلسة الثالثة عقدت بشكل منفصل. وأشارت الأمانة إلى الوثيقة CDIP/10/14 المتعلقة بمواصفات دراسة مقارنة بشأن التخلي عن حق المؤلف. وأفادت أن الوثيقة قدمت معلومات بشأن البنية والنطاقين الممكنين للدراسة المقترحة، بالإضافة إلى البلدان التي تناولتها الدراسة، إلى حد تلك المرحلة. وأعلنت أن الدراسة ستشمل القضايا والأسئلة التي يثيرها التخلي عن حق المؤلف. وقالت إن القضية الأولى تتعلق بطبيعة حق المؤلف في حد ذاته. وأكدت أنه إذا كان حق المؤلف يعتبر حقا أساسيا، فإنه سيتعين البت في اعتبار التخلي عن هذا الحق تخليا قانونيا. وأبرزت أنه إذا كان حق المؤلف لا يعتبر سوى حقا في الملكية، فإن هذه المسألة ستكون أقل تعقيدا لأن معظم التشريعات تميز التنازل عن الملكية بعينها. ولفتت الأمانة الانتباه أيضا إلى مسألة عدم جواز التصرف بالحقوق المعنوية. وأضافت أن العديد من البلدان تعتبر حماية الحقوق المعنوية التي ترتبط بشخص المبدع غير قابلة للتصرف، وقالت إن ذلك قد يتعارض مع رغبة المؤلف في التنازل عن حقه. وأشارت إلى قضية إضافية، وأوضحت أنها تتعلق بالآليات التي تضمن أن يتخذ المؤلف قرارا مستنيرا وحرًا، بشأن التخلي عن حقوقه. وأفادت أن الآليات يمكن أن تقتصر على الشروط الشكلية من سبيل شروط تقضي أن يعبر المؤلف عن تنازله كتابيا أو لدى سلطة عامة، وعلى أدوات إعلامية تضمن أن تقدم السلطات العامة أو ممثلو المؤلف، المعلومات المتعلقة بعواقب القرار والحلول القانونية المتاحة للطعن في أي قرار لم يصدر عن تعبير لإرادة المؤلف المستنيرة والحرّة. والتفتت الأمانة بعد ذلك إلى التخلي عن حق المؤلف، وركزت على طابعه غير القابل للإلغاء. وأعربت عن أهمية البت في تمكين المؤلف من أن يغير رأيه وأن يختار ممارسة حقه الاستثنائي في المصنف من جديد. وركزت الأمانة على البنية، وقالت إن الدراسة ستضمن في البداية عرضا أوليا للقضايا والأسئلة الذي يثيرها التخلي عن حق المؤلف. وذكرت أن الدراسة ستقدم بعد ذلك تحليلا مفصلا على ثلاثة مراحل مختلفة. والتفتت إلى المرحلة الأولى وأوضحت أن الدراسة ستتناول دراسة استقصائية عن التشريع الوطني وفقه القضاء بشأن التخلي الإرادي عن حق المؤلف. وأعلنت أن الدراسة الاستقصائية ستشمل البرازيل وشيلي والصين وكولومبيا ومصر وفرنسا والهند وكينيا وجمهورية كوريا والولايات المتحدة الأمريكية. وقالت إن الدراسة ستتكب في مرحلة ثانية على ممارسة التخلي عن حق المؤلف في سياق توزيع المواد الإبداعية واستخدامها، مثلا، في بيئة شبكية للإبداع التعاوني وللمواد التي يبدعها المستخدمون، بالإضافة إلى ممارسة التخلي عن الحق المذكور فيما يتعلق بالمؤسسات العامة وغير الربحية. وواصلت الأمانة حديثها مقدمة المرحلة الثالثة، وقالت إن الدراسة ستضمن عرضا للتوجهات والسمات المشتركة المبيّنة في المرحلتين السابقتين، والمتعلقة بالتخلي عن حق المؤلف في التشريعات الوطنية المختلفة. وأبرزت أن المرحلة المذكورة ستتناول، من جهة أولى، مصالح المستخدمين في التخلي الإرادي عن حق المؤلف، خاصة من ناحية إتاحة الملك العام والنفاد إلى المعارف. وأضافت أنها ستقدم، من جهة أخرى، الطرق الكفيلة بحماية مصالح المؤلفين في النهوض بنظام مماثل. وقالت إن المرحلة الثالثة ستعرض كل الأنشطة المقبلة التي يحتمل أن تنفذها الويبو والدول الأعضاء في هذا المجال.

531. وأشار وفد شيلي إلى الوثيقة CDIP/10/14. وأعرب عن ترحيبه بالدراسة المقترحة. وأفاد أن المصنفات التي يتنازل عنها مؤلفها، تصبح بناء على قانونها الوطني، جزءا من التراث الوطني المشترك. وأوضح أن الملك العام يمكنه بهذه الطريقة أن يساهم في بناء نظام متوازن لحق المؤلف، يكون راعيا للإبداع. وأكد أن الملك العام يوفر بهذا الشكل الموارد الضرورية لتطوير الإبداع. وعبر عن تطلع الوفد لدراسة مقارنة بشأن المقاربات المختلفة المنتهجة حاليا وعواقب التخلي الإرادي عن حق المؤلف في الدول التي ستشملها الدراسة. وخلص إلى أن ذلك سيساعد الدول الأعضاء على التوصل إلى التوصيات الملائمة.

532. وأشار وفد كينيا بدوره إلى الوثيقة المذكورة. وأعرب عن تأييده للبدء في الدراسة. ولفت الوفد الانتباه إلى اختيار كينيا لتكون ضمن البلدان التي ستشملها المرحلة الأولى من الدراسة وقال إن بلده سيتعاون مع الويبو، في هذا الصدد، نظرا لأن الدراسة تتماشى مع التوصية 16 من جدول أعمال التنمية.

533. وأيد وفد كولومبيا البيان الذي أدلى به وفد شيلي. وأعرب عن اقتناعه بنفس الموقف فيما يتعلق بالدراسة المقترحة. والتمس الوفد أن تشمل الدراسة كولومبيا.

534. وتحدث وفد قبرص باسم الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء، وقال إن لديه بعض الملاحظات بشأن الوثيقة CDIP/9/INF/2 Rev. وأكد أنه لم يتم التوصل، خلال الجلسة الأخيرة للجنة، إلى اتفاق بشأن الوثيقة والتوصيات التي تضمنتها. وأعلن أن الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء لا تزال مقتنعة بالفوائد التي ستنجر عن خلق منصات وطنية ودولية، بهدف تسهيل إجراء البحوث في السجلات الوطنية والدولية وتجميع المعلومات بشأن المواد المحمية بحق المؤلف والمواد من الملك العام. والتفت الوفد إلى التوصية الداعية إلى صيانة التراث الثقافي للإنسانية، وقال إنه ينبغي أن تأخذ الدول الأعضاء بعين الاعتبار، الاقتراحات والاعتبارات التي تم الإدلاء بها، وأكد أنه لا ينبغي ترك معالجة المسألة بين يدي اللجنة.

535. وأشار وفد الولايات المتحدة الأمريكية إلى أن الدول الأعضاء لم تعط بعد موافقتها على طلب إعداد دراسة بشأن التخلي عن حق المؤلف. والتمست نقاشات إضافية حولها، لتوضيح وجهات نظر الدول الأعضاء بشأن إن كان ينبغي طلب إعداد الدراسة أم عدم طلبه. وقال إنه يرى أن الدراسة التي تتضمن مسحا لوضع حق المؤلف يمكن أن تقدم معلومات مفيدة حول الموضوع، وأبرز أنه سيساند المضي قدما بالمبادرة المذكورة. والتفت إلى مشروع الدراسة الحالي، وبين أن الدراسة ستقدم عرضا أوليا للقضايا الخصوصية الثلاثة، يعقبها تحليل مفصل للقضايا على ثلاثة مراحل. وأعرب عن مخاوف الوفد من مدى وضوح الاختصاصات المحددة، إذا ما تعلق الأمر بالدراسات. وصرح الوفد عن بعض الملاحظات الهامة وبعض مخاوفه، قصد إرساء نقاش مثمر يهدف إلى تطوير اختصاصات مرضية يمكنها أن تدعم نجاح الدراسة. وشدد في البداية على أن الاختصاصات ركزت بشكل ملائم على ضمان أن يقوم المؤلفون بالتخلي عن حقهم فقط بعد فهم عواقب التخلي وعدم قابليته للإلغاء، فهما تماما. وأضاف أن كل الدراسات التي تركز على التشريعات وفقه القضاء، التي يخضع لها التخلي عن حق المؤلف وفقه القضاء المتعلق به، يجب أن تتناول أيضا المادة 5 من اتفاقية برن. وأبرز الوفد أن المادة المذكورة تنص على أن التمتع بحق المؤلف وممارسته ينبغي أن يخضعا لكل الشروط الشكلية. وذكرت أنه نظرا لافتقار العديد من قوانين حق المؤلف إلى الشروط الشكلية، فإنه من المحتمل أن يفتقر عدد من الأنظمة التي سترد في الدراسة الاستقصائية، أيضا، إلى أحكام بخصوص التخلي عن الحقوق، وستحتاج الدراسة للخوض في فقه القضاء والسياسات الوطنية، بما في ذلك القوانين المجاورة، من سبيل العقود والميراث بدون وصية. وأعلن الوفد عن ملاحظته الثالثة، وقال إن الاختصاصات تقتضي أن يفحص مؤلفو الدراسة أثر الحقوق الاقتصادية غير القابلة للتنازل والحقوق المعنوية غير القابلة للتصرف، على أنظمة التخلي الإرادي عن حق المؤلف. والتفت الوفد إلى أول المخاوف التي أشار إليها، وأوضح أنه يرى أن الاختصاصات المقترحة، بناء على الصياغة الحالية، تبين أيضا أن مؤلف الدراسة الاستقصائية ينبغي أن يعد مرحلة ثالثة تتضمن خلاصاته بشأن التوجهات التي لاحظها، وبشأن بعض القضايا الأخرى، بالإضافة إلى عرض للأنشطة المقبلة التي يمكن أن تقوم بها الويبو والدول الأعضاء. وأعرب عن اعتقاده أنه سيكون من الملائم أن يبين المؤلف التوجهات وما شابهها، ضمن خلاصاته. واستدرك قائلا إن الوفد، من جهة أخرى لا يعتقد حاليا أنه من الضروري أن يتضمن المشروع الهادف إلى تقديم دراسة استقصائية عن الوضع الراهن

بشأن التخلي عن حق المؤلف، توصيات معيارية محتملة. وعبر عن اعتقاده أن الدول الأعضاء مؤهلة أكثر من غيرها لمراجعة نتائج الدراسة الاستقصائية المذكورة و ثم تحديد الخطوات المقبلة، بما قد يشمل ذلك من أنشطة مستقبلية. وأعلن أنه من المهم، حسب رأيه، أن تكون الدول الأعضاء التي نصت على القوانين التي تناولتها المرحلة الأولى من الوثيقة، قادرة على مراجعة العمل الأولي الذي سيقدمه المؤلف كي تتمكن من تقديم مساهمات تضمن أن تعكس الدراسة الاستقصائية عن تشريعها الوطني وفقهه القضائي، بشكل دقيق، القانون الوطني للدول الأعضاء المذكورة وفقهه القضائي. وطلب الوفد، في نهاية تدخله، معلومات إضافية من الأمانة، بالإضافة إلى وجهات نظر بشأن الجدول الزمني المتوقع للمشروع. وأوصى الوفد بالأشياء التي تشمل الدراسة النظام الأمريكي للتخلي عن حق المؤلف. ولفت الانتباه إلى اختيار الولايات المتحدة الأمريكية بشكل متكرر للمشاركة في الدراسات والدراسات الاستقصائية التي تعدها الويبو. وذكر أن سلطات بلاده تعمل بجد لتقديم إجابات كاملة للمؤلفين، وشدد على أن القيام بذلك قد يقتضي أحيانا استخداما مكثفا لبعض موارد نظامه القانوني، القائم على النظام الإنكليزي. وبين أن مشاركة بلاده في الدراسة الاستقصائية المذكورة ستكون أكثر تعقيدا، نظرا لتداخل القضايا المتعلقة بالقانون الفدرالي والقانون الولائي. ولفت الانتباه إلى أن دراسة ممارسات التخلي عن حق المؤلف بشكل معمق سيقضي دراسة معمقة عن الجوانب الغامضة من قوانين العقود والميراث بدون وصية، في الولايات الخمسين. واستدرك قائلا إن الدراسة المذكورة ستكون مثيرة للاهتمام من الناحية الأكاديمية، وصرح أنه، من جهة أخرى، لا يراها وحيمة للأعضاء الذين يرغبون في التعرف على المواضيع التي شملها الملك العام بناء على تشريعات كل منهم. وأشار إلى أن القانون الأمريكي لحق المؤلف، وبخلاف القوانين من سبيل قانون حق المؤلف الذي تبنته الهند مؤخرا، لا يتضمن أحكاما خصوصية يمكن اعتمادها كنموذج. وأعرب عن اعتقاده أن الدول الأعضاء ستستفيد أكثر إن نصت الاختصاصات على مشارك آخر يكون وحيما أكثر للدراسة. وذكر أنه يمكن على حد علمه الاستعاضة عن الولايات المتحدة الأمريكية، في الدراسة، بكولومبيا. وخلص إلى أن الوفد يمكنه أن يؤيد المشروع، إن أمكن للاختصاصات المعدلة أن تعكس الاعتبارات التي ذكرها في ما سبق.

536. وتحدث وفد قبرص باسم الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء، وأشار إلى أن الوثيقة CDIP/10/14 تقدم توضيحات ومعلومات إضافية بشأن نطاق الدراسة. واستدرك قائلا إن الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء ما زالت لديها مخاوف بهذا الصدد. وأوضح أن الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء يمكن أن تساند الدراسة، بهدف التعرف على التوجهات والميزات المشتركة في التشريعات الوطنية المختلفة، وأكد، من جهة أخرى، أنها لن تؤيد أي اقتراحات محتملة قد تنص عليها الدراسة المذكورة، للنهوض بالتخلي عن حق المؤلف. ولفت الوفد الانتباه إلى أهمية اليقين القانوني لدى مستخدمي حق المؤلف. وشدد على أن اليقين القانوني ينبغي أن يكون أساس كل الدراسات بشأن التخلي عن حق المؤلف.

537. وأشار وفد كولومبيا إلى التضارب الممكن بين أوجه تأويل بيانها السابق. وأوضح أن كولومبيا، بالإضافة للبرازيل وشيلي والصين وآخرين كانت ضمن البلدان المختارة للدراسة.

## البند 9: ملخص الرئيس

538. دعا الرئيس الأمانة إلى إطلاع اللجنة على مشروع الخلاصات التي سيتضمنها ملخص الرئيس. وذكر بأنه قد تم فعلا توزيع مشروع الخلاصات على الوفود.

539. وأشارت الأمانة (يرفان بالوتش) إلى الخلاصة الأولى التي قرأ الرئيس نصها بعد أن أنهت اللجنة النظر في الوثيقة CDIP/10/2 بشأن التقارير المرحلية. وواصلت حديثها وقرأت نص الخلاصة، وهو كما يلي:

"نظرت اللجنة بناء على البند 6 من جدول الأعمال، في الوثيقة CDIP/10/2، تحت عنوان التقارير المرحلية، وأحاطت، علما بالتقدم المنجز في 13 مشروعا بصدد التنفيذ. وأعربت اللجنة عن موافقتها على الجداول الزمنية المراجعة، للمشاريع التالية:

- (أ) تعزيز قدرة المؤسسات الحكومية الوطنية للملكية الفكرية ومؤسسات المتدخلين على إدارة قطاعات الصناعة الإبداعية ورصدها والنهوض بها، وتعزيز أداء منظمات الإدارة الجماعية لحق المؤلف وتقوية شبكتها؛
- (ب) ومشروع تعزيز إطار الويبو للإدارة القائمة على النتائج بغية دعم رصد أنشطة التنمية وتقييمها؛
- (ج) ومشروع الملكية الفكرية والتنمية الاجتماعية والاقتصادية.

540. وقدمت الأمانة توضيحات، طبقاً للالتباس، وأحاطت علماً بالتعليقات التي قامت بها الوفود، بشأن الجوانب المتنوعة للتقارير المرحلية. وأبرزت أن اللجنة أحاطت علماً بالتقدم المنجز بشأن تنفيذ التوصيات التسع عشر، التي يجب تنفيذها بدون تأخير. وأفادت أنها تلقت التماساً لتقديم توضيحات معينة وتعزيز جودة التقرير، أكثر.

541. وأعرب الرئيس عن شكره للأمانة. وذكر أنه تم اعتماد خلاصة النقاش بشأن الوثيقة CDIP/10/2، نظراً لأن الحاضرين لم يدلوا بأي تعليقات. والتفت الرئيس لمشروع خلاصة النقاش بشأن التقارير المرحلية.

542. ولفتت الأمانة الانتباه إلى أنه قد تم تجميع كل التقارير التقييمية لمشروع جدول أعمال التنمية، معاً في فقرة واحدة. ومضت الأمانة متحدثة وقرأت نص مشروع الخلاصة، وهو كما يلي:

"وتناولت اللجنة، بناء على البند 6، عدداً من مشاريع التقييم، وهي:

(أ) تقرير تقييمي لمشروع قاعدة بيانات مطابقة الاحتياجات الإنمائية في مجال الملكية الفكرية (الوثيقة CDIP/10/3)؛

(ب) وتقرير تقييمي عن مشروع مؤسسات الملكية الفكرية الذكية (الوثيقة CDIP/10/4)؛

(ج) وتقرير تقييمي بشأن مشروع الملكية الفكرية وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات والهوية الرقمية والنفاز إلى المعرفة (الوثيقة CDIP/10/5)؛

(د) وتقرير تقييمي عن مشروع استنباط أدوات للنفاز إلى المعلومات المتعلقة بالبراءات (الوثيقة CDIP/10/6)؛

(هـ) وتقرير تقييمي عن مشروع تعزيز قدرات المؤسسات والمستخدمين في مجال الملكية الفكرية على كل من الصعيد الوطني ودون الإقليمي والإقليمي (الوثيقة CDIP/10/7)؛

(و) وتقرير تقييمي عن مشروع بنية دعم الابتكار ونقل التكنولوجيا لفائدة المؤسسات الوطنية (الوثيقة CDIP/10/8).

وأشارت الأمانة إلى أن الحاضرين تبادلوا وجهات النظر، عقب انتهاء المقيمين من عرض التقارير التقييمية. وأكدت على الاهتمام الذي أبدته الوفود بشأن تنفيذ التوصيات التي نصت عليها التقارير، مع الأخذ بعين الاعتبار التعليقات التي أدلت بها الدول الأعضاء والمعلومات الإضافية التي طلبتها الأمانة في حالات معينة.

543. وأعرب الرئيس عن شكره للأمانة. ولفت الانتباه إلى أنه قد تم اعتماد خلاصة النقاش بشأن التقارير التقييمية، طالما لم يدل الحاضرون بأي اعتراض. والتفت الرئيس إلى مشروع الفقرة المتعلقة بوصف مساهمة مختلف هيئات الويبو في تنفيذ ما يعنيهها من توصيات جدول أعمال التنمية.

544. وقرأت الأمانة نص مشروع خلاصة النقاش بشأن وصف لمساهمة مختلف هيئات الويبو في تنفيذ ما يعنيهها من توصيات جدول أعمال التنمية، وهو كما يلي:

"والتفتت اللجنة للبند 6 من جدول الأعمال، وأشارت إلى الوثيقة CDIP/10/12، وتطرقت بالنقاش لوصف لمساهمة مختلف هيئات الويبو في تنفيذ ما يعنيهها من توصيات جدول أعمال التنمية. وأكدت على اختلاف وجهات النظر بشأن مصطلح "الهيئات... ما يعنيهها..."، نظرا لاختلاف أوجه تفسير قرار الجمعية العامة. وذكرت أن وجهات النظر اختلفت أيضا بشأن بنية التقارير التي تم تقديمها للجنة التنمية، بهذا الشأن."

545. وتحدث وفد بلجيكا باسم المجموعة باء، وأعرب عن رغبته في حذف الجملة التي ورد فيها "نظرا لاختلاف أوجه تفسير قرار الجمعية العامة". وأشار إلى أن موقف المجموعة منذ مدة طويلة هو أن الهيئات تحدد بنفسها التوصيات التي تعنيها. وخلص إلى أنه ينبغي بالتالي حذف الإشارة إلى الجمعية العامة.

546. وقال وفد البرازيل، متحدثا باسم مجموعة أعمال التنمية، إن ملخص الرئيس ينبغي أن يكون مختصرا قدر الإمكان. واستدرك موضحا أن الملخص ينبغي من جهة أخرى أن يعكس بدقة النقاط الرئيسية التي تمت مناقشتها خلال الدورة، خاصة وأنه سيعتمد كمرجع خلال الاجتماعات المقبلة. وأعرب الوفد عن رغبة المجموعة في إضفاء وضوح أكبر على قرار الجمعية. واقترح أن تتم إضافة جملة تنص على "اختلاف أوجه تفسير قرار الجمعية العامة لسنة 2010، بإنشاء آليات التنسيق وإجراءات الرصد والتقييم وإعداد التقرير"، بغية تقديم إشارة أوضح إلى قرار الجمعية العامة المذكور. وقال إن المجموعة ترغب أيضا أن تعكس الخلاصة عنصرا آخر، وهو أن اللجنة أو الوفود أعربت عن تقديرها للمعلومات التي تلقتها من اللجان المختلفة بشأن إسهاماتها لتنفيذ توصيات جدول أعمال التنمية، وأن بعض الوفود عبرت من جهة أخرى عن بعض المخاوف، نظرا لأنها لم تستلم معلومات من لجنتي المعايير والميزانية. وشدد الوفد، متحدثا باسم المجموعة، على أن ما ذكره هو سرد للوقائع التي شهدتها النقاشات، وقال إنه مهم للأغراض المرجعية.

547. وتحدث وفد مصر باسم المجموعة الأفريقية، وأشار إلى الاقتراحات التي أدلت بها الوفود باسم المجموعة باء ومجموعة بلدان جدول أعمال التنمية. وأعرب عن رغبته في أن تعكس الفقرة بعض النقاط الأخرى التي وردت في البيان الذي أدلى به الوفد بشأن البند المذكور. وشدد على أن النقاط المذكورة تتضمن المخاوف التي تم التعبير عنها بشأن تنفيذ قرار الجمعية العامة لسنة 2010، المتعلقة بآلية التنسيق. وأبرز أن لجنتي المعايير والميزانية لم تنفذ القرار المذكور. وشدد على ضرورة أن تتضمن التقارير التي تعدها لجان الويبو دراسة عن المساهمات الفعلية، بدل القيام بتجميع البيانات. وقال إن هذا يتماشى مع قرار الجمعية المذكور. واقترح الوفد، متحدثا باسم المجموعة، أن ترد في نهاية الفقرة التي اقترحتها الرئيس جملة تنص على أنه "يجب الرجوع للجمعية العامة لتقديم توضيحات إضافية بهذا الشأن". وأعرب عن رغبته في إدراج كلمة "والمضمون" بعد كلمة "بنية"، وأكد على اختلاف وجهات النظر بشأن بنية التقارير ومضمونها.

548. وقال وفد بلجيكا، متحدثا باسم المجموعة باء، إن بعض الدول الأعضاء ترغب في الإشارة إلى قرار معين. وأكد أن المجموعة يمكن أن تقبل فكرة الإشارة إلى قرار معين، إذا ما نصت الفقرة أيضا على أن الهيئات تحدد بنفسها إن كانت معنية بالتوصيات.

549. وأعرب وفد سويسرا عن اعتقاده أنه سيكون من الأسهل التمسك بمشروع الفقرة الذي اقترحه الرئيس. وأكد أنها ينبغي أن تتضمن فقط خلاصات النقاش. وأفاد أن البيانات التي أدلت بها الوفود سترد في التقرير. وانتهى إلى أن ملخص الرئيس لا ينبغي أن يعكس بالضرورة كل وجهات النظر التي تم ذكرها. ولفت الوفد الانتباه إلى الالتباس الذي قدمته المجموعة الأفريقية بأن يقتصر الملخص على الخلاصات وألا يعكس كل وجهات النظر. وقال إنه سيكون من الأسهل أن يتضمن الملخص نتائج النقاش فقط، بدل إضافة كل وجهات النظر التي عبرت عنها كل مجموعة.

550. وأعرب وفد جنوب أفريقيا عن تأييده للاقتراحات التي أدلى بها المتحدثون باسم مجموعة بلدان جدول أعمال التنمية والمجموعة الأفريقية. وقال إن المجموعة الأفريقية لم تذكر أن صياغة الملخص ينبغي أن تكون محدودة. ولفتت الانتباه إلى أن المجموعة، طرحت مجرد اقتراح أن يعكس الملخص النقاش الذي شهدته الجلسة. وصرح الوفد أنه لا يرى مانعا في أن يتضمن الملخص ما ورد في اقتراح المجموعة بآء، نظرا لأنه يعكس ما ذكرته المجموعة الأفريقية بهذا الشأن.

551. وقال وفد موناكو إن الفقرة إذا تضمنت تفاصيل ما تمت مناقشته، فيجب القيام بذلك بشكل متوازن. وأكد أنه، من هذه الناحية، يؤيد الاقتراح الذي أدلى به وفد بلجيكا. وأعرب عن اعتقاده أن الاقتراح الذي أدلى به وفد سويسرا يستحق، من جهة أخرى، أن يؤخذ بعين الاعتبار، نظرا لأن ملخص الرئيس عكس وقائع النقاش. ولفت الانتباه إلى وجهات النظر وقال إنه ليس من الضروري أن يتم إدراجها في الملخص، بما أنها سترد لاحقا في تقرير الدورة. وخلصت إلى أن الوفد يقترح، بالتالي أن تتمسك اللجنة بمشروع الملخص الذي قدمه الرئيس، بقصد ربح الوقت ولإضفاء مزيد من الوضوح.

552. وتحدث وفد قبرص، باسم الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء، وأيد البيان الذي أدلى به وفد سويسرا. وشدد من جهة أخرى على أن الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء لا يمكنها أن تقبل الصياغة التي اقترحتها المجموعة الأفريقية، إن كانت تشترط إدخال إضافات على النص.

553. وثن وفد غانا الاقتراحات التي أدلى بها وفدا البرازيل ومصر عندما تحدثا على التوالي باسم مجموعة بلدان جدول أعمال التنمية والمجموعة الأفريقية. وقال إن وجهات النظر تختلف بشأن أحد المصطلحات، وأكد على ضرورة الرجوع للولاية التي ذكرت المصطلح المعني، وهو، في هذه الحالة قرار الجمعية العامة لسنة 2010. وأفاد أن ما اقترحه وفد البرازيل منطقي ومقنع. ورأى الوفد أن الاقتراحات التي أدلى بها وفد مصر، كانت قيمة. وأعلن أن اللجنة ستضطر بنفسها، إذا لم تدر بالأل للنقاط البارزة التي أثارها الوفدان.

554. وعبر وفد الولايات المتحدة الأمريكية عن اتفاقه مع ما قاله وفد سويسرا، وذكر أنه لا يرى عيبا في الصياغة الراهنة للفقرة. وأكد على ضرورة أخذ مضمون ولاية 2010 بعين الاعتبار. وشدد على أن الولاية المذكورة أشارت بشكل خاص إلى الهيئات وما يعينها. وأفاد أن الوفود لن تكون بصدد النقاش حول هذه المسألة، لو أن الجمعية العامة أرادت أن تبين هيئات بعينها، أو قصدت كل الهيئات. والتفت الوفد من جديد إلى ما قاله وفد بلجيكا، عندما تحدث باسم المجموعة بآء، وأفاد أن الهيئات هي من يحدد ما يعينها من التوصيات، وليس الجمعية العامة. وأنهى قائلا إن اللجنة ينبغي أن تتمسك بالصياغة التي قدمها الرئيس.

555. وقال وفد جنوب أفريقيا إن قرار الجمعية العامة لم يعط تفاصيل حول الهيئات وما يعينها. وأقر بصحة البيان الذي أدلى به وفد الولايات المتحدة الأمريكية، بهذا الخصوص، وثن البيان المذكور. وأوضح أن بعض الوفود تود لو توضح الجمعية العامة معنى مصطلح "هيئات... ما يعينها". وأضاف أن الجمعية العامة، على حد علمه، هي الهيئة الرئيسية لاتخاذ القرارات في الويبو ورأى أنها أعطت التعليمات للجان حسب حاجتها. وأكد أنه لم يذكر أي شيء جديد، واكتفى فقط بإبراز ما تناوله النقاش بخصوص البند المذكور من جدول الأعمال.

556. وأشار الرئيس إلى أنه لم يتم التوصل بعد إلى اتفاق بشأن كيف ينبغي صياغة الفقرة. وصرح أن وجهات النظر تنقسم بين موقفين، وقال إن الأول يؤيد النص بشكله الراهن بينما يناهز الآخر بأن ترد وجهات النظر المختلفة في الفقرة. وبين الرئيس أنه لم ينص على وجهات النظر في مشروع الفقرة، لأنه لا يرغب في التأكيد أكثر على الانقسامات بشأن هذه القضية التي أخذت حيزا كبيرا من وقت اللجنة.



557. وأشار وفد الولايات المتحدة الأمريكية إلى الصياغة التي اقترحتها وفد مصر، والتي تفيد أنه قد تم الاتفاق على الرجوع إلى الجمعية العامة لتنظر في المسألة. وشدد على أنه لم يتم الاتفاق على ذلك. وخلص إلى أن اللجنة لا يمكن أن تدرج في الفقرة أشياء لا أساس لها من الصحة.

558. وأوضح وفد مصر أنه لم يقل إنه قد تم الاتفاق على الرجوع إلى الجمعية العامة بشأن المسألة. وأفاد أنه اقترح أن ترد في الفقرة التي اقترحتها الرئيس، جملة نصها أنه "يجب الرجوع للجمعية العامة لتقديم توضيحات إضافية بهذا الشأن".

559. وأكد الرئيس أنه لم يعد يرى فائدة من مناقشة هذه النقطة أكثر. وأضاف بأن المواقف التي عبر عنها الحاضرون، بشأن الرجوع إلى الجمعية العامة للنظر في المسألة أو عدمه، صارت واضحة. وأضاف أنه من الواضح أنه لم يتم الاتفاق حول القضية المذكورة. وأعرب عن اعتقاده أن الخيار الأسهل سيكون أن تعكس الفقرة المواقف المختلفة. والتمس من الأمانة أن تعمل على مشروع جديد للفقرة، يأخذ بعين الاعتبار وجهات النظر المختلفة التي عبر عنها الحاضرون. والتفت الرئيس بعد ذلك إلى مشروع الفقرات المتعلقة بالبند 7 من جدول الأعمال. ودعا اللجنة للنظر في مشروع الخلاصة بشأن تقييم مساهمة الويبو في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية.

560. وقرأت الأمانة (السيد بالوتش) نص مشروع الخلاصة المتعلق بالنقاش بشأن الوثيقة CDIP/10/9، وهو كما يلي:

"وناقشت اللجنة الدراسة عن تقييم مساهمة الويبو في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية (الوثيقة CDIP/10/9). وأعربت الوفود عن تأييدها لمواصلة عمل الويبو على تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية، وعلى آلية فعالة لإعداد التقارير بشأن المساهمة المذكورة في الدول الأعضاء، بشكل دوري. وقالت الأمانة إنها ستقدم خلال الدورة المقبلة للجنة التنمية، وثيقة بشأن:

"1" مشاركة الويبو في فرقة العمل المعنية بالثغرات في تنفيذ الأهداف الإنمائية للألفية؛

"2" ودراسة الجدوى لاستخدام إطار الويبو للإدارة القائمة على النتائج، لتقييم مساهمة المنظمة في الأهداف الإنمائية للألفية، وكيفية تنفيذها؛

"3" والعمل الجاري للويبو على الأهداف الإنمائية للألفية.

561. وتحدث وفد مصر باسم المجموعة الأفريقية، وأعرب عن اعتقاده أن الفهم السائد هو أن الوثيقة التي ستقدمها الأمانة ستتناول التوصيات الثلاثة التي وردت في الدراسة. وأعلن أن المجموعة تود أن يتم ذكر التوصيات الثلاثة في الخلاصة، بهدف تحديد الموضوع الذي ستنظر فيه الأمانة، بشكل واضح. وقال إن التوصية الأولى هي أن "تقوم الويبو بالخطوات الضرورية للانضمام لفرقة العمل المعنية بالثغرات في تنفيذ الأهداف الإنمائية للألفية والتعامل مع فريق الخبراء المشترك بين الوكالات المعني بمؤشرات الأهداف الإنمائية للألفية (IAEG)، وأن تضع ذلك ضمن أولويات المنظمة". وأفاد أن التوصية الثانية، هي "دمج الاحتياجات والنتائج المتعلقة بالأهداف الإنمائية للألفية في مرحلة التخطيط لبرنامج الويبو، ويمكن أيضا تطوير مؤشرات خصوصية للأهداف الإنمائية للألفية". وأفاد أن التوصية الثالثة هي "حاجة الويبو إلى تحسين التقارير التي تعدها بشأن عملها ومساهمتها في الأهداف الإنمائية للألفية، والتي تنشرها على صفحة الإنترنت المخصصة، عبر تقديم نتائج معقولة وملموسة أكثر، مستمدة من البيانات المتعلقة بالأداء التي تضمنتها تقارير أداء البرنامج الوجيهة ومن المؤشرات الخصوصية للأهداف الإنمائية للألفية. وأكد على ضرورة تحديث المعلومات التي تتضمنها صفحة الإنترنت، بصفة دورية، لتعكس سمة التطور التي تميز عمل المنظمة المتعلق بالأهداف الإنمائية للألفية."

562. وقال وفد بلجيكا، متحدثا باسم المجموعة باء، إن المشروع الذي قدمه الرئيس، موجز وواقعي. وصرح أن صياغة مشروع الخلاصة مقبولة تماما. وشدد على أن اللجنة لا ينبغي أن تخوض كثيرا في التفاصيل. وأعرب عن اعتقاده أن الصياغة المقترحة أملت بما تم الحديث عنه وما يمكن القيام به.

563. وتحدث وفد البرازيل، باسم مجموعة بلدان جدول أعمال التنمية، وأيد البيان الذي أدلى به وفد مصر عندما تحدث باسم المجموعة الأفريقية. وعبر عن اعتقاد المجموعة بأن المشروع الراهن لا ينقل المعلومات المتعلقة بالمؤشرات الخصوصية لتقييم مساهمة الوبو في الأهداف الإنمائية للألفية. ورأى أنه من الضروري أن تنص الخلاصة بوضوح على أن الأمانة التمتت تطوير منهجية أدق تتضمن مؤشرات خصوصية لتقييم مساهمة الوبو في الأهداف الإنمائية للألفية. وأشار إلى أن الاقتراح الذي أدلى به وفد مصر باسم المجموعة الأفريقية تضمن الجانب المذكور.

564. وقال وفد الولايات الأمريكية إنه فهم من البيان الذي أدلى به وفد البرازيل أن الوفد يرغب في أن تتضمن الفقرة الفرعية "2" وصفا إضافيا للمؤشرات والجوانب الأخرى للبند المذكور. وأفاد أنه طرح بعض الأسئلة أثناء مناقشة البند المذكور، وأنه على اطلاع جيد على الأسباب التي دفعت اللجنة لتطلب من الأمانة أن تعد الوثيقة. وأعرب عن رغبته، في حال القيام بتعديل، أن يتم الاحتفاظ بعبارة "القابلية للاستخدام". وأوضح أن الوثيقة التي طلبت اللجنة من الأمانة أن تعدها، ستتناول قابلية استخدام إطار الإدارة القائمة على النتائج وإعداد التقارير عن الأداء بالأغراض المذكورة. وأبرز الوفد أنه يمكن الاحتفاظ بالعبارة المذكورة، إن قررت اللجنة الإطالة في البند المذكور، كي يتضمن إشارة للمؤشرات وخلافها.

565. واقترح الرئيس أن تكتب الفقرة استنادا إلى اقتراح وفد مصر، عندما تحدث باسم المجموعة الأفريقية، والذي أيده وفد البرازيل، عندما تحدث باسم مجموعة بلدان جدول أعمال التنمية. وبين أنه سيتم الاحتفاظ بعبارة "القابلية للاستخدام"، طبقا لاقتراح وفد الولايات المتحدة الأمريكية.

566. وتحدث وفد قبرص باسم الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء، وأعرب عن تأييده للاقتراح الذي أدلى به وفد بلجيكا باسم المجموعة باء، بشأن الاحتفاظ بالاقتراح الأصلي. واستدرك قائلا إن الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء ترغب، إذا ما أخذت اللجنة بعين الاعتبار لاقتراح المجموعة الأفريقية، في أن يتم تقديم تعديل الصياغة كتابيا، قبل أن تتم الموافقة عليه.

567. وقال الرئيس إن المشروع المعدل سيقدم للجنة بغية النظر فيه. والتمس من الأمانة أن تعد المشروع المعدل، وأشار إلى أنه سيتم توزيعه، وأن كل الوفود يمكن أن تفحصه قبل القيام بأي عمل بشأنه. واتفقت إلى مشروع خلاصة النقاش بشأن الخطوات الإضافية في برنامج عمل مواطن المرونة في نظام الملكية الفكرية.

568. وقرأت الأمانة (السيد بالوتش) نص مشروع خلاصة النقاش، وهو كما يلي:

"وناقشت اللجنة الخطوات الإضافية في برنامج عمل مواطن المرونة في نظام الملكية الفكرية (CDIP/10/10). وأحاطت الأمانة علما بتوجيهات الدول الأعضاء بشأن مجالات العمل المتفق عليها، لمواصلة تنفيذها."

569. وتحدث وفد البرازيل باسم مجموعة بلدان جدول أعمال التنمية، ولفت الانتباه إلى النقاش بشأن برنامج عمل مواطن المرونة، وقال إنه تم تقديم التماس لاعتماد الوثيقتين CDIP/9/11 و CDIP/8/5 كأساس للنقاشات المقبلة. وأعرب الوفد عن رغبته في أن تتضمن الخلاصة إشارة للالتماس المذكور، بهدف توضيح مجالات العمل المتفق عليها، لمواصلة تنفيذها.

570. وسأل الرئيس وفد البرازيل إن كان يمكنه اقتراح صيغة معينة بشأن التماس الأول.

571. وقال وفد البرازيل إنه لم يكن يفكر في أي صياغة معينة، وأكد أن المقصود هو أن يعكس مشروع الخلاصة الالتماس بشأن اعتماد الوثيقتين CDIP/9/11 و CDIP/8/5 كأساس للنقاشات المقبلة.

572. وأشار وفد سويسرا إلى أنه لم يتم الاتفاق على هذا الشأن أثناء النقاش. وذكر أن الوثيقتين لم تردا ضمن جدول أعمال الدورة. وأكد أن ذلك سيعيد فتح النقاش. وأعرب الوفد عن استغرابه من طرح اللجنة لمناقشات موضوعية في هذه المرحلة.

573. ولفتت الأمانة (السيدة لونغكروفت) الانتباه إلى السؤال الذي طرحه وفد البرازيل. والتفتت إلى الخطوات الإضافية التي تم الاتفاق عليها بشأن الوثيقة CDIP/10/10، وقالت إن الوفود، على حد علمها، قد أجمعت على أنواع المواد التي يمكن أن تتضمنها قاعدة البيانات للتجارب الوطنية المتعلقة بتنفيذ مواطن المرونة. وأكد أن قاعدة البيانات يمكن أن تتضمن روابط تحيل إلى قضايا المحاكم المقدمة من الدول الأعضاء ودراسات إفرادية للتجارب الوطنية المتعلقة بتنفيذ مواطن المرونة التي أعدتها الدول الأعضاء المعنية، والمواد المكتوبة أو المعدة بناءً على طلب الويبو أثناء أنشطة المساعدة التقنية الدورية للمنظمة والوثائق والعروض الصادرة عن الحلقات الدراسية التي تنظمها الويبو أثناء أنشطة المساعدة التقنية الدورية.

574. وتساءل وفد البرازيل عما إذا كانت كافة المناقشات المتعلقة بمواطن المرونة ستدرج في هذه الفقرة. وفي هذا الصدد، قال إنه يود أن يعرف ما إذا كان هناك فقرة مستقلة بشأن الوثيقة CDIP/10/11.

575. وقالت الأمانة (السيد بلوش) إن الفقرة محل النقاش ترد في الوثيقة CDIP/10/10، مضافة أنها أبلغت اللجنة بوجود فقرة مستقلة بشأن الوثيقة CDIP/10/11 التي يجري توزيعها.

576. وشكر وفد البرازيل الأمانة على التوضيح. وقال إنه سينتظر توزيع تلك الفقرة. واحتفظ الوفد بحق التعليق على تلك الفقرة وعلى الفقرة الواردة بشأن الوثيقة CDIP/10/10.

577. وتحدث وفد مصر باسم المجموعة الأفريقية وقال إنه يتفهم أن الوثيقة CDIP/9/11 ستطرح للمناقشة في الدورة المقبلة تحت نفس البند لأسباب شتى. وذكر على سبيل المثال أن الوثيقة CDIP/10/10 صيغت على أساس الوثيقة CDIP/9/11 موضحاً أن الفقرة 2 من الوثيقة قد أشارت إلى ذلك. وشددت المجموعة أيضاً على أن عدداً من مجالات العمل المقبل تستند إلى الوثيقة CDIP/9/11 معتبراً بالتالي أن من المنطقي الإبقاء على تلك الوثيقة في الدورة المقبلة للجنة التنمية.

578. وتحدث وفد بلجيكا باسم المجموعة باء مشيراً إلى البيان الذي أدلى به وفد مصر. ونوه الوفد إلى إمكانية أن تكون بعض الدول الأعضاء قد أدلت بالتعليقات التي أشار إليها وفد مصر. لكنه أوضح أن ملخص الرئيس قد أشار بوضوح إلى الأمانة مراعيًا توجيهات الدول الأعضاء بشأن مجالات العمل المتفق على مواصلة تنفيذها. ورأت المجموعة أن المجالات التي ذكرها وفد مصر قد لا تكون محل اتفاق تام موضحة أنه يتعين على اللجنة التمسك بالمشروع الذي اقترحه الرئيس.

579. وأعرب وفد مصر عن تقديره للبيان الذي أدلى به وفد بلجيكا حيث إنه يؤكد بوضوح غموض الإشارة إلى المجالات المتفق عليها. وارتأى ضرورة توضيح المجالات المتفق عليها.

580. وقال الرئيس إنه سيعود إلى ذلك البند مؤخراً. ودعا في غضون ذلك اللجنة إلى النظر في مشروع خلاصة المناقشة حول مواصفات دراسة مقارنة بشأن التخلي عن حق المؤلف.

581. وقرأت الأمانة (السيد بلوش) مشروع خلاصة تلك المناقشة كالاتي:

"ناقشت اللجنة مواصفات دراسة مقارنة بشأن التخلي عن حق المؤلف (الوثيقة CDIP/10/14). وأيدت اللجنة إجراء تلك الدراسة المقترحة. وسوف تجري الأمانة تلك الدراسة آخذة بعين الاعتبار تعليقات الدول الأعضاء، بما في ذلك وضع جدول زمني لإجراء الدراسة واستبعاد إصدار توصيات بشأن أي أنشطة مستقبلية أو حلول معيارية، واستبعاد تشريعات الولايات المتحدة الأمريكية من الدراسة."

582. وتحدث وفد مصر باسم المجموعة الأفريقية مؤكداً على حق كل بلد في أن يقرر إدراجه أو عدم إدراجه في الدراسات التي تجريها الويبو. لكن الوفد تساءل عن استبعاد التوصيات من الدراسة معرباً عن اعتقاده بأن المؤلفين هم من يقررون ما إذا كانوا يرغبون أم لا في إصدار توصيات. وأضاف الوفد أن اللجنة ستنظر في الدراسة وتقرر اعتمادها. وعليه، فقد رأت المجموعة أن من الضروري ترك تلك المسألة للسلطة التقديرية للمؤلفين. واقترحت لهذا السبب إلغاء الجملة التالية من النص: "استبعاد إصدار توصيات بشأن أي أنشطة مستقبلية أو حلول معيارية".
583. وتحدث وفد بلجيكا باسم المجموعة بآء مشيراً إلى تعليقات وفد مصر وموضحاً أن تلك المسألة غير مطروحة للنقاش. وعليه، فمن الضروري الإبقاء على النص الذي اقترحه الرئيس.
584. واقترح الرئيس إنهاء النص بالجملة التالية: "آخذة بعين الاعتبار تعليقات الدول الأعضاء" مشيراً إلى إمكانية إلغاء الجزء المتبقي من الفقرة. وتساءل عما إذا كان ذلك مقبولاً لدى كافة الأعضاء.
585. وأوضح وفد الولايات المتحدة الأمريكية موقفه بشأن الدراسة. وأشار إلى مداخلته الأولية حيث أوضح أن الدول الأعضاء لم توافق على المضي قدماً بتلك الدراسة بعينها وإنما راجعت المواصفات المقدمة من الأمانة وارتأت ضرورة تصحيح بعض المسائل المؤكدة. وقال الوفد إنه سيؤيد الدراسة إذا تم تغيير المواصفات موضحاً أنه لن يوافق على المضي قدماً بتلك الدراسة دون إجراء التغييرات اللازمة.
586. وأشار وفد سويسرا إلى عدم ارتياحه إزاء التعديل الذي اقترحه الرئيس، موضحاً أن الفقرات المعتمدة من قبل واقعية ومحددة وأن ذلك ينطبق بالضرورة على تلك الفقرة.
587. وتساءل الرئيس عما إذا كان يمكن لوفد مصر قبول النص الأصلي واضعاً في الحسبان التوضيحات التي أبدتها كلا من وفدي الولايات المتحدة الأمريكية وسويسرا.
588. وأعرب وفد مصر عن احترامه لمواقف الدول الأعضاء الأخرى بشأن تلك المسألة. لكنه شدد على أن إعداد تلك الدراسة سيتسلازم تكبد بعض النفقات وأن عدم السماح للمؤلفين بإصدار توصيات يعني عدم جدوى الدراسة وأن من الضروري بالتالي أن يقرر المؤلفون ما إذا كانوا سيصدرون توصيات أم لا. والتفت الوفد إلى البحوث والمعلومات التي ينبغي إدراجها وقال إن عدم التوسع في تلك البحوث والمعلومات سيؤدي إلى إضعاف الدراسة مشيراً إلى أنها ستكون غير مجدية إذا لم تتضمن استنتاجات وتوصيات. لكن الوفد قال إن بإمكانه النظر في الحد من التوصيات في بعض المجالات موضحاً أن الدراسة ستغطي العديد من البلدان لكنها لن تتضمن الولايات المتحدة الأمريكية. وعليه، فلن تثار مسألة إمكانية عدم اتساق أي توصية مع تشريعات الولايات المتحدة. وأوضح الوفد أن بعض البلدان الأخرى تفضل مع ذلك إدراج بعض الاستنتاجات والتوصيات لأنها ستكون مفيدة بالنسبة لها.
589. واقترح الرئيس إلغاء الإشارة إلى الأنشطة المستقبلية بحيث تصاغ الجملة كالتالي:
- "سوف تجري الأمانة الدراسة آخذة بعين الاعتبار تعليقات الدول الأعضاء، بما في ذلك وضع جدول زمني لإجراء الدراسة واستبعاد إصدار أي توصيات أو حلول معيارية واستبعاد تشريعات الولايات المتحدة الأمريكية من الدراسة."
590. وذكر وفد الولايات المتحدة بأنه حينما طرح هذا البند للمناقشة، أشارت العديد من الوفود إلى أن الهدف من التقرير هو إجراء دراسة استقصائية للممارسات المتعلقة بالتخلي عن حق المؤلف، وأنها أعربت عن عدم ارتياحها لفكرة أن تعزز اللجنة التخلي عن حق المؤلف. وأعرب الوفد عن قلقه إزاء الصياغة التي اقترحها الرئيس وقال إن المجال مفتوح للتوصل إلى حل وسط بهذا الشأن. لكن الوفد أعرب عن رغبته في توضيح أنه لا يشجع مهمة التخلي عن حق المؤلف.

591. وتحدث وفد قبرص بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي وأعضائه وقال إنه يفضل الإبقاء على النص الأصلي الذي اقترحه الرئيس لأسباب شرهما وفد الولايات المتحدة الأمريكية.

592. وقدمت الأمانة اقتراحاً بالنيابة عن الرئيس وقالت إن من الممكن معالجة قلق وفد الولايات المتحدة والوفود الأخرى عن طريق إضافة الجملة التالية: "دون تعزيز التخلي عن حق المؤلف" في نهاية الفقرة بعد الفاصلة.

593. وأوضح الرئيس أن اقتراح الأمانة يحظى بقبول الولايات المتحدة الأمريكية مشيراً إلى اعتماد الفقرة المنقحة، نظراً لعدم وجود اعتراضات من الحضور. وأشار إلى رفض طلب ممثل شبكة Communia المشاركة في المناقشة لأن اللجنة كانت تحاول التوصل إلى اتفاق بشأن الاستنتاجات وأن المناقشة اقتصر على الدول الأعضاء. ودعا الرئيس اللجنة إلى العودة إلى مشروع الاستنتاجات بشأن مواطن المرونة لمناقشتها معاً.

594. وكررت الأمانة (السيد بلوش) الفقرة الواردة بشأن الوثيقة CDIP/10/10 وهي:

"ناقشت اللجنة خطوات إضافية في برنامج عمل مواطن المرونة في نظام الملكية الفكرية (CDIP/10/10). وأحاطت الأمانة علماً بتوجيهات الدول الأعضاء بشأن مجالات العمل المتفق على مواصلة تنفيذها."

595. وقالت الأمانة إن مجالات العمل المتفق عليها هي المجالات التي وصفتها من قبل وإنما سترد أيضاً في تقرير الدورة. ثم قرأت مشروع خلاصة المناقشة بشأن الوثيقة CDIP/10/11 التي تم توزيعها. وهو كالآتي:

"نظرت اللجنة في العمل المقبل بشأن مواطن المرونة المتعلقة بالبراءات في الإطار القانوني متعدد الأطراف (الوثيقة CDIP/10/11). ووفقاً لما اتفقت عليه اللجنة، ستعد الأمانة للدورة المقبلة للجنة وثيقة تتناول بطريقة حيادية ومتوازنة مواطن المرونة التالية:

"1" المرونة في تطبيق العقوبات الجنائية في إنفاذ قانون البراءات أو عدم تطبيقها (المادة 61 من اتفاق تريبس)؛

"2" والإجراءات المرتبطة بالأمن والتي قد تؤدي إلى تقييد حقوق البراءات (ما يطلق عليه "الاستثناءات الأمنية") (المادة 73 من اتفاق تريبس).

وستدعى الدول الأعضاء إلى تقديم تعليقات إلى الأمانة بشأن مواطن المرونة المتعلقة بالبراءات التي ستشكل أساس العمل المستقبلي. وسيتاح لجميع أي تعليقات سترد كي تنظر فيها اللجنة في دورتها المقبلة."

596. وتحدث وفد بلجيكا بالنيابة عن المجموعة بآء وشكر الرئيس على الصيغة المتوازنة التي استخدمها. وللتسجيل رسمياً، قالت المجموعة إنها تود أن توضح أن الوثيقة التي يتعين على الأمانة إعدادها ستكون دراسة واقعية وأنها لن تحتوي على أي توصيات.

597. وتحدث وفد البرازيل باسم مجموعة جدول أعمال التنمية مؤكداً من جديد على أهمية الإشارة إلى أن تظل الوثيقة CDIP/9/11 مطروحة وأن تظل تشكل أساساً للمناقشات بشأن برنامج العمل حول مواطن المرونة. وأشارت المجموعة إلى أن النص المقترح لا يعكس ذلك. وقالت إنها تود أيضاً إدراج جملة تنفيذ بأن بعض الوفود ترى ضرورة تقديم برنامج عمل شامل فيما يتعلق بمواطن المرونة الأربعة الوارد وصفها في الوثيقة CDIP/10/11.

598. وطلب وفد الولايات المتحدة أن يمهّل لدقائق قليلة حتى يتشاور مع الآخرين.

599. ووافق الرئيس على الطلب. وعقب المشاورات، أبلغ الرئيس اللجنة بأن النتائج تشير إلى ضرورة الحصول على المزيد من الوقت لوضع اللمسات الأخيرة على الفقرات المتعلقة بمواطن المرونة وأن اللجنة ستتناول ذلك لاحقاً. ثم دعا اللجنة إلى الانتقال إلى مشروع الفقرة المتعلقة بالحالات المحتملة والخيارات الممكنة بشأن التوصيات 1(ج) و1(و) و2(أ) الواردة في دراسة النطاق بشأن حق المؤلف والحقوق المجاورة والملك العام (انظر الوثيقة CDIP/9/INF/2 Rev)

600. وقرأ الرئيس (ايرفان بلوش) مشروع خلاصة تلك المناقشة كالاتي:

"ناقشت اللجنة الحالات المحتملة والخيارات الممكنة بشأن التوصيات 1(ج) و1(و) و2(أ) الواردة في دراسة النطاق بشأن حق المؤلف والحقوق المجاورة والملك العام (انظر الوثيقة CDIP/9/INF/2 Rev) وأحاطت علماً بالتعديلات التي أدخلتها الأمانة في تلك الوثيقة حسب طلب اللجنة في دورتها التاسعة."

601. وأعلن الرئيس الفقرة بالصيغة التي أقرت، حيث إنه لم يتلق أي ملاحظات من الحضور. ثم انتقل الرئيس إلى الدراسة المتعلقة بالانتفاع بحق المؤلف للنهوض بالنفاذ إلى المعلومات والمواد الإبداعية (انظر الوثيقة CDIP/9/INF/3).

602. وقرأت الأمانة مشروع خلاصة المناقشة بشأن تلك الوثيقة على النحو الآتي:

"ناقشت اللجنة الدراسة المتعلقة بالانتفاع بحق المؤلف للنهوض بالنفاذ إلى المعلومات والمواد الإبداعية (انظر الوثيقة CDIP/9/INF/3). وأعربت الوفود عن مجموعة من الآراء بشأن الوثيقة وأحاطت الأمانة علماً بتلك الآراء. ومع مراعاة التوجيهات التي قدمتها الدول الأعضاء، ستعد الأمانة تقييماً لإمكانية أن تشارك الويبو، في نطاق ولايتها، في أنشطة جديدة قد تساعد الدول الأعضاء على تحقيق أهدافها الإنمائية، كي تقدمه إلى اللجنة في الدورة المقبلة."

603. وطلب وفد بلجيكا تبسيط الفقرة مشيراً إلى أن اللجنة معنية بالتنمية والملكية الفكرية، وأن من الممكن بالتالي حذف الجملة التالية: "قد تساعد الدول الأعضاء على تحقيق أهدافها الإنمائية" لأن ذلك أمر بديهي. وعليه، ستكون صيغة الجملة الأخيرة كالاتي: "ومع مراعاة التوجيهات التي قدمتها الدول الأعضاء، ستعد الأمانة تقييماً لإمكانية أن تشارك الويبو، في نطاق ولايتها، في أنشطة جديدة كي تقدمه إلى اللجنة في الدورة المقبلة."

604. وقال وفد مصر إنه يود إضافة العبارة "وتوصيات الدراسة" بعد العبارة التالية: "التوجيهات التي قدمتها الدول الأعضاء". واقترح الوفد فيما يخص اقتراح وفد بلجيكا بتبسيط الفقرة حذف العبارة "في نطاق ولايتها" لأن من البديهي أن الويبو تعي ذلك جيداً وأنها لن تتجاوز حدود ذلك.

605. ولم يشر وفد سويسرا إلى اعتماد كافة التوصيات الواردة في الدراسة. وقال إن نص الرئيس سليم حيث إنه أشار فقط إلى المبادئ التوجيهية المقدمة من الدول الأعضاء.

606. وأفاد وفد البرازيل بوجود خطأ مطبعي في النص الذي تم توزيعه حيث يشير العنوان إلى الوثيقة CDIP/9/INF/5 بدلاً من الوثيقة CDIP/9/INF/3. وقال الوفد إنه يود أن يفهم سبب اقتراح وفد بلجيكا بحذف الجملة التالية: "قد تساعد الدول الأعضاء على تحقيق أهدافها الإنمائية."

607. وأوضح وفد بلجيكا أن معظم الأنشطة الجديدة المقترحة في إطار اللجنة، إن لم تكن جميعها، يمكن أن تساعد الدول الأعضاء على تحقيق أهدافها الإنمائية. وعليه، فما من ضرورة لذكر ذلك.

608. واقترح الرئيس الإبقاء على النص الأصلي لعدم وجود اتفاق، على ما يبدو، حول التعديلات التي اقترحتها الوفود. وأشار إلى اعتماد النص، نظراً لعدم وجود اعتراضات من جانب الحضور. وتحول الرئيس إلى مشروع الفقرة التي تتناول الدراسة المتعلقة بالتملك غير المشروع للإشارات (الوثيقة CDIP/9/INF/5).

609. وقرأت الأمانة (السيد بلوش) مشروع خلاصة تلك المناقشة على النحو الآتي:

"ناقشت اللجنة الدراسة المتعلقة بالتملك غير المشروع للإشارات (الوثيقة CDIP/9/INF/5) وأعربت عن دعمها للعمل المنجز. وطلبت اللجنة إلى الأمانة نقل الوثيقة إلى اللجنة الدائمة المعنية بقانون العلامات التجارية والرسوم والنماذج الصناعية والبيانات الجغرافية."

610. وتحدث وفد بلجيكا باسم المجموعة باء وقال إن لديه بعض المسائل الإجرائية بشأن الجملة التالية: "طلبت اللجنة إلى الأمانة نقل الوثيقة إلى لجنة العلامات". واقترح تعديل الجملة لتكون صيغتها كالتالي: "أحاطت اللجنة علماً بالدراسة والتعليقات المقدمة بشأنها." وعليه، ستكون صياغة الفقرة كالتالي:

"ناقشت اللجنة الدراسة المتعلقة بالتملك غير المشروع للإشارات (الوثيقة CDIP/9/INF/5) وأعربت عن دعمها للعمل المنجز. وأحاطت اللجنة علماً بالدراسة والتعليقات المقدمة بشأنها."

611. وقالت الأمانة إن الجملة تم إدراجها بناء على اقتراح وفدين وإن الاقتراح ليس محل اعتراض من الوفود الأخرى. كما لفتت انتباه اللجنة إلى الفقرة 2 من الصفحة 5 من مشروع الوثيقة (CDIP/4/3 Rev.) حيث ذكر أن "من الممكن أن تشكل نتائج الدراسة أساساً لمزيد من البحث والمداولات للبت في التدابير الملموسة التي ينبغي اتخاذها في هذا المجال. وسيكون هذا العنصر من المشروع محل تنسيق مع اللجنة الدائمة المعنية بالعلامات التجارية." وقالت الأمانة إنها يمكنها أن تدرج الصيغة الواردة في وثيقة المشروع إذا رغبت اللجنة في ذلك.

612. وقال وفد بلجيكا إن ذلك سيكون خياراً أفضل.

613. وقال وفد البرازيل إنه ما دامت هناك إشارة واضحة إلى أن المعلومة ستنتقل إلى لجنة العلامات، فإنه من الممكن أن يتحلى بالمرونة ويقبل الاقتراح المقدم من الأمانة. وذكر بأن أحد الوفود هو الذي اقترح أن تنظر لجنة العلامات في نتائج الدراسة.

614. وتساءل الرئيس عما إذا كان يمكن لوفد البرازيل أن يقبل الاقتراح المقدم من الأمانة.

615. وطلب وفد البرازيل المزيد من الوقت للنظر فيما إذا كان كل شيء قد أدرج في الاقتراح. وقال إنه يود أن يفهم تداعيات استخدام كلمة "تنسيق". وأوضح الوفد أنه يفضل الإبقاء على الصيغة الأصلية التي اقترحها الرئيس.

616. وقال وفد بلجيكا إنه اقترح أيضاً صيغة أخرى وإنه يمكنه مع ذلك التجاوب مع اقتراح الأمانة.

617. ووافق الرئيس على إعطاء وفد البرازيل المزيد من الوقت لدراسة الاقتراح.

618. وقالت الأمانة إنها تتفهم شواغل وفد البرازيل واقترحت الاستعاضة عن الجملة بالجملة التالية: "أحاطت اللجنة علماً بالفقرة 2 من الصفحة 5 من وثيقة المشروع (CDIP/4/3 Rev.) التي تنص على الآتي: "من الممكن أن تشكل نتائج الدراسة أساساً لمزيد من البحث والمداولات للبت في التدابير الملموسة التي ينبغي اتخاذها في هذا المجال. وسيكون هذا العنصر من المشروع محل تنسيق مع اللجنة الدائمة المعنية بالعلامات التجارية."

619. وتحدث وفد قبرص باسم الاتحاد الأوروبي وأعضائه معرباً عن تأييده للاقتراح المقدم من وفد بلجيكا باسم المجموعة ب. وأوضح أنهم يعترضون على قبول الصيغة المقدمة للتو من الأمانة.

620. وقال الرئيس إن اللجنة ستعاود لاحقاً تناول الدراسة المتعلقة بالتملك غير المشروع للإشارات. وانتقل إلى مشروع الفقرة المتعلقة بالمراجعة الخارجية للمساعدة التقنية التي تقدمها الويبو في مجال التعاون لأغراض التنمية.

621. وأشارت الأمانة (السيد بلوش) إلى أن مشروع خلاصة المناقشة بشأن المراجعة الخارجية للمساعدة التقنية التي تقدمها الويبو في مجال التعاون لأغراض التنمية قد تم توزيعه. وتلا مشروع الخلاصة على النحو الآتي:

"ناقشت اللجنة أيضاً المراجعة الخارجية للمساعدة التقنية التي تقدمها الويبو في مجال التعاون لأغراض التنمية (الوثيقة CDIP/8/INF/1) وعدداً من الوثائق ذات الصلة وهي:

"1" رد الإدارة على المراجعة الخارجية للمساعدة التقنية التي تقدمها الويبو في مجال التعاون لأغراض التنمية (الوثيقة CDIP/9/14)؛

"2" وتقرير الفريق العامل المخصص المعني بالمراجعة الخارجية للمساعدة التقنية التي تقدمها الويبو في مجال التعاون لأغراض التنمية (الوثيقة CDIP/9/15)؛

"3" واقتراح مشترك من مجموعة جدول أعمال التنمية ومجموعة البلدان الأفريقية بشأن المساعدة التقنية التي تقدمها الويبو في مجال التعاون لأغراض التنمية (الوثيقة CDIP/9/16)؛

واتفقت اللجنة على ما يلي:

(أ) استناداً إلى المناقشات المعقودة في الدورة العاشرة للجنة التنمية، يتعين على الأمانة أن تعد وثيقة للدورة المقبلة تحدد فيها تلك التوصيات القابلة للتنفيذ على الفور أو الجاري تنفيذها وأن تعد تقريراً عن التقدم المحرز في هذا الشأن.

(ب) وخلال الدورة الحادية عشرة للجنة التنمية، سيخصص يوم كامل لمناقشة الآتي:

"1" الوثيقة المذكورة أعلاه؛

"2" وتبادل أفضل الممارسات لدى الكيانات الوطنية والكيانات الأخرى المشاركة في المساعدات التقنية التي قد تسهم من بين جملة أمور في تحسين المساعدات التقنية المقدمة من الويبو؛

"3" وإمكانية تحديد المزيد من التوصيات لتنفيذها استناداً من بين جملة أمور إلى المناقشات البناءة والموضوعية المعقودة خلال هذه الدورة.

(ج) وبناء على المناقشات التي ستدور بين المنسقين الإقليميين والوفود المعنية بشأن طرق عرض أفضل الممارسات المشار إليها أعلاه، ستدعو الأمانة الكيانات المعنية إلى المشاركة في ذلك التدريب.

(د) وسوف يتواصل العمل بالنهج الوارد في النقطة (ب) رهناً بنتائج ورهناً باتفاق آخر تعقده اللجنة."

622. واقترح وفد مصر، متحدثاً بالنيابة عن المجموعة الأفريقية، أن يستعاض عن الفقرات (أ) و(ب) و(ج) و(د) الواردة في مشروع النص بالفقرتين التاليتين:



"(أ) ناقشت اللجنة تنفيذ الأمانة لبعض التوصيات ومنها، على سبيل المثال لا الحصر، التوصيات المتعلقة بالدليل، والمبادئ التوجيهية، والسياسات والاستراتيجيات الوطنية المتعلقة بالملكية الفكرية، والتدريب وتكوين الكفاءات، والبرامج والميزانية، والتوصيات المتعلقة بالموارد البشرية، والخبراء والمستشارين. وطلبت اللجنة إلى الأمانة تقديم المزيد من التقارير المحلية بشأن التوصيات المتعلقة بالدورة الحادية عشرة للجنة التنمية.

(ب) وخلال الدورة الحادية عشرة للجنة التنمية، سيخصص يوم كامل لمناقشة الوثائق الثلاث الحالية وهي CDIP/8/INF/1، وCDIP/9/14، وCDIP/9/16 والتقارير المحلية للأمانة بغية وضع المزيد من التوصيات للتنفيذ."

623. وقدم وفد بوليفيا اقتراحات مماثلة للغاية للاقتراحات المقدمة من وفد مصر. فقد ذكر بأنه على الرغم من الاقتراح الشفهي بتقديم عروض لتبادل أفضل الممارسات، فإنه لم يتم التوصل إلى اتفاق بهذا الشأن. وأشار إلى الطلب بتقديم الاقتراح كتابياً، بما في ذلك التفاصيل المتعلقة بالتوصيات ذات الصلة موضحاً أن الطلب الآخر تعلق بالفقرة (أ). وقال إن الأمانة كانت قد قدمت معلومات عن التوصيات القابلة للتنفيذ فوراً. وذكر الوفد بأن بعض الوفود طلبت إلى الأمانة تقديم تقارير مرحلية بشأن تنفيذ التوصيات المدرجة في الاقتراح المشترك الذي أعدته مع مجموعة جدول أعمال التنمية والمجموعة الأفريقية. وذكر بأن الأمانة كانت مستعدة خلال المناقشة لتقديم معلومات عن التوصيات التي وردت في الاقتراح المشترك والتي يجري بالفعل تنفيذها. وعليه، فقد أيد الوفد الصيغة المقترحة من وفد مصر مع إضافة بعض التعديلات الطفيفة التي يمكن تبادلها فيما بعد.

624. وتحدث وفد البرازيل باسم مجموعة جدول أعمال التنمية معرباً عن دعمه للاقتراح الذي قدمه وفد مصر باسم المجموعة الأفريقية والتعليقات التي أدلى بها وفد بوليفيا بشأن الفقرة التي تشير إلى تنفيذ التوصيات. ويتضمن ذلك تقديم تقرير مرحلي عن تنفيذ التوصيات في الدورة المقبلة، بما في ذلك من بين جملة أمور، التفاصيل التي نوقشت في تلك الدورة، ومواصلة المناقشات حول الوثائق CDIP/8/INF/1، وCDIP/9/14، وCDIP/9/16 في الدورة المقبلة.

625. وتحدث وفد بلجيكا باسم المجموعة باء وقال إنه يفضل نص الرئيس نظراً لأنه متوازن للغاية. لكن الوفد اقترح كبديل عن ذلك إدراج ما يلي في الفقرة (أ): "طلبت الدول الأعضاء أن تعد الأمانة وثيقة للدورة المقبلة للجنة تحدد تلك التوصيات التي تعتقد أنها قابلة للتنفيذ فوراً، وفقاً لرد الإدارة". وحاولت المجموعة أن تكون بناءة، فيما يتعلق بالفقرة (ب)، عن طريق اقتراح مناقشة أفضل الممارسات وتبادلها كسبيل للمضي قدماً. ووجدت المجموعة أن الصيغة الواردة في الفقرة (ب) متوازنة للغاية. ومن ثم، فهي لم تر ضرورة لإجراء تعديلات في هذه المرحلة.

626. ورأى وفد بوليفيا أن الفقرات ليست متوازنة مشيراً إلى ضرورة الاعتراف بأن اللجنة لم تتوصل إلى أي قرار أو اتفاق بشأن الاقتراح المشترك. لكنه أوضح أن المشروع يتضمن تنفيذ اقتراح قدم خلال المناقشات. واعتبر ذلك نوعاً من عدم التوازن لعدم تنفيذ الاقتراح المشترك المقدم كتابياً رغم تنفيذ الاقتراح الشفهي المقدم من مجموعة أخرى. وأعرب الوفد عن قلقه إزاء الصيغة المستخدمة ولم يتمكن من تأييد الاقتراح المقدم من المجموعة باء.

627. وأشار وفد سويسرا إلى تعليقات المجموعة باء المقدمة من وفد بلجيكا وأعرب عن اعتقاده بأن النص يعكس المناقشات التي جرت. وقال إن بعض الاقتراحات قدمت لكن دون التوصل إلى اتفاق بشأن وضع توصيات للتنفيذ موضحاً أن من المفهوم أن الأمانة ستعد وثيقة عن التوصيات التي يمكن تنفيذها على الفور لتقديمها في المناقشات التي ستجرى في الدورة المقبلة وأنها ستقدم تقريراً مرحلياً عن التوصيات التي يجري تنفيذها بالفعل. كما أعرب الوفد عن اعتقاده بوجود استعداد لتبادل الخبرات وأفضل الممارسات على المستوى الوطني من أجل تعزيز المناقشات وأن ذلك ينعكس في الفقرة (ب). وأشار إلى ضرورة أن تعمل الوفود معاً للتوصل إلى رؤية مشتركة. وبعد الاستماع إلى مداخلة وفد مصر، قال

الوفد إن لديه انطباع بأن اللجنة تعود إلى بداية المناقشات وبأن المرونة لا تتوفر في العمل نحو التوصل إلى نهج مشترك. وأيد الإبقاء على النص الذي اقترحه الرئيس.

628. وذكر وفد جنوب أفريقيا بعدم التوصل إلى اتفاق بشأن التوصيات التي ترى الأمانة أنها قابلة للتنفيذ فوراً موضحاً أن من المصادفة أنها تضطلع بالفعل ببعض الأنشطة التي أوصي بها أيضاً في تقرير ديري/روكا. ومن ثم، فقد أشارت بعض الوفود إلى أنها ستقدر عرض تقرير عما تتولى الأمانة بالفعل تنفيذه لمناقشته في الدورة المقبلة. وأوضح الوفد أنه لم يتم التوصل إلى اتفاق بشأن التوصيات القابلة للتنفيذ فوراً وعليه فقد أيد الاقتراح المقدم من وفد مصر باسم المجموعة الأفريقية. وأشار الوفد إلى الفقرة (ب) وقال إنها تشكل برمتها معضلة لأن الأمر اقتصر على تلاوة المجموعة بآء لبيان بهذا الصدد وتأييد وفد قبرص باسم الاتحاد الأوروبي وأعضائه دون التوصل إلى اتفاق بهذا الشأن. وأبدى الوفد مرونة بإعرايه عن استعداده لدعم مثل هذا الأمر شرط توضيحه. وقال إن الأمر غير واضح وأن هناك صيغاً شتى لما قد ينطوي عليه تخصيص يوم واحد. وذكر بأن وفد الولايات المتحدة الأمريكية قد أشار إلى قائمة من التوصيات المتعلقة بالأمر المقترح وبأنها تضمنت على سبيل المثال التوصيات بآء 7 وبآء 8 وبآء 9 وبآء 10. لكن الوفد ارتأى بعد دراسة تلك التوصيات أنها لا تتماشى مع أفضل الممارسات وقال إن الاقتراح هو مجرد رد على أمر تمت مناقشته في المشاورات غير الرسمية. وأضاف الوفد أنه ليس على استعداد لدعم شيء لم تجر قط مناقشته ولم تتم الموافقة عليه.

629. وسلط وفد مصر الضوء على تحديين أساسيين في النص المقترح من قبل الرئيس. أولهما يتعلق بالطلب المقدم إلى الأمانة لتحديد التوصيات التي يمكن تنفيذها على الفور. وأشار الوفد إلى تأييد وفد سويسرا للنص وذكر بأن الأمانة كانت بالفعل قد حددت تلك التوصيات في الدورة الأخيرة للجنة. وارتأى أن الصيغة المستخدمة لا تضيف أي قيمة لأن الأمانة قامت بذلك بالفعل. وقال إن اللجنة ستضيق وقت الأمانة ومواردها إذا طلبت تكرار تلك الممارسة مرة أخرى. وكرر الوفد قوله بأن تلك التوصيات قد تحددت في الدورة الأخيرة وأنها موضحة في الملخص المقدم من الرئيس لتلك الدورة. كما رأى الوفد أن من الممكن لكافة الدول الأعضاء الاتفاق على مسؤوليتها عن تحديد التوصيات ومطالبة الأمانة بتنفيذها. وقال إنه لا يليق بالأمانة أن تحدد التوصيات دون أي توجيه من الدول الأعضاء. وشدد الوفد على ضرورة أن تقع مسؤولية اتخاذ القرار النهائي على الدول الأعضاء كما جرت العادة. ورأى الوفد، فيما يتعلق بالفقرة (ب)، أن من العدل أن تحتوي الفقرة على الاقتراح المقدم من وفد بلجيكا باسم المجموعة بآء في اليوم الثالث من الدورة، موضحاً أن الاقتراح لم يناقش بإسهاب. وعليه، فقد اقترح الوفد تناول ذلك في إطار البند 8 بشأن العمل المقبل.

630. وأعرب وفد سويسرا عن اهتمامه بالمناقشات حيث بدا أن اللجنة لم تتوصل إلى أي اتفاق. وقال إن من المحجل ألا تتمكن اللجنة من التوصل إلى أي اتفاق، لا سيما وأن الوفد يرى أن من الممكن التوصل إلى توافق في الآراء بهذا الشأن. وذكر الوفد بأن اللجنة طلبت إلى الأمانة في الدورة الأخيرة أن تحدد التوصيات التي ترى أنها قابلة للتنفيذ فوراً، لكنها لم تتخذ أي قرار بهذا الشأن. وأشار الوفد إلى الوثيقة التي يتعين على الأمانة إعدادها للدورة المقبلة وقال إنه يتفهم أن الأمانة ستدرس الاقتراحات دراسة منعمقة وأن الوثيقة تتضمن ربما بعض النقاط الإضافية مضيفاً أن اللجنة ستلتقي وثيقة متابعة لتعزيز المناقشات الجارية بشأن الوثيقة الحالية. وشدد الوفد على أن اللجنة تعمل من أجل التوصل إلى حل وسط لتفادي احتمال تكرار المناقشات في الدورة المقبلة.

631. وأوضح وفد المملكة المتحدة أن المجموعة بآء لا تطلب إلى الأمانة الرجوع إلى ذلك. وقال إن الغرض من النص المنقح الذي اقترحه المجموعة بآء هو توضيح التوصيات التي يمكن تنفيذها في رد الإدارة والتوصيات محل الاتفاق المشترك. وعليه، فإن المجموعة تحاول المضي قدماً في هذا الصدد.

632. وقال وفد الجزائر إنه لا يود حقاً الدخول في المناقشات لأن من الواضح أن الأمر يتطلب إجراء المزيد من المشاورات. لكنه أعرب عن رغبته في الرد على الملاحظات التي تعتبر أن من المحجل عدم تمكن اللجنة من الاتفاق مناقشة أفضل

الممارسات. وأكد الوفد على أسفه لأن اللجنة لم تحدد التوصيات اللازم تنفيذها ولأن الاقتراح المقدم خلال الدورة لم يحظ بكامل التأييد.

633. وتحدث وفد بلجيكا باسم المجموعة باء معرباً عن تأييده لوفدي المملكة المتحدة وسويسرا ومشيراً إلى أن المجموعة باء تحاول المضي قدماً بالمناقشات. وذكرت المجموعة بأن المناقشات بدأت برؤية أكاديمية عن المساعدات التقنية المقدمة من الوبو، ثم استمعت اللجنة إلى الأمانة فيما يخص ما يمكن تنفيذه، وأجريت بعد ذلك مناقشات مهمة عن المساعدات التقنية استناداً إلى الاقتراحات المقدمة من المجموعات الإقليمية الأخرى. وكان من الطبيعي أن تشارك المجموعة في المناقشات وأن تسهم فيها. وقال الوفد أيضاً إنه يؤيد تماماً أن يواصل أعضاء تقرير ديربي/روكا المشاركة في المناقشات باعتبارهم من الشركاء الفنيين. وأشارت المجموعة إلى تعليق وفد مصر بشأن تقديم الاقتراح في اليوم الثالث من الدورة وذكر أنه أدلى ببيان تضمن ذلك الاقتراح. وأضافت المجموعة أن بعض الدول الأعضاء قد تتواصل مع الأمانة بشأن العروض المتعلقة بأفضل الممارسات مشيرة إلى أن اللجنة تجري مناقشات ثرية للغاية معتبرة ذلك خطوة إلى الأمام. وقالت المجموعة إن اللجنة قد تواصلت مناقشة المسألة لفترة طويلة أو قد تتوخى الإيجاز وتشير إلى عدم التوصل إلى اتفاق.

634. وأيد وفد جنوب أفريقيا البيان الذي أدلى به وفد الجزائر وقال إنه كان بإمكان اللجنة تحديد التوصيات اللازم تنفيذها إذا كانت ترغب في التحرك سريعاً في هذا الشأن. وأوضح أنه كان يؤكد دوماً على ضرورة أن تبدأ المناقشات بملخص الرئيس للدورة الماضية مشيراً إلى دعوة الدول الأعضاء إلى تقديم تعليقاتها بشأن الوثائق الثلاث. وقال إن المجموعة باء تفضل عدم القيام بذلك وإنه يقال للجنة إن من الخجل عدم تنظيم مناسبة بهذا الشأن لمدة يوم واحد حيث لم يتم التفكير ملياً في ذلك. وأوضح أن بعض الوفود طلبت الحصول على توضيحات بهذا الشأن مشيراً إلى أن أعضاء المجموعة باء ليسوا متأكدين من الأهداف والأساليب العامة للمناسبة المقترحة وأبدى الوفد مرونة بهذا الصدد لكنه لم يقدم التفاصيل المطلوبة. واقترح استخدام الصيغة المعتمدة في ملخص الدورة الماضية ودعوة الدول الأعضاء من جديد إلى تقديم تعليقاتها حول التوصيات. وقال إن من شأن ذلك أن يمكن اللجنة من تحديد التوصيات للمضي قدماً دون أن تضطر إلى مواصلة المشاركة في قرار لم يتخذ قط. ورفض الوفد مناقشة هذه المسألة مجدداً موضحاً أنه ليس من المستحسن القول بأنه لم يتم التوصل إلى اتفاق لمجرد تقديم المجموعة باء لاقتراح وطلب بعض الوفود الحصول على المزيد من التفاصيل. وسلط الوفد الضوء على عدم مناقشة الاقتراح المشترك المقدم من مجموعة جدول أعمال التنمية والمجموعة الأفريقية ووفد البرازيل، وهو ما يبعث على خيبة الأمل. لكنه أعرب عن رغبته في المضي قدماً. ورأى الوفد أنه لا يصح القول بأنه لم يتم التوصل لاتفاق لأن اللجنة لم توافق على الاقتراح المقدم من المجموعة باء. وشجع الوفد الوفود على التحلي بروح بناءة.

635. وتحدث وفد البرازيل باسم مجموعة جدول أعمال التنمية معرباً عن تأييده لوفود أخرى مثل وفدي الجزائر ومصر في القول بعدم إحراز تقدم في الاقتراح المشترك المقدم من مجموعة جدول أعمال التنمية والمجموعة الأفريقية ووفد بوليفيا. وشدد الوفد على أن اللجنة غير قادرة على اعتماد عنصر واحد من ذلك الاقتراح، وهو ما يبعث على خيبة أمل كبيرة لأن العديد من الاقتراحات تتعلق بتدابير الشفافية وهو ليس بالأمر الصعب تنفيذه. وفي هذا الصدد، رأى الوفد أن من شأن الاقتراح بأن تعد الأمانة تقريراً عن التدابير التي اتخذت بالفعل أن يساعد على تركيز المناقشات في الدورة المقبلة. لكن من الضروري أن تتجاوز الوثيقة رد الإدارة. فعلى سبيل المثال، لم يذكر الدليل الذي أصدرته الأمانة في رد الإدارة، حيث اقتصر الأمر على تجميع التوصيات. ورأى الوفد أن من المفيد أن تتضمن الوثيقة معلومات عن التقدم المحرز في التنفيذ. وشددت المجموعة على ضرورة أن تكون المعلومات المقدمة أكثر تفصيلاً وشمولاً مقارنة بما تم تقديمه في رد الإدارة. وأشارت المجموعة إلى الاقتراح المقدم من المجموعة باء وسلط الضوء على أنها ناقشت ذلك مع مجموعات أخرى في الأيام القليلة الماضية مشيرة إلى أنها لم يكن لديها اعتراضات من حيث المبدأ على تلك الفكرة. لكن، كما ذكر وفد جنوب أفريقيا، ينبغي تقديم المزيد من التفاصيل لمناقشتها، فمن الضروري معرفة المزيد عن الاقتراح والمجموعة بحاجة إلى التفكير قبل المشاركة في تلك المسألة. لكن المجموعة دأبت على القول بأنها منفتحة فيما يخص كيفية مضي اللجنة قدماً معربة عن تقديرها لمشاركة المجموعة باء في طرح الاقتراح. لكنها أوضحت أن اللجنة لم تحصل على كافة العناصر المطلوبة للاضطلاع بالإجراءات المقترحة في الفقرة (ب) من مشروع

الملخص الذي ذكر بالفعل أن يوماً كاملاً سيخصص لمناقشة الوثائق ولتبادل أفضل الممارسات، فما زال يتعين على اللجنة المضي قدماً بشأن هذه المسألة. كما رأت المجموعة أن من الضروري للدول الأعضاء أن تشارك بشكل كامل في تحليل عناصر الاقتراح المشترك موصحة أن المناقشات لم تكن مثمرة لعدم اعتماد أي من التوصيات رغم أن العديد منها لا يصعب تنفيذه. وتطلعت المجموعة إلى الرجوع إلى الوثيقة وإلى تنفيذ التوصيات مشيرة إلى إمكانية الاسترشاد في المناقشات بالتقرير المقدم من الأمانة. وتطلعت المجموعة إلى تلقي معلومات عن التقدم المحرز في تنفيذ الأمانة للتوصيات من خلال الأنشطة التي اضطلعت بها إلى الآن.

636. واقترح الرئيس أن تختتم اللجنة ذلك البند، حيث تبقى الكثير لمناقشته موضحاً أنه يتعين عليها أن توافق على وضع مخطط لاتخاذ المزيد من الإجراءات حتى لا يضيع ما تم اكتسابه بالفعل. وعليه، فقد اقترح الرئيس تعديل الفقرة (أ) لتكون صيغتها كالآتي: "استناداً إلى المناقشات المعقودة في الدورة العاشرة للجنة التنمية، يتعين على الأمانة أن تعد وثيقة للدورة المقبلة للجنة تحدد فيها تلك التوصيات الجاري تنفيذها وأن تعد تقريراً عن التقدم المحرز في هذا الشأن". وولفت الرئيس إلى الفقرة (ب)، مشيراً إلى إمكانية القول بأن اللجنة ستواصل مناقشتها حول المساعدات التقنية في دورتها المقبلة استناداً إلى الوثائق الثلاث، وبأنها تحيط علماً بالاقتراح بتخصيص يوم كامل في الدورة المقبلة لإجراء مناقشات عن أفضل الممارسات مع الإشارة إلى دعوة المعنيين بتقديم اقتراح مفصل كتابي. وأوضح الرئيس رغبته في فهم العناصر الإيجابية للمناقشة مشيراً إلى وجود عروض شفوية فيما يتعلق ببعض التوصيات التي تجري الأمانة بالفعل تنفيذها. وقال إنه سيتم إدراج تلك التوصيات في الوثيقة التي ستعدها الأمانة معتبراً ذلك خطوة إلى الأمام انطلاقاً من رد الإدارة. وأشار أيضاً الرئيس إلى الاقتراح الشفهي المقدم من إحدى المجموعات لمناقشة أفضل الممارسات موضحاً أن بعض الوفود قدمت دعماً لذلك من حيث المبدأ لكن العديد منها طلب أيضاً تقديم بيانات أكثر تفصيلاً لتحديد التفاصيل بوضوح. وحاول الرئيس إدراج كافة تلك العناصر في مخطته المنقح.

637. وتحدث وفد بلجيكا باسم المجموعة باء وأدلى ببعض التعليقات الأولية بشأن المخطط المقترح دون استبعاد تقديم المزيد من التعليقات لاحقاً. وقال الوفد إنه يريد التأكد من أن المناقشات ستضمن الوثائق الثلاث التي عرضها الرئيس وأن تنظر في العروض التي ستشكل أيضاً أساس المناقشات، إذا خصص يوم كامل لإجراء المناقشات في الدورة المقبلة. وأعرب الوفد عن اعتقاده بأن المناقشات العامة ستكون حاسمة ومهمة لأنها ستستند إلى الوثائق الثلاث التي عرضها الرئيس والعروض التي ستقدم بهذا الشأن.

638. وتحدث وفد البرازيل باسم مجموعة جدول أعمال التنمية وأدلى ببعض الملاحظات الأولية بشأن الاقتراح واحتفظ بحق الإدلاء بتعليقات أخرى في مرحلة لاحقة. وقالت المجموعة إنها تود التأكد من أن الوثائق المشار إليها في اقتراح الرئيس هي تقرير ديري - روكا ورد الإدارة والاقتراح المشترك. وأضافت أن ذلك يطابق الجزء الأول من البيان الذي أدلى به وفد بلجيكا باسم المجموعة باء. لكنها طلبت توضيحات بشأن الجزء الثاني من البيان المتعلق بالعروض التي ينبغي تقديمها.

639. وقدم أيضاً وفد الجزائر بعض الملاحظات الأولية بشأن اقتراح الرئيس واحتفظ بحق الإدلاء بتعليقات إضافية في مرحلة لاحقة. وأشار الوفد إلى الاقتراح بأن تدعو اللجنة برمتها أنصار مبادرة اليوم الواحد إلى تقديم اقتراح مفصل بهذا الشأن. ولم ير الوفد ضرورة إدراج ذلك في الملخص موضحاً أن اللجنة ليست ملزمة بدعوة هؤلاء إلى توضيح اقتراحاتهم وأن بإمكانهم القيام بذلك لو رغبوا في ذلك.

640. وأوضح الرئيس أن الدعوة إلى تقديم اقتراحات ستمتد لتشمل كافة الدول الأعضاء.

641. وقال وفد الجزائر إنه فهم أن الرئيس يدعو فقط من تقدموا بفكرة تبادل أفضل الممارسات لتوسيع نطاق اقتراحهم.

642. وكرر الرئيس قوله بتمديد الدعوة لتشمل كافة الدول الأعضاء. واقترح في هذا الصدد استخدام الصيغة المدرجة في ملخص الدورة الأخيرة.

643. وتحدث وفد بلجيكا باسم المجموعة باء وقال إنه يود الاطلاع على الصيغة التي يقترحها الرئيس والنظر فيها قبل إصدار المزيد من التعليقات. ورأت المجموعة أن المناقشات متوازنة وتطلعية مضيئة أنها تتفهم أن الرئيس لم يذكر سوى الوثائق الثلاث. ومضت تقول إنها تود أيضاً، باعتبارها معنية بهذا الشأن، الأخذ قدر الإمكان بالمناقشات المتعلقة بأفضل الممارسات للكيانات الوطنية وغيرها من الكيانات المشاركة في تقديم المساعدات التقنية. لكنها تود في هذه المرحلة أن تنظر في اقتراح الرئيس بعد تحريره كتابياً قبل أن تدلي بأي بيانات أخرى.

644. وطلب وفد جنوب أفريقيا أيضاً تحرير اقتراح الرئيس كتابياً وتوزيعه وقال إنه يفسر الاقتراح بشكل مختلف عن وفد بلجيكا.

645. وقال الرئيس إن الأمانة بصدد القيام بذلك موضحاً أن النص سيوزع لاحقاً على الوفود.

646. وأشار الرئيس إلى أن الوفود راجعت النص الكتابي لاقتراحه معرباً عن اعتقاده بأن الاقتراح هو أفضل السبل للمضي قدماً وأنه حريص على أن يستمع لآراء الوفود بهذا الشأن.

647. وتحدث وفد بلجيكا باسم المجموعة باء وشكر الرئيس على الصيغة المقترحة. واقترحت المجموعة إجراء تعديلات على مشروع النص، حيث اقترحت الاستعاضة عن كلمة "المناقشات" الواردة في السطر الرابع من الفقرة الأخيرة بالجملة التالية: "العروض بشأن المساعدة التقنية الثنائية بغية تحديد أفضل الممارسات والدروس المستفادة". كما اقترح الوفد بشكل منفصل إضافة الجملة التالية في الجزء الأخير ليكون كالآتي: "وافقت اللجنة على أن تناقش في دورتها المقبلة الوثائق "1" و"2" و"3" وأي اقتراح جرت مناقشته في هذه الدورة."

648. وأشار وفد جنوب أفريقيا إلى التعديلات اللذين اقترحتها المجموعة باء وقال إنه ليس لديه اعتراض على اقتراح مناقشة الاقتراحات التي تمت مناقشتها أو تقديمها في هذه الدورة. لكن الوفد أشار إلى أن التعديل الأول الذي تقترحه المجموعة باء يدخل في إطار أساليب لقاء اليوم الواحد. وقال إنه يود في هذا الصدد مجرد الإشارة إلى أن لقاء اليوم الواحد يتعلق بتبادل أفضل الممارسات دون الخوض في مسائل لم توضح.

649. وتحدث وفد البرازيل باسم مجموعة جدول أعمال التنمية وأدلى ببعض التعليقات الأولية بشأن اقتراح الرئيس. وأوضحت المجموعة أن الفقرة الأولى تشير إلى الوثيقة CDIP/8/INF/1. لكنها رأت أيضاً أن من الضروري إدراج إشارة لهذه الوثيقة في الفقرة الأخيرة التي لا تشير سوى إلى الوثائق المذكورة في الفقرات الفرعية "1" و"2" و"3". ثم أشارت المجموعة إلى الفقرة الفرعية (أ) التي تنص على الآتي: "استناداً إلى المناقشات المعقودة في الدورة العاشرة للجنة التنمية، يتعين على الأمانة أن تعد وثيقة للدورة المقبلة للجنة تحدد فيها تلك التوصيات الجاري تنفيذها وأن تعد تقريراً عن التقدم المحرز في هذا الشأن". وأعربت المجموعة عن رغبتها في أن تكون الجملة أكثر تحديداً واقترحت إدراج العبارة "الاقتراح المشترك" (CDIP/9/16) بعد كلمة "التوصيات".

650. وتحدث وفد قبرص باسم الاتحاد الأوروبي وأعضائه معرباً عن دعمه للتعديلات المقترحة من جانب وفد جنوب أفريقيا. وقال إن من الممكن للاتحاد الأوروبي وأعضائه الموافقة على التعديل المقترح من جانب وفد بلجيكا في الجملة الأخيرة والموافقة أيضاً على التعديل المقترح من جانب وفد جنوب أفريقيا بشأن الجملة الثانية من الفقرة (ب) وهي "تبادل أفضل الممارسات بشأن المساعدة التقنية الثنائية". وبذلك تكون صياغة الجملة كالآتي: "أحاطت اللجنة علماً بالاقتراح المقدم من بعض الوفود لتخصيص يوم كامل في دورتها المقبلة لتبادل أفضل الممارسات بشأن المساعدة التقنية الثنائية فيما يتعلق بتلك المسألة". لكن المجموعة لم تؤيد التعديل المقترح من جانب وفد البرازيل.

651. ولم يتمكن وفد سويسرا من قبول الاقتراح المقدم من وفد البرازيل بالإشارة إلى الاقتراح المشترك (CDIP/9/16) في الفقرة الفرعية (أ). ورأى ضرورة عدم تغيير الجملة.
652. وتحدث وفد بلجيكا باسم المجموعة باء وقال إنه يود أيضاً إغفال التعديل المقترح من جانب وفد البرازيل للإشارة إلى توصيات الاقتراح المشترك في نص الفقرة (أ).
653. وأيد وفد الجزائر الاقتراح المقدم من وفد البرازيل. وذكر بأن بعض الوفود قد طرحت تساؤلات على الأمانة بشأن الاقتراح المشترك المقدم من مجموعة جدول أعمال التنمية والمجموعة الأفريقية ووفد بوليفيا موضحاً أن من الضروري الإشارة إليه لتوضيح الإجراءات التي اتخذت. وقال الوفد، فيما يتعلق بفكرة تبادل أفضل الممارسات، إنه لا يمكنه النظر في ذلك باعتباره اقتراحاً لأنه لم يقدم كتابياً وأنه لا يمكنه تأييد شيء لم يقدم كتابياً. وأضاف أنه قد تم الإدلاء ببيان وأنه لم يتمكن من تحديد تفاصيل الفكرة. وعليه، فقد أيد الوفد الاقتراح المقدم من وفد جنوب أفريقيا مجرد القول بأن لقاء اليوم الواحد يتعلق بتبادل أفضل الممارسات في مجال المساعدة التقنية.
654. وأيد وفد الإكوادور الاقتراح المقدم من وفد البرازيل.
655. وأشار وفد جنوب أفريقيا إلى أن وفد قبرص أيد اقتراحه. وفي هذا السياق، أوضح الوفد اقتراحه لتفادي أي لبس. وأشار إلى أن التعديل المقترح من جانب وفد بلجيكا طويل للغاية وأنه يحدد مسبقاً النتيجة لأنه يتطرق إلى الأساليب. وذكر الوفد بأن الاقتراح قدم في بيان وأنه أشار إلى تبادل أفضل الممارسات في مجال المساعدة التقنية. ومن ثم، فإن الوفد يريد تقصير الجملة لتشير فقط إلى أفضل الممارسات في مجال المساعدة التقنية دون التطرق إلى الأساليب غير المعروفة إلى الآن.
656. وامتنع وفد هنغاريا عن أخذ الكلمة رغبة منه في عدم إطالة المناقشات. وطلب إلى الوفود التحلي بروح بناءة ومحاولة الوصول بالمناقشات إلى النهاية. وأشار الوفد إلى الاقتراح المقدم من وفد البرازيل والتفسير المقدم من وفد الجزائر وذكر بأن بعض أنصار الاقتراح المشترك طرحوا تساؤلات بشأن التوصيات التي يجري تنفيذها، موضحاً أن اللجنة وافقت فيما بعد على ألا تقتصر الوثيقة التي ستعدها الأمانة كخطوة مقبلة على ذلك الاقتراح. ورأى الوفد أن من المستحسن أن تقدم الأمانة تقريراً عن التقدم المحرز بشأن تنفيذ التوصيات باعتبار ذلك نتيجة لمبادراتها. وأعرب الوفد عن اعتقاده، فيما يتعلق بالفقرة (ب) بأنه يوجد حل وسط بين الاقتراحين حيث يمكن تخصيص يوم كامل للمناقشات حول المسألة الأوسع نطاقاً، مع إدراج العروض المقدمة بشأن أفضل الممارسات.
657. وأعرب وفد موناكو عن شعوره بالارتباك إزاء المناقشات. وذكر بأنه حينما كانت اللجنة تناقش فقرة مختلفة، أشارت بعض الوفود إلى ضرورة الدخول في مزيد من التفاصيل فيما يتعلق بالآراء المقدمة بغية توضيح ما قيل على نحو سليم. لكن يبدو بالنسبة للوفد أنه ليس من الضروري في هذه الحالة إدراج التفاصيل فيما يخص الاقتراح المقدم من المجموعة باء. ووجد الوفد أن من الصعوبة بمكان فهم النهجين المتناقضين وأيد اقتراح المجموعة باء بإدراج المزيد من التفاصيل بشأن تبادل أفضل الممارسات في مجال المساعدة التقنية.
658. ولم ير وفد المملكة المتحدة ضرورة للإضافة المقترحة من جانب وفد البرازيل، لأن الفقرة (أ) تنص على أن الوثيقة تستند إلى مناقشات الدورة العاشرة للجنة التنمية. وأشار إلى أن الاقتراح المشترك ذكر في الجزء الأول من مشروع الخلاصة، أي أنه مدرج بالفعل في المشروع.
659. وأيد وفد بيرو الاقتراح المقدم من وفد البرازيل للإشارة إلى الاقتراح المشترك في الفقرة (أ) لأنه مهم وينبغي إدراجه.
660. واقترح الرئيس حلاً وسطاً لمساعدة اللجنة على التوصل إلى توافق في الآراء بشأن هذا البند. وهو أن تظل الفقرة (أ) كما صيغت وأن تعدل الجملة الثانية في الفقرة (ب) كالآتي: "أحاطت اللجنة علماً بالاقتراح المقدم من بعض الوفود لتخصيص

يوم كامل في دورتها المقبلة لإجراء مناقشات حول أفضل الممارسات بشأن المساعدة التقنية". ورأى تعديل الجملة الأخيرة كالاتي: "وافقت اللجنة على أن تناقش في الدورة المقبلة الوثيقة CDIP/8/INF/1 والوثائق ذات الصلة الوثائق "1" و"2" و"3" المذكورة أعلاه وأي اقتراح جديد".

661. وقال وفد الجزائر إن بإمكانه التحلي بالمرونة فيما يخص الفقرة (أ). وأشار إلى تعديلات الفقرة (ب) معرباً عن قلقه المتواصل إزاء اتخاذ القرار بملاحظة ومناقشة فكرة قدمت في هذه الدورة. وقال إنه قد لا يكون مستعداً للقيام بنفس الشيء في الدورة المقبلة، لكنه أبدى استعداداً لإبداء بعض المرونة لمناقشة الاقتراحات الجديدة في الدورة المقبلة إذا تم تقديمها قبل الدورة بوقت كاف. وفي هذا السياق، اقترح الوفد إدراج عبارة "مقدم قبل الدورة بوقت كاف" عقب كلمة "اقتراح". وهكذا تكون صيغة الجملة كالاتي: "وافقت اللجنة على أن تناقش في الدورة المقبلة الوثيقة CDIP/8/INF/1 والوثائق ذات الصلة الوثائق "1" و"2" و"3" المذكورة أعلاه وأي اقتراح جديد مقدم قبل الدورة بوقت كاف". وأوضح الوفد ضرورة أن تقدم الاقتراحات قبل انعقاد الدورة بوقت كاف حتى يتسنى له إعداد رده بشأنها.

662. واعتقد الرئيس أن من الواضح ضرورة تقديم الإسهامات قبل انعقاد الدورة بوقت كاف. لكنه قال إن من الممكن إيجاد صيغة تراعي ما أعرب عنه وفد الجزائر من شواغل.

663. وتحدث وفد بلجيكا باسم المجموعة باء مشيراً إلى الاقتراح المقدم من وفد الجزائر وموضحاً أن تقديم اقتراح قبل انعقاد الدورة بيوم واحد سيصبح أيضاً النظر فيه قبل انعقاد الدورة بوقت كاف. وأشارت المجموعة إلى دعوة الدول الأعضاء إلى تقديم اقتراحاتها مؤكدة أن الصيغة المقترحة من جانب الرئيس جيدة وأنه لا داعي لإجراء المزيد من التعديلات.

664. وأوضح وفد جنوب أفريقيا أن وفد الجزائر يحاول الإشارة إلى أن الدول الأعضاء حينما دعيت إلى تقديم اقتراحات، كان تاريخ التقديم مدرجاً بطبيعة الحال. وفي هذا السياق، سلط الوفد الضوء على أن وفد الجزائر لا يطلب حتى تحديد تاريخ وأن المطلوب من الوفود هو ببساطة تقديم اقتراحاتها مسبقاً. وذكر على سبيل المثال أن اقتراح وفد جنوب أفريقيا قدم شفهيّاً خلال الدورة وأن الوفود لا تعرف الكثير عنه لكنها من الكرم بحيث تقبلته. وعليه، فإن الوفد يود إدراج اقتراح وفد الجزائر. كما طلب الوفد إلى الرئيس تكرار الصيغة بأكملها للتأكد من أن كافة التعديلات قد أدرجت على النحو المقترح.

665. وتفهم الرئيس شواغل وفد الجزائر. وقال إنه ليس بإمكان اللجنة إجراء مناقشة موضوعية للاقتراحات دون منح الوفود فرصة للنظر فيها بتمعق وإن على الوفود جميعها تفهم ذلك. وتساءل الرئيس عما إذا كان وفد الجزائر ما زال يصر على التعديل الذي اقترحه أم أنه قد تم تغطيته بالفعل في الجملة السابقة.

666. وأصر وفد الجزائر على موقفه بشأن تلك المسألة موضحاً أنه قد تم التنويه في ملخص الرئيس للدورة الأخيرة إلى أن الاقتراحات المقدمة قبل الموعد بوقت كاف هي التي ستناقش. وعليه، فقد سلط الوفد الضوء على أن المجموعة باء قدمت اقتراحها خلال الدورة رغم الإشارة بوضوح إلى ضرورة تقديم الاقتراحات قبل الدورة بوقت كاف. وقال الوفد إن من الواضح أنه لن ينظر في أي اقتراح مقدم خلال الدورة مؤكداً أنه لا يمكنه مناقشة اقتراح مقدم خلال الدورة دون أن يكون قد اطلع عليه من قبل.

667. ودعا الرئيس وفدي بلجيكا والولايات المتحدة الأمريكية مشيراً إلى القاعدة 21 من النظام الداخلي. وقال إنه لا يود أن تتطرق اللجنة إلى كل جانب من جوانب أي قرار لأن الدورة قد تستمر حتى الساعة الثانية صباحاً.

668. وتحدث وفد بلجيكا باسم المجموعة باء وكرر رغبته في إثراء المناقشة بشأن المساعدة التقنية. وقال إن المجموعة قدمت اقتراحاً بهذا الشأن ووجد أن من الصعب تفهم أسباب الدفع بأن بعض قواعد النظام الداخلي قد تعيق إجراء المزيد من المناقشات. وصرح أنه يود الإسهام في المناقشات ويرغب في مواصلة. ووافق الوفد على الصيغة التي اقترحها الرئيس.

669. وأيد وفد الولايات المتحدة الأمريكية بشكل كامل البيان الذي أدلى به وفد بلجيكا باسم المجموعة باء. وطلب الوفد أيضاً إلى وفد الجزائر توضيح ما يعنيه "قبل الدورة بوقت كاف" موضحاً أنه يعلم أن اقتراحين كانا قد قدما الأسبوع الماضي بشأن مؤتمر الملكية الفكرية والتنمية (CDIP/10/16 و CDIP/10/17)، وأن أحدهما قدم يوم الخميس والآخر يوم الجمعة أو السبت. وعليه، فهو لا يفهم ما يعنيه وفد الجزائر بقوله "قبل الدورة بوقت كاف". وقال الوفد إن المجموعة باء قدمت اقتراحها شفهيًا وفقاً للمادة 21 من النظام الداخلي وإنما ستقدمه فيما بعد بشكل كتابي.
670. وكرر وفد جنوب أفريقيا قوله بأن وفد الجزائر يحاول الإشارة إلى ضرورة تحديد موعد لتقديم الاقتراحات حتى يتسنى للوفود الاطلاع على الاقتراح. وأن هذا هو السبب الذي دفع الوفد إلى القول بأن من الطبيعي إدراج موعد محدد لتقديم الاقتراحات عند دعوة الدول الأعضاء إلى تقديم اقتراحات. وهو لا يرى خطأ في توضيح ذلك في القرار.
671. وأشار وفد الجزائر إلى المسألة التي أثارها وفد الولايات المتحدة الأمريكية مشيراً إلى ضرورة ألا يقدم أي اقتراح في نفس اليوم الذي ستجري فيه مناقشته.
672. وتحدث وفد بلجيكا باسم المجموعة باء وقال إن من المهم المضي قدماً بالشواغل الإنمائية. وأكد الوفد من جديد على أن الصيغة التي استخدمها الرئيس جيدة وطرح سؤالاً على وفد الجزائر واستفسر عما إذا كان ينبغي للجنة أن ترفض مناقشة اقتراح جيد قدم في نفس اليوم من أجل تعزيز المناقشة بشأن المساعدة التقنية، إذا كان هناك موعد نهائي محدد بهذا الشأن، مع الأخذ في الاعتبار أن هدف اللجنة هو تعزيز التنمية.
673. ولاحظ الرئيس أن وفد الجزائر يريد تفادي تلقي اقتراح في نفس اليوم الذي ينبغي مناقشته فيه. وقال إنه عدل وأوضح موقفه. واستفسر الرئيس عما إذا كان وفد الجزائر يصر على إدراج ذلك في الموجز.
674. وأشار وفد الجزائر إلى النقطة التي أثارها وفد بلجيكا حول إمكانية تقديم اقتراح في يوم تكون فيه اللجنة غير مستعدة لمناقشته. وقال إنه إذا كان المشروع يشير إلى إمكانية مناقشة أي اقتراح جديد في الدورة المقبلة فإن ذلك يعني التزام الوفد بالاقتراحات التي لا يعرف عنها شيئاً مؤكداً على أن ذلك الوضع لا يسعد أي وفد. لكنه ذكر بأن الرئيس أشار إلى تغطية تلك النقطة بالفعل في الجملة السابقة. وعليه، فإن الوفد رأى إمكانية حذف عبارة "قبل الدورة بوقت كاف" من تلك الجملة وإضافتها إلى الجملة الأخيرة تفادياً للتكرار.
675. واقترح وفد المغرب نقل الجملة الثالثة في الفقرة (ب) إلى نهاية الفقرة بحيث تصبح صيغتها كالتالي: "تشير اللجنة مجدداً إلى دعوتها السابقة إلى الدول الأعضاء بتقديم إسهاماتها واقتراحاتها كتابياً لمناقشتها قبل انعقاد الدورة المقبلة بوقت كاف". وأوضح أن الجملة ستغطي بذلك الفقرة بأكملها.
676. وأحاط الرئيس علماً بتقديم اقتراحين.
677. وأقر وفد البرازيل بإمكانية تقديم اقتراح حتى في يوم مناقشته، وفقاً للنظام الداخلي. لكنه سلط الضوء على أن تقديم الاقتراح قبل انعقاد الدورة سيكون دوماً مفيداً حتى يتسنى للسلطات الرئيسية أن تنظر فيه وتبدي رأياً بشأنه مشيراً إلى ضرورة تلقي توجيه بشأن الاقتراح. وقال إنه لا يكون دوماً على استعداد لاتخاذ قرار نهائي حين تقدم الاقتراحات خلال سير المناقشات، حتى وإن كانت جيدة، لأنه لا يكون قادراً على التعليق عليها. ورأى أن من الأفضل أن تقدم الاقتراحات كتابياً قبل انعقاد الدورة لأن ذلك يفيد في عملية صنع القرار. وعليه، فالوفد يفضل بشكل عام تقديم الاقتراحات كتابياً ومسبقاً.
678. واقترح وفد بلجيكا أن تحيل الفقرة إلى القاعدة 21 من النظام الداخلي كحل لتلك المسألة.



679. وأشار وفد جنوب أفريقيا إلى عدم ضرورة الإشارة إلى النظام الداخلي في هذه الحالة لأن اللجنة بحاجة أيضاً إلى بعض المرونة. واقترح الوفد إدراج عبارة "قبل انعقاد الدورة بوقت كاف" أو تحديد موعد نهائي موضحاً أن ذلك لا يعني عدم إمكانية تقديم الاقتراحات أثناء الدورة، فذلك ما زال ممكناً لكن لن تتمكن اللجنة في معظم الحالات من اتخاذ قرار بشأن الاقتراح.

680. وقام الرئيس بمحاولة أخيرة للمساعدة على التوصل إلى توافق في الآراء بشأن تلك المسألة. واقترح الاستعاضة عن الجملة الثالثة من الفقرة (ب) بالجملة التالية: "وافقت اللجنة على أن تناقش في دورتها المقبلة الوثيقة CDIP/8/INF/1 والوثائق ذات الصلة "1" و"2" و"3" المذكورة أعلاه وأي اقتراح جديد. وأشارت اللجنة في هذا السياق إلى دعوتها السابقة إلى الدول الأعضاء بتقديم إسهاماتها كتابياً لمناقشتها قبل انعقاد الدورة المقبلة بوقت كاف".

681. ووافق وفد الجزائر على الصيغة التي اقترحها الرئيس.

682. وأعلن الرئيس مشروع الخلاصة الذي يتعين اعتماده، نظراً لعدم وجود أي اعتراضات من الحضور.

683. ودعت الأمانة اللجنة إلى النظر في مشروع خلاصة المناقشات بشأن الوثيقة CDIP/10/13 التي تتعلق باستحداث أدوات للنفاد إلى المعلومات المتعلقة بالبراءات - المرحلة الثانية. وقرأت الخلاصة الآتية: "تناولت اللجنة اقتراح مشروع بشأن استحداث أدوات للنفاد إلى المعلومات المتعلقة بالبراءات - المرحلة الثانية (الوثيقة CDIP/10/13) ووافقت على المشروع".

684. وشكر الرئيس الأمانة وصرح باعتماد الخلاصة نظراً لعدم وجود ملاحظات من الحضور. وتطرق إلى مشروع الفقرة المتعلقة بالأهداف الإنمائية للألفية مشيراً إلى توزيع المشروع المنقح وموضحاً أنه يعكس ملاحظات وتعليقات مختلف الوفود.

685. وقرأت الأمانة (السيد بلوش) مشروع خلاصة المناقشات المنقح بشأن الأهداف الإنمائية للألفية كالاتي:

"لقد ناقشت اللجنة دراسة تقييم مساهمة الويبو في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية (الوثيقة CDIP/10/9). وأيدت الوفود مواصلة عمل الويبو لتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية، واستحداث آلية فعالة لتقديم التقارير للدول الأعضاء عن تلك المساهمة على نحو منتظم. وسوف تقدم الأمانة للدورة المقبلة للجنة التنمية وثيقة تحليل للآتي:

"1" ضرورة أن تتخذ الويبو الخطوات اللازمة للانضمام إلى فرقة العمل المعنية بالقصور في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية والعمل مع فريق الخبراء المشترك بين الوكالات المعني بمؤشرات الأهداف الإنمائية للألفية؛

"2" وجدوى دمج الاحتياجات/النتائج ذات الصلة بالأهداف الإنمائية للألفية في مرحلة التخطيط لبرامج الويبو، ووضع مؤشرات محددة للأهداف الإنمائية للألفية؛

"3" وحاجة الويبو إلى تحسين عملية إعداد التقارير عن عملها ومساهمتها في الأهداف الإنمائية للألفية في الصفحة الشبكية المخصصة لذلك عن طريق تقديم نتائج أكثر مصداقية وتحديداً وقائمة على بيانات الأداء في المؤشرات المتعلقة بتقارير أداء كل برنامج والأهداف الإنمائية للألفية. وينبغي أن يتم تحديث المعلومات المقدمة على الصفحة الشبكية بانتظام لإظهار الطبيعة المتطورة لعمل المنظمة المتعلق بالأهداف الإنمائية للألفية."

686. وأعلن الرئيس اعتماد الخلاصة، نظراً لعدم وجود ملاحظات من الحضور. ثم دعا اللجنة إلى النظر في مشروع الملخص بشأن وصف مساهمة مختلف هيئات الويبو في تنفيذ ما يعنيه من توصيات جدول أعمال التنمية (الوثيقة CDIP/10/12).

687. وأشارت الأمانة (السيد بلوش) إلى توزيع مشروع الخلاصة. وشددت على إجراء محاولة لأخذ الاقتراحات من الحضور. ثم شرعت الأمانة في قراءة مشروع الخلاصة على النحو الآتي:

"كذلك بموجب البند 6 وبموجب الوثيقة CDIP/10/12، ناقشت اللجنة وصف مساهمة مختلف هيئات الويبو في تنفيذ ما يعنيهها من توصيات جدول أعمال التنمية. وأعرب عن آراء مختلفة فيما يخص العبارة التالية "هيئات الويبو"، بسبب الاختلاف في تفسير قرار الجمعية الذي يضع آليات التنسيق وإجراءات الرصد والتقييم وإعداد التقارير. ورأت بعض الوفود ضرورة أن يعاد القرار إلى الجمعية العامة لمزيد من التوضيح، في حين اقترحت وفود أخرى أن تحدد هيئات الويبو نفسها ما إذا كانت "هيئات معنية" بأغراض آليات التنسيق. وأعربت اللجنة عن تقديرها للمعلومات التي تلقتها من مختلف اللجان بشأن المساهمة في تنفيذ توصيات جدول أعمال التنمية، لكن بعض الوفود أعربت عن قلقها إزاء عدم تلقي معلومات من اللجنة المعنية بمعايير الويبو ولجنة البرنامج والميزانية. كما اختلفت الآراء حول هيكل ومضمون التقارير المقدمة إلى اللجنة حول هذا الموضوع."

688. وتحدث وفد بلجيكا باسم المجموعة باء واقترح بعض التعديلات في النص المقترح من جانب الرئيس. واقترحت المجموعة الاستعاضة عن كلمة "اقترحت" بكلمة "أشارت إلى" في الجملة الثالثة بعد عبارة "وفود أخرى". وقالت إنها تود أيضاً إضافة العبارة التالية: "وألّا تعاد المسألة إلى الجمعية العامة" في نهاية نفس الجملة بعد عبارة "بأغراض آليات التنسيق". وأخيراً، أشارت المجموعة إلى الجملة الرابعة واقترحت إدراج الجملة التالية: "في حين رأت وفود أخرى أن تلك اللجنتين غير معنيتين ولا يمكن أن تقع في نطاق آلية التنسيق" عقب الإشارة إلى لجنة البرنامج والميزانية.

689. واقترح وفد جنوب أفريقيا إجراء بعض التعديلات في نص الرئيس. وأشار إلى الجملة الثانية واقترح الاستعاضة عن الإشارة إلى "الجمعية" بالإشارة إلى "الجمعية العامة لعام 2010". وأوضح الوفد أن التعديل يعكس الاقتراح الذي قدمته من قبل بعض الوفود. ثم أشار الوفد إلى الجملة الرابعة واقترح الاستعاضة عن كلمة "اللجان" بكلمة "هيئات الويبو". واقترح أيضاً الاستعاضة عن عبارة "المعلومات التي تلقتها" بعبارة "التقارير التي تلقتها" في نفس الجملة.

690. ولاحظ الرئيس الاقتراحات المقدمة من وفدي بلجيكا وجنوب أفريقيا. وقال إن النص سينقح بناء على ذلك وسيقدم إلى اللجنة كي تنظر فيه. ثم دعا الرئيس اللجنة إلى العودة إلى المشروع المنقح لخلاصة المناقشات حول الدراسة المتعلقة بالتملك غير المشروع للإشارات.

691. وأشارت الأمانة مجدداً (السيد بلوش) إلى الاقتراح المقدم من المجموعة باء للاستعاضة عن الصيغة الواردة في الجملة الثانية فيما يتعلق بنقل الوثيقة إلى لجنة العلامات بالصيغة الواردة في وثيقة المشروع. وأبلغت اللجنة بأن وفد البرازيل قد وافق على ذلك أيضاً. وشرعت في قراءة مشروع الخلاصة المنقح على النحو الآتي:

"ناقشت اللجنة الدراسة المتعلقة بالتملك غير المشروع للإشارات (الوثيقة CDIP/9/INF/5) وأعربت عن دعمها للعمل المنجز. وأحاطت اللجنة علماً بالفقرة 2 من الصفحة 5 من وثيقة المشروع CDIP/4/3 Rev. التي تنص على الآتي: "ومن الممكن أن تشكل نتائج الدراسة أساساً لمزيد من البحث والمداورات للبت في التدابير الملموسة التي ينبغي اتخاذها في هذا المجال. وسيكون هذا العنصر من المشروع محل تنسيق مع اللجنة الدائمة المعنية بالعلامات التجارية."

692. وقال وفد جنوب أفريقيا إنه ليس لديه نسخة من النص المكتوب من المشروع المنقح.

693. وأفادت الأمانة (السيد بلوش) بأنها ليس لديها نسخة مكتوبة وكررت مشروع الخلاصة الذي قرأته لتوها.

694. وقال الرئيس إنه سيتم توزيع النص المكتوب قريباً وإنه قد تم اعتماد الخلاصة نظراً لعدم وجود اعتراضات من الحضور. ثم دعا اللجنة إلى العودة إلى برنامج العمل المتعلق بمواطن المرونة موضحاً أنه يتفهم أن هناك بعض المسائل التي ما تزال بحاجة لحل وأعطى الوفود 10 دقائق لعقد مشاورات بهذا الصدد.

695. ولخص الرئيس المناقشات التي درت حول برنامج العمل بشأن مواطن المرونة. وقال إنه يتفهم أن المناقشات قد أفضت إلى إعداد مشروع منقح. وقرأ الرئيس المشروع الذي تلقاه من وفد البرازيل على النحو الآتي:

"نظرت اللجنة في العمل المقبل بشأن مواطن المرونة المتعلقة بالبراءات في الإطار القانوني متعدد الأطراف (انظر الوثيقة CDIP/10/11). ولم تتمكن اللجنة من استكمال مناقشتها حول هذه الوثيقة، حيث ستواصلها في الدورة المقبلة، دون المساس بالنظر في العمل المقبل بشأن مواطن المرونة المتعلقة بالبراءات."

696. واعتمدت الخلاصة نظراً لعدم وجود اعتراضات من الحضور. وانتقل الرئيس إلى مشروع الفقرة المتعلقة باقتراح لإضافة بند جديد إلى جدول الأعمال بشأن التنمية والملكية الفكرية (CDIP/6/12 Rev.).

697. وقرأت الأمانة مشروع خلاصة المناقشة بشأن الوثيقة CDIP/6/12 Rev. على النحو الآتي:

"ناقشت اللجنة اقتراح لإضافة بند جديد إلى جدول الأعمال بشأن التنمية والملكية الفكرية (CDIP/6/12 Rev.). وأعرب عن العديد من الآراء بشأن الاقتراح."

698. وتحدث وفد البرازيل باسم مجموعة جدول أعمال التنمية واقترح إدراج الجملة التالية في الفقرة: "لكنها وافقت على الاحتفاظ بالاقتراح على جدول أعمال الدورة المقبلة".

699. وتحدث وفد البرازيل باسم المجموعة باء ولم يشير إلى وجود اتفاق حول الاحتفاظ بالوثيقة في جدول الأعمال.

700. وأيد وفد جنوب أفريقيا التعديل المقترح من جانب وفد البرازيل. وقال إنه يود أن تحل الجمعية العامة المسألة. لكن نظراً لتأخر الوقت، فقد أبدى الوفد بعض المرونة وقال إن بإمكانه التجاوب مع الصيغة المقترحة من جانب الرئيس فيما يخص التعديل الذي اقترحه وفد البرازيل.

701. ولم يشير وفد سويسرا إلى قرار الاحتفاظ بالوثيقة في جدول الأعمال. وأشار إلى الإعراب عن آراء مختلفة بهذا الشأن في المناقشات موضحاً أنه لم يتم أيضاً اتخاذ قرار بالعودة إلى الجمعية العامة. وعليه، فقد ارتأت ضرورة الاحتفاظ بالنص المقترح من جانب الرئيس دون إجراء أي تغييرات.

702. وأوضح وفد باكستان أن البند قد ورد لبعض الوقت في جدول الأعمال مؤكداً أنه سمع بعض الوفود تقول إن اللجنة لم توافق على الاحتفاظ به في جدول أعمال الدورة المقبلة. لكن الوفد شدد على أن اللجنة لم توافق أيضاً على حذف البند من جدول أعمال الدورة المقبلة.

703. وأيد وفد مصر الاقتراح المقدم من وفد البرازيل بالاحتفاظ بالوثيقة للدورة المقبلة.

704. وأيد وفد كندا الاقتراح المقدم من وفد بلجيكا وارتأت عدم ضرورة إدراج الوثيقة في جدول الأعمال.

705. وتحدث وفد بلجيكا باسم المجموعة باء وأكد من جديد أنه لم يوافق على الاقتراح المقدم من وفد البرازيل.

706. وشكر وفد البرازيل وفد باكستان على مساهمته. وطلب إليه أن يوضح اقتراحه وحث اللجنة على النظر في الاقتراح.

707. وأوضح وفد باكستان أنه لم يقترح نصاً مشيراً إلى عدم وجود اتفاق على الاحتفاظ بالوثيقة أو إلغائها. وعليه، فقد رأى الوفد إمكانية النظر في الصيغة المستخدمة في آخر دورتين وإمكانية أن تقدم الأمانة المساعدة بهذا الشأن.

708. ورأى وفد المملكة المتحدة أن النص الذي صاغته الأمانة مقتضب وأن من الضروري استخدامه.

709. وقرأت الأمانة (السيد بلوش) الفقرة 18 من ملخص الرئيس للدورة الثامنة للجنة على النحو الآتي:

"قررت اللجنة، فيما يتعلق بالوثيقة (CDIP/6/12 Rev.) المعنونة اقتراح لإضافة بند جديد إلى جدول الأعمال بشأن التنمية والملكية الفكرية، ضرورة الاحتفاظ بالمسألة في جدول أعمال المناقشة التي ستجرى في دورتها المقبلة وضرورة مواصلة المناقشات غير الرسمية خلال فترة ما بين الدورتين. وقررت اللجنة تخصيص ما يكفي من الوقت خلال دورتها المقبلة بما في ذلك لمناقشة التحضيرات للمؤتمر الدولي بشأن الملكية الفكرية والتنمية."

710. وسلط وفد كندا الضوء على أن الاختلاف الرئيسي بين النصين هو أن اللجنة وافقت في دورتها الثامنة على الاحتفاظ بالمسألة في جدول الأعمال. لكنها لم تقم بذلك في هذه الدورة.

711. وتحدث وفد بلجيكا باسم المجموعة باء وكرر قوله بأنه يفضل النص الذي اقترحه الرئيس.

712. وتحدث وفد البرازيل باسم مجموعة جدول أعمال التنمية وذكر بأن الدول الأعضاء قدمت آراءها في المناقشة العامة مشيراً إلى أنه قد تمت قراءة ملخص تمهيدي كي تنظر فيه الدول الأعضاء. وتشاورت المجموعة مع الدول الأعضاء بناء على اقتراحها واتبعت الإجراءات المحددة للدورة. وقالت المجموعة إنها تود أن يبين الملخص أن البند سيظل في جدول أعمال الدورة المقبلة، موضحة أن الوفود الأخرى أشارت إلى مناقشة جوانب أخرى أيضاً مثل فكرة العودة إلى الجمعية العامة للاستيضاح بما في ذلك الاستيضاح بشأن الركن الثاني من أركان ولاية اللجنة. لكن المجموعة لم تتطرق إلى ذلك في المناقشة، فقد كانت تريد فقط أن يبين النص أن الوفود تبادلت الآراء بشأن بند جدول الأعمال. ولم تتمكن الوفود من التوصل إلى اتفاق بهذا الشأن وسوف تستمر المناقشات في الدورة المقبلة. وأكدت المجموعة أنها ليس لديها أي اعتراض بهذا الشأن وإنه على الرغم من إدراج ذلك البند في جدول أعمال العديد من الدورات، فإنها لا تعترض على مواصلة المناقشات بشأن ذلك البند لأهميته.

713. واقترح وفد جنوب أفريقيا إدراج الصيغة المستخدمة في الفقرة 11 (م) من الدورة الأخيرة على النحو الآتي:

"تناولت اللجنة اقتراحاً لإضافة بند جديد إلى جدول الأعمال بشأن التنمية والملكية الفكرية (CDIP/6/12 Rev.) ولم تتمكن من التوصل إلى اتفاق بهذا الشأن، لكنها وافقت على الاحتفاظ بالاقتراح في جدول أعمال دورتها المقبلة."

714. وقال الوفد إنه إذا استلزم الأمر حذف الوثيقة من جدول الأعمال، فإنها لن يعاد تقديمها إلا من جانب الوفود المعنية. وعليه، فمن المنطقي الاحتفاظ بها لطرحها للمناقشة.

715. وتحدث وفد قبرص باسم الاتحاد الأوروبي وأعضائه وأيد البيان الذي أدلى به وفد كندا مؤكداً من جديد على أنه لا يصح الإشارة إلى أن اللجنة وافقت على إدراج ذلك كبنء في الدورة المقبلة، ومشيراً إلى أن الصيغة المقترحة من جانب الرئيس تستند إلى أسس سليمة وأنه يمكن الإبقاء عليها. وأوضح الوفد أنه من الممكن في المقابل الإشارة إلى عدم التوصل إلى اتفاق بشأن الاحتفاظ بالوثيقة في جدول أعمال الدورة المقبلة.

716. وفكر وفد البرازيل ملياً في التعليقات التي أدلى بها وفد باكستان. ولم يشر إلى التوصل إلى اتفاق بشأن حذف ذلك البند من جدول أعمال الدورة المقبلة. وذكر الوفد بأن المناقشات قد تأجلت بعد تبادل الآراء وبأنه يصر لهذا السبب على الاحتفاظ بذلك البند في جدول أعمال الدورة المقبلة.

717. واستجاب وفد سويسرا للبيان الذي أدلى به وفد البرازيل مشيراً إلى عدم اتخاذ قرار بشأن الاحتفاظ بالوثيقة في جدول الأعمال نظراً لعدم وجود اقتراح بذلك. وقال إنه يفهم من وفد جنوب أفريقيا أن هناك إمكانية لإعادة تقديم الاقتراح. وعليه، فقد رأى الوفد ضرورة أن تكون الخلاصة واقعية ومضى يقول إنه إذا كانت الوفود تود إعادة تقديم الاقتراح، فعلياً القيام بذلك وفقاً للنظام الداخلي. لكنه ارتأى أن ذلك لن يؤدي سوى إلى تكرار المناقشات وأن اللجنة لن تتمكن من الاستفادة بالوقت من أجل العمل بشأن مسائل أخرى.
718. ورأى وفد جنوب أفريقيا أن بند جدول الأعمال مهم للغاية وأشار إلى تعليقات وفد سويسرا موضحاً أنه لم يشر إلى حذف الاقتراح وإعادة تقديمه. وأصر الوفد على ضرورة الاحتفاظ بالوثيقة للدورة المقبلة وقال إنه سيواصل القيام بذلك حتى وإن كان ذلك يعني أن تستمر الدورة حتى الساعة الثالثة صباحاً. ورأى الوفد ضرورة إيجاد سبيل للخروج من تلك الحالة موضحاً أن بعض الاستنتاجات التي تم الاتفاق عليها قد أدت إلى تضييق المناقشات بشأن كل بند من البنود ومؤكداً أنه يحاول أن يتحلى بروح بناءة. وأقر الوفد بعدم التوصل إلى اتفاق بهذا الشأن وبأنه وجد صعوبة مع ذلك في فهم أسباب توقع التزام بعض الوفود بالمرونة بشأن قرارات اتخذت بالفعل وعدم توقع ذلك من آخرين. وأعرب الوفد عن اعتقاده بأن العديد من القرارات المتعلقة بالاستنتاجات أحادية الجانب ومن ثم، فقد حث بعض الوفود على التحلي بروح بناءة وعلى المضي قدماً على أساس الصيغة المتفق عليها المستخدمة في ملخص الرئيس للدورة الأخيرة. ورأى الوفد أن من الممكن استخدام تلك الصيغة دون أن تنتقص من أعضاء المجموعة بآء.
719. وتحدث وفد بلجيكا باسم المجموعة بآء وأشار إلى تعليقات وفد جنوب أفريقيا موضحاً أنه ليس من الإنصاف القول بأن القرارات أحادية الجانب. وقالت المجموعة إنها تلتزم بموقف بناء وإنما ترى أن اللجنة أحرزت تقدماً كبيراً حيث وضعت العديد من الاستنتاجات في صيغتها النهائية. وأشار الوفد إلى بيان وفد سويسرا موضحاً أن الساعة قد تعدت التاسعة مساءً. وعليه، فقد كان يتعين على الوفود أن تقرر ما إذا كانت مستعدة لمواصلة مناقشة ذلك البند حتى الصباح الباكر.
720. وتحدث وفد قبرص باسم الاتحاد الأوروبي وأعضائه معرباً عن تأييده للبيان الذي أدلى به وفد سويسرا ومشيراً إلى أن الاتحاد الأوروبي وأعضائه قد سلطوا الضوء على أنهم أشاروا بوضوح خلال المناقشات بشأن بند جدول الأعمال المذكور إلى عدم رغبتهم في مواصلة المناقشات في الدورة المقبلة. وعليه، فقد أكدوا من جديد على أنه لا يصح الادعاء بوجود اتفاق بشأن الاحتفاظ بذلك البند في جدول الأعمال.
721. وتساءل الرئيس عما إذا كان لدى وفد جنوب أفريقيا اقتراح للخروج من تلك الحالة.
722. وطلب وفد جنوب أفريقيا توجيهات من الأمانة في هذا الصدد وقال إنه يولي أهمية كبيرة للمسألة التي ينبغي حلها. وشدد الوفد على تحليه بدرجة كبيرة من المرونة بشأن مسائل أخرى.
723. واقترح وفد هنغاريا أن تواصل اللجنة عملها بشأن بنود أخرى وأن تعود إلى ذلك البند في وقت لاحق.
724. وكرر وفد المملكة المتحدة قوله بأن النص المقترح من جانب الرئيس دقيق مشيراً إلى أن المناقشات الجارية لا تلخص ما تمت مناقشته بشأن ذلك البند.
725. ودعا الرئيس اللجنة إلى النظر في بند آخر من بنود جدول الأعمال حتى تنظر الأمانة في كيفية الخروج من تلك الحالة.
726. وأشارت الأمانة (السيد بلوش) إلى مشروع خلاصة المناقشات بشأن الوثيقة CDIP/10/10 المعنونة خطوات إضافية في برنامج عمل مواطن المرونة في نظام الملكية الفكرية. وأوضح أن المشروع لم يوضع في صيغته النهائية لأن وفد البرازيل كان يريد مناقشته مع الفقرة المتعلقة بالوثيقة CDIP/10/11، مشيراً إلى أن اللجنة اتخذت قرارها بشأن الوثيقة CDIP/10/11. وكررت الأمانة مشروع خلاصة المناقشات بشأن الوثيقة CDIP/10/10 على النحو الآتي:

"ناقشت اللجنة خطوات إضافية في برنامج عمل مواطن المرونة في نظام الملكية الفكرية (الوثيقة CDIP/10/10). وأحاطت الأمانة علماً بتوجيهات الدول الأعضاء بشأن مجالات العمل المنفق عليها لمواصلة تنفيذها."

727. وقال وفد البرازيل إن شكوكه تددت عقب المناقشات التي أجريت بشأن الوثيقة CDIP/10/11 وإنه ليس لديه أي تعليقات إضافية بشأن مشروع الفقرة المتعلقة بالوثيقة CDIP/10/10.

728. وأشار الرئيس إلى اعتماد الخلاصة نظراً لعدم وجود اعتراضات من الحضور. وانتقل الرئيس إلى الفقرة المتعلقة بالمؤتمر الخاص بالملكية الفكرية والتنمية مشيراً إلى المشاورات غير الرسمية التي عقدت حول هذا البند خلال الليلة السابقة وإلى وجود أرضية مشتركة بشأن أساليب عمل المؤتمر. وأضاف الرئيس أنه تم الاتفاق على تسمية المؤتمر "بالمؤتمر الدولي بشأن الملكية الفكرية والتنمية" وعلى ضرورة عقده في النصف الأول من عام 2013 بجنيف، موضحاً أنه قد صدرت تعليمات إلى الأمانة بتحديد مواعيد ممكنة لعقد المؤتمر استناداً إلى الجدول الزمني لاجتماعات الويبو. وطلب الرئيس إلى الأمانة بإحاطة اللجنة بتلك المواعيد.

729. وقالت الأمانة (السيدة لونغكروفت) فيما يتعلق بالموعد المقترح للمؤتمر الدولي بشأن الملكية الفكرية والتنمية المطلوب عقده في النصف الثاني من عام 2013، إن الأمانة تدرك أن الجدول الزمني المعتاد للاجتماعات سيصبح افتتاح المؤتمر خلال الفترة من سبتمبر إلى نهاية ديسمبر 2013، مشيرة إلى أنه قد تبين لها بعد التشاور مع الإدارة العليا للويبو عدم إمكانية إعطاء موعد مؤكد فيما يتعلق بمدى توفير قاعات ومدى إتاحة الدول الأعضاء، نظراً لأن المناقشات بشأن الجدول الزمني للجان الدائمة لعام 2013 ما زالت جارية. وأوضحت أن الأمانة لم تحدد إلى الآن موعداً مؤكداً لوضع الصيغة النهائية لذلك الجدول الزمني.

730. وطلب وفد جنوب أفريقيا توضيحات بهذا الشأن نظراً لأن بعثته تلقت الجدول الزمني لاجتماعات اللجنة في العام المقبل حيث تحددت المواعيد.

731. وأوضحت الأمانة أنها فهمت من مكتب المدير العام أن قائمة المواعيد المقترحة قد أرسلت إلى البعثات للتشاور بشأنها وأن تلك المواعيد لم تتأكد بعد.

732. وقال وفد جنوب أفريقيا إن القائمة التي أرسلت لم تذكر أنها بغرض التشاور موضحاً أنها قد أرفق بها مذكرة تشير إلى أن القائمة تتعلق بالاجتماعات والمواعيد المقررة في عام 2013. وأضاف الوفد أن القائمة أرسلت إلى العاصمة لتحديد الجدول الزمني لاجتماعات العام المقبل.

733. وقالت الأمانة (السيد بلوش) إن شعبة تنسيق جدول أعمال التنمية ستحاول معرفة المزيد عن المواعيد موضحاً أن الشعبة أبلغت بتوزيع الجدول الزمني للاجتماعات. وأشارت الأمانة إلى أن بعض البلدان قدمت تعليقات بهذا الشأن وأن من الممكن إعادة النظر في المواعيد المقررة. وأضافت أنها ستحاول تحديد مواعيد مناسبة بمجرد وضع الصيغة النهائية للجدول الزمني وأنها ستبلغ الرئيس بالأمر.

734. وأشار الرئيس إلى أنه سيكون من الصعب تحديد موعد في هذه المرحلة.

735. وقال وفد البرازيل إنه يتفهم أن الجدول الزمني الذي جرى توزيعه الأسبوع الماضي على الوفود في جنيف هو مجرد محاولة وأن من الممكن إعادة النظر في المواعيد وتحديد المواعيد المتاحة في مرحلة معينة. وأضاف الوفد أنه يفترض أن يفهمه صحيح وأن المواعيد ستكون متاحة. وشدد على أن من المهم بالنسبة للجنة أن تعرف المواعيد الممكنة قبل الموعد بوقت كاف كي تنظم المؤتمر. وقال الوفد إنه بمجرد أن تقرر اللجنة الموعد المحدد، سيحظى المؤتمر بنفس الدرجة من الأولوية التي تحظى بها اجتماعات اللجنة وغيرها من المناسبات المقررة بالفعل. وسلط الوفد الضوء على ذلك لأنه لن يكون من المقبول تغيير المواعيد

خلال فترة قصيرة لأن اللجنة لن تتمكن بذلك من العمل بشأن المؤتمر مؤكداً على ضرورة ألا تتغير المواعيد بمجرد تحديدها نهائياً.

736. وقال الرئيس إن المواعيد ستكون متاحة، حسب علمه، في النصف الثاني من عام 2013 وهو ما أكدت عليه الأمانة. وأضاف أن المشاورات غير الرسمية التي عقدت مساء أمس أفضت إلى اتفاق بشأن الخطوط العريضة للمؤتمر. وعليه، فقد اقترح الرئيس أن يُطلب إلى الأمانة إعداد ورقة مفاهيمية استناداً إلى الخطوط العريضة التي حددت باعتبارها مجالات اتفاق ممكنة في المناقشات التي أجريت في الليلة الماضية. واقترح الرئيس أيضاً أن تجتمع الدول الأعضاء مرة أخرى في جلسة غير رسمية خلال أسبوعين أو ثلاثة لمحاولة ومواصلة تحديد أساليب عمل المؤتمر. وأعرب الرئيس عن أمله في أن تحدد مواعيد المؤتمر عندئذ، وطلب إلى الوفود أن تقدم إسهامات أو تعليقات إيجابية استعداداً لعقد مشاورات غير رسمية خلال أسبوعين أو ثلاثة.

737. وقال وفد الجزائر إنه يفهم أن اللجنة وافقت على أن يعقد المؤتمر في النصف الثاني من عام 2013 بجنيف وأنها وافقت أيضاً على عنوانه. لكنه أشار إلى أنه ستجرى مناقشة مسائل أخرى مثل المواضيع والمشاركة والمدة والنتائج المتوقعة وستحدد نهائياً خلال المشاورات غير الرسمية. وقال إنه يود معرفة ما إذا كان فهمه صحيحاً.

738. وأوضح الرئيس أن هناك مجالات اتفاق أخرى قائمة على المناقشات التي أجريت ليلة أمس وأنها تستند إلى البيانات الكتابية المقدمة بشأن مؤتمر الملكية الفكرية والتنمية. وقال الرئيس، فيما يتعلق بمدة المؤتمر، إن بعض الوفود رأت أن مدة يومين كافية، في حين رأت وفود أخرى أن الأمر يستلزم ثلاثة أيام للسماح بإجراء مناقشات جادة. وعليه، فقد اتفق على أن يمتد المؤتمر من يومين لثلاثة أيام. وأشار الرئيس إلى أن ذلك سيحدد في الورقة المفاهيمية التي ستعدها الأمانة. وأوضح الرئيس، فيما يخص شكل المؤتمر، أن هناك اتفاقاً عاماً على عقد جلسات عامة وجلسات مصغرة وأن الآراء اختلفت حول ضرورة عقد أنشطة جانبية. وذكر الرئيس فيما يتعلق بالنتائج بأن الجميع اتفق على إتاحة كافة المحاضرات والمقالات التي تمت مناقشتها في المؤتمر في موقع شبكي سيخصص لذلك، كما ستجرى إذاعة وقائع المؤتمر على الهواء مباشرة. وأشار الرئيس إلى اختلاف الآراء فيما يخص مسألة إصدار تقرير عن المؤتمر، واتفاق الجميع، فيما يتعلق بالمشاركة، على أن يفتح باب المشاركة في المؤتمر للمسؤولين الحكوميين ورجال الأعمال والأوساط الأكاديمية والجمع المدني. وأكد الرئيس أن تلك هي الخطوط العريضة التي جرى الاتفاق عليها.

739. وتحدث وفد بلجيكا باسم المجموعة باء وأشار إلى الأنشطة الجانبية موضحاً أن المجموعة لا تعترض على عقد أي أنشطة جانبية عادية مادامت لا تتداخل فيما بينها.

740. وأشار الرئيس إلى التوصل إلى اتفاق بشأن الأنشطة الجانبية شرط ألا تتداخل فيما بينها.

741. وأيد وفد جنوب أفريقيا اقتراح الرئيس بأن يطلب إلى الأمانة إعداد ورقة مفاهيمية استناداً إلى المدخلات التي ستقدم. وأوضح أن مجموعة جدول أعمال التنمية والمجموعة الأفريقية قد قدمت بالفعل اقتراحاتها بهذا الصدد. وأشار الوفد إلى دعوة الوفود الأخرى إلى القيام بذلك وشدد على ضرورة تقديم تلك الاقتراحات خلال فترة زمنية محددة لاتخاذ القرارات اللازمة في وقت قريب. وأعرب عن استعداده على الموافقة على الاستنتاجات التي اقترحها الرئيس بهذا الشأن.

742. وطلب وفد قبرص أن يعلق الاجتماع لفترة وجيزة حتى يتسنى له التشاور مع أعضاء مجموعته بشأن تلك المسألة.

743. ووافق الرئيس على ذلك شرط ألا يستغرق وقتاً طويلاً.

744. وقدم وفد البرازيل طلباً مماثلاً.

745. ووافق الرئيس على الطلب.

746. وطلب وفد سويسرا إلى الرئيس أن يكرر ما قاله فيما يتعلق بشكل المؤتمر.

747. وقال الرئيس إنه استناداً إلى المناقشات التي أجريت ليلة أمس، جرى الاتفاق على عقد جلسات عامة وجلسات مصغرة مشيراً إلى وجود اختلافات بشأن ضرورة تنظيم أنشطة جانبية. لكنه أوضح أن وفد بلجيكا قد قدم لتوه توضيحاً بشأن مفهوم المجموعة بآء للأنشطة الجانبية.

748. وقال وفد سويسرا إنه قد يعلق على تلك الجوانب بعد إجراء المشاورات اللازمة.

749. ولخص الرئيس المناقشات التي أجريت بشأن مؤتمر الملكية الفكرية والتنمية. وطلب إلى الأمانة أن تقرأ مشروع الفقرة مضيفاً أن النص سيجرى توزيعه.

750. وقرأت الأمانة مشروع الخلاصة التي حددت الخطوط العريضة للاتفاق الذي أشار إليه الرئيس. وكان ذلك على النحو الآتي:

"ناقشت اللجنة الوثيقتين المتعلقتين بمؤتمر التنمية والملكية الفكرية (وهما CDIP/10/16 و CDIP/10/17). ووافقت اللجنة على أن يكون عنوان المؤتمر كالاتي: "المؤتمر الدولي بشأن الملكية الفكرية والتنمية" ووافقت على أن يعقد المؤتمر بجنيف في سويسرا. كما وافقت اللجنة على أن يعقد المؤتمر على مدار يومين أو ثلاثة أيام في النصف الثاني من عام 2013. ووافقت اللجنة على الاجتماع من جديد في جلسات غير رسمية خلال أسبوعين أو ثلاثة أسابيع من عقد تلك الدورة لمواصلة تحديد مفهوم المؤتمر وتنظيمه. وسوف تعد الأمانة ورقة مفاهيمية استناداً إلى الخطوط العريضة للاتفاق التي حددتها اللجنة. وطلب إلى الوفود تقديم تعليقات كتابية قبل البدء في الجلسات غير الرسمية."

751. وتحدث وفد بلجيكا باسم المجموعة بآء مشيراً إلى أن النص المكتوب سيوزع في القاعة. ورأى الوفد أن من الأفضل إعطاء الدول الأعضاء المزيد من الوقت لتقديم تعليقاتها. كما ذكر الوفد أنه في حالة إدراج صيغة موسعة بشأن المفاهيم، سيتعين على اللجنة أن تحاول توضيح تلك المفاهيم قدر الإمكان دون تضييع الوقت في ما يمكن مناقشته باستفاضة أكبر على مستوى المنسقين الإقليميين.

752. وطلب الرئيس إلى وفد بلجيكا توضيح النقطة الأخيرة من بيانه.

753. وأشار وفد بلجيكا إلى المشاورات غير الرسمية التي عقدت في الليلة الماضية. وعليه فقد أشار إلى التوصل خلال المناقشات بشأن المفهوم أو الشكل، إلى اتفاق حول عنصر واحد على الأقل. ومن ثم، فقد يكون من الممكن تحديد العناصر المتفق عليها فيما يخص الشكل. ومن الممكن التطرق في موعد لاحق إلى العناصر التي لم تجر مناقشتها في اليوم السابق.

754. وتساءل الرئيس عما إذا كان وفد بلجيكا يشير إلى إدراج العناصر المذكورة في الورقة المفاهيمية.

755. وأكد وفد بلجيكا على أن فهم الرئيس لمقصده سليم.

756. وتحدث وفد قبرص باسم الاتحاد الأوروبي وأعضائه، معرباً عن تأييده للبيان الذي أدلى به وفد بلجيكا باسم المجموعة بآء. وطلب الاتحاد الأوروبي وأعضاؤه توضيحاً بشأن الإشارة إلى "الجلسات غير الرسمية للجنة" لأنه أمر جديد بالنسبة له. كما قالوا إنهم يودون الاطلاع على النص المكتوب لمشروع الخلاصة قبل الموافقة عليه.



757. وأوضح الرئيس أن من الضروري قراءة الجملة التي ذكرها وفد قبرص على النحو الآتي: "وافقت اللجنة على عقد جلسة غير رسمية في غضون أسبوعين أو ثلاثة أسابيع".
758. وكرر وفد جنوب أفريقيا قوله بضرورة إدراج الاقتراحات التي قدمت باعتبارها أساساً للورقة المفاهيمية التي ستعدها الأمانة. وقال الوفد إنه يتفهم أن معالم المشاورات غير الرسمية التي أجريت أمس والإسهامات التي ستقدمها الوفود المعنية ستؤخذ أيضاً بعين الاعتبار. وأشار الوفد إلى المشاورات غير الرسمية المقترحة مؤكداً على ضرورة أن تكون مفتوحة. كما رأى الوفد ضرورة ألا تقتصر المشاركة على المنسقين الإقليميين.
759. وتحدث وفد قبرص باسم الاتحاد الأوروبي وأعضائه واقترح إجراء تعديل في النص المقترح من جانب الرئيس حيث اقترح الاستعاضة عن العبارة التالية: "الاجتماع من جديد في جلسات غير رسمية" بالجملة التالية: "وافقت اللجنة على عقد مشاورات غير رسمية".
760. وقال وفد سويسرا إنه يود إدراج الجملة التالية: "قدمت الوفود آراءها الأولية بشأن الاقتراحات والأفكار البديلة المتعلقة بتنظيم الاجتماع" بعد الإشارة إلى الوثيقتين CDIP/10/16 و CDIP/10/17. وأوضح الوفد أن ذلك يرجع إلى أن المجموعة باء قدمت أيضاً أفكارها بشأن تنظيم المؤتمر وأن من الإنصاف إبراز تلك الأفكار.
761. واستمع وفد البرازيل إلى التعليقات التي أدلت بها الوفود الأخرى واقترح الاستعاضة عن العبارة التالية "الجلسات غير الرسمية" بالعبارة التالية "مشاورات مفتوحة غير رسمية". ووافق الوفد على ضرورة أن تستند الورقة المفاهيمية على الوثيقتين CDIP/10/16 و CDIP/10/17، وعلى الاقتراحات التي قدمتها الدول الأعضاء وما أتفق عليه خلال تلك الليلة. وأشار الوفد إلى الاقتراح المقدم من وفد سويسرا واقترح تبسيطه بإدراج العبارة التالية "وتم تبادل الآراء" عقب الإشارة إلى الوثيقتين CDIP/10/16 و CDIP/10/17.
762. وأوضح وفد سويسرا أن اقتراحه يرمي إلى إدراج فكرة تقديم اقتراح بديل أيضاً بشأن تنظيم المؤتمر. ورأى أن من المهم النظر في ذلك عند الإعداد للورقة المفاهيمية.
763. وقال وفد باكستان إنه يتفهم القلق الذي أعرب عنه وفد سويسرا مؤكداً على ضرورة مراعاته. لكنه ارتأى أن من الضروري توخي الحرص إزاء الصيغة المستخدمة لأن استخدام عبارة "أفكار بديلة" قد تنطوي على وجود أفكار بديلة لعقد مؤتمر بشأن الملكية الفكرية.
764. وكرر وفد سويسرا قوله بأنه يشير إلى أفكار بديلة بشأن تنظيم المؤتمر وأنه لا يطرح فكرة عقد المؤتمر في حد ذاتها. واقترح الوفد الاستعاضة عن كلمة "تنظيم" بكلمة "أساليب عمل" إن كان ذلك أفضل.
765. وأشار وفد البرازيل إلى الاقتراح المقدم من وفد سويسرا واقترح الاستعاضة عن كلمة "بديلة" بكلمات مثل "إضافية" أو "أخرى" أو "إسهامات أخرى بشأن أساليب العمل". وقال إن استخدام كلمة "بديلة" قد تنطوي على وجود أفكار متضاربة أو آراء مختلفة. ولهذا السبب اقترح الوفد إدراج الجملة التالية "وتم تبادل الآراء".
766. وتساءل الرئيس عما إذا كان وفد سويسرا يمكن أن يوافق على استخدام كلمة "إسهامات" أو "مدخلات" بدلاً من عبارة "أفكار بديلة".
767. وقال وفد سويسرا إنه يفهم النقطة التي أثارها وفد البرازيل. لكنه رأى ضرورة التسليم بأن الآراء تختلف حول بعض النقاط فيما يتعلق بتنظيم المؤتمر.

768. وكرر الرئيس قوله بأن الخطوط العريضة للاتفاق تقوم على المناقشات التي أجريت ليلة أمس وأن تلك المناقشات تستند إلى اقتراحين، هما الوثيقتين CDIP/10/16 و CDIP/10/17 من جهة والاقتراح المقدم من المجموعة بء من جهة أخرى. وأعرب الرئيس عن اعتقاده بأن تلك الجوانب مدرجة في مشروع النص.

769. ووافق وفد جنوب أفريقيا على رأي وفد البرازيل بشأن استخدام كلمة "بديلة". وقال إنه من الممكن الإشارة إلى أن الوفود الأخرى قدمت اقتراحات أو إسهامات دون وصفها بصفة "بديلة" أو غيرها.

770. وقال وفد سويسرا إنه يمكنه الموافقة على الاستعاضة عن كلمة "بديلة" بكلمة "أخرى". واقترح أن تقر الأمانة الجملة بأكملها.

771. وتحدث وفد قبرص باسم الاتحاد الأوروبي وأعضائه، معرباً عن دعمه للنص المعدل الذي اقترحه وفد سويسرا. وقال إنه على الرغم من إمكانية موافقته على اقتراح وفد البرازيل بإدراج عبارة "مشاورات مفتوحة غير رسمية"، فإنه يفضل الاستعاضة عن كلمة "الاجتماع من جديد" بكلمة "تنظيم" أو "عقد" واستخدامها قبل تلك العبارة. كما يفضل الاتحاد الأوروبي وأعضاؤه الاستعاضة عن عبارة "أسبوعين أو ثلاثة أسابيع" بعبارة "ثلاثة أو أربعة أسابيع" في نفس الجملة. واقترحوا أيضاً إدراج عبارة "واقترحات" في الجملة الأخيرة عقب عبارة "تعليقات كتابية". وقال الوفد إن من الممكن للاتحاد الأوروبي وأعضائه الموافقة على الملخص شرط ألا تكون هناك أي عملية تحضيرية تفضي إلى عقد المؤتمر.

772. وأشار وفد البرازيل إلى الاقتراحات المقدمة من وفد قبرص باسم الاتحاد الأوروبي وأعضائه. وقال إنه ليس لديه اعتراض على الاستعاضة عن عبارة "الاجتماع من جديد" بكلمة "عقد". لكن الوفد طلب إيضاحات بشأن شرط عدم التحضير للمؤتمر.

773. وطلب الرئيس إلى الوفود الامتناع عن الدخول في تفاصيل الأساليب لأن من الممكن مناقشتها في المشاورات غير الرسمية. ورأى أن من الضروري التركيز على الاستنتاجات المقترحة واقترح أن تعقد المشاورات غير الرسمية لمدة تتراوح بين أسبوعين وثلاثة أسابيع. وأشار الرئيس إلى أن بعض الوفود ترى أن الوقت ما زال مبكراً جداً، وأن وفد البرازيل اقترح في المقابل أن تمتد تلك المشاورات لثلاثة أو أربعة أسابيع موضحاً أن من المطلوب اتخاذ قرار بهذا الصدد. وتساءل الرئيس عن إمكانية موافقة اللجنة على اقتراح وفد قبرص وأكد أن الاقتراح قد اعتمد نظراً لعدم وجود اعتراضات بشأنه من الحضور. وطلب الرئيس إلى الأمانة أن تقر المشروع المنقح استناداً إلى التعليقات والاقتراحات المقدمة من الحضور.

774. وقرأت الأمانة (السيدة لونغكروفت) المشروع المنقح على النحو الآتي:

"ناقشت اللجنة الوثيقتين المتعلقين بمؤتمر التنمية والملكية الفكرية (وهما CDIP/10/16 و CDIP/10/17). وقدمت الوفود آراءها الأولية بشأن الاقتراحات. وقدمت بعض الوفود أفكاراً أخرى حول أساليب تنظيم المؤتمر. ووافقت اللجنة على أن يكون عنوان المؤتمر كالاتي: "المؤتمر الدولي بشأن الملكية الفكرية والتنمية" ووافقت على أن يعقد المؤتمر بجنيف في سويسرا. كما وافقت اللجنة على أن يعقد المؤتمر على مدار يومين أو ثلاثة أيام في النصف الثاني من عام 2013. ووافقت على عقد مشاورات مفتوحة غير رسمية في غضون فترة تتراوح بين ثلاثة وأربعة أسابيع من عقد تلك الجلسة لمواصلة تحديد مفهوم المؤتمر وتنظيمه. وسوف تعد الأمانة ورقة مفاهيمية استناداً إلى الخطوط العريضة للاتفاق الذي حددته اللجنة. وطلب إلى الوفود تقديم تعليقات كتابية واقترحات قبل بدء الجلسة غير الرسمية."

775. وتحدث وفد مصر باسم المجموعة الأفريقية وطلب إيضاحات بشأن مضمون الورقة المفاهيمية التي ستعدها الأمانة ودعوة الدول الأعضاء إلى تقديم مساهمات أخرى، حيث إن المجموعة قدمت بالفعل مساهمتها. وقال إن من الضروري أن

تستخدم المساهمة كأساس للورقة المفاهيمية وإن المجموعة لا تتوقع أن تقدم مساهمة جديدة تختلف فعلياً عما قدمته. وعليه، فهي تطلب توضيح هذا الجانب وتتساءل عن ضرورة الإشارة إلى ذلك في الخلاصة.

776. وتحدث وفد بلجيكا باسم المجموعة بآء حيث رأى أن الصيغة جيدة. واقترحت المجموعة إجراء تغيير طفيف في الجملة الأخيرة وهو الاستعاضة عن كلمة "الجلسة" بكلمة "التشاور".

777. وأحاط الرئيس علماً باقتراح وفد بلجيكا الذي سيؤخذ في الاعتبار. ثم أشار إلى طلب وفد مصر التوضيح بهذا الشأن وقال إن الوثيقتين CDIP/10/16 و CDIP/10/17 قد ساعدتا اللجنة على تحديد الخطوط العريضة للاتفاق لكنه أشار إلى ضرورة أن تمتح وفود أخرى الفرصة للإسهام بأفكار بهذا الشأن. وأوضح الرئيس أن الورقة المفاهيمية ستضمن الخطوط العريضة للاتفاق المحدد بالفعل وهي تتعلق بعنوان المؤتمر ومدته ومكان انعقاده وشكله والمشاركة فيه ونتائجه. لكن ما زال يتعين على الدول الأعضاء، على حد قول الرئيس، أن تشارك في مناقشات موضوعية حول مواضيع المؤتمر وقد يرغب بعضها في تقديم إسهامات بهذا الصدد. وستقوم أيضاً الورقة المفاهيمية والمشاورات المقبلة غير الرسمية على الإسهامات المقدمة. وأعرب الرئيس عن اعتقاده بأن النهج المتبع عادل ومعقول لأن من المهم لكافة الدول الأعضاء أن تحتضن المؤتمر.

778. وتحدث وفد مصر باسم المجموعة الأفريقية معرباً عن شكره للرئيس على التوضيح. وأشار إلى ضرورة أن تقدم الإسهامات قبل إجراء المشاورات غير الرسمية بوقت كاف حتى يتسنى للوفود النظر فيها. وقد لاحظت المجموعة إجراء مناقشات متعمقة لإسهاماتها خلال الجلسة وتطلعت إلى القيام بالمثل حيال الإسهامات المقبلة.

779. وأعرب الرئيس عن اعتقاده بأن الشواغل التي أعرب عنها وفد مصر قد أدرجت في الخلاصة حيث أشير بوضوح إلى أنه قد طلب إلى الوفود تقديم تعليقات كتابية قبل إجراء المشاورات غير الرسمية.

780. وتحدث وفد قبرص باسم الاتحاد الأوروبي وأعضائه مشيراً إلى مداخلته السابقة وأوضح أنه لم يشير إلى المشاورات غير الرسمية المذكورة في الفقرة. وأشار الوفد إلى تنظيم اجتماعات أخرى مثل الاجتماعات الإقليمية قبل المؤتمر الدولي. ونظراً لأنه قد اتفق على أن يعقد المؤتمر في العام المقبل، فإن الاتحاد الأوروبي وأعضاؤه يرون أن الوقت غير كاف لاتخاذ إجراءات تحضيرية طويلة تتضمن أيضاً مثل هذه الاجتماعات. وأشاروا إلى ضرورة أن يكون المؤتمر حدثاً قائماً بذاته.

781. وشدد الرئيس على أن اللجنة لا تناقش هذه التفاصيل التي ستؤخذ في الاعتبار في المشاورات غير الرسمية مشيراً إلى ضرورة اتخاذ قرار بشأن مضمون مشروع الاستنتاجات. وأعلن عن اعتماد الخلاصة بعد إضافة التعديل الأخير المقترح من جانب وفد بلجيكا باسم المجموعة بآء، نظراً لعدم وجود اعتراضات من الحضور بهذا الشأن. ثم دعا الرئيس اللجنة إلى العودة إلى مشروع الفقرة المتعلقة باقتراح لإضافة بند جديد إلى جدول الأعمال بشأن التنمية والملكية الفكرية.

782. وقالت الأمانة (السيد بلوش) إن النص الأصلي المقترح من جانب الرئيس ورد في الفقرة 10 (ك) من مشروع الملخص الذي تم توزيعه. وقرأتها على النحو الآتي:

"ناقشت اللجنة اقتراح لإضافة بند جديد إلى جدول الأعمال بشأن التنمية والملكية الفكرية (الوثيقة CDIP/6/12 (Rev)). وأعرب عن آراء مختلفة بشأن الاقتراح."

783. وذكرت الأمانة بأن وفد البرازيل طلب إضافة جملة تشير إلى أن اللجنة قررت الاحتفاظ بتلك الوثيقة للدورة المقبلة.

784. وتحدث وفد قبرص باسم الاتحاد الأوروبي وأعضائه وحث الوفود على قبول النص الأصلي المقترح من جانب الرئيس.

785. وسلط وفد مصر الضوء على أن الاقتراح مقدم من الدول الأعضاء. وقال إنه إذا كانت الوفود المعنية لا ترغب في سحب الاقتراح، فإنه ما زال سارياً وينبغي أن يظل مطروحاً.
786. وتحدث وفد بلجيكا باسم المجموعة باء وكرر قوله بأنه يفضل النص الأصلي المقترح من جانب الرئيس.
787. وطلب وفد جنوب أفريقيا توجيهات الأمانة بشأن كيفية الخروج من هذه الحالة.
788. وقال الرئيس إن الأمانة نظرت في النظام الداخلي لافتناً نظر اللجنة إلى القاعدة 23 والإجراءات التي تنص على التصويت. وقال إنه يحجم عن طرح هذه المسألة للتصويت.
789. وتحدث وفد البرازيل باسم مجموعة جدول أعمال التنمية وذكر بتعليق المناقشات التي أجريت في أوائل الأسبوع حول بند جدول الأعمال لأن اللجنة ظلت تناقشه لفترة طويلة موضحاً أنها انتقلت إلى البند التالي دون الخروج من المناقشة بأي استنتاجات. وعليه، فلم يتخذ أي قرار لحذفه من جدول الأعمال. وأعربت المجموعة عن اعتقادها بضرورة تنفيذ الاقتراح وعن رغبتها بالتالي في مواصلة المناقشات في الدورة التالية. وأعربت العديد من الوفود عن آرائها لكنها لم تتخذ أي قرار بهذا الشأن. ومن ثم، فالوفد لا يدرك كيف يتسنى القول بأن المناقشات لن تتواصل في الدورة المقبلة.
790. وأشار وفد هنغاريا إلى أن الوقت قد تأخر وأن الجميع متعبون. واقترح عدم المساس بما اتخذ خلال المناقشات والتوصل إلى حل وسط عن طريق تأييد الصيغة المتفق عليها في الدورة الأخيرة ومواصلة المناقشات في الدورة المقبلة، حتى وإن كان يعتقد بأن ذلك سيكون دون جدوى وأن نفس الموقف سيثار. وقال الوفد إن بإمكانه تأييد الاقتراح المقدم من وفد البرازيل للإبقاء عليه في جدول الأعمال، في حال رغبت الوفود التي قدمت اقتراحات في مواصلة طرحه للمناقشة في الدورة المقبلة. لكنه شدد على أن أنصار الاقتراح سيحتاجون إلى إعداد أفكار جديدة في الدورة المقبلة لإقناع الوفود الأخرى بالحاجة إلى مواصلة مناقشته.
791. وشكر الرئيس وفد هنغاريا على اقتراحه وتساءل عن إمكانية موافقة اللجنة على ذلك.
792. وكان وفد جنوب أفريقيا قد اقترح قبل ذلك أن تمضي اللجنة قدماً عن طريق استخدام الصيغة المتفق عليها مسبقاً. وأعرب الوفد عن أمله في أن توافق اللجنة على اقتراح وفد هنغاريا.
793. وطلب وفد كندا تعليق الاجتماع لدقيقتين من أجل التشاور.
794. ووافق الرئيس على الطلب.
795. واستأنف الرئيس المناقشات وتساءل عن وجود أي اعتراضات على الاقتراح المقدم من وفد هنغاريا.
796. وقال وفد الولايات المتحدة الأمريكية إنه من حيث المبدأ، يعد الاقتراح المقدم من وفد البرازيل كي توافق اللجنة على الاحتفاظ ببند جدول الأعمال غير صحيح من الناحية الواقعية. ولم يوافق عليه. وتساءل الوفد هل من ثمة سبيل آخر للتغلب على ذلك نظراً لأن الاقتراح لا يتسم بالدقة.
797. وأشار الرئيس إلى أن اقتراح وفد هنغاريا لا يشير إلى اقتراح البرازيل.
798. وأوضح وفد هنغاريا أنه أشار إلى ملخص الرئيس للدورة الماضية. لكنه وافق على أن استخدام الصيغة في هذه الحالة غير صحيح من الناحية الواقعية. ورأى الوفد أنه ربما يمكن القول بعدم وجود اعتراضات على الاحتفاظ بالاقتراح مطروحاً.

799. وقال وفد سويسرا إنه يفهم أن الاتحاد الأوروبي وأعضائه قد اعترضوا خلال المناقشات على الإبقاء على ذلك البند في جدول الأعمال. وعليه، فإن الاقتراح غير سليم ومغاير للحقيقة. وقال الوفد إن من الممكن لوفد البرازيل وغيره من الوفود المعنية بتقديم اقتراحها من جديد لمناقشته في الدورة المقبلة، إذا كانت ترغب في الإبقاء عليه في جدول الأعمال في الدورة المقبلة. وأشار الوفد إلى ضرورة الإبقاء على النص المقترح أصلاً من جانب الرئيس لأنه سليم من الناحية الواقعية موضحاً أن هذا هو السبيل المناسب للقيام بذلك.

800. وكرر وفد مصر قوله بأن العديد من الوفود قد أيدت الاقتراح خلال المناقشات وبأن البعض قد عارضه ربما أيضاً. لكنه أشار إلى عدم وجود اتفاق بشأن حذفه من جدول الأعمال موضحاً أن من غير المنصف حذف البند من جدول الأعمال لمجرد اعتراض البعض على مناقشته. وأشار الوفد أيضاً إلى أن ملخص الرئيس للدورة الماضية يتضمن نفس الصيغة التي اقترحتها مجموعة جدول أعمال التنمية حيث إنه ينص على "أن اللجنة قد وافقت على الإبقاء على الاقتراح في جدول أعمال الدورة المقبلة".

801. واقترح وفد البرازيل إمكانية الإشارة إلى أن المناقشات بشأن ذلك البند من جدول الأعمال لم تستند بعد وأن من الممكن الإبقاء عليه لمناقشته في الدورة المقبلة. وكرر الوفد قوله بأن المناقشات لم تستند موضحاً أن الدول الأعضاء تبادلت الآراء بهذا الشأن وأن اللجنة انتقلت إلى البند التالي من جدول الأعمال قبل إنهاء المناقشات.

802. ورد وفد أستراليا على اقتراح وفد البرازيل مشيراً إلى وجود آلية لحل الأزمات وهي تسمى بالحس السليم. وأوضح أن المسألة قد أثرت في دورات متتالية دون التوصل إلى اتفاق بهذا الشأن. واستشهد وفد أستراليا في هذا الصدد بعبارة "flogging a dead horse" وهي تعني في اللغة الإنكليزية "جلد حصان ميت" ليؤكد على عدم جدوى الإصرار على تحريك أمر جامد لأن ذلك لن يغير من الأمر شيء. لكنه أشار إلى ضرورة التوصل إلى حل وسط بهذا الشأن. وأقر الوفد بأن بعض الوفود معنية بمواصلة المناقشات. ورأى أن من الضروري أن يعكس ملخص الاجتماع ما تمت مناقشته وألا تغير اللجنة الحقائق حين تصل إلى صياغة الملخص. لكنه أشار إلى حقيقة أن البعض قد أعرب عن نيته في متابعة المسألة. وعليه، فقد اقترح الوفد الاحتفاظ بالصيغة الحالية وإضافة الجملة التالية في النهاية: "وأعربت بعض الوفود عن اعتراضها على متابعة المسألة في الاجتماعات المقبلة للجنة".

803. وقال وفد باكستان إن بإمكانه تأييد النص المقترح من جانب الرئيس مع إدراج الجملة التالية: "وقد تأجلت المناقشات إلى الدورة المقبلة" في نهاية الفقرة، موضحاً أن ذلك سيؤدي إلى تفادي استخدام كلمة "وافقت".

804. وتحدث وفد بلجيكا باسم المجموعة بآء مشيراً إلى أن اقتراح وفد أستراليا معقول وأن من الضروري اتباعه.

805. ووافق وفد الولايات المتحدة الأمريكية على اقتراح وفد أستراليا واعتبره أفضل صياغة قدمت إلى الآن. وقال إنه يعكس بدقة ما تمت مناقشته وأنه يسمح للأعضاء بالمضي قدماً بالاقتراح في الدورة المقبلة.

806. وأعرب وفد جنوب أفريقيا عن تأييده للاقتراح المقدم من وفد باكستان لأنه يعكس ما تقرر في المناقشات. وأكد مجدداً على عدم اتخاذ قرارات بهذا الشأن مشيراً إلى أن الرئيس طلب إلى اللجنة خلال المناقشات الانتقال إلى البند التالي وأن المناقشات لم تستند بهذا الصدد، على نحو ما ذكر وفد البرازيل. وعليه، فإن الوفد شدد على إمكانية القول بأن المناقشات قد اختتمت مع التأكيد مع ذلك للإصاف على أنها ستتواصل في الدورة المقبلة.

807. وتساءل الرئيس هل من ثمة سبيل للتوفيق بين اقتراحي وفدي أستراليا والبرازيل.

808. واقترح وفد باكستان دمج الاقتراحين عن طريق إدراج كلا الجملتين. وقال إن من الممكن إدراج الجملة التي اقترحتها بعد الاقتراح المقدم من وفد أستراليا.

809. وأيد وفد الصين الاقتراح السابق المقدم من وفد باكستان مشيراً إلى أن الاقتراح يشكل حلاً وسطاً وأنه يراعي ضرورة أن يكون النص واقعياً. وأضاف الوفد أنه لا بد من التسليم بأن المناقشات لم تختتم في الدورة وأنه لم يتخذ أي قرار بهذا الشأن. وعليه، فقد ارتأى الوفد ضرورة أن تسمح اللجنة بمواصلة المناقشات في الدورة المقبلة.

810. وأيد وفد البرازيل الاقتراح السابق المقدم من وفد باكستان وكذلك الاقتراح بدمج الاقتراحين المقدمين من وفدي باكستان وأستراليا.

811. واقترحت الأمانة (السيد بلوش) الجملة التالية: "لم تختتم المناقشات بشأن ذلك البند من جدول الأعمال وبعض الوفود أعربت عن اعتراضها على متابعة المسألة في الدورة المقبلة للجنة".

812. واقترح وفد كندا دمج الاقتراحين المقدمين من وفدي أستراليا وباكستان. واقترح الوفد إدراج الجمل التالية في نهاية النص المقترح من جانب الرئيس: "أعربت بعض الوفود عن نيتها لمواصلة المناقشات في الدورة المقبلة. والبعض لم يوافق. ولم تكن المناقشات قاطعة".

813. وتحدث وفد قبرص باسم الاتحاد الأوروبي وأعضائه معرباً عن تأييده للتعديل المقترح من جانب وفد كندا.

814. وأعرب وفد أستراليا عن استعداده لقبول الاقتراح الذي قرأته الأمانة بالنسبة للاقتراح المقدم من وفد كندا.

815. وأيد وفد مصر الاقتراح الذي قُرأ. واقترح إدراج العبارة التالية في نهاية الجملة: "أو من خلال مناقشات رفيعة المستوى".

816. وأعرب وفد الاتحاد الروسي عن استعداده لتأييد الاقتراح الذي قُرأ أو الاقتراح المقدم من وفد كندا.

817. وطلب وفد جنوب أفريقيا إلى الأمانة تكرار اقتراحها. وطلب أيضاً إلى وفد باكستان توضيح اقتراحه للتأكد من أن دمج الاقتراحين لم يؤدي إلى فقدان أي عنصر.

818. وقرأت الأمانة (السيد بلوش) الفقرة بأكملها على النحو التالي:

"ناقشت اللجنة اقتراحاً لإضافة بند جديد إلى جدول أعمال لجنة التنمية بشأن التنمية والملكية الفكرية (الوثيقة CDIP/6/12 Rev.). وأعرب عن آراء مختلفة بشأن الاقتراح. ولم تختتم المناقشات بشأن ذلك البند من جدول الأعمال. وأعربت بعض الوفود عن اعتراضها على متابعة المسألة في الدورة المقبلة للجنة."

819. واتفق وفد باكستان مع وفد جنوب أفريقيا على ضرورة توضيح تلك المسألة المهمة مشيراً إلى أن اللجنة أنفقت الكثير من الوقت في ملخص الرئيس لحاجتها لأن تكون واضحة بشأن ما ستفعله. وقال الوفد إنه سمع وفد الولايات المتحدة الأمريكية يعرب عن استعداده لقبول ما اقترحه وفد هنغاريا لكنه لم يقل أنه "وافق على ذلك". وعليه، فإنه أراد القول بأن المناقشات لم تختتم وتأجلت إلى الدورة المقبلة. وشدد الوفد على عدم الإشارة إلى وجود اتفاق على المضمون وأقر باختلاف الآراء خلال المناقشات.

820. وقال وفد البرازيل إن الجملة التالية: "لم تختتم المناقشات بشأن ذلك البند من جدول الأعمال" سليمة وتتماشى مع الحقيقة ويمكن استبعادها من المناقشة. وأكد من جديد على أن اللجنة ناقشت البند عند نقطة معينة حين أسقط من جدول الأعمال ثم انتقلت إلى بند آخر من جدول الأعمال. ووافق الوفد على اقتراح وفد باكستان بأن المناقشات تأجلت إلى الدورة المقبلة لأنها لم تختتم موضعاً عدم الإشارة إلى موافقة اللجنة أو عدم موافقتها. وقال الوفد إنه يتفهم اختلاف الآراء بهذا الشأن معتبراً ذلك أمراً طبيعياً. ورأى الوفد أنه لا بد من التسليم بأن المناقشات لم تختتم وأنها ستواصل بالتالي في الدورة المقبلة.

821. وقال وفد جنوب أفريقيا أنه وجد صعوبة في قبول الصيغة التي اقترحتها وفد أستراليا لأنه، كما قال وفد البرازيل، عدم اختتام أي شيء يعني الوقوف عند مرحلة معينة. وعليه، فقد استلزم الأمر تأجيل المناقشات. ومن ثم، فإن الوفد يرغب في أن يتسم القرار المتخذ بالدقة دون الإشارة إلى "أن بعض الوفود قد أعربت عن اعتراضها على متابعة المسألة في الدورة المقبلة للجنة" وأن تنتهي الجملة الأخيرة عقب العبارة " ولم تختتم المناقشات بشأن ذلك البند" لأن ذلك يعني في رأي الوفد أن المناقشات ستواصل في الدورة المقبلة.

822. وأحاط الرئيس علماً باقتراح وفد جنوب أفريقيا.

823. ووافق وفد سويسرا على الاقتراح المقدم من وفد جنوب أفريقيا.

824. وأعربت الأمانة عن اعتقادها بأن الوفود قد توصلت إلى تفاهم. وكما اقترح وفد جنوب أفريقيا، ستتوقف الفقرة عند عبارة " ولم تختتم المناقشات بشأن ذلك البند". وبذلك تكون صيغة الفقرة على النحو الآتي:

"ناقشت اللجنة اقتراحاً لإضافة بند جديد إلى جدول أعمال لجنة التنمية بشأن التنمية والملكية الفكرية (الوثيقة (DIP/6/12 Rev)). وأعرب عن آراء مختلفة بشأن الاقتراح. ولم تختتم المناقشات بشأن ذلك البند."

825. وقالت الأمانة إن الفقرة سترد في الملخص على أن يكون مفهوماً أن الوثيقة ستدرج تلقائياً في المناقشات المقررة بشأن العمل المقبل المتعلق بالدورة المقبلة للجنة التنمية. وقالت إنها تفهم أن الوفود وافقت على الاقتراح.

826. وقال وفد سويسرا إنه لن يعترض على الاقتراح إذا وافقت كافة الوفود عليه. لكنه استغرب من أن يرد البند تلقائياً في جدول الأعمال مؤكداً على ضرورة ألا يشكل ذلك الأمر سابقة للمستقبل.

827. وتساءل الرئيس عن إمكانية أن توافق اللجنة على مشروع الخلاصة الذي قرأته الأمانة مشيراً إلى اعتماد الخلاصة نظراً لعدم وجود اعتراضات من الحضور.

## البند 8: العمل المقبل

828. افتتح الرئيس المناقشات بشأن العمل المقبل ودعا الأمانة إلى عرض البنود.

829. واقترحت الأمانة قائمة من البنود التي يمكن إدراجها في عمل الدورة الحادية عشرة للجنة. وهي كالاتي:

- تقرير المدير العام عن تنفيذ جدول أعمال التنمية. وهو يقدم سنوياً إلى اللجنة.
- وتقارير التقييم حول مشروع أو مشروعين لاستكمالها أو استكمالها في الدورة المقبلة.
- وإسهام الويبو في تحقيق أهداف الأمم المتحدة الإنمائية للألفية. وعلى نحو ما تقرر (انظر الفقرة 10(أ) من ملخص الرئيس)، ستقدم الأمانة وثيقة تتضمن تحليلاً لثلاثة مجالات تم تسليط الضوء عليها في تقرير المكتب الاستشاري الخارجي.
- والمراجعة الخارجية لمساعدة الويبو التقنية في مجال التعاون لأغراض التنمية. وعلى النحو المقرر (في الفقرة 10(ط) من ملخص الرئيس)، ستقدم الأمانة وثيقة عن التوصيات قيد التنفيذ.
- والانتفاع بحق المؤلف للنهوض بالنفاذ إلى المعلومات والمواد الإبداعية. وسوف تجري الأمانة تقييم جدوى يراعي التوجيهات المقدمة من الدول الأعضاء في المناقشات حول الوثيقة CDIP/9/INF/3.

- والعمل المقبل في مجال مواطن المرونة المتعلقة بالبراءات في الإطار القانوني المتعدد الأطراف. وعلى النحو المقرر (في الفقرة 10(ج) من ملخص الرئيس)، ستتواصل المناقشات بشأن الوثيقة CDIP/10/11 في الدورة المقبلة، دون المساس بالنظر في العمل المقبل في مجال مواطن المرونة المتعلقة بالبراءات.

- والمؤتمر بشأن الملكية الفكرية والتنمية. وسوف يقدم تحديث بهذا الشأن إلى اللجنة.

- واقتراح لإضافة بند جديد إلى جدول أعمال لجنة التنمية بشأن الملكية الفكرية.

830. وتحدث وفد قبرص باسم الاتحاد الأوروبي وأعضائه، حيث أعرب عن تقديره للمناقشات البناءة التي أجريت بشأن المساعدة التقنية وشجع مواصلة المداولات عالية الجودة التي تجرى في لجنة التنمية. وأعرب الاتحاد الأوروبي وأعضاؤه عن اعتقادهم بأن اللجنة ستستفيد من مراجعة ومناقشة أفضل الممارسات والدروس المستفادة في إطار المساعدات التقنية في مجال الملكية الفكرية الواسع، على النحو المقترح في تقرير ديربي/روكا. وقالوا إنهم يتطلعون إلى تقديم عروض عن أنشطة المساعدة التقنية خلال الدورة المقبلة للجنة التنمية، وإنهم يتطلعون أيضاً إلى مناقشة اختصاصات الاجتماع الأقليمي الثاني بشأن التعاون فيما بين بلدان الجنوب في إطار صيغة ممتدة للمنسقين الإقليميين للسماح بتحقيق المزيد من الشفافية في النهج المتبع. وأصدر الاتحاد الأوروبي وأعضاؤه بعض التوصيات لتحسين فعالية اللجنة بوجه عام. وأول هذه التوصيات هي ضرورة إيلاء المزيد من الاهتمام إلى تحديد أولويات عمل اللجنة عن طريق التركيز على تلك المجالات التي تتوافق فيها الآراء للمضي قدماً ولترك البنود التي لا يمكن الاتفاق بشأنها أو التي تؤدي إلى ازدواجية عمل اللجان الموضوعية الأخرى، مما يؤدي إلى اختصار قائمة المواضيع والبنود بوجه عام. وثانياً، ينبغي أن يعكس جدول أعمال الاجتماعات تحديد أولويات العمل. وأعرب الاتحاد الأوروبي وأعضاؤه عن تقديرهم للجهود التي بذلتها الأمانة لتقديم جدول أعمال أكثر تفصيلاً. لكنهم، ما زالوا يرون ضرورة أن يكون جدول الأعمال أكثر تنظيماً لتقديم توجيهات واضحة للوفود، لا سيما لتجنب وضع العديد من الوثائق تحت بند واحد. وقالوا إن من الضروري أن ترد موضوعات المناقشة بشكل أوضح في جدول الأعمال وأن تتجمع الوثائق بناء على ذلك مؤكدين على ضرورة أن يصاحب جدول الأعمال المواضيعي جدول زمني يحدد بنود محددة لجدول أعمال كل دورة صباحية ومسائية. وطلب الاتحاد الأوروبي وأعضاؤه أن يتاح جدول الأعمال برمته، بما في ذلك برنامج العمل، على الأقل قبل الاجتماع بشهرين لإتاحة القيام بالأعمال التحضيرية الكافية. وقالوا إنهم يتفهمون أن من الصعب الموافقة على برنامج عمل هذا الاجتماع لكنهم أعربوا عن أملهم في تفادي ذلك في المستقبل ودعوا من أجل ذلك إلى إجراء المناقشات حول العمل المقبل في أوائل الأسبوع. وارتأوا ضرورة تخصيص الوقت الكافي للتحضير بشكل فعال للدورة المقبلة للجنة دون ترك الأمور المعلقة لحلها في المشاورات المشتركة بين القطاعات. وثالثاً، رغم أن الاتحاد الأوروبي وأعضاؤه قد أعربوا عن تقديرهم لتحديات إدارة الوثائق، فإنهم شددوا على ضرورة أن تسعى الأمانة لضمان توفير الوثائق وترجمتها في الوقت المناسب بما يتماشى مع النظام الداخلي، حتى يتسنى للوفود الانتفاع على النحو الأمثل من الموارد المخصصة لكل دورة. وقالوا إنه سيكون من المفيد بالأخص لو اتاحت الوثائق قبل شهرين على الأقل من عقد الاجتماع لإتاحة القيام بالأعمال التحضيرية على نحو واف. كما رأى الاتحاد الأوروبي وأعضاؤه أنه ينبغي للجنة أن تنظر في إمكانية تحديد عدد الوثائق الصادرة وطولها. ورابعاً، شكر الوفد الرئيس على التدابير المتخذة خلال الدورة من أجل تحسين كفاءة عمل اللجنة من حيث الاستفادة من الوقت وتطلع إلى مواصلة تحسين الممارسات الجيدة في الدورات المقبلة. وقال إن من الضروري أن تقتصر قراءة البيانات العامة على المجموعات وأن تسلم البيانات المفتوحة الأخرى إلى الأمانة وأن تبدأ الاجتماعات وتنتهي بقدر أكبر من الانضباط وأن يستمر تفادي أوقات الاستراحة لتناول القهوة. وأضاف أن من الضروري أن تُقرأ كل فقرة من ملخص الرئيس وتعتمد في نهاية كل بند من بنود جدول الأعمال لإتاحة الاعتماد المبكر للملخص في نهاية الأسبوع. وأعرب الاتحاد الأوروبي وأعضاؤه عن ثقتهم في توجيهات الرئيس لإدارة الوقت بكفاءة وتيسير المضي قدماً بعمل اللجنة في دوراتها المقبلة.

831. وتحدث وفد مصر باسم المجموعة الأفريقية وقدم العديد من التعليقات بشأن العمل المقبل. أولاً، طلبت المجموعة إلى الأمانة أن تبدأ العمل بشأن تنفيذ قرار الجمعية العامة لعام 2010، لإجراء مراجعة مستقلة لتنفيذ توصيات جدول أعمال



التنمية. وفي هذا الصدد، طلب الوفد إلى الأمانة أن تقدم اختصاصات المراجعة في الدورة المقبلة. وثانياً، أشارت المجموعة إلى اقتراحها الذي قدمته في الدورة الأخيرة للجنة بإدراج بند في جدول الأعمال بشأن إسهام الويبو في خطة التنمية لمرحلة ما بعد الأهداف الإنمائية للألفية، حيث اعتبرتها مسألة مهمة. وأوضحت أن بعض المعلومات قدمت بشأن بعض الأعمال التي تقوم بها الويبو وأعربت عن رغبتها في مواصلة المناقشات بهذا الصدد. وأخيراً وليس آخراً، طلبت المجموعة إتاحة مجمل الوثائق المتعلقة بمواطن المرونة في الدورة المقبلة لمواصلة إحراز تقدم بشأن هذه المسألة المهمة. وأقرت المجموعة بأن اللجنة لا تحدد كافة الوثائق التي ستدرج للدورة المقبلة. لكنها قالت إنها تتفهم أن الوثائق المتعلقة بمواطن المرونة ستستخدم في تلك الدورة.

832. وتحدث وفد البرازيل باسم مجموعة جدول أعمال التنمية وسلط الضوء على التعليق المقدم من وفد مصر بشأن أهمية المراجعة الخارجية لتنفيذ توصيات جدول أعمال التنمية. وقال إن الجمعية العامة اتخذت قرارها بهذا الشأن في عام 2010 معرباً عن رغبة المجموعة في إدراج قرار الجمعية العامة في العمل المقبل.

833. وتحدث وفد بيرو باسم مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي مؤكداً من جديد على أهمية أن تجمع الأمانة كافة الأنشطة التي نُظمت منذ عام 2007 ومشيراً إلى ضرورة أن تعرف الدول الأعضاء ما تم كي تحدد الأولويات للمستقبل. وأعربت المجموعة عن اعتقادها بأن المراجعة الخارجية المعدة بالفعل لنهاية العام المقبل ستكون مفيدة في تحديد المجالات ذات الأولوية. وطلبت المجموعة إلى الأمانة أن تعد مجموعة من الأنشطة والاختصاصات للمراجعة الخارجية للدورة المقبلة للجنة.

834. وطلب الرئيس إلى الأمانة أن تقرأ البنود المقترح طرحها للمناقشة في الدورة المقبلة.

835. وسجلت الأمانة (السيد بلوش) ثلاثة بنود. أولاً، مشروع اختصاصات المراجعة الخارجية. وقرأت الأمانة الفقرة المتعلقة بقرار الجمعية العامة بشأن آليات التنسيق وإجراءات الرصد والتقييم وإعداد التقارير، على النحو الآتي: "يطلب إلى لجنة التنمية أن تجري مراجعة مستقلة لتنفيذ توصيات جدول أعمال التنمية في نهاية فترة السنتين 2012/2013. وعند النظر في تلك المراجعة، يمكن للجنة أن تقرر بشأن إمكانية مواصلة المراجعة. وستوافق اللجنة على اختصاصات الخبراء المستقلين المعنيين بالملكية الفكرية والتنمية وعلى اختيارهم." ونظراً لأنه من المقرر أن يبدأ العمل بشأن المراجعة بحلول نهاية عام 2013، فإن الأمانة اقترحت أن تعد الاختصاصات لدورة نوفمبر 2013 للجنة التنمية. ولدى الحصول على موافقة اللجنة، سيكون من الممكن الاضطلاع بالعمل بما يتماشى مع تلك الاختصاصات. لكن اللجنة هي المنوطة باتخاذ هذا القرار. وثانياً، العمل بشأن خطة التنمية لمرحلة ما بعد الأهداف الإنمائية للألفية. وثالثاً، الاقتراح المقدم من مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي بشأن تجميع الأنشطة المتعلقة بتنفيذ مختلف توصيات جدول أعمال التنمية.

836. وتحدث وفد بلجيكا باسم المجموعة باء وسأل الأمانة عما إذا كان عملها سيتسم بالمرونة إذا تم قبول تلك الاقتراحات. وقالت المجموعة إنها لا تعرف أيضاً إذا كان عمل اللجنة في الدورة المقبلة سيكون مثقلاً بالاقتراحات مضيئة أن عدم تقديمها لأي اقتراحات ملموسة لا يعني أنها ستقبل الاقتراحات المقدمة من الوفود الأخرى.

837. وقال وفد سويسرا إنه ليس مستعداً في هذه المرحلة لقبول الاقتراحات الثلاثة الإضافية المقدمة. وقال إنه سمع عن صعوبة اتخاذ قرار بشأن الاقتراحات التي لم تقدم مسبقاً. وعليه، فقد طلب الوفد إلى الوفود المعنية تقديم اقتراحاتها في الدورة المقبلة حتى يتسنى للجنة مناقشتها بشكل سليم ومن ثم البت فيما إذا كان من المناسب إدراجها في جدول الأعمال. وأشار الوفد، فيما يتعلق باختصاصات المراجعة المستقلة، إلى اتخاذ قرار خلال مناقشة آلية التنسيق بمناقشة الاختصاصات في الدورة الأخيرة للجنة التنمية في عام 2013. ونظراً للقرار المتخذ والمفاوضات الطويلة التي أجريت من أجل التوصل إلى حل وسط، فإن الوفد يرى ضرورة أن تبدأ المناقشات في الدورة الأخيرة للجنة التنمية في عام 2013.

838. وتحدث وفد مصر باسم المجموعة الأفريقية مشيراً إلى أن اقتراحات المجموعة قد أدرجت في بيانها الافتتاحي يوم الإثنين، مشيراً، فيما يتعلق باختصاصات المراجعة الخارجية، إلى أن الجمعية العامة لم تحدد الدورة التي سيناقش خلالها

مشروع الاختصاصات. وأكثفى الوفد بالقول بأن المراجعة الخارجية ستجرى في نهاية فترة السنتين 2013/2012. وعليه، فقد رأى أن من المنطقي البدء في الأعمال التحضيرية في أبريل 2013، من أجل تنفيذ القرار في النصف الثاني من عام 2013.

839. وتحدث وفد البرازيل باسم مجموعة جدول أعمال التنمية مؤكداً من جديد على إدراج المراجعة الخارجية المتعلقة بتنفيذ توصيات جدول أعمال التنمية في القرار الذي اتخذته الجمعية العامة في عام 2010 مشيراً إلى ضرورة تنفيذها على نحو ما قررت الجمعية العامة. وأشار الوفد أيضاً في إحدى مداخلاته خلال المناقشات التي أجريت في الدورة إلى ضرورة الاضطلاع بذلك النشاط موضحاً أن نفس القرار الذي أنشأ آلية التنسيق يطلب أيضاً إجراء مراجعة مستقلة بشأن تنفيذ توصية جدول أعمال التنمية في نهاية فترة السنتين هذه، وهو ما أشارت إليه أيضاً الأمانة. وعليه، فقد شدد الوفد على أن القرار لم يتخذ في آخر لحظة وأنه يعكس التزام اللجنة بتنفيذ القرارات.

840. وتحدث وفد بيرو باسم مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي موضحاً أن نفس الشيء قيل في بيانه الافتتاحي الذي ألقاه يوم الإثنين وأنه قد تمت الإشارة بوضوح في قرار الجمعية العامة إلى أن مراجعة مستقلة ستجرى لتنفيذ توصيات جدول أعمال التنمية في نهاية فترة السنتين 2013/2012. لكن ذلك لا يعني، على حد قوله، أن اللجنة ستبدأ في مناقشة الاختصاصات بحلول نهاية العام المقبل. ووافقت المجموعة على ضرورة مناقشة الاختصاصات في شهر مايو كي يبدأ العمل بشأن المراجعة بحلول نهاية العام المقبل. وأشارت أيضاً إلى السؤال الذي طرحه وفد بلجيكا على الأمانة حول قدرتها على إدارة عبء العمل. وأعربت عن اهتمامها بالاستماع إلى رد الأمانة على ذلك.

841. ودعا الرئيس الأمانة إلى الرد على تعليقات الوفود.

842. وأشارت الأمانة (السيد بلوش) إلى تساؤل وفدي بلجيكا وبيرو عن عبء العمل وقدرة الأمانة على تحمله. وقالت إنها لا يمكنها في الواقع التعليق على ذلك، فقد كانت تذكر باستمرار في كل دورة من دورات لجنة التنمية أنها تحاول أن تبذل ما في وسعها، لكنها تواجه أحياناً تحديات مثل عدم القدرة على ترجمة الوثائق حين يتأخر تقديمها. وفي هذا السياق، طلبت الأمانة إلى الوفود أن تحاول العمل وتحدد أولوياته. وقالت إنها ستحتاج إلى بعض توجيهات الدول الأعضاء فيما يخص مشروع الاختصاصات موضحاً أنه في حال موافقة اللجنة ورهنها بتوافر الوقت، سيكون من الممكن إجراء مناقشات أولية في الدورة المقبلة لتقديم التوجيهات إلى الأمانة بشأن إعداد الاختصاصات التي سيتمكن حينئذ تقديمها إلى الدورة الثانية عشرة للجنة. وأشارت الأمانة فيما يخص الاقتراح المقدم من وفد بيرو بشأن وضع تنفيذ مختلف توصيات جدول أعمال التنمية، إلى أن المعلومات ترد جزئياً في ملحق تقرير المدير العام موضحاً أنها ستحتاج إلى أن تفهم بوضوح المعلومات الإضافية التي قد تطلبها مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي. وعليه، فعبء العمل يتوقف على ما تراه المجموعة فيما يتعلق بالمعلومات التي ينبغي أن تقدمها الأمانة. وقالت الأمانة فيما يتعلق بالاقتراح المقدم بشأن خطة التنمية لمرحلة ما بعد الأهداف الإنمائية للألفية، إن مناقشة ذلك واتخاذ قرار بشأنه يرجع إلى الوفود وإنما ستتخذ الإجراءات اللازمة استناداً إلى نتائج تلك المناقشات. وأكدت الأمانة أنها ما تزال تحت تصرف اللجنة بالكامل.

843. وتحدث وفد بلجيكا باسم المجموعة باء وقال إنه يحيط علماً بضرورة تحديد الأولويات نظراً لإمكانية تأخر الوثائق وما إلى ذلك. ولاحظت المجموعة فيما يتعلق بالاقتراحات الثلاثة التي قدمتها بعض الوفود أنها لم تناقش في وقت سابق خلال الدورة وأنه لم يتفق على مناقشتها في هذه المرحلة. وعليه، فسيكون من الصعب إدراج تلك الاقتراحات في جدول أعمال الدورة المقبلة.

844. وأشار وفد البرازيل إلى المداخلة التي قام بها وفد بلجيكا باسم المجموعة باء مؤكداً من جديد على أن قرار الجمعية العامة يتطلب إجراء مراجعة مستقلة في نهاية فترة السنتين 2013/2012. وأوضح أن لجنة التنمية ستعقد دورتين قبل ذلك الحين مشدداً على ضرورة بدء العمل قبل ذلك بوقت كاف حتى يتسنى إجراء المراجعة على نحو سليم. وأشار الوفد إلى ما ذكره

وفد بيرو باسم مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي، وقال إن بدء المناقشات في الدورة المقبلة سيعود بالنفع على سير العملية مشيراً إلى أنه يتعين على اللجنة أن توافق على اختصاصات الخبراء المستقلين المعنيين بالملكية الفكرية والتنمية وعلى اختيارهم. وتساءل الوفد عما إذا كانت عملية تحديد اختصاصات واختيار الخبراء ستتأثر سلباً إذا تأجلت المناقشات حتى نهاية فترة السنتين تقريباً. وأعرب الوفد عن اعتقاده بأنه سيكون من الأفضل للجنة أن تبدأ المناقشات في الدورة المقبلة بدلاً من تأجيلها، رغم وجود العديد من البنود الأخرى على جدول الأعمال.

845. وأكد وفد باكستان أن الأمر يتعلق بولاية تمنحها الجمعية العامة ويتعين على اللجنة الالتزام بها موضحاً أن القرار ينص على ضرورة أن تجرى المراجعة المستقلة بحلول نهاية عام 2013 ومشيراً إلى أن المناقشات ستبدأ رغم ذلك مبكراً. وأعرب الوفد عن اعتقاده بأنه في حال بدأت المناقشات في نوفمبر، فإن اللجنة لن تتمكن من إجراء المراجعة المستقلة بحلول نهاية عام 2013. وعليه، فمن الأفضل البدء في مناقشة الاختصاصات، كما أشارت الأمانة، وربما مناقشة بعض المسائل الأخرى في الدورة المقبلة كي تضي اللجنة قدماً بهذا الصدد.

846. وتحدث وفد مصر باسم المجموعة الأفريقية، معرباً عن موافقته على ضرورة تحديد الأولويات ومعتبراً المسألتين اللتين ذكرهما في اقتراحاته للدورة المقبلة من الأولويات. وأعربت المجموعة عن عميق قلقها لعدم الموافقة عليهما. وأوضحت أن الاقتراح المتعلق بخطة التنمية لمرحلة ما بعد الأهداف الإنمائية للألفية قد قدم في الدورة الأخيرة وأنها لم تكن هذه هي المرة الأولى التي يثار فيها. وقالت إن الأمانة أبلغت أيضاً عن العمل الجاري في هذا المجال معربة عن اعتقادها بأن عرض الأمانة سيستغرق الكثير من وقت اللجنة. وأشار الوفد إلى المراجعة المستقلة موضحاً أن من الممكن للجنة أن تبدأ بإجراء مناقشات أولية، كما ذكرت الأمانة ومشيراً إلى ضرورة أن تبدأ المناقشات، وإلا لن تتمكن اللجنة من الوفاء بأحد المقننات المهمة لقرار الجمعية العامة.

847. وطرح وفد أستراليا اقتراح بأن تدرج في العمل المقبل المناقشات بشأن فترة ما بعد عام 2015 فيما يتعلق بالأهداف الإنمائية للألفية غير المنجزة بعد. وأعرب عن اعتقاده بأن من الأفضل عقد المناقشات بعد أن تحقق اللجنة الاستفادة من تحليلات الأمانة بهذا الشأن. وقال إنه طلب إلى الأمانة أن تجري تحليلاً بناء على قرار يتخذ مسبقاً مشيراً إلى أن تحليلات الأمانة ستوجه مناقشات اللجنة حول فترة ما بعد عام 2015 وأنها ستقدم اللجنة أيضاً رؤية أوضح لنهج الأمم المتحدة الموسع إزاء تلك الفترة. وأشار الوفد أيضاً إلى أن تحقيق طموحات الأهداف الإنمائية للألفية غير محدود وأنه ينطوي على الانتقال من نقطة إلى أخرى وأنه سيكون من المعقول نقل المناقشات في هذه المرحلة التدريجية. وقال الوفد إنه لا يؤيد في هذه المرحلة إدراج المناقشات بشأن مرحلة ما بعد الأهداف الإنمائية للألفية لأن الأمر يتعلق بالفعل بالاستجابة لتلك الطموحات في مرحلة ما بعد عام 2015 ولأن من الضروري للجنة أن تسترشد بتحليلات الأمانة في هذا الصدد وكذلك بالاستجابة الموسعة للأمم المتحدة إزاء فترة ما بعد عام 2015.

848. وأكد وفد سويسرا من جديد على ضرورة عدم إدراج تلك البنود في جدول أعمال الدورة المقبلة لأن تلك الدورة مثقلة بالفعل بالعديد من الأعمال. وقال الوفد، فيما يتعلق باختصاصات المراجعة المستقلة، إنه من الممكن أن يوافق نهائياً على تقديم الوثيقة لدورة لجنة التنمية المقرر عقدها في شهر نوفمبر. وأعرب عن اعتقاده بأن لدى اللجنة ما يكفي من العمل لتؤديه في الدورة المقبلة، مشيراً إلى أن أمام اللجنة الكثير لتعمله في هذه الدورة وأن الوقت لا يكفي لمناقشة بعض البنود بالتفصيل. وأوضح الوفد، فيما يتعلق بخطة التنمية لمرحلة ما بعد الأهداف الإنمائية للألفية، أن وفد أستراليا شرح بوضوح الأسباب التي تجعل من السابق لأوانه إدراج تلك الخطة في جدول الأعمال. وقال إنه لا يفهم طلب وفد مصر المتعلق باقتراحه الثالث.

849. وأوضح وفد جنوب أفريقيا أسباب الاقتراح المقدم من المجموعة الأفريقية بشأن خطة التنمية لما بعد عام 2015 موضحاً أن تقرير المدير العام عن الدورة الأخيرة قد أشار إلى ذلك وأن الدول الأعضاء لم تحصل على أي معلومات عن مشاركة الويبو. وأشار الوفد أيضاً إلى ضرورة أن تناقش الدول الأعضاء الأهداف الإنمائية للألفية وخطة التنمية لما بعد عام 2015

موضحاً أن الجمعية العامة للأمم المتحدة بصدده أساليب للقيام بذلك. وقال إن كل وكالة متخصصة مسؤولة عن وضع الأساليب الخاصة بها مشيراً إلى ضرورة أن تشارك الوكالات في العملية بمشاركة الدول الأعضاء التي تمثلها وموضحاً أنها تعي أن الأمانة تشارك في تلك العملية وأنها ليست جزءاً منها. وفي هذا الصدد، أشار الوفد إلى أن الدول الأعضاء لا تقود تلك العملية وأن المشكلة تكمن في ذلك. وقال فيما يخص المراجعة المستقلة أن قرار الجمعية العامة واضح بهذا الشأن مضيفاً أن القرار لا ينص على ضرورة مناقشات الاختصاصات في دورة نوفمبر 2013 وأنه يولي أهمية كبيرة لتلك المراجعة. ورأى الوفد ضرورة أن تبدأ الأمانة العمل وأن تقدم على الأقل المسودة الأولى للاختصاصات للدورة المقبلة موضحاً أن الدول الأعضاء لن تتمكن من الإسهام بفعالية وأن الإجراءات قد تتأخر إذا لم تقدم المسودة الأولى في نوفمبر. وقال الوفد إنه لا يعتقد بإمكانية الانتهاء من تحديد اختصاصات الخبراء المستقلين المعنيين بالملكية الفكرية والتنمية واختيارهم في جلسة واحدة مشيراً إلى ضرورة البدء في ذلك مسبقاً. وعليه، فقد أعرب الوفد عن تأييده للاقتراح المقدم من المجموعة الأفريقية.

850. وطلب وفد مصر إلى وفد سويسرا توضيح طلبه حتى يمكنه الرد عليه.

851. وقال وفد سويسرا إنه يود أن يشرح وفد مصر اقتراحه الثالث بالنسبة للدورة المقبلة.

852. وأوضح وفد مصر أنه اقترح باسم المجموعة الأفريقية إضافة بندين فيما يتعلق بخطة التنمية لمرحلة ما بعد الأهداف الإنمائية للألفية ومشروع اختصاصات المراجعة المستقلة.

853. ورد وفد أستراليا على مداخلة وفد جنوب أفريقيا معتبراً أن من المقنع تماماً إجراء مناقشات ذات صلة في هذا الصدد. واقترح الوفد إدراج الأهداف الإنمائية للألفية، بما في ذلك نهج الأمم المتحدة وفترة ما بعد عام 2015 في جدول الأعمال مشيراً إلى أن المناقشات جارية بشأن تلك الموضوعات. وأعرب الوفد عن اعتقاده بأن الأهداف ذاتها مطروحة للمناقشة في جدول الأعمال. وعليه، فقد تساءل الوفد عن ضرورة تخصيص بند منفصل لفترة ما بعد عام 2015 موضحاً أن الأهداف تستحق أن تطرح للمناقشة في إطار البند الوارد فعلاً في جدول الأعمال.

854. وسلط الرئيس الضوء على ضرورة أن تختتم اللجنة تلك المسألة. واقترح للمضي قدماً أن تبدأ اللجنة في المناقشات حول مشروع اختصاصات المراجعة المستقلة في الدورة المقبلة، على نحو ما اقترحت الأمانة حيث أوضحت أنها تحتاج إلى توجيهات من الدول الأعضاء كي تتصرف. وأضاف أن من الممكن للدول الأعضاء أن تواصل التشاور بشأن المسائل المطروحة.

855. وتساءل وفد سويسرا عما إذا كان الرئيس سيعقد مشاورات بشأن المسائل الأخرى بين الدورات.

856. وذكر الرئيس أن الوفود اقترحت تلك المسائل للنظر فيها موضحاً أن اقتراحه الوحيد هو اتخاذ قرار للبدء في المناقشات حول اختصاصات المراجعة المستقلة. وأشار إلى أنه لا يريد اقتراح نهج محدد فيما يخص المسائل الأخرى مضيفاً أن المشاورات غير الرسمية تعقد بشأن بنود جدول أعمال هذه الدورة وأنها غير ناجحة. وعليه، فإن الرئيس لا يريد المضي في هذا الطريق في هذه المرحلة.

857. وأشار وفد كندا إلى قرار الجمعية العامة لعام 2010 موضحاً أنه أشار تحديداً إلى ضرورة ألا تبدأ اللجنة في العمل في الاختصاصات إلا في نهاية فترة السنتين 2012/2013. وعليه، فإن الوفد لا يفهم ضرورة التعجيل ببدء العمل بهذا الشأن في الدورة المقبلة. وأشار الوفد إلى أن جدول أعمال الدورة المقبلة مثقل بالكثير من الأعمال وأن هناك اقتراح بإمكانية مناقشة الاختصاصات في الدورة المقرر عقدها في نوفمبر.

858. وتحدث وفد مصر باسم المجموعة الأفريقية موضحاً أنه من الممكن أن يتحلى بالمرونة وأن يقبل اقتراح الرئيس. ونظراً لأن بعض الوفود وجدت صعوبة في إدراج مناقشات بشأن خطة التنمية لمرحلة ما بعد الأهداف الإنمائية للألفية في الدورة

المقبلة، فقد تساءل الوفد عن إمكانية أن تنظم الأمانة إجتماعاً إعلامياً بشأن هذا البند مشيراً إلى ضرورة ألا يمثل ذلك ضغطاً على وقت اللجنة.

859. وأفاد الرئيس بأن الأمانة قد أبلغته للتو بإمكانية تنظيم نشاط جانبي بشأن بند جدول الأعمال الذي اقترحه وفد مصر باسم المجموعة الأفريقية.

860. واستجاب وفد البرازيل لمداخلة وفد كندا. وأكد من جديد على أن قرار الجمعية العامة يتطلب إجراء مراجعة مستقلة في نهاية فترة السنتين 2013/2012. وعليه، فإن الوفد يرى أنه كلما بدأت اللجنة مناقشة الاختصاصات مبكراً، كلما كان ذلك أفضل للعملية.

861. ولم يعتبر وفد الجزائر البدء في المناقشات بشأن اختصاصات المراجعة المستقلة من الأعمال المقبلة. واقترح أن تدعو الأمانة الدول الأعضاء إلى عرض أفكارها بشأن الاختصاصات. وأضاف أن من الممكن إدراج صيغة بهذا الشأن مشيراً إلى إمكانية إدراج الصيغة المستخدمة في قرار الجمعية العامة لعام 2010.

862. وأيد وفد جنوب أفريقيا رأي وفد البرازيل. وذكر، فيما يتعلق بالقرار الخاص بألية التنسيق، بأنه قد تم التفاوض بشأن بدء المراجعة المستقلة في نهاية فترة السنتين 2013/2012. وأشار الوفد إلى أن المناقشات بشأن الاختصاصات مختلفة موضعاً ضرورة الانتهاء من المناقشات وتحديد الخبراء المستقلين المعنيين بالملكية الفكرية والتنمية كي تبدأ المراجعة في نهاية فترة السنتين 2013/2012 وضرورة البدء في العملية مقدماً. وأكد الوفد من جديد على ضرورة أن تبدأ المناقشات في الدورة الحادية عشرة للجنة.

863. وأكد وفد سويسرا من جديد على وجود ما يكفي من البنود على جدول الأعمال للدورة المقبلة مشيراً إلى أن القصد من مناقشة القرار المتعلق بالمراجعة المستقلة هو أن تبدأ المناقشات خلال لجنة التنمية في نهاية العام المقبل لأنه ينبغي الانتهاء من بعض المسائل حتى يتسنى إجراء المراجعة المستقلة على نحو سليم. ومضى يقول إن من الضروري تخصيص ما يكفي من الوقت لذلك قبل البدء في المراجعة. وكرر الوفد قوله بأن هناك ما يكفي للدورة المقبلة وبأن من غير الضروري إضافة ذلك البند.

864. وأعرب وفد جنوب أفريقيا عن اعتقاده بأن قرار الجمعية العامة واضح مشيراً أيضاً إلى أن الأمانة تأخذ عادة مبادرة متابعة تلك التوصيات بالتشاور مع الدول الأعضاء. وقال الوفد إنه يود معرفة ما أعدته الأمانة فيما يتعلق بقرار الجمعية العامة وما إذا كانت تنتظر حتى تتوصل الدول الأعضاء إلى مقترحات بهذا الشأن، كما ذكر وفد الجزائر.

865. وقالت الأمانة (السيد بلوش) إنها تتوقع من الدول الأعضاء أن تعالج مسألة المراجعة المستقلة. واقترح أن تبدأ اللجنة في العملية مشيراً إلى ضرورة تحديد الاختصاصات والخبراء وما إلى ذلك بحلول نهاية عام 2013 وضرورة أن تحاول اللجنة الانتهاء من ذلك في دورتها الثانية عشرة. وأكدت الأمانة من جديد على أنها كانت تتوقع من الدول الأعضاء أن تضع تلك المسألة في اعتبارها وأن توجهها بهذا الشأن.

866. وتحدث وفد مصر باسم المجموعة الأفريقية وسلط الضوء على أن العديد من البلدان الأفريقية تنتمي لأقل البلدان نمواً التي تمثلها وفود صغيرة في جنيف وأن تلك الوفود مستعدة رغم ذلك للعمل بشأن تلك المسائل في الدورة المقبلة للجنة التنمية لأنها تولي أهمية كبيرة لتلك المسائل التي قد تعود عليها بالفائدة. وعليه، فقد دعت المجموعة وفد سويسرا، وهي البلد المضيف، أن ينفذ على اقتراح بدء المناقشات في الدورة المقبلة.

867. وقال وفد سويسرا إنه يتحلي دوماً بروح بناءة عالية وأنه كان يتسم بالمرونة في العديد من النقاط. لكنه أعرب عن اعتقاده بأن جدول الأعمال مثقل بكثير من البنود في الدورة المقبلة وأن ذلك لن يكون أمراً بناءً، إذا كانت اللجنة تود

مناقشتها على نحو سليم. وأشار الوفد إلى أنه قد يقبل كحل وسط نهائي، تبادل الآراء بشكل مبدئي فيما بين الوفود في الدورة المقبلة دون تحرير أي شيء كتابياً. وشدد الوفد على ضرورة عدم إعداد ورقة بهذا الصدد، لأنه يريد حقاً التركيز على مسائل أخرى مشيراً إلى أن الاختصاصات ستحدد في الدورة الثانية عشرة للجنة. وأوضح الوفد أنه ليس بإمكانه قبول المزيد في هذه المرحلة وأن اللجنة لديها ما يكفي للقيام به في الدورة المقبلة.

868. وطلب وفد جنوب أفريقيا معرفة ما إذا كان يمكن لوفد سويسرا أن يضمن بدء المراجعة في نهاية عام 2013 وطلب بعض الضمانات حيث إن الأمر يستلزم صدور ولاية من الجمعية العامة. وأشار الوفد إلى أن اللجنة كانت تتحدث عن الولاية منذ يوم الإثنين حيث يبدو أن هناك نزعة لعدم الرغبة في التقيد بولايات من الجمعية العامة. وعليه، فإن الوفد يريد التأكيد من أن الولاية ستنفذ في نهاية عام 2013 مشيراً إلى أنه لا يفهم أسباب عدم إمكانية البدء في العمل.

869. واستجاب وفد البرازيل لمداخلة وفد سويسرا موضحاً أن الأمانة طلبت توجيهات من الدول الأعضاء بشأن كيفية المضي في العمل. وأعرب عن اعتقاده بأن المناقشات ستستفيد من تدوين الأفكار على الورق مشيراً إلى أن كافة الدول الأعضاء معنية بإدارة الوقت. وقال الوفد إنه يدرك أن عبء العمل على الدورة المقبلة ليس بالأمر اليسير وأن من الضروري إدارته بفعالية. وفي هذا الصدد، ارتأى الوفد أن المناقشات ستستفيد المزيد من الوقت وستكون معقدة إذا لم تحرر وثيقة ببعض الأفكار موضحاً أنه بإمكان الأمانة أيضاً أن توضح ما هي التوجيهات المطلوبة من الدول الأعضاء. وعليه، فقد اقترح الوفد أن تعد الأمانة ورقة عن المعلومات المطلوبة معرباً عن اعتقاده بأن ذلك سيساعد على تعزيز الكفاءة عن طريق تركيز المناقشات على ذلك البند.

870. واستجاب وفد سويسرا لمداخلة وفد البرازيل موضحاً أن الوفد أشار إلى الكفاءة ومعرباً عن اعتقاده بأن من غير المناسب من حيث الكفاءة مواصلة إدراج البند السابق في جدول الأعمال حيث سيتم إدراج ذلك البند مجدداً في جدول أعمال الدورة المقبلة مما قد يؤدي إلى تفادي إجراء مناقشات بشأن الاختصاصات. وأكد الوفد من جديد على وجود العديد من البنود على جدول أعمال الدورة المقبلة. وذكر بأن بإمكانه أن يتحلى بالمرونة فيما يتعلق ببدء المناقشات بشأن الاختصاصات، معرباً عن اعتقاده بأن الأمانة ستحتاج إلى معرفة ما تقصده الدول الأعضاء قبل إعداد أي وثيقة. وأشار الوفد إلى الضمانات التي طلبها وفد جنوب أفريقيا، وشدد على أنه سيشارك بشكل كامل حتى يتم إطلاق الدراسة بحلول نهاية عام 2013. غير أن تلك المسألة مطروحة للمناقشة وسيُنظر أيضاً في آراء الوفود الأخرى من أجل التوصل إلى حل وسط.

871. ودعا الرئيس الأمانة إلى الرد على الاقتراح المقدم من وفد البرازيل.

872. ووجدت الأمانة (السيد بلوش) نفسها في موقف صعب في إطار تلك المناقشات الحساسة. وأشارت إلى اقتراحها الذي سبق وقدمته إلى اللجنة كي تضطلع بمناقشات أولية بشأن تلك المسألة. وقالت الأمانة إنها تراعي ما ذكره وفد سويسرا لتوه موضحاً أنها تحتاج إلى أفكار وتوجيهات من الدول الأعضاء كي تعد وثيقة بهذا الشأن. ومضت الأمانة تقول إن قرار الجمعية العامة بشأن آلية التنسيق يتضمن فقرة تنص على إجراء مراجعة خارجية وإنها تحتاج إلى معرفة ما تقصده الدول الأعضاء فيما يتعلق بشكل المراجعة الخارجية وهيكلها ونطاقها وحجمها وما إلى ذلك. وعليه، فقد رأت الأمانة أن بإمكانها الاسترشاد بمتطلبات الدول الأعضاء بدلاً من الإقدام على صياغة شيء ما. لكن ذلك يعد، على حد قولها، موضوعاً حرجاً ومن الصعب على الأمانة أن تعطي رأياً بهذا الشأن.

873. وتساءل الرئيس عن إمكانية موافقة اللجنة على إدراج البند في جدول الأعمال للسماح بإجراء مناقشات أولية بغرض تقديم توجيهات إلى الأمانة بشأن إعداد الوثيقة المقترحة مشيراً إلى حصول الموافقة على ذلك نظراً لعدم وجود اعتراضات من الحضور.

## اختتام الدورة

874. دعا الرئيس الأمانة إلى تقديم بعض الملاحظات الختامية.

875. وقالت الأمانة (السيد أونياما) إن الدورة شكلت تحدياً كالمعتاد. لكنها لاحظت أن المناخ كان مضيافاً ودافئاً وأنه يبشر بالخير في المستقبل. وشكرت الأمانة الرئيس على الأسلوب الممتاز الذي اتبعه لتوجيه اللجنة وتطلعت إلى رؤيته في الدورة المقبلة. كما توجّهت بالشكر إلى الزملاء والمترجمين الفوريين على عملهم. واختتمت الأمانة مؤكدة للوفود أن كافة توصياتها وتعليقاتها قد أخذت في الاعتبار وأنها ستحرص على إعداد الوثائق للدورة المقبلة.

876. وشكر الرئيس الوفود على مشاركتها البناءة والمجدية في الدورة. وتوجه بالشكر إلى نائب المدير العام على دعمه المتواصل طوال الدورة. كما تقدم بالشكر إلى الأمانة على ما قامت به والمترجمين الفوريين على عملهم معرباً عن أمله في أن تواصل اللجنة تحسين أسلوب عملها في الدورات المقبلة.

[يلي ذلك المرفق]

**LISTE DES PARTICIPANTS/  
LIST OF PARTICIPANTS**

I. ÉTATS/STATES

(dans l'ordre alphabétique des noms français des États)/ (in the alphabetical order of the names in French of the States)

AFRIQUE DU SUD/SOUTH AFRICA

Abdul Samad MINTY, Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Luvuyo NDIMENI, Deputy Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Alicia Nosisi Luleka POTELWA (Ms.), Counsellor (Economic Development), Permanent Mission, Geneva

Tshihumbudzo RAVHANDALALA (Ms.), First Secretary (Economic Development), Permanent Mission, Geneva

Mandixole MATROOS, First Secretary (Economic Development), Permanent Mission, Geneva

ALBANIE/ALBANIA

Aferdita ROKAJ (Mrs.), Head, Services Department, General Directorate of Patents and Trademarks, Tirana

ALGÉRIE/ALGERIA

Djamel DJEDIAT, directeur des marques, Direction des brevets, Institut national algérien de la propriété intellectuelle (INAPI), Alger

Mohamed Amine HADJOUTI, directeur, Direction des brevets, Institut national algérien de la propriété intellectuelle (INAPI), Alger

ALLEMAGNE/GERMANY

Hanns Heinrich SCHUMACHER, Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Birte TIMM-WAGNER (Ms.), Senior Government Official, Federal Ministry of Justice, Berlin

Heinjoerg HERRMANN, Counsellor, Permanent Mission, Geneva

ANDORRE/ANDORRA

Montserrat GESSÉ MAS (Mme), premier secrétaire, représentant permanent adjoint, Mission permanente, Genève



ARABIE SAOUDITE/SAUDI ARABIA

Khalid ALAKEEL, Director, Transfer of Technology Program, National Technology Development Center, King Abdulaziz City for Science and Technology (KACST), Riyadh

Abdullah ALMAAYOUF, Director, Filing and Granting Directorate, General Directorate of Industrial Property, King Abdulaziz City for Science and Technology (KACST), Riyadh

Ahmed ALMARSHADI, Intellectual Property Translator, General Directorate of Industrial Property, King Abdulaziz City for Science and Technology (KACST), Riyadh

ARGENTINE/ARGENTINA

Rodrigo BARDONESCHI, Primer Secretario, Misión Permanente, Ginebra

AUSTRALIE/AUSTRALIA

Steven BAILIE, Assistant Director, International Policy and Cooperation Section, Business Development and Strategy Group, IP Australia, Canberra

Kieran POWER, Acting Assistant Director, International Policy and Cooperation Section, Business Development and Strategy Group, IP Australia, Canberra

David KILHAM, First Secretary, Permanent Mission to the World Trade Organization (WTO), Geneva

AUTRICHE/AUSTRIA

Vera FUCHS (Ms.), First Secretary, Permanent Mission, Geneva

Miryam VAN LEEUWEN (Ms.), Advisor, Permanent Mission, Geneva

BANGLADESH

Md. Nazrul ISLAM, Minister Counsellor, Permanent Mission, Geneva

BARBADE/BARBADOS

Sonia Carol-Ann FOSTER (Ms.), Deputy Permanent Secretary, Ministry of International Business and International Transport, Saint Michael

Corlita BABB-SCHAEFER (Mrs.), Counsellor, Permanent Mission, Geneva

BELGIQUE/BELGIUM

Bertrand DE CROMBRUGGHE, ambassadeur, représentant permanent, Mission permanente, Genève

Mélanie GUERREIRO RAMLAHEIRA (Mme), attaché, Office belge de la propriété intellectuelle (ORPI), Service public fédéral (SPF), économie, PME, classes moyennes et énergie, Bruxelles

Mathias KENDE, deuxième secrétaire, Mission permanente, Genève

Vincent VAN HEE, stagiaire, Mission permanente, Genève

BÉNIN/BENIN

Charlemagne E.M. DEDEWANOU, attaché, Mission permanente, Genève

Valérie ETEKA FALL (Mme), attaché, Mission permanente, Genève

BRÉSIL/BRAZIL

Milene DANTAS CAVALCANTE (Mrs.), International Adviser, National Institute of Industrial Property (INPI), Rio de Janeiro

BULGARIE/BULGARIA

Aleksey ANDREEV, Counsellor, Permanent Mission, Geneva

BURKINA FASO

Sibdou Mireille SOUGOURI KABORÉ (Mme), attaché, Mission permanente, Genève

BURUNDI

Espérance UWIMANA (Mme), deuxième conseiller, Mission permanente, Genève

CAMEROUN/CAMEROON

Anatole Fabien Marie NKOU, ambassadeur, représentant permanent, Mission permanente, Genève

Aurélien ETEKI NKONGO, premier secrétaire, Mission permanente, Genève

## CANADA

Nadine NICKNER (Mrs.), Senior Trade Policy Advisor, Intellectual Property Trade Policy Division, Foreign Affairs and International Trade Canada, Ottawa

Saida AOUIDIDI (Mrs.), Policy Analyst, Canadian Intellectual Property Office (CIPO), Department of Industry, Gatineau

## CHILI/CHILE

Andrés GUGGIANA, Consejero, Misión Permanente ante la Organización Mundial del Comercio (OMC), Ginebra

## CHINE/CHINA

LIU Jian, Deputy Director General, International Cooperation Department, State Intellectual Property Office (SIPO), Beijing

ZHANG Youli, Division Director, Department of Copyright Administration, National Copyright Administration of China (NCAC), Beijing

YAN Binglu, Project Administrator, Division II, International Cooperation Department, State Intellectual Property Office (SIPO), Beijing

## CHYPRE/CYPRUS

Yiangos-Georgios YIANGOULLIS, Expert Legal Affairs (WIPO), Permanent Mission, Geneva

## COLOMBIE/COLOMBIA

Eduardo MUÑOZ GÓMEZ, Embajador, Representante Permanente ante la Organización Mundial del Comercio (OMC), Ginebra

Javier Antonio VILLAREAL-VILLAQUIRÁN, Director, Desarrollo Empresarial, Departamento Nacional de Planeación, Bogotá D.C.

Juan Camilo SARETZKI, Primer Secretario, Misión Permanente, Ginebra

Catalina GAVIRIA (Sra.), Consejero Comercial, Misión Permanente ante la Organización Mundial del Comercio (OMC), Ginebra

CONGO

Célestin TCHIBINDA, deuxième secrétaire, Mission permanente, Genève

COSTA RICA

Manuel B. DENGÓ, Embajador, Representante Permanente, Misión Permanente, Ginebra

Sylvia POLL AHRENS (Sra.), Embajadora, Representante Permanente Alternativa, Misión Permanente, Ginebra

Norman LIZANO ORTÍZ, Ministro Consejero, Misión Permanente, Ginebra

Luis JIMÉNEZ SANCHO, Subdirector, Registro de la Propiedad Industrial, Registro Nacional, San José

Wendy CAMPOS CEDEÑO (Sra.), Pasante, Misión Permanente, Ginebra

CÔTE D'IVOIRE

Yohou Joël ZAGBAYOU, stagiaire, Mission permanente, Genève

CUBA

María de los Ángeles SÁNCHEZ TORRES (Sra.), Directora General, Oficina Cubana de la Propiedad Industrial (OCPI), La Habana

Ernesto VILA GONZÁLEZ, Director General, Centro Nacional de Derecho de Autor (CENDA), Ministerio de la Cultura, La Habana

DANEMARK/DENMARK

Heidi BECH LINAA (Mrs.), Special Legal Advisor, Danish Patent and Trademark Office, Ministry of Business and Growth, Taastrup

DJIBOUTI

Mohamed Siad DOUALEH, ambassadeur, représentant permanent, Mission permanente, Genève

Djama Mahamoud ALI, conseiller, Mission permanente, Genève

Mohamed ABDOULKADER, stagiaire, Mission permanente, Genève

ÉGYPTE/EGYPT

Wafaa BASSIM (Mrs.), Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Magdy Hassan MADBOOLY, General Manager, Egyptian Patent Office, Academy of Scientific Research and Technology (ASRT), Ministry of Scientific Research, Cairo

Mokhtar WARIDA, First Secretary, Permanent Mission, Geneva

Yousra EBADA (Mrs.), Second Secretary, Ministry of Foreign Affairs, Cairo

EL SALVADOR

Martha Evelyn MENJIVAR CÓRTEZ (Sra.), Consejera, Misión Permanente ante la Organización Mundial del Comercio (OMC), Ginebra

ÉQUATEUR/ECUADOR

Andrés YCAZA MANTILLA, Presidente, Instituto Ecuatoriano de la Propiedad Intelectual (IEPI), Quito

ESPAGNE/SPAIN

Miguel Ángel CALLE IZQUIERDO, Registrador Central de la Propiedad Intelectual, Subdirección General de la Propiedad Intelectual, Dirección General de Política e Industrias Culturales y del Libro, Secretaría de Estado de Cultura, Ministerio de Educación, Cultura y Deporte, Madrid

Eduardo SABROSO LORENTE, Consejero Técnico, Departamento de Coordinación Jurídica y Relaciones Internacionales, Oficina Española de Patentes y Marcas (OEPM), Ministerio de Industria, Energía y Turismo, Madrid

Xavier BELLMONT ROLDÁN, Consejero, Misión Permanente, Ginebra

ÉTATS-UNIS D'AMÉRIQUE/UNITED STATES OF AMERICA

Marina LAMM (Ms.), Patent Attorney, Office of Policy and External Affairs, United States Patent and Trademark Office (USPTO), Department of Commerce, Alexandria

Carrie LACROSSE (Ms.), Senior Foreign Affairs Officer, Office of Intellectual Property Enforcement, Bureau of Economics, Energy and Business Affairs, United States Department of State, Washington, D.C.

Jennifer NESS (Ms.), Attorney Advisor, Office of Policy and External Affairs, United States Patent and Trademark Office (USPTO), Department of Commerce, Alexandria

J. Todd REVES, Intellectual Property Attaché, Economic and Science Affairs, Permanent Mission, Geneva

Karin FERRITER (Ms.), Intellectual Property Attaché, Permanent Mission to the World Trade Organization, Chambesy

ÉTHIOPIE/ETHIOPIA

Girma Kassaye AYEHU, Minister Counsellor, Permanent Mission, Geneva

EX-RÉPUBLIQUE YOUGOSLAVE DE MACÉDOINE/THE FORMER YUGOSLAV REPUBLIC OF MACEDONIA

Safet EMRULI, Director, State Office of Industrial Property (SOIP), Skopje

Ardijan BELULI, Head, Receiving Section, State Office of Industrial Property (SOIP), Skopje

FÉDÉRATION DE RUSSIE/RUSSIAN FEDERATION

Natalia SOKUR (Ms.), Specialist, International Cooperation Department, Federal Service for Intellectual Property, Patents and Trademarks (ROSPATENT), Moscow

Elena KULIKOVA (Ms.), Head of Section, Legal Department, Ministry of Foreign Affairs, Moscow

Stepan KUZMENKOV, Counsellor, Permanent Mission, Geneva

Dmitry KISHNYANKIN, Third Secretary, Permanent Mission, Geneva

Arsen BOGATYREV, Attaché, Permanent Mission, Geneva

FINLANDE/FINLAND

Tony PASO, Counsellor, Permanent Mission to the World Trade Organization (WTO), Geneva

FRANCE

Isabelle CHAUVET (Mme), chef, Service des affaires européennes et internationales, Institut national de la propriété industrielle (INPI), Paris

Olivier MARTIN, conseiller (affaires économiques et développement), Mission permanente, Genève

GÉORGIE/GEORGIA

Nana ADEISHVILI (Mrs.), Advisor to the Chairman, Technology Transfer and Innovation, National Intellectual Property Center (SAKPATENTI), Tbilisi

Eka KIPIANI (Ms.), Counsellor, Permanent Mission, Geneva

GHANA

Grace ISSAHAQUE (Mrs.), Principal State Attorney, Registrar's General's Department, Ministry of Justice, Accra

GRÈCE/GREECE

Irini STAMATOUDI (Mrs.), Director, Hellenic Copyright Organization, Ministry of Education, Religious Affairs, Culture and Sports, Athens

Paraskevi NAKIOU (Ms.), Attaché, Permanent Mission, Geneva

HONGRIE/HUNGARY

Krisztina KOVACS (Ms.), Head of Section, Industrial Property Law Section, Hungarian Intellectual Property Office, Budapest

Virág HALGAND DANI (Mrs.), Counsellor, Deputy Permanent Representative, Permanent Mission to the World Trade Organization (WTO), Geneva

INDE/INDIA

Alpana DUBEY (Mrs.), First Secretary (Economic), Permanent Mission, Geneva

INDONÉSIE/INDONESIA

Triyono WIBOWO, Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Edi YUSUP, Ambassador, Deputy Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

R. RAZILU, Director, Information Technology, Directorate General of Intellectual Property Rights, Ministry of Law and Human Rights, Banten

Elly MUTHIA (Ms.), Head, Sub-division for Intellectual Property Rights Facilitation, Center of Research of Technology and Intellectual Property, Ministry of Industry, Jakarta

Andos L. TOBING, Staff, Directorate of Trade, Industry, Investment and Intellectual Property Rights, Directorate General of Multilateral Affairs, Ministry of Foreign Affairs, Jakarta

S. SURAHNO, Head, Finance Division, Directorate General of Intellectual Property Rights, Ministry of Law and Human Rights, Banten

Nina S. DJAJAPRAWIRA (Ms.), Minister Counsellor, Permanent Mission, Geneva

Arsi DWINUGRA FIRDAUSY, First Secretary, Permanent Mission, Geneva

Bianca P.C. SIMATUPANG (Ms.), Second Secretary, Permanent Mission, Geneva

Machra FATHMI (Ms.), Staff, Center of Research of Technology and Intellectual Property, Ministry of Industry, Jakarta

IRAN (RÉPUBLIQUE ISLAMIQUE D')/IRAN (ISLAMIC REPUBLIC OF)

Nabiollah AZAMI SARDOUEI, Legal Expert, Ministry of Foreign Affairs, Tehran

### IRAQ

Amel Hashim AL-SAEDI (Mrs.), Head, Patent and Industrial Designs Section, Central Organization for Standardization and Quality Control (COSQC), Ministry of Planning and Development Cooperation, Baghdad

Imad Mohammed John AL-LAITHI, Second Secretary, Permanent Mission, Geneva

### IRLANDE/IRELAND

Gerard CORR, Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

James KELLY, Assistant Principal Officer, Intellectual Property Unit, Department of Jobs, Enterprise and Innovation, Dublin

Joan RYAN (Ms.), Higher Executive Officer, Intellectual Property Unit, Department of Jobs, Enterprise and Innovation, Dublin

Gavin WILSON, Executive Officer, Intellectual Property Unit, Department of Jobs, Enterprise and Innovation, Dublin

Cathal LYNCH, Second Secretary, Permanent Mission, Geneva

### ITALIE/ITALY

Tiberio SCHMIDLIN, premier secrétaire, Mission permanente, Genève

### JAPON/JAPAN

Hiroki KITAMURA, Director, Multilateral Policy Office, International Affairs Division, General Affairs Department, Japan Patent Office (JPO), Tokyo

Kazuhide FUJITA, Deputy Director, International Affairs Division, General Affairs Department, Japan Patent Office (JPO), Tokyo

Kenji SHIMADA, Deputy Director, International Affairs Division, General Affairs Department, Japan Patent Office (JPO), Tokyo

Hiroshi KAMIYAMA, Counsellor, Permanent mission, Geneva

Kunihiko FUSHIMI, First Secretary, Permanent mission, Geneva

### JORDANIE/JORDAN

Ghadeer Hmeidi Moh'd ELFAYEZ (Miss), Attaché, Permanent Mission, Geneva

### KENYA

Edward Kiplangat SIGEI, Chief Legal Officer, Kenya Copyright Board, Nairobi



KIRGHIZISTAN/KYRGYZSTAN

Zhaparkul TASHIEV, First Deputy Chairman, State Service of Intellectual Property and Innovation of the Kyrgyz Republic (Kyrgyzpatent), Bishkek

LIBAN/LEBANON

Abbas MTEIREK, Head, Service of Treaties, Ministry of Foreign Affairs and Emigrants, Beirut

LITUANIE/LITHUANIA

Gediminas NAVICKAS, Second secretary, Permanent Mission, Geneva

LUXEMBOURG

Christiane DALEIDEN DISTEFANO (Mme), représentant permanent adjoint, Mission permanente, Genève

MADAGASCAR

Haja Nirina RASOANAIVO, conseiller, Mission permanente, Genève

MALAISIE/MALAYSIA

Mazlan MUHAMMAD, Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Nurhana MUHAMMAD IKMAL (Mrs.), First Secretary, Permanent Mission, Geneva

MALTE/MALTA

Moira MIFSUD (Ms.), Economics Officer, Industrial Property Registrations Directorate, Ministry of Finance, Economy and Investment, Valletta

MAROC/MOROCCO

Salah Eddine TAOUIS, conseiller, Mission permanente, Genève

MEXIQUE/MEXICO

Sergio AMPUDIA MELLO, Coordinador de Planeación Estratégica, Instituto Mexicano de la Propiedad Industrial (IMPI), México, D.F.

José R. LÓPEZ DE LEÓN, Segundo Secretario, Misión Permanente, Ginebra

Ana VALENCIA (Sra.), Especialista en Propiedad Industrial, Instituto Mexicano de la Propiedad Industrial (IMPI), México, D.F.

MONACO

Carole LANTERI (Mlle), représentant permanent adjoint, Mission permanente, Genève

Gilles REALINI, deuxième secrétaire, Mission permanente, Genève

NÉPAL/NEPAL

Ram Sharan CHIMORIYA, Director, Intellectual Property Section, Department of Industry, Kathmandu

NIGERIA

Banire Habila KITTIKAA, Assistant Registrar, Trademarks, Patents and Designs Registry, Federal Ministry of Trade and Investment, Abuja

Temitope Adeniran OGUNBANJO, Assistant Registrar, Trademarks, Patents and Designs Registry, Federal Ministry of Trade and Investment, Abuja

Ugomma Nkeonye EBIRIM (Mrs.), Senior Lecturer, Department of Education, University of Nigeria, Nsukka

NORVÈGE/NORWAY

Hedvig BENGSTON (Ms.), Senior Legal Adviser, Legal and Political Affairs, Norwegian Industrial Property Office (NIPO), Oslo

Karine AIGNER (Mrs.), Advisor, Legal and International Affairs, Norwegian Industrial Property Office (NIPO), Oslo

OMAN

Ahmed AL-SAIDI, Head, Industrial Property Section, Ministry of Commerce and Industry, Muscat

PAKISTAN

Ahsan NABEEL, Second Secretary, Permanent Mission, Geneva

PANAMA

Zoraida RODRÍGUEZ MONTENEGRO (Sra.), Representante Permanente Adjunta, Misión Permanente ante la Organización Mundial del Comercio (OMC), Ginebra

Lizamor CÉSAR (Sra.), Pasante, Misión Permanente, Ginebra

PARAGUAY

Raúl MARTÍNEZ, Primer Secretario, Misión Permanente, Ginebra

PAYS-BAS/NETHERLANDS

Margreet GROENENBOOM (Ms.), Policy Advisor, Ministry of Economic Affairs, Agriculture and Innovation, The Hague

PÉROU/PERU

Luis MAYAUTE VARGAS, Consejero, Misión Permanente, Ginebra

PHILIPPINES

Ma. Corazon MARCIAL (Miss), Director III, Intellectual Property Office of Philippines (IPOPPL), Taguig City

POLOGNE/POLAND

Grażyna LACHOWICZ (Ms.), Head, International Cooperation Division, Patent Office of the Republic of Poland, Warsaw

Agnieszka WALKOWICZ-WESOLOWSKA (Mrs.), Examiner, Patent Examining Department, Patent Office of the Republic of Poland, Warsaw

PORTUGAL

Filipe RAMALHEIRA, First Secretary, Permanent Mission, Geneva

RÉPUBLIQUE DE CORÉE/REPUBLIC OF KOREA

PARK Jaehun, Director, Multilateral Affairs Division, Korean Intellectual Property Office (KIPO), Daejeon

PARK Hyun-soo, Senior Deputy Director, Multilateral Affairs Division, Korean Intellectual Property Office (KIPO), Daejeon

KIM Joonil, Deputy Director, Multilateral Affairs Division, Korean Intellectual Property Office (KIPO), Daejeon

RÉPUBLIQUE DE MOLDOVA/REPUBLIC OF MOLDOVA

Svetlana MUNTEANU (Mrs.), Deputy Director General, State Agency on Intellectual Property (AGEPI), Chisinau

RÉPUBLIQUE TCHÈQUE/CZECH REPUBLIC

Pavel ZEMAN, Director, Copyright Department, Ministry of Culture, Prague

Evžen MARTÍNEK, Desk Officer, International Department, Industrial Property Office, Prague

Jan WALTER, Third Secretary, Permanent Mission, Geneva

RÉPUBLIQUE-UNIE DE TANZANIE/UNITED REPUBLIC OF TANZANIA

Leonila Kalebo KISHEBUKA (Mrs.), Deputy Registrar, Registry of Intellectual Property, Business Registration and Licensing Agency (BRELA), Ministry of Industry and Trade, Dar-es-Salaam

Malunde Ehasaph SOSPETER, Intern, Permanent Mission, Geneva

ROUMANIE/ROMANIA

Alexandru Cristian ȘTRENC, Deputy Director General, State Office for Inventions and Trademarks (OSIM), Bucharest

Petre OHAN, Director, Appeals Department, State Office for Inventions and Trademarks (OSIM), Bucharest

ROYAUME-UNI/UNITED KINGDOM

Karen Elizabeth PIERCE (Mrs.), Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Philip TISSOT, Deputy Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Sean SMITH, Senior Policy Advisor, Trade and Development, International Policy Directorate, Intellectual Property Office, London

Hywel Rhys MATTHEWS, Senior Policy Officer, International Institutions, International Policy Directorate, Intellectual Property Office, Newport

Jonathan JOO-THOMSON, First Secretary, Permanent Mission, Geneva

Nicola NOBLE (Mrs.), Second Secretary, Permanent Mission, Geneva

Selby WEEKS, Third Secretary, Permanent Mission, Geneva

SAINT-SIÈGE/HOLY SEE

Silvano M. TOMASI, nonce apostolique, observateur permanent, Mission permanente, Genève

Carlo Maria MARENGHI, attaché, Mission permanente, Genève

SÉNÉGAL/SENEGAL

Ndèye Ndèye Fatou LO (Mme), premier conseiller, Mission permanente, Genève

SOUDAN/SUDAN

Salwa Geili BABIKER ALI (Mrs.), Director, Planning, Research and Information, National Council for Literary and Artistic Works, Ministry of Culture and Information, Khartoum

Osman MOHAMMED, Counsellor, Permanent Mission, Geneva

SUISSE/SWITZERLAND

Alexandra GRAZIOLI (Mme), conseillère juridique senior, Relations commerciales internationales, Institut fédéral de la propriété intellectuelle, Berne

Lena LEUENBERGER (Mme), conseillère juridique, Relations commerciales internationales, Institut fédéral de la propriété intellectuelle, Berne

Patrick PARDO, conseiller, Mission permanente, Genève

TCHAD/CHAD

Madjingaye KLAMADJIM, chef de bureau, Secrétariat général, Ministère du commerce et de l'industrie, N'Djamena

THAÏLANDE/THAILAND

Veranant NEELADANUVONGS, Deputy Director General, Department of Industrial Promotion, Ministry of Industry, Bangkok

Thanit NGANSAMPANTRIT, Head, International Cooperation, Department of Intellectual Property, Ministry of Commerce, Nonthaburi

Thanavon PAMARANON (Ms.), Second Secretary, Department of International Economic Affairs, Ministry of Foreign Affairs, Bangkok

TRINITÉ-ET-TOBAGO/TRINIDAD AND TOBAGO

Justin SOBION, First Secretary, Permanent Mission, Geneva

TUNISIE/TUNISIA

Mokhtar HAMDİ, directeur, Direction de la propriété industrielle, Institut national de la normalisation et de la propriété industrielle (INNORPI), Ministère de l'industrie, Tunis

TURQUIE/TURKEY

Ismail GÜMÜS, Expert, International Affairs Department, Turkish Patent Institute (TPI), Ankara

UKRAINE

Oksana SHPYTAL (Ms.), Chief Expert, European Integration and International Cooperation Division, State Intellectual Property Service of Ukraine (SIPS), Kyiv

URUGUAY

Gabriel BELLÓN, Ministro Consejero, Misión Permanente ante la Organización Mundial del Comercio (OMC), Ginebra

VENEZUELA (RÉPUBLIQUE BOLIVARIENNE DU)/VENEZUELA (BOLIVARIAN REPUBLIC OF)

Oswaldo REQUES OLIVEROS, Primer Secretario, Misión Permanente, Ginebra

VIET NAM

NGUYEN Duc Dung, Head, International Cooperation Division, National Office of Intellectual Property (NOIP), Hanoi

YÉMEN/YEMEN

Hesham Ali Ali MOHAMMED, Deputy Minister for Culture, Ministry of Culture, Sana'a

ZAMBIE/ZAMBIA

Ngosa MAKASA (Ms.), Senior Examiner, Patents, Patents and Companies Registration Agency (PACRA), Ministry of Commerce, Trade and Industry, Lusaka

ZIMBABWE

Garikai KASHITIKU, First Secretary, Permanent Mission, Geneva

Paidamoyo TAKAENZANA (Mrs.), First Secretary, Permanent Mission, Geneva

II. ORGANISATIONS INTERNATIONALES INTERGOUVERNEMENTALES/  
INTERNATIONAL INTERGOVERNMENTAL ORGANIZATIONS

UNION EUROPÉENNE (UE)/EUROPEAN UNION (EU)

Delphine LIDA (Mrs.), Counsellor, Permanent Delegation, Geneva

Michael PRIOR, Policy Officer, Industrial Property, Directorate General for the Internal Market and Services, European Commission, Brussel

ORGANISATION EURASIENNE DES BREVETS (OEAB)/EURASIAN PATENT  
ORGANIZATION (EAPO)

Khabibullo FAYAZOV, Vice-President, Moscow

UNION INTERNATIONALE POUR LA PROTECTION DES OBTENTIONS VÉGÉTALES  
(UPOV)/INTERNATIONAL UNION FOR THE PROTECTION OF NEW VARIETIES OF PLANTS  
(UPOV)

Peter BUTTON, Vice-Secretary General, Geneva

CONSEIL INTERÉTATIQUE POUR LA PROTECTION DE LA PROPRIÉTÉ INDUSTRIELLE  
(CIPPI)/INTERSTATE COUNCIL ON THE PROTECTION OF INDUSTRIAL PROPERTY  
(ICPIP)

Scott MARTIN, Legal Advisor, Brussels

OFFICE DES BREVETS DU CONSEIL DE COOPÉRATION DES ÉTATS ARABES DU GOLFE  
(CCG)/PATENT OFFICE OF THE COOPERATION COUNCIL FOR THE ARAB STATES OF  
THE GULF (GCC PATENT OFFICE)

Sulaiman BARYAA, Director, Formal Examination Department, Riyadh

ORGANISATION INTERNATIONALE DE LA FRANCOPHONIE (OIF)

Alexandre LAROUCHE-MALTAIS, stagiaire, Délégation permanente, Genève

SOUTH CENTRE

Viviana MUNOZ TELLEZ (Ms.), Manager, Innovation and Access to Knowledge Programme, Geneva

Nirmalya SIAM, Programme Officer, Innovation and Access to Knowledge Programme, Geneva

Carlos CORREA, Special Adviser, Trade and Intellectual Property, Geneva

German VELASQUEZ, Special Adviser, Health and Development, Geneva

Alexandra BHATTACHARYA (Ms.), Intern, Geneva

ORGANISATION MONDIALE DU COMMERCE (OMC)/WORLD TRADE ORGANIZATION (WTO)

Jayashree WATAL (Mrs.), Counsellor, Intellectual Property Division, Geneva

Xiaoping WU (Mrs.), Counsellor, Intellectual Property Division, Geneva

UNION AFRICAINE (UA)/AFRICAN UNION (AU)

Georges-Rémi NAMEKONG, Counsellor, Permanent Delegation, Geneva

ORGANISATION DES ÉTATS DES ANTILLES ORIENTALES (OEAO)/ORGANIZATION OF EASTERN CARIBBEAN STATES (OECS)

Natasha EDWIN (Ms.), Technical Attaché, Permanent Mission, Geneva

ORGANISATION DE COOPÉRATION ISLAMIQUE (OCI)/ORGANIZATION OF ISLAMIC COOPERATION (OIC)

Slimane CHIKH, ambassadeur, observateur permanent, Délégation permanente, Genève

Aïssata KANE (Mme), conseiller, Délégation permanente, Genève

III. ORGANISATIONS INTERNATIONALES NON GOUVERNEMENTALES / INTERNATIONAL NON-GOVERNMENTAL ORGANIZATIONS

Association de l'industrie de l'informatique et de la communication (CCIA)/Computer and Communications Industry Association (CCIA)

Nick ASHTON-HART, Representative, Geneva

Matthias LANGENEGGER, Deputy Representative, Geneva

Association européenne des étudiants en droit (ELSA International)/European Law Students' Association (ELSA International)

Bérénice Lara MÜNKER (Ms.), Representative, Bad Homburg, Germany

Giulia CELLERINI (Ms.), Representative, Firenze, Italy

Giulia NATALE (Ms.), Representative, Livorno, Italy

Viviane OPITZ (Ms.), Representative, Frankfurt, Germany

Tizian TANG, Representative, Malmö, Sweden

Association internationale pour le développement de la propriété intellectuelle (ADALPI)/International Association for the Development of Intellectual Property (ADALPI)

Brigitte Lindner (Mme), présidente, Londres

Barbara BAKER (Mme), secrétaire générale, Londres

Kurt KEMPER, membre fondateur, Genève



Association internationale pour la protection de la propriété intellectuelle (AIPPI)/International Association for the Protection of Intellectual Property (AIPPI)

Michael BRUNNER, Chairman of Q207, Development and IP, Zurich

Association IQSensato (IQSensato)

Susan ISIKO ŠTRBA (Ms.), Expert, Geneva  
Sisule MUSUNGU, Expert, Nairobi

Association latino-américaine des industries pharmaceutiques (ALIFAR)/Latin American Federation of Pharmaceutical Industries (ALIFAR)

Alfredo CHIARADIA, Asesor, Buenos Aires  
Luis Mariano GENOVESI, Asesor, Buenos Aires

Association littéraire et artistique internationale (ALAI)/International Literary and Artistic Association (ALAI)

Victor NABHAN, président, Paris

Brazilian Center for International Relations (CEBRI)

Peter Dirk SIEMSEN, Representative, Rio de Janeiro, Brazil

Centre international pour le commerce et le développement durable (ICTSD)/International Centre for Trade and Sustainable Development (ICTSD)

Pedro ROFFE, Senior Associate, Programme on Innovation, Technology and Intellectual Property, Geneva  
Ahmed ABDEL LATIF, Senior Programme Manager, Programme on Innovation Technology and Intellectual Property, Geneva  
Alessandro MARONGIU, Research Assistant, Programme on Innovation, Technology and Intellectual Property, Geneva  
Daniella Maria ALLAM (Ms.), Junior Programme Officer, Programme on Innovation, Technology and Intellectual Property, Geneva

Chambre de commerce internationale (CCI)/International Chamber of Commerce (ICC)

Jennifer BRANT (Ms.), Consultant, Geneva

Comité consultatif mondial de la société des amis (CCMA)/Friends World Committee for Consultation(FWCC)

Caroline DOMMEN (Ms.), Representative, Geneva  
Lynn FINNEGAN (Ms.), Representative, Geneva

Communia, International Association on the Public Domain (COMMUNIA)

Mélanie DULONG DE ROSNAY, President of the Administration Council, Paris

Confédération internationale des sociétés d'auteurs et compositeurs (CISAC)/International Confederation of Societies of Authors and Composers (CISAC)

Gadi ORON, Director, Legal and Public Affairs, Paris

CropLife International

Tatjana R. SACHSE (Ms.), Legal Advisor, Geneva

Fédération ibéro-latino-américaine des artistes interprètes ou exécutants (FILAIE)/  
Ibero-Latin-American Federation of Performers (FILAIE)

Luis COBOS PAVÓN, Presidente, Madrid

José Luis SEVILLANO ROMERO, Presidente del Comité Técnico, Madrid

Paloma LÓPEZ PELÁEZ (Sra.), Miembro del Comité Jurídico, Comité Jurídico, Madrid

Carlos LÓPEZ SÁNCHEZ, Miembro del Comité Jurídico, Comité Jurídico, Madrid

Miguel PÉREZ SOLÍS, Asesor Legal, Departamento Jurídico, Madrid

Fédération internationale de la vidéo (IVF)/International Video Federation (IVF)

Scott MARTIN, Legal Advisor, Brussels

Benoît MÜLLER, Legal Advisor, Brussels

Fédération internationale de l'industrie du médicament (FIIM)/International Federation of  
Pharmaceutical Manufacturers Associations (IFPMA)

Guilherme CINTRA, Manager, Innovation, Intellectual Property and Trade, Geneva

Ernest KAWKA, Staff, Geneva

Fédération internationale des associations de distributeurs de films (FIAD)/International  
Federation of Associations of Film Distributors (FIAD)

Antoine VIRENQUE, secrétaire général, Paris

Fédération internationale des associations de producteurs de films (FIAPF)/  
International Federation of Film Producers Associations (FIAPF)

Bertrand MOULLIER, Senior Expert, Paris

Fédération internationale des organismes gérant les droits de reproduction  
(IFRRO)/International Federation of Reproduction Rights Organizations (IFRRO)

Olav STOKKMO, Chief Executive, Brussels

Anita HUSS-EKERHULT (Mrs.), General Counsel and Deputy Secretary General, Brussels

Ingrid DE RIBAUCOURT (Mrs.), Senior Legal Advisor, Brussels

International Trademark Association (INTA)

Bruno MACHADO, Geneva Representative, Rolle

Knowledge Ecology International, Inc. (KEI)

Thirukumaran BALASUBRAMANIAM, Representative, Geneva

Médecins Sans Frontières (MSF)

Michelle CHILDS (Ms.), Director, Policy Advocacy, Campaign for Access to Essential Medicines, Geneva

Katy ATHERSUCH (Ms.), Medical Innovation and Access Policy Advisor, Geneva

Hafiz AZIZ-UR-REHMAN, Legal and Policy Advisor, Geneva

Medicines Patent Pool Foundation (MPP)

Chan PARK, General Counsel, Geneva

Esteban BURRONE, Policy Advisor, Geneva

Erika DUENAS (Mrs.), Advocacy Officer, Geneva

Third World Network (TWN)

Kappori M. GOPAKUMAR, Legal Advisor, New Dehli

Union européenne de radio-télévision (UER)/European Broadcasting Union (EBU)

Heijo RUIJSENAARS, Head, Intellectual Property, Grand-Saconnex, Geneva

IV. BUREAU/OFFICERS

Président/Chair: Mohamed Siad DOUALEH (Djibouti)

Secrétaire/Secretary: Irfan BALOCH (OMPI/WIPO)

V. SECRÉTARIAT DE L'ORGANISATION MONDIALE DE LA PROPRIÉTÉ  
INTELLECTUELLE (OMPI)/SECRETARIAT OF THE WORLD INTELLECTUAL  
PROPERTY ORGANIZATION (WIPO)

Francis GURRY, directeur général/Director General

Geoffrey ONYEAMA, vice-directeur général/Deputy Director General

Irfan BALOCH, secrétaire du Comité du développement et de la propriété intellectuelle (CDIP) et directeur, Division de la coordination du Plan d'action pour le développement/Secretary to the Committee on Development and Intellectual Property (CDIP) and Director, Development Agenda Coordination Division

Lucinda LONGCROFT (Mme), directrice adjointe, Division de la coordination du Plan d'action pour le développement/Deputy Director, Development Agenda Coordination Division

Georges GHANDOUR, administrateur principal de programme, Division de la coordination du Plan d'action pour le développement/Senior Program Officer, Development Agenda Coordination Division

[نهاية المرفق والوثيقة]